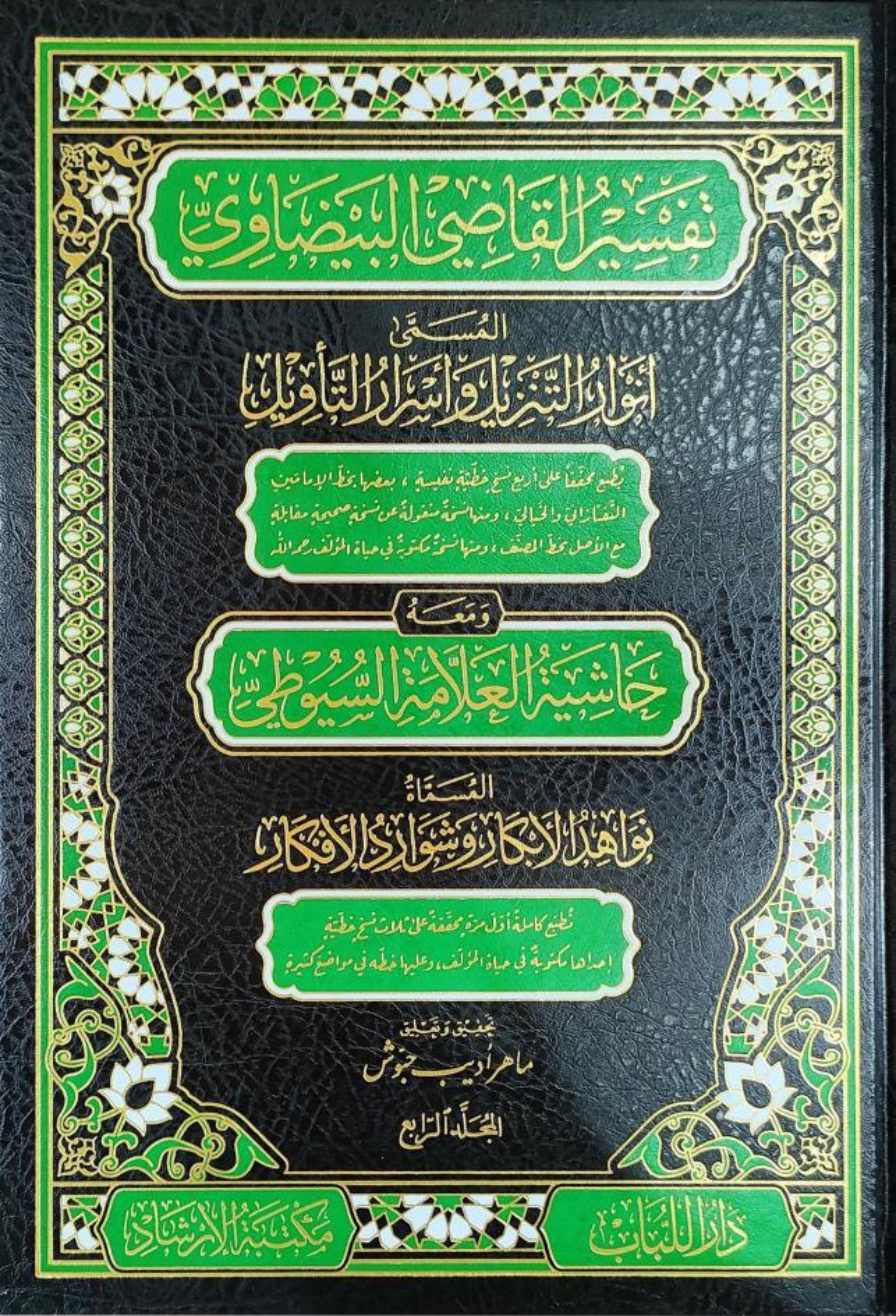
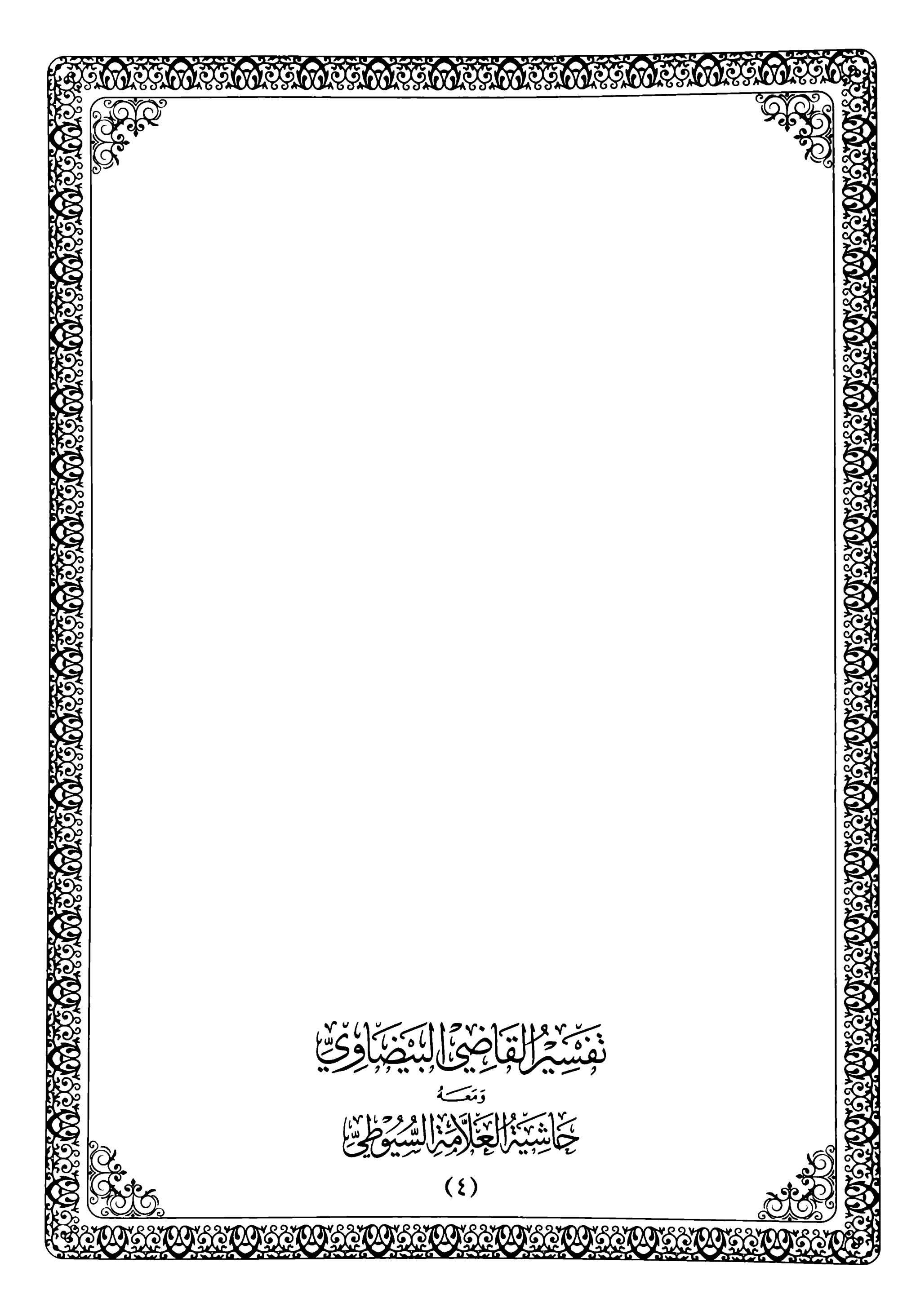


تفسير القاضي البيضاوي
المسمى
أنوار التنزيل وأسرار التأويل
طبع محققاً على أربع نسخ خطية نفيسة، بعضها بخط الإمامين
التفتازاني والخيالي، ومنها نسخة منقولة عن نسخة صحيحة مقابلة
مع الأصل بخط المصنف، ومنها نسخة مكتوبة في حياة المؤلف رحمه الله
ومعه
حاشية العلامة السيوطي
المسماة
نواهد الأبكار وشوارد الأفكار
تطبع كاملة أول مرة محققة على ثلاث نسخ خطية
إحداها مكتوبة في حياة المؤلف، وعليها خطه في مواضع كثيرة
تحقيق وتعليق
ماهر أديب حبوش
المجلد الرابع
دار اللباب
مكتبة الإرشاد



تفسير القاضي البيضاوي

ومعه

حاشية العلامة السيوطي

(٤)

الطبعَة الأولى

١٤٤٣هـ - ٢٠٢٢م

مكتبة الإرشاد

للطباعة والنشر والتوزيع

إسطنبول

لِصَاحِبِهَا مُحَمَّد مَحْفُوظ أُزْدَمِير

هاتف: 08504804773 - 02126381633

iskenderpaşa Mah. Feyzullah Efendi Sok. No 8 Dük: 1 Fatih/istanbul

 www.irsad.com.tr info@irsad.com.tr fb.com /irsadkitabevi  @irsadkitabevi

+90 (0) 5309109575





DAR-ALLOBAB

Lubab Yazma Eserleri İhya ve İlmi Araştırma Yayınları

اسطنبول - تركيا
00902125255551
00905454729850

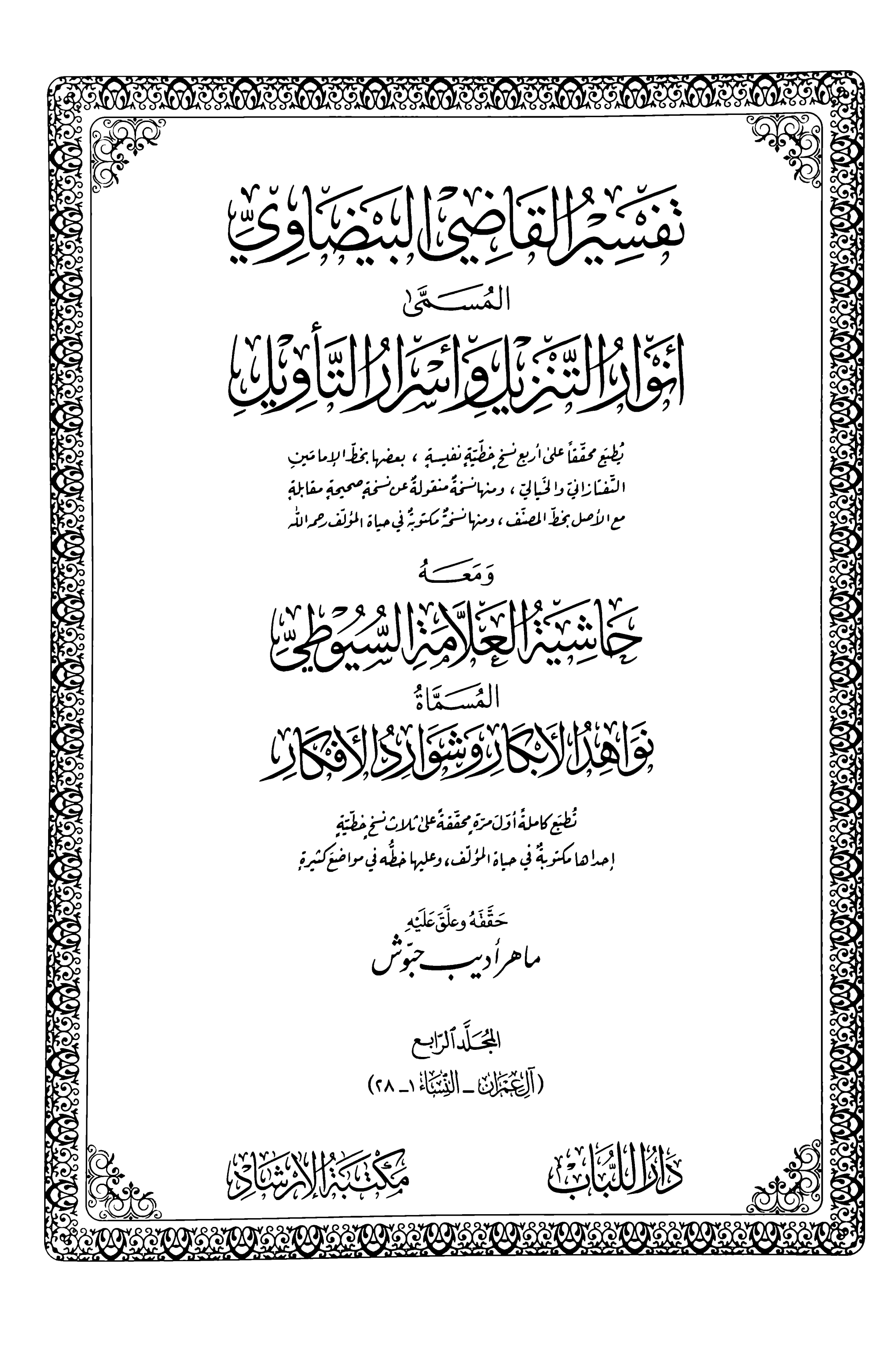
دمشق - سوريا
00963993151546
info@allobab.com
Www.allobab.com

بيروت - لبنان
009615813966
0096170112990





İskenderpaşa mh. Kıztaşı cd. No:7 D:5 Fatih (Özel Fatih Hastanesi Karşısı)



تفسير القاضي البيضاوي

المسمَّى

أنوار التنزيل وأسرار التأويل

يُطبع محققاً على أربع نسخ خطِّيَّة نفيسة، بعضها بخطِّ الإمامَين
التفتازاني والخيالي، ومنها نسخةٌ منقولةٌ عن نسخة صحيحة مقابلة
مع الأصل بخطِّ المصنِّف، ومنها نسخةٌ مكتوبةٌ في حياة المؤلف رحمه الله

ومعه

حاشية العلَّامة السيوطي

المسمَّاة

نواهد الأبكار وشوارد الأفكار

تُطبع كاملةً أول مرة محققةً على ثلاث نسخ خطِّيَّة
إحداها مكتوبةٌ في حياة المؤلف، وعليها خطُّه في مواضع كثيرة

حقَّقه وعلَّق عليه

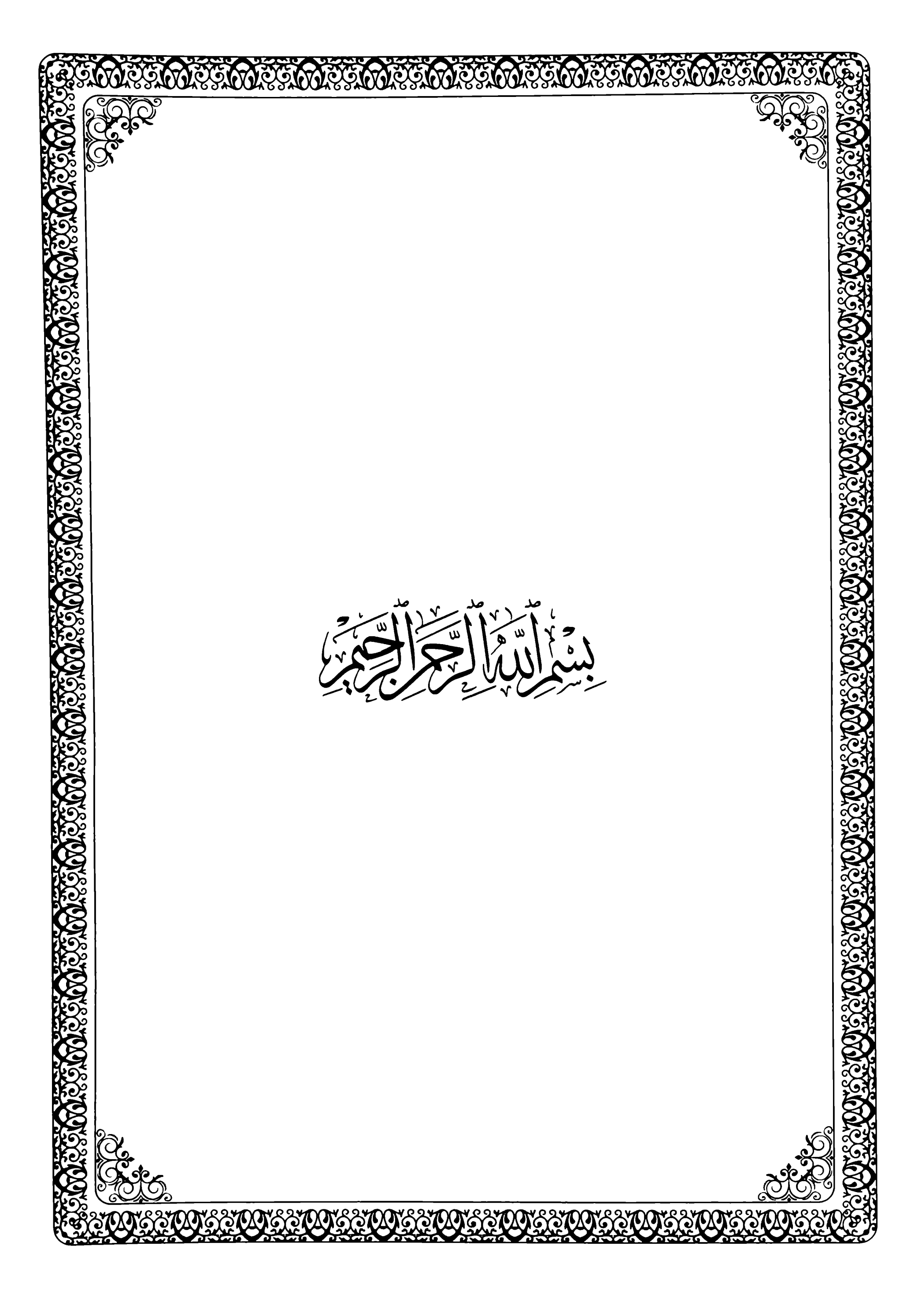
ماهر أديب حبّوش

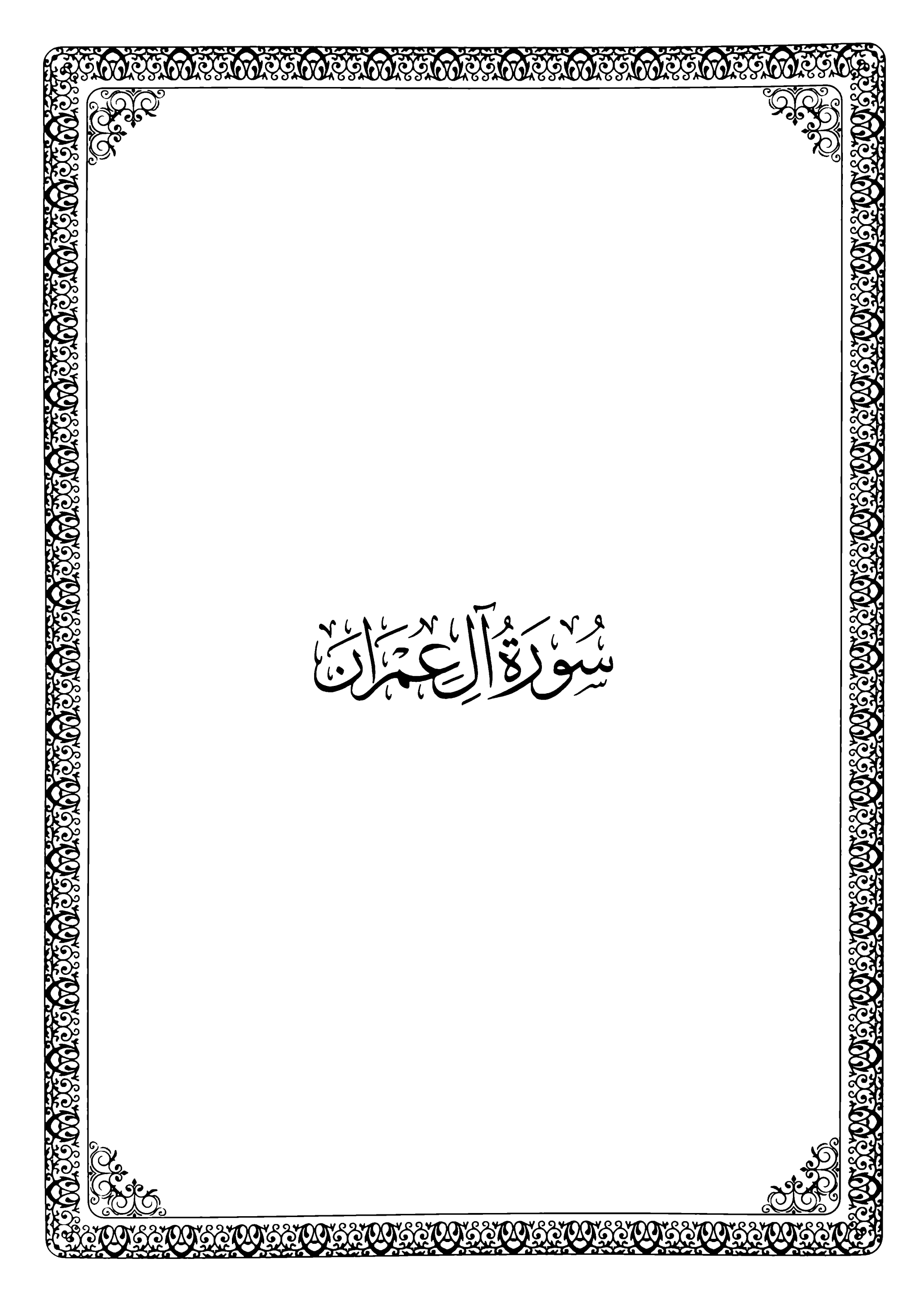
المجلَّد الرابع

(آل عمران ـ النساء ١ ـ ٢٨)

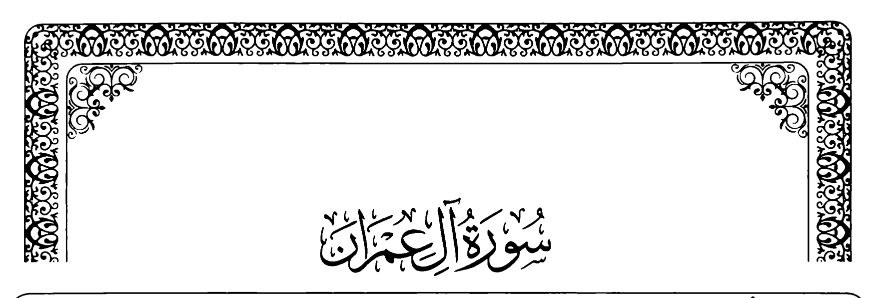
دار اللباب

مكتبة الإرشاد


بسم الله الرحمن الرحيم



سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ



سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ

مدنيَّةٌ وآيُها مئتان.

بسم الله الرحمن الرحيم

(١ ـ ٢) ـ ﴿الٓمٓ ۝١ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾.

﴿الٓمٓ ۝١ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ إنَّما تُفْتَحُ الميمُ في المَشهورِ ـ وكان حَقُّهَا أن يُوقَفَ عليها ـ لإلقاءِ حَرَكَةِ الهمزةِ عليها؛ لتَدُلَّ على أنَّها في حُكْمِ الثَّابتِ لأنَّها أُسقِطَتْ للتَّخفيفِ لا للدَّرْجِ، فإنَّ الميمَ في حُكْمِ الوقفِ كقولِهم: (واحِدْ اثنانْ) لا لالتقاءِ السَّاكنينِ فإنه غَيرُ مَحذورٍ في بابِ الوَقفِ ولذلك لم تُحرَّكْ في (لامْ).

وقُرِئَ بكَسرِها[1] على توهُّمِ التَّحريكِ لالتقاءِ السَّاكنَيْنِ، وقَرَأَ أبو بكرٍ بسُكونِها والابتداءِ بما بعدَها على الأَصْلِ[2].

﴿ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾ رُوِيَ أنَّهُ عَليه السَّلامُ قالَ: «إنَّ اسمَ اللهِ الأَعْظَمَ في ثلاثِ سُوَرٍ»: في البقَرةِ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وفي آلِ عِمرانَ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾، وفي طه: ﴿وَعَنَتِ ٱلۡوُجُوهُ لِلۡحَيِّ ٱلۡقَيُّومِ﴾ [طه: ١١١]».

---

(١) نُسبت لعمرو بن عبيد. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٥)، و«الكشاف» (١/ ٩).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٠)، و«المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٥)، وقراءة عاصم المشهورة عنه كقراءة الجماعة، وهي بفتح الميم وإسقاط الهمزة حالة الوصل.

قولُه: «إنَّما تُفتحُ الميمُ في المشهورَةِ ـ وكانَ حَقُّها أن يُوقَفَ عليها ـ لإلقاءِ حَركَةِ الهمزَةِ عليها لتَدُلَّ على أنَّها في حكمِ الثَّابتِ؛ لأنَّها أُسقِطَت للتَّخفيفِ لا للدَّرجِ، فإنَّ الميمَ في حُكْمِ الوَقفِ كقَوْلِهم: (واحدْ اثنانْ) لا لالتقاءِ السَّاكنَيْنِ فإنَّه غيرُ مَحذورٍ في بابِ الوَقْفِ ولذلكَ لَمْ يُحرَّكْ في (لام)»:

تابعَ الزَّمخشرِيَّ[1] في تَرجيحِه مَذهبَ الفرَّاءِ[2] أنَّ فتحَةَ الميمِ هي حركَةُ الهَمزَةِ أُلقِيَت عَلَيها حينَ أُسقِطَت للتَّخفيفِ، وتَضعيفِهِ مَذهبَ سيبويهِ أنَّها لالتقاءِ السَّاكِنَينِ وأنَّ الهَمزَةَ ساقِطَةٌ للدَّرْجِ، وقد نُوزِعَ في ذلكَ في مَواضِعَ[3].

قال أبو حيَّان: ضُعِّفَ مذهَبُ الفَرَّاءِ بإجماعِهِم على أنَّ الأَلِفَ المَوصولَةَ في التَّعريفِ تَسقُطُ في الوَصلِ، فمَا يَسقُطُ لا تُلقَى حَرَكَتُه، قالَه أَبُو عَلِيٍّ[4].

قال: وقولُه[5]: (إنَّ الميمَ في حكمِ الوَقفِ وحَركتَها حركَةُ الإلقاءِ[6] مخالِفٌ لإجماعِ العَربِ والنُّحَاةِ أنَّه لا يُوقَفُ على مُتحرِّكٍ ألبتَّةَ سَواءٌ في ذلكَ حَركَةُ الإعرابِ والبناءِ والنَّقلِ والتقاءِ السَّاكنينِ والحكايَةِ والإتباعِ، فلا يجوزُ في ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ﴾ إذا حُذِفَت الهمزَةُ ونُقِلَت حركَتُها إلى الدَّالِ أن يقفَ على دالِ (قدْ) بالفتحَةِ، بل تُسكِّنُها قولًا واحِدًا)[7].

---

(١) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٧).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٩).

(٣) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ١٦٢ ـ ١٦٣).

(٤) انظر: «البحر المحيط» (٥/ ١٦٣)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٩).

(٥) أي: الزمخشري.

(٦) في (ز) و(س): «حركة الالتقاء».

(٧) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ١٦٤)، وتعقب أبا حيان السمينُ الحلبي في «الدر المصون» (٣/ ٩) بأن الزمخشري لم يدَّعِ الوقف على الميم من ﴿الٓمٓ﴾ وهي متحركة حتى يُلزم بمخالفة العرب والنحاة.

قال: وأمَّا تَنظيرُهُ[1] بقولِهم: (واحِدِ اثنان) بإلقاءِ[2] حركَةِ الهمزَةِ على الدَّالِ، فإنَّ سيبويهِ ذكرَ أنَّهم يُشِمُّونَ آخرَ (واحِدِ) لتمكُّنِه، ولم يَحكِ الكَسْرَ لُغةً، فإن صحَّ الكَسرُ فليسَ (واحد) موقوفًا عليه كما زعمَ الزَّمخشريُّ، ولا حركَتُه حركَةُ نَقلٍ مِن همزَةِ الوَصلِ، ولكنَّه مَوصولٌ بقولِهم: (اثنان) فالتقى ساكِنان؛ دالُ (واحِدْ) وثاءُ (اثْنينِ)، فكُسِرَت الدَّالُ لالتقائِهما، وحُذِفَت الهمزَةُ؛ لأنَّها لا تَثبُتُ في الوَصلِ[3].

قال: وأمَّا قَولُهُ: «فإنَّه غيرُ مَحذورٍ[4] في بابِ الوَقفِ ولذلك لم تُحرَّك في (لام)»، فجوابُه أنَّ الذي قالَ: (إنَّ الحركَةَ لالتقاءِ السَّاكنينِ) لم يُرِد بهمَا التقاءَ الياءِ والميمِ في (ألِف لامْ ميم) في الوقفِ، بل أرادَ ميمَ الأخيرة[5] ولامَ التَّعريفِ كالتقاءِ نونِ (مِن) ولامِ (الرَّجل) إذا قُلت: (مِنَ الرَّجُلِ)[6].

قال: وممَّا رُدَّ به[7] مذهبُ الفرَّاء واختيارُ الزَّمخشريِّ أنَّ فيه تدافعًا وتناقضًا، فإنَّ سُكونَ آخرِ (ميم)[8] إنَّما هوَ على نيَّةِ الوَقفِ عليها، وإلقاءِ حركَةِ الهمزَةِ عليها إنَّما هوَ على نيَّةِ الوَصلِ، ونيَّةُ الوَصلِ تُوجِبُ حذفَ الهَمزَةِ، ونيَّةُ الوقفِ على ما قبلَها تُوجِبُ ثَباتَها وقَطْعَها، وهذا مُتناقِض.

---

(١) في «البحر المحيط»: «ونظير ذلك».

(٢) في (ف): «كتب بإلقاء».

(٣) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ١٦٤).

(٤) في (ز): «محذوف».

(٥) في النسخ الخطية: «إلا ضمرة»، والمثبت من «البحر المحيط».

(٦) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ١٦٥).

(٧) في (ز): «ومما زيف».

(٨) في (ز) و(س): «منهم».

قال: وهو رَدٌّ صَحيحٌ. انتهى كلامُ أبي حيَّانَ مُلَخَّصًا[١].

وقال ابنُ الحاجبِ: ما رَجَّحَه في «الكشَّاف» مِن مَذهَبِ الفرَّاءِ حَمْلٌ على الضَّعيفِ؛ لأنَّ إجراءَ الوصلِ مجرى الوقفِ ليسَ بقويٍّ في اللُّغَةِ[٢].

ثمَّ إنَّه خالفَهُ في «المُفَصَّلِ» وجزمَ بقَوْلِ سِيبويه[٣].

وذكرَ الجَاربَرْدِيُّ كلامَ ابنِ الحاجبِ وبعضَ ما ذكرَهُ أبو حيَّان، وقال: الوَجْهُ ما قالَه سِيبويهِ والجَماعَةُ.

وأمَّا الطِّيبيُّ فقال: لا بُدَّ مِن القَوْلِ بإجراءِ الوَصْلِ مجرى الوَقفِ لأنَّ هذهِ الأَسماءَ عِندَه مُعربَةٌ وسُكونُها سكونُ وقفٍ لا بِناءٍ، ومِن ثَمَّ قال: حَقُّهَا[٤] أن يُوقَفَ عليها، و﴿الٓمٓ﴾ رأسُ آيةٍ بلا خِلافٍ.

ثمَّ إن جُعِلَت اسمَ السُّورَةِ فالوَقفُ عليها لأَنَّها كلامٌ تامٌّ، وإن جُعِلَت على نَمطِ التَّعديدِ لأَسماءِ الحُروفِ؛ إمَّا قرعًا للعَصَا أو تَقدِمَةً لدَلائلِ الإعجازِ، فالواجِبُ أيضًا القَطعُ والابتداءُ بما بعدَهَا تَفرِقَةً بينَها وبينَ الكَلامِ المُستقِلِّ[٥] المفيدِ بنَفسِهِ، فإذَنْ: القَولُ بنَقلِ الحركَةِ هو المَقبولُ؛ لأنَّ فيه إشعارًا بإبقاءِ أَثَرِ الهَمزَةِ المؤذنِ بالابتداءِ والوَقفِ، ولا كذلكَ القَوْلُ بأنَّ الحركةَ لالتقاءِ السَّاكِنَينِ.

---

(١) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ١٦٦ ـ ١٦٧).

(٢) انظر: «الإيضاح شرح المفصل» لابن الحاجب (٢/ ٣٥٦).

(٣) انظر: «الكتاب» لسيبويه (٤/ ١٥٣)، و«المفصل» للزمخشري (ص ٤٩٣).

(٤) في (س): «قال ومن حقها».

(٥) في (س): «المستقبل».

وإنَّما خالفَ في «المفصَّل» لأنه مُختَصَرُ كِتابِ سِيبويه فهو كالنَّقلِ منه، وهذا الكتابُ مَبنيٌّ على الاجتهادِ، انتهى[١].

وقالَ الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: بعدَ تَقريرِ كلامِ الزَّمخشريِّ: فإن قيل: تَعديدُ هذه الأَلفاظِ إمَّا على سبيلِ الدَّرْجِ والوَصْلِ فلا ثباتَ للهمزَةِ[٢] فلا نقلَ لحركَتِها، وإمَّا على سَبيلِ الوَقفِ وقَطعِ البعضِ عن البَعضِ، فلا وجهَ لنَقْلِ الحركَةِ من هذه إلى تلك؛ لأنَّه مِن أحكامِ الاتِّصالِ.

قلنا: قُطِعَ مَعنًى وحَقيقَةً فلذا يُغتفَرُ التقاءُ السَّاكِنَينِ، وثبتَت الهمزَةُ في (واحِد اثنان) ووصِلَ[٣] لفظًا وصُورَةً لعدمِ السَّكتِ؛ لأنَّهُ إنَّما يَكونُ للرَّاحةِ بعدَ التَّعبِ[٤]، ولا تَعَبَ هُنا، فلِذا أُدغِمَ الميمُ التي هي آخرُ (لام) في التي هيَ أوَّلُ (ميم) وجازَ نقلُ حركَةِ الهمزَةِ إلى ما قبلَها تَخفيفًا... وهذا ليسَ مِن إجراءِ الوَصْلِ مجرى الوَقفِ في شَيءٍ حتى يتوجَّهَ اعتراضُ ابنِ الحاجبِ بأنَّه ضَعيفٌ لا يُبنى عليه القراءَةُ المُجمعُ عليها، ويُدفَعُ[٥] بأنَّه قويٌّ عند الحاجَةِ إلى التَّخفيفِ.

فإن قيل: ما ذكرَ[٦] من حديثِ الوقفِ إنَّما يَصِحُّ فيمَن يجعلُ هذه الألفاظَ على نَمطِ التَّعديدِ، وأمَّا فيمَن يجعَلُها أسماءَ السُّورَةِ فهو اسمٌ مُرتَبِطٌ بما بعدَه أو ما[٧] قبلَه، قَد يُوقَفُ عليه وقَد لا يُوقَفُ.

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٩، ١٠).

(٢) في «حاشية السعد»: «فلا إثبات للهمزة».

(٣) في جميع النسخ: «وُصِلَ» بدون واو، والمثبت من «حاشية السعد».

(٤) في (ز) و(س): «بعد النصب».

(٥) «ويدفع»: من (س) و«حاشية السعد».

(٦) في (ز) و(س): «ذكره».

(٧) في «حاشية السعد»: «بما».

قلنا: قد سَبقَ أنَّها على هذا التَّقديرِ مَحكِيَّةٌ، ومَبنى الكلامِ على أَصلِها الذي يُحكَى قبلَ التَّركيبِ والعَلَميَّة، انتهى[١].

قوله: «وقُرِئَ بكَسرِها على تَوهُّمِ التَّحريكِ لالتقاءِ السَّاكِنَين»:

قال ابنُ الحاجبِ: لا وجهَ لكَسْرِها إلا البناءُ؛ لأنَّه لَمَّا فُقِدَ في هذه الأسماءِ مُقتضى الإعرابِ وهوَ التَّركيبُ وَجبَ البِناءُ لعَدَمِ الوَاسطَةِ[٢].

وقالَ الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: لقائلٍ أَنْ يقولَ: لا نُسلِّمُ عدمَ[٣] الواسِطَةِ بينَ المبنيِّ والمُعرَبِ بمعنى ما فيه الإعرابُ، بل بمعنى ما مِن شأنِهِ الإعرابُ بالفِعْلِ[٤]، وانتفاءُ التَّركيبِ إنَّما يوجِبُ انتفاءَ الإعرابِ لا انتفاءَ كونِ الاسمِ مِن قَبيلِ المُعربَاتِ.

قوله: «وقرأ أبو بكرٍ»:

زادَ أبو حيَّانَ: في بَعضِ طرقِه عَن عاصِمٍ[٥].

قوله: «رُوِيَ أنَّه عليهِ السَّلامُ قال: «اسمُ اللهِ الأعظَمُ في ثَلاثِ سُوَرٍ...» الحديثَ.

أخرجَه الطَّبرانيُّ وابنُ مَردويه مِن حَديثِ أبي أمامَةَ بلفظ: «في ثَلاثِ سُورٍ: سُورَةِ البَقرَةِ وآل عمرانِ وطَه»، قال أبو أمامة: فالتَمَسْتُها فوجدتُ في البقرَةِ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ﴾... إلى آخره[٦].

---

(١) «حاشية السعد» (١٣٨/ أ).

(٢) انظر: «شرح المفصل» لابن الحاجب (٢/ ٣٥٦).

(٣) في (ز) و(س): «العدم».

(٤) في «حاشية السعد»: «بمعنى ما فيه الإعرابُ بالفِعْلِ، بل بمعنى ما مِن شأنِهِ الإعرابُ»، وهو الوجه.

(٥) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ١٦٢).

(٦) رواه الطبراني في «الكبير» (٧٧٥٨)، وابن مردويه كما في «الدر المنثور» (٢/ ١٠) و«الأجوبة المرضية» (٢/ ٦٧٠)، ويحيى بن معين في «تاريخه» (٥٠٧٢)، وابن ماجه (٣٨٥٦)، وجعفر بن =

(٣ ـ ٤) ـ ﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ (٣) مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ﴾.

﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾: القرآنَ نُجومًا ﴿بِالْحَقِّ﴾: بالعَدْلِ، أو: بالصِّدقِ في أَخبارِه، أو: بالحُجَجِ المُحَقَّقةِ أنَّه مِن عندِ اللهِ، وهو في مَوضِع الحالِ.

﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ مِن الكتُبِ.

﴿وَأَنْزَلَ التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ جُملةً على مُوسى وعيسَى، واشتقاقُهُما من الوَرْيِ والنَّجْلِ، ووَزنُهُما بتَفْعِلَةٍ وإِفْعِيلٍ تَعسُّفٌ لأَنَّهما أعجمِيَّان، ويؤيِّدُ ذلك أنه قُرِئَ: (والأَنْجيل) بفَتحِ الهمزةِ[1] وهو ليسَ مِن أَبنيَةِ العَرَبِ.

وقرأ أبو عمرٍو وابنُ ذَكوانَ والكِسائيُّ: ﴿التورية﴾ بالإمالةِ في جميع القرآن،

= محمَّد الفريابي في «فضائل القرآن» (٤٧) (٤٨) (٤٩)، والدولابي في «الكنى» (٢/ ٥٦٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٧)، والحاكم في «المستدرك» (١٨٦٦)، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، عَنِ النبيِّ ﷺ قال: «اسمُ الله الأعظمُ في ثلاثِ سورٍ: البقرةِ وآلِ عمران وطه»، وتعيين الآيات في السور الثلاث ليس من المرفوع، لكنه من أحد الرواة كما صرحت به رواية الطحاوي وغيره، وإن كان الطحاوي قد خالفه فيه.

وروى أبو داود (١٤٩٦)، والترمذي (٣٤٧٨)، وابن ماجه (٣٨٥٥)، من طريق عُبيد الله بن أبي زياد، عن شَهر بن حوشَبٍ، عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «اسمُ الله الأعْظَمُ في هاتين الآيتين ﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣] وفاتحة سورة آل عمران ﴿الم (١) اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾». وهو في «مسند أحمد» (٢٧٦١١)، لكن جاء في روايته أن الآية الأولى هي: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]. وإسناده ضعيف لضعف عبيد الله بن أبي زياد، وشهر بن حوشب، ومع ذلك قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح!

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٥)، و«المحتسب» (١/ ١٥٢)، عن الحسن.

ونافعٌ وحمزةُ بين اللفظين، إلا قالونَ فإنه قرأ بالفتح كقراءةِ الباقين[١].

﴿مِن قَبْلُ﴾: مِن قَبْلِ تنزيلِ القُرآنِ ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ﴾ على العمُومِ إنْ قُلْنَا: إنَّا متعبَّدُونَ بشَرْعِ مَن قَبلَنَا، وإلا فالمُرادُ بهِ قَوْمُهُما.

﴿وَأَنزَلَ ٱلْفُرْقَانَ﴾ يريدُ بهِ: جِنْسَ الكُتُبِ الإلهيَّةِ فإنَّها فارِقَةٌ بين الحقِّ والباطِلِ، ذَكَر ذلك بعد ذِكْرِ الكُتُبِ الثَّلاثةِ ليَعُمَّ ما عَدَاها؛ كأنه قال: وأنزلَ سائِرَ ما يَفرُقُ[٢] بين الحقِّ والباطلِ، أو الزبُورَ، أو القرآنَ، وكرَّرَ ذِكرَهُ بما هو نَعْتٌ لهُ مَدْحًا وتَعْظِيمًا وإظهارًا لفَضلِهِ مِن حَيْثُ إنه يُشارِكُهُما في كونِهِ وَحْيًا مُنزَّلًا، ويَتميَّزُ بأنَّهُ مُعجِزٌ يُفَرَّقُ به بين المُحِقِّ والمُبطِلِ[٣]، أو المُعجِزَاتِ[٤].

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ مِن كُتبِه المُنزلَةِ وغيرِها ﴿لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ بسبَبِ كُفرِهِم.

﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾: غالبٌ لا يُمْنَعُ من التَّعذيبِ ﴿ذُو ٱنتِقَامٍ﴾ لا يَقدِرُ على مثلِه مُنتَقِمٌ.

و(النِّقْمَةُ): عُقوبةُ المُجرمِ، والفِعْلُ مِنه (نَقَمَ) بالفَتحِ والكَسرِ.

وهو وَعيدٌ جيءَ به بعدَ تَقريرِ التَّوحيدِ، والإشارةِ إلى ما هوَ العُمْدَةُ في إثباتِ النُّبُوَّةِ؛ تعظيْمًا للأَمرِ وزَجْرًا عن الإِعراضِ عنه.

قوله: «وهو في مَوضعِ الحَالِ»:

قال أبو حيَّان: أي: مُحِقًّا، قال: ويحتملُ أنَّ الباءَ للسَّببيَّةِ؛ أي: بسَببِ إثباتِ الحَقِّ[٥].

---

(١) انظر: «التيسير» (ص: ٨٦).

(٢) بعدها في (ت): «به».

(٣) في (ت): «يفرق بين الحق والباطل».

(٤) قوله: «أو الزبور أو القرآن... أو المعجزات» كلها معطوفة على قوله: «جنسَ الكتب...».

(٥) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ١٧٠).

قوله: «﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ نُجومًا، ثمَّ قال: ﴿وَأَنزَلَ التَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ﴾ جملَةً»:

أشارَ إلى ما ذكرَهُ الزَّمخشرِيُّ أنَّ ﴿نَزَّلَ﴾ تفيدُ التَّكثيرَ والتَّرديدَ[1].

وردَّه أبو حيَّان بأنه وردَ في وَصفِ القُرآنِ أيضًا (أَنْزَلَ) في غيرِ ما آيةٍ فدلَّ على أنَّها بمعنًى، وكذا قراءةُ مَن قرأَ المُشدَّدَ بالتَّخفيفِ[2].

وقالَ الحَلَبِيُّ: قد يُعتقَدُ أنَّ في كلامِ الزَّمخشريِّ تَناقُضًا حيثُ قال: إنَّ (نزَّلَ) يقتَضِي التَّنجيمَ، و(أَنْزَلَ) تَقتَضِي الإنزالَ الدَّفعيَّ؛ لأنَّه جوَّزَ[3] أن يُرادَ بالفُرقانِ القُرآنُ وقد جاء معهُ (أنزل)، ولكن لا يَنبغي أنِ يُعتقَدَ ذلك؛ لأنَّه لم يَقُل: إنَّ (أنزل) للإنزالِ الدَّفعيِّ فَقَط، بل يقولُ: إنَّ (نَزَّلَ) بالتَّشديدِ يَقتضي التَّفريقَ، و(أنزل) يحتَمِلُ ذلكَ ويحتَمِلُ الإنزالَ الدَّفعيَّ[4].

وقال ابنُ هِشامٍ في «المغني»: يُشكِلُ على الزَّمخشريِّ قولُه تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾ فقرنَ ﴿نَزَّلَ﴾ بـ﴿جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾، وقولُه: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا﴾ وذلكَ إشارَةٌ إلى قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا﴾ الآية، وهي آيَةٌ واحدَةٌ[5].

وقال العَلَمُ العِراقيُّ: عندي وَجهٌ آخَرُ، وهو: أنَّ القُرآنَ أُنزِلَ مِن اللَّوحِ المَحفوظِ إلى سَماءِ الدُّنيَا جملَةً واحدَةً ومن سماءِ الدُّنيا مُنجَّمًا في ثلاثٍ وعِشرينَ سَنَةً، فيَجوزُ

---

(١) عبارة الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ٩، ١٠): فإن قلت: لم قيل: ﴿نَزَّلَ الْكِتَابَ﴾ [البقرة: ١٧٦] ﴿وَأَنزَلَ التَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ﴾؟ قلت: لأن القرآن نزل منجماً ونزل الكتابان جملة.

(٢) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ١٧٢).

(٣) في (ز): «جواز».

(٤) انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ٢٣).

(٥) انظر: «مغني اللبيب» لابن هشام (ص ٦٤٧).

أَنْ يُقالَ فيه: (نَزَّلَ) و(أَنْزَلَ)، وأمَّا بقيَّةُ الكتبِ فلا يقالُ فيها إلا (أَنزَلَ).

قال: وهذا الوَجهُ أوجَهُ وأظهَرُ[1].

قوله: «واشتِقاقُهُما مِن الوَرْيِ والنَّجْلِ، ووَزنُهُما بتَفعِلَةٍ وإفْعِيلٍ تعسُّفٌ»:

فيه أمورٌ:

الأول: قالَ الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: القولُ بالاشتقاقِ مَنقولٌ عَن الفَرِيقَيْنِ البَصريِّينَ والكوفِيِّينَ، وقد جُوِّزَ في (طالوت) مع كونِهِ أَعجَمِيًّا أن يعتبرَ اشتقاقُه مِن (الطُّوْلِ).

الثاني: القَوْلُ بأنَّ اشتقاقَ (التَّوراةِ) من وَرِيَ الزِّنادُ ـ بالكَسرِ ـ يَرِي إذا قدحَ وظهرَ منهُ النَّارُ قولُ الجُمهورِ؛ لأنَّ التَّوراةَ ضِياءٌ مِن الضَّلالِ، وذهبَ مُؤرِّجٌ السَّدوسيُّ[2] إلى أنَّها مُشتقَّةٌ مِن (ورَّى) إذا عَرَّضَ؛ لأنَّ أكثرَ التَّوراةِ تَلوِيحٌ[3].

الثالث: قولُه: (إنَّ وزنَهُ تَفْعِلَةٌ) إن كان بفتحِ العَينِ، فهوَ قَوْلُ بعضِ الكُوفِيِّينَ، أو بكسرِها فهو قَولُ الفرَّاء[4].

وأما مذهَبُ الخليلِ وسِيبَويهِ وسائرِ البَصريِّينَ فوَزْنُها فَوْعَلَةٌ، والأَصلُ: وَوْرَيَةٌ[5]، أُبدِلَت الواوُ تاءً، كذا أورده أبو حيَّان وأَصحابُ الحَواشِي الطِّيبِيُّ والجَاربَرْديُّ[6].

---

(١) انظر: «الإنصاف» لعلم الدين العراقي (١/ ٢١٨).

(٢) مؤرج بن عمرو السدوسي، أبو فيد، كان من كبار أهل اللغة، أخذ عن أبي زيد الأنصاري، وصحب الخليل، وسمع الحديث عن شعبة وغيره، كان يقال: إن الأصمعي يحفظ ثلث اللغة، والخليل يحفظ نصف اللغة، وأبا فيد يحفظ ثلثي اللغة، انظر: «نزهة الألباء» لأبي البركات الأنباري (ص ١٠٥).

(٣) وهو ما ذكره السمعاني في «تفسيره» (١/ ٢٩٢).

(٤) انظر: «التبيان في أحكام القرآن» لأبي البقاء العكبري (١/ ٢٣٦).

(٥) في (س): «ويرية».

(٦) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ١٥٦)، و«فتوح الغيب» (٤/ ١١).

وزادَ التَّفتازَانيُّ أنَّ الزَّمخشريَّ ذهبَ إليه في «المفصَّل»(١).

الرابع: قولـه: (والنَّجـلُ)، هـو المـاءُ الـذي نـزَّ(٢) مـن الأَرضِ، ويُطلَـقُ على الوَلَـدِ والوَالـدِ، فهـوَ مِن الأَضـدادِ، قالـهُ الزَّجَّاجِـيُّ(٣).

وقال الزَّجَّاجُ: الإنجيلُ مأخوذٌ مِن (النَّجلِ)، وهوَ الأَصلُ(٤).

وقال أبو الفَتْحِ: هو مِن (نَجَلَ) إذا ظهرَ وَلدُهُ، أو مِن ظُهورِ الماءِ مِن الأَرضِ، فهو مُستخرَجٌ إمَّا مِن اللَّوحِ المَحفوظِ، وإمَّا مِن التَّوراةِ(٥).

وقيل: هو مُشتَقٌّ مِن التَّناجُلِ، وهو التَّنازُعُ؛ سُمِّيَ بذلك لتَنازُعِ النَّاسِ فيه(٦).

---

(١) ذكر الزمخشري أن التاء في (توراة) أبدلت من الواو. انظر: «المفصل» (ص ٥١٣)، و«حاشية السعد» (١٣٨/ ب).

(٢) في (ز) و(س): «ينز».

(٣) حكاه أبو القاسم الزجاجي في «نوادره»، كما في «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ١٥٦)، وذكره السمين الحلبي في «الدر المصون» (٣/ ٢٠) من غير نسبة، واستدل عليه بقول الأعشى:

أَنجَبَ أيامَ والداه بـه إذ نَجَلاه فنِعْمَ ما نَجَلا

(٤) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ١٨٠)، ومال إليه علي بن عيسى الرماني كما ذكره الأصبهاني في «إعراب القرآن» (ص ٧٠).

(٥) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/ ٣٩٩) من غير نسبة، وعزاه أبو حيان في «البحر المحيط» (٥/ ١٥٧)، وقال ابن جني في «المحتسب» (١/ ١٥٢): وهو أفعيل من (نجل ينجل): إذا أثار واستخرج، ومنه نجلُ الرجل لولدِه؛ لأنه كأنه استخرجهم من صلبه وبطن امرأته، اهـ. ثم ذكر بيت الأعشى المتقدم، ثم قال: أي: أنجب والداه به أزمان إذ نجلاه، وذكر معاني (النجل) غلامُ ثعلب في «العشرات في غريب اللغة» (ص ١٠٩).

(٦) انظر: «عمدة الكتاب» لأبي جعفر النحاس (ص ١٢٠).

وقيل: مِن نَجَلِ العَينِ، كأَنَّه وُسِّعَ فيه ما ضُيِّقَ في التَّوراةِ[١].

قوله: «لأنَّهما أعجميَّانِ»:

قالَ الطِّيبِيُّ: يدلُّ على أَنَّهُما عربيَّانِ دُخولُ اللَّامِ فيهِما[٢].

وقالَ الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: دخولُ اللَّامِ في الأعلامِ الأَعجميَّةِ مَحلُّ نظرٍ.

وعِبارَةُ أبي حيَّان: عِبرانِيَّانِ[٣].

قوله: «مُتعبَّدُون»:

قالَ الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: بفَتحِ الباءِ؛ أي: مُكَلَّفونَ مَأمُورونَ، مِن تَعبَّدْتُه: اتَّخَذْتُه عبدًا.

قوله: «أو القرآنَ، وكَرَّرَ ذكرَهُ...» إلى آخره.

هو الوارِدُ عَن السَّلفِ، أخرجَهُ ابنُ جريرٍ عَن قتادَةَ والرَّبيعِ بنِ أَنسٍ[٤].

وأخرجَ عن محمَّد بن جعفرِ بنِ الزُّبيرِ قال: الفَصْلُ بينَ الحَقِّ والبَاطِلِ فيمَا اختلَفَتْ فيه الأَحزابُ مِن أَمْرِ عِيسَى وغيره[٥].

---

(١) وهو قول الأصبهاني في «إعراب القرآن» (ص ٧٠)، وذكر فيه قول الشاعر:

وأطعَنُ الطعنـةَ النجلاءَ عن عُرُضٍ ... وأكتـم الـسرَّ فيـه ضربـةُ العُنـقِ

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ١٢).

(٣) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ١٥٥، ١٥٦).

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ١٨٣).

(٥) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ١٨٢).

قال[١] ابنُ جريرٍ: وهذا القَوْلُ أَوْلَى؛ لأنَّ صَدْرَ السُّورَةِ نزلَ في محاجَّةِ النَّصارَى للنَّبيِّ ﷺ في أمرِ عِيسَى[٢].

الطِّيبِيُّ: يمكنُ أَن يُريدَ بقوله: (وكرَّرَ ذكرَهُ...) إلى آخره، أنَّ الكتابَ أُطلِقَ أَوَّلًا عَلى القرآنِ لِيُثبِتَ له الكمالَ[٣]؛ لأنَّ اسمَ الجنسِ في مِثلِ هذا إذا أُطلِقَ على فردٍ مِن أَفرادِه يكونُ مَحمُولًا على كمالِهِ وبُلوغِه إلى حَدٍّ هو الجِنسُ كُلُّهُ كأنَّ غيرَهُ ليسَ منه، كمَا لَو قلتَ[٤] لِمَن وَهَبْتَ لهُ كتابًا وأنتَ تُريدُ الامتنانَ عليه: لقَدْ مَنَحْتُكَ الكِتابَ؛ أي: الكتابَ الكامِلَ في بابِه، ومنه قولُه تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُواْ كَمَآ ءَامَنَ ٱلنَّاسُ﴾ واللَّامُ للجِنسِ، والمرادُ: المؤمنونَ، كما في قولِه: ﴿الٓمٓ ۝١ ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ﴾، ثم اقترنَ بوَصفٍ مِن أَوصافِه لتَتْميمِ[٥] مَعنى الكمالِ وتوكيدِه؛ لأنَّ مِن شَأنِ الكُتبِ السَّماويَّةِ أَنْ تَكونَ فارقَةً بينَ الحَقِّ والبَاطِلِ والإيمانِ والكُفرِ والحَلالِ والحَرامِ، فيَنتَهِي بذلك الوَصفِ غايتَه، وإليهِ الإشارَةُ بقوله: (تَعظيمًا وإظهارًا لفَضلِهِ)، ولو صَرَّحَ أَوَّلًا باسمِ القرآنِ واقترنَ بِهِ الوَصفُ لم يَكُن كذلكَ، ولهذا كانَ الوَجهُ الآخَرُ دونَ هذا الوَجهِ[٦].

قال صاحبُ «الانتصاف»: وفيهِ وَجهٌ آخَرُ، وهو أنَّ القُرآنَ العَظيمَ نَزَلَ مِن اللَّوحِ المحفوظِ إلى سَماءِ الدُّنيَا جملَةً واحِدةً ومن سماءِ الدُّنيَا مُنجَّمًا في ثلاثٍ وعِشرينَ

---

(١) في (ز): «وقال».

(٢) انظر: «تفسير الطبري» (٥/ ١٨٣).

(٣) في (ز) و(س): «الكلام».

(٤) في (س): «كما تقول».

(٥) في (س): «ليتم».

(٦) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ١٤).

سَنةً، وأمَّا بقيَّةُ الكتبِ فلا يقالُ فيها إلا (أنزل)، وهذا أَوجَهُ وأظهَرُ[١].

قالَ الطِّيبيُّ: لعلَّهُ ذهلَ عَن دقَّةِ المعنى ومالَ إلى أَنَّ تَكريرَ القُرآنِ لإناطَةِ مَعنًى زائِدٍ وهو التَّنزيلُ مَرَّةً والإنزالُ أُخرى، وذهبَ عَنهُ إلى أنَّ المَقامَ مَقامُ مَدحٍ وتَعظيمٍ للكتابِ لا بيانِ إنزالِهِ وتَنزيلِهِ[٢].

وقال الإمامُ: الوُجوهُ المَذكورَةُ كلُّهَا ضَعيفَةٌ:

أمَّا حَملُ القُرآنِ[٣] على الزَّبورِ فبعيدٌ؛ لأنَّ المُرادَ مِن الفُرقانِ ما يفرِّقُ بين الحقِّ والبَاطلِ أو بينَ الحلالِ والحَرامِ، وليسَ في الزَّبُورِ إلا المواعِظُ[٤] فقط.

وأمَّا حَملُهُ على القُرآنِ فبَعِيدٌ أيضًا؛ لِمَا يلزَمُ في العَطفِ مِن المُغايَرَةِ، ولا مُغايرَةِ حِينَئذٍ.

وأمَّا حَملُهُ على هذه الكُتبِ فبَعيدٌ أيضًا؛ لِمَا يلزَمُ منه من عَطفِ الصِّفَةِ على المَوصُوفِ.

والمختارُ عندي: أنَّ المُرادَ بالفُرقانِ: المعجزاتُ التي قَرَنَها اللهُ بإنزالِ هذه الكُتبِ؛ أي: أنزلَ الكتبَ وأنزلَ مَعَها ما يفرِّقُ بينَها وبينَ سائرِ الكُتبِ المُختلِفَةِ[٥].

قالَ الطِّيبيُّ: وهذا الذي ذكرَهُ الإمامُ هو على مُقتَضَى الظَّاهرِ، وعلماءُ هذا الفنِّ

---

(١) هو قول علم الدين العراقي صاحب «الإنصاف» (١/ ٢١٨) وقد تقدم، والمصنف رحمه الله عزاه إلى ابن المنير، نقلاً عن الطيبي في «فتوح الغيب» (٤/ ١٤).

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ١٥).

(٣) في «فتوح الغيب»: «الفرقان».

(٤) في (ز) و(س): «الوعظ».

(٥) انظر: «تفسير الرازي» (٧/ ١٤٣٣)، و«فتوح الغيب» (٤/ ١٥)، وعنه نقل المصنف.

يَهجُرونَ سُلوكَ هذا الطَّريقِ، وإذا سنحَ لهم ما يخالِفُ الظَّاهرَ لا يَلتَفِتونَ إلى الظَّاهرِ ويَعُدُّونَه من بابِ النَّعيقِ.

قال: وأمَّا قولُه: (ليس في الزَّبورِ إلا الموعِظَةُ) فجوابُه أنَّ الموعِظَةَ أيضًا فارقَةٌ من حيثُ إنَّها زاجِرَةٌ عن ارتكابِ المناهي داعيةٌ إلى الإتيانِ بالأَوامِرِ صارفَةٌ عن الركونِ إلى الدُّنيَا هادِيَةٌ إلى النُّزوعِ إلى العُقْبَى وفارِقَةٌ لِمَا يُزْلِفُ إلى رضا الله عمَّا يُوجِبُ سُخطَهُ سُبحَانُه، انتهى[1].

قوله: «لا يَقدِرُ على مثلِه مُنتَقِمٌ»:

قالَ الطِّيبِيُّ: هذه المبالغَةُ يفيدُها إيرادُ قولِه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ بعدَ ذكرِ التَّوحيدِ وذكرِ إنزالِ الكُتُبِ الفارقَةِ بين الحَقِّ والباطلِ، ثمَّ تَوكيدُهُ بـ(إنَّ)، وبإيقاعِ قَولِه: ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ صِلَةً للموصولِ[2]، وبناءِ ﴿لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ عليه، ثمَّ تذييلِ المَذكورِ بقولِه: ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ﴾ المُشتملِ على إعادَةِ اسمِ الذَّاتِ المَقرونِ بصِفَةِ العِزَّةِ، وإضافَةِ (ذي) إلى (الانتقامِ)، ومَجيئِه نَكِرَةً، والتَّنكيرُ للتَّعظيمِ[3].

قوله: «والنِّقمَةُ عُقوبَةُ المُجرمِ»:

زادَ أبو حيَّان: بمُبالغَةٍ في ذلك، وقيل: هي السَّطوَةُ والانتِصارُ[4].

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ١٥).

(٢) في (ف): «صلة الموصول»، وفي (ز): «واصلة للموصول»، وفي (س): «أصله للموصول»، والمثبت من «فتوح الغيب».

(٣) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ١٦).

(٤) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ١٥٧).

قوله: «والفعلُ منه: نَقَمَ»:

قال أبو حيَّان: يقال: نَقَمَ ونَقِمَ: إذا أنكرَ، وانتقمَ[١]: عاقبَ[٢].

(٥ ـ ٦) ـ ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ ۝٥ هُوَ ٱلَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾.

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ ﴾: أيُّ شَيْءٍ كائِنٍ في العَالَمِ، كُليًّا كانَ أو جُزئيًّا، إيمانًا أو كُفْرًا، فعُبِّرَ عنهُ بالأَرضِ والسَّماءِ إذ الحِسُّ لا يَتجَاوَزُهما، وإنما قدَّم الأرضَ ترقِّيًا مِن الأدنى إلى الأَعلى، ولأنَّ المَقصودَ بالذِّكرِ ما اقْتُرِفَ فيها، وهو كالدَّليلِ على كونه حَيًّا، وقولُه: ﴿ هُوَ ٱلَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ ﴾ ـ أي: مِن الصُّوَرِ المُختَلِفَة ـ كالدَّليلِ على القَيُّوميَّةِ، والاستِدْلالِ على أَنَّهُ عالمٌ بإتقانِ فِعلِه في خَلقِ الجَنينِ وتَصويرِه.

وقرئ: (تَصَوَّرَكُم)[٣]؛ أي: صَوَّرَكُم لنَفسِهِ وعِبادَتِه.

﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ إذ لا يَعْلَمُ غيرُه جُملةَ ما يَعلَمُهُ، ولا يقدِرُ على مِثْلِ ما يفعَلُه ﴿ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ إشارَةٌ إلى كمالِ قُدْرَتِه وتَناهي حِكمَتِه.

قيل: هذا حِجَاجٌ على مَن زعَمَ أنَّ عيسى كان رَبًّا، فإنَّ وَفْدَ نَجرانَ لَمَّا حاجُّوا فيه رسولَ اللهِ ﷺ نزلَت السُّورَةُ مِن أولِهَا إلى نَيِّفٍ وثمانينَ آيَةً تقريرًا لِمَا احتجَّ به عليهم وأجابَ عَن شُبْهَتِهِم[٤].

---

(١) في (س) زيادة: «إذا».

(٢) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ١٥٨).

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٥ ـ ٢٦)، و«الكشاف» (٢/ ١١)، عن طاوس.

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ١٧١ ـ ١٧٤ و١٨٦) عن محمد بن جعفر بن الزبير.

قوله: «فعبرَ عنهُ بالسَّماءِ والأَرضِ»:

قالَ الطِّيبِيُّ: يعني: أنَّ الذي يَقتضيهِ الظَّاهِرُ أنْ يُقالَ: لا يَخْفَى عليه شَيءٌ في العَالمِ، فكنَّى عنه بالسَّماءِ والأَرضِ لأنَّ مُؤدَّاهُما واحِدٌ؛ لأنَّ العالَمَ إذا أُطلِقَ يتبادَرُ إلى الذِّهنِ السَّماءُ والأَرضُ وما فيهما عُرْفًا، وسَبيلُ هذه الكِنايَةِ سَبيلُ قَولِك في الكِنايَةِ عَن الإنسانِ: (هو حَيٌّ مُستوي القامَةِ عَريضُ الأَظفارِ)، وإنَّما اختيرَ تلك العبارةُ[1] على الظَّاهرِ ليدُلَّ على مَزيدِ تَصويرِ جُزئِيَّاتِ[2] العالَمِ[3] ودَقائِقِه وخَفايَاهُ؛ ليكونَ الكلامُ أدَلَّ على الوَعيدِ، وأنَّه تَعالى يُجازِيهم على كُفْرِهم بكُتُبِ اللهِ وتَكذيبِهم بآياتِه[4].

قوله: «وقيل: هذا حِجاجٌ على مَن زَعمَ أنَّ عيسى كانَ رَبًّا»:

الإشارةُ إلى قولِه: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ﴾، قاله الجاربَردِيُّ وضعَّفَه.

وهو المجزومُ بِهِ في «الكشَّاف»[5]؛ لأنَّ الطِّيبِيَّ قال: يمكنُ أَن يَكونَ الخِطابُ[6] عامًّا، وإيرادُ هذا الوَصفِ مِن[7] الأَوصافِ؛ لأنْ[8] يَندَمِجَ فيها على سبيلِ التَّعريضِ الاحتجاجُ على النَّصارى[9].

---

(١) في (س): «تلك العناية».

(٢) في (ز) و(س): «جريان».

(٣) في «فتوح الغيب»: «العلم».

(٤) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ١٦ ـ ١٧).

(٥) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ١١).

(٦) في (س): «أن يقول هذا الخطاب».

(٧) في «فتوح الغيب»: «بين».

(٨) في (ز): «لأنه».

(٩) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ١٨).

قوله: «فإنَّ وَفْدَ نجرانَ...» إلى آخره.

أخرجَهُ ابنُ إسحاقَ والبَيْهَقِيُّ في «الدلائل» عن مُحمَّدِ بن سَهْل بن أبي أُمامَةَ[١].

(٧) ـ ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾.

﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ ﴾: أُحكِمَتْ عِبارَتُها بأَنْ حُفِظَت عن الاحتِمَال[٢].

﴿هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾: أصلُه يُرَدُّ إليها غيرُهَا، والقياسُ: (أُمَّهَاتُ) فأُفرِدَ على تَأويلِ كلِّ واحدَةٍ، أو على أنَّ الكلَّ بمنزلَةِ آيةٍ واحدَةٍ.

﴿وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾: محتمِلاتٌ لا يتَّضِحُ مَقصُودهَا ـ لإجمالٍ، أو لِمُخالفَةِ[٣] ظاهرٍ ـ إلا بالفَحْصِ والنَّظرِ؛ ليظهرَ فيها فَضْلُ العُلماءِ، ويَزدادَ حِرصُهُم على أَنْ يَجتَهِدُوا في تَدبُّرها وتَحصيلِ العُلُومِ المُترتِّبِ عليها استِنباطُ المُرادِ بها، فينالوا بها وبإتعابِ القَرائِحِ في استِخراجِ مَعانيها والتَّوفيقِ بينها وبين المُحكَماتِ مَعاليَ الدرَجَات.

وأمَّا قولُهُ: ﴿الٓر ۚ كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ﴾ [هود: ١] فمعنَاهُ: أنهَا حُفِظَت مِن فَسادِ المعنى ورَكاكَةِ اللَّفظِ، وقولُه: ﴿كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا﴾ [الزمر: ٢٣] فمَعناه: أنَّه يُشبِهُ بَعضُهُ بَعضًا في صِحَّةِ المعنى وجَزالَةِ اللَّفظِ.

---

(١) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٣٨٥)، وانظر «سيرة ابن هشام» (١/ ٥٤٧).

(٢) في (خ): «الإهمال» وفي هامشها: «في نسخة: الاحتمال»، ووقع في (ت): «من الإجمال».

(٣) في (ت): «مخالفة».

و﴿أُخَرُ﴾: جَمعُ أُخرى، وإنَّما لَمْ يَنْصَرِف لأَنَّهُ وَصفٌ مَعدُولٌ عَن (الآخَرِ)[١] ولا يَلزَمُ مِنهُ مَعرِفَتُه؛ لأنَّ مَعْناهُ: أنَّ القِياسَ أن يُعرَّفَ ولَم يعرَّفْ، لا أنه[٢] في معنى المُعرَّفِ، أو عَن (آخَرَ مِن)[٣].

﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾: عُدولٌ عَنِ الحقِّ كالمُبتَدِعَةِ ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ﴾ فيتعلَّقونَ بظاهِرِه أو بتأْويلٍ باطِلٍ ﴿ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ﴾: طَلَبَ أن يَفْتِنوا النَاسَ عَن دِينِهِم بالتَّشكيكِ والتَّلبيسِ ومُناقَضةِ المُحكَمِ بالمُتشابِه ﴿وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ﴾: وطَلَبَ أَنْ يُؤَوِّلوهُ على ما يَشتهونَ.

ويحتَملُ أن يكونَ الدَّاعي إلى الاتِّباعِ مَجمُوعُ الطَّلِبَتينِ، أو كلُّ وَاحدَةٍ مِنهما على التَّعاقُبِ، والأَوَّلُ يُناسِبُ المعَانِدَ والثَّاني يُلائِم الجاهِلَ.

﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ﴾ الذي يَجِبُ أَن يُحمَلَ عليهِ ﴿إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ﴾؛ أي: الذين ثَبَتوا وتمكَّنُوا فيهِ، ومَن وَقَفَ على ﴿إِلَّا ٱللَّهُ﴾ فسَّر المتشابِهَ بما استأثَرَ اللهُ

---

(١) قوله: «وأخر جمع أخرى...» أخرى هي مؤنث آخر، ومعناه في الأصل: أشد تأخراً، فمعنى (جاءني زيد ورجل آخر): جاءني زيد ورجلٌ أشدُّ تأخراً منه في معنًى من المعاني، ثم نقل إلى معنى (غير)، فمعنى (رجل آخر): رجلٌ غير زيد، ولما خرج عن معنى التفضيل استعمل من دون لوازم أفعل التفضيل وهي: (من) والإضافة واللام، وطوبق بالمجرد عن اللام والإضافة ما هو له نحو: رجلان آخران، ورجال آخرون، وامرأة أخرى، وامرأتان أخريان، ونسوة أُخر. وذهب أكثر النحويين إلى أنه غير منصرف لأنه وصف معدول عن الآخَر. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٣/ ١٣)، و«روح المعاني» (٤/ ٢١).

(٢) في هامش (خ): في نسخة: «إلا أنه».

(٣) قوله: «أو عن آخر من» عطف على «عن الآخر»، وهذا مذهب ابن جني وقال ابن مالك وغيره: إنه التحقيق، والأول مذهب الجمهور. انظر: «حاشية الشهاب» (٣/ ٧).

بعِلمِهِ كمُدَّةِ بقاءِ الدُّنيا ووقتِ قِيامِ القِيامَةِ[١] وخواصِّ الأَعدادِ كعَدَدِ الزَّبانيةِ، أو بما دلَّ القاطِعُ على أن ظاهرَهُ غيرُ مُرادٍ ولم يدلَّ على ما هوَ المُرادُ.

﴿يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ﴾ استئنافٌ مُوضِّحٌ لحالِ الرَّاسخينَ أو حالٌ مِنهم، أو خَبرٌ إنْ جَعَلتَه مُبتدأً.

﴿كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾؛ أي: كلٌّ مِن المُحكَمِ والمتَشَابِه مِن عندِه.

﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ مَدحٌ للرَّاسخينَ بجَودةِ الذِّهنِ وحُسنِ النَّظرِ، وإشارةٌ إلى ما استعدُّوا به للاهتداءِ إلى تأويلِه، وهو تجرُّدُ العَقْلِ عن غواشِي الحسِّ.

واتِّصالُ الآيةِ بما قبلَها مِن حَيْثُ إنَّها في تَصويرِ الرُّوحِ بالعِلْمِ وتَربيتِهِ، وما قبلهَا في تَصويرِ الجَسَدِ وتَسوِيَتِه، أو أنها جوابٌ عن تَشبُّثِ النَّصارَى بنحوِ قوله: ﴿وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١] كما أنَّه جوابُ قَولِهِم: (لا أَبَ له غَيرُ اللهِ فتعيَّنَ أن يكونَ هو أباه) بأنَّهُ مُصوِّرُ[٢] الأجنَّةِ كيفَ يَشاءُ، فيصوِّرُ مِن نُطفَةِ أَبٍ ومِن غَيرِها، وبأنَّهُ صوَّرَه في الرَّحِمِ والمصوِّرُ لا يكونُ أبَ المُصوَّرِ.

قوله: «أَصْلُه[٣] يُرَدُّ إليها غيرُها»:

قالَ الطِّيبِيُّ: وذلك أنَّ العَربَ تُسمِّي كلَّ جامعٍ يكونُ مَرجِعًا لشَيءٍ أُمًّا[٤].

قوله: «لأَنَّه وَصفٌ مَعدولٌ عن (الآخرِ)»:

هو رأيُ أكثرِ النَّحْوِيِّينَ، قالوا: لأنَّ الأَصْلَ في (أَفْعَل) التَّفضيلِ أن لا يُجمَعَ

---

(١) في (ت) و(خ): «قيام الساعة».

(٢) في (خ): «يصور».

(٣) في (س): «وأصله».

(٤) انظر «فتوح الغيب» (٤/ ٢١).

إلَّا مَقرونًا بالأَلِفِ واللامِ كالكُبَر والصُّغَر، فعُدِلَ عَن أَصلِه وأُعْطِيَ مِن الجمعيَّةِ[١] مُجرَّدًا ما لا يُعطَى غيرُه إلا مَقرونًا[٢].

وقال ابنُ مالكٍ: التَّحقيقُ أنَّه مَعدولٌ عَن (آخرَ) مُرادًا به جمعُ المؤنَّثِ؛ لأنَّ الأصلَ في (أَفْعَل) التَّفضيلِ أن يُستَغْنى[٣] فيهِ بـ(أفعل) عن (فُعَل) لتَجرُّدِهِ عن الألفِ واللامِ والإضافَةِ كما يُستغنى بـأَكْبَر عن كُبَر في نحو: (رأيتُها مع نِسوَةٍ أكبَرَ مِنها) فلا يُثَنَّى ولا يُجمَعُ، لكنَّهم أوقَعُوا (فُعَلًا) موقِعَ (أَفْعَل) فكانَ ذلك عَدْلًا من مثالٍ إلى مِثالٍ[٤].

وتابعه أبو حيَّان وقال: فـ(أُخَرُ) على هذا مَعدولٌ عن اللفظِ الذي كانَ المسمَّى به أحقَّ به وهو (آخَرُ) لاطِّرادِ الإفرادِ في كلِّ (أَفْعَل) يُرادُ بها المفاضَلَةُ في حالِ التَّنكيرِ، قال: وهَذا العَدْلُ بهذا الاعتبارِ صَحيحٌ؛ لأنَّه عدلٌ عَن[٥] نَكرَةٍ إلى نَكِرَةٍ[٦].

قوله: «ومَن وقفَ على ﴿إِلَّا ٱللَّهُ﴾»:

هذا القولُ هو المختارُ عندَ أكثرِ أئمَّةِ السُّنَّةِ خُصوصًا المُحدِّثينَ، وقد رَجَّحَه الطِّيبيُّ[٧]، وبَسطَهُ[٨] في «الإتقان»[٩].

---

(١) في (س) زيادة: «مفردا».

(٢) انظر: «شرح الكافية» لابن مالك (٣/ ١٤٤٩).

(٣) في (ز): «يستثنى».

(٤) انظر: «شرح الكافية» لابن مالك (٣/ ١٤٥٠).

(٥) في (س): «من».

(٦) انظر: «همع الهوامع» (١/ ٩٨).

(٧) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٦).

(٨) في (ز) و(س): «وبسطه».

(٩) انظر: «الإتقان» للسيوطي (٣/ ٦).

قوله: «استأثَرَ» أي: تفرَّدَ.

قوله: «استئنافٌ»: فَهِمَ منه أبو حيَّانَ أنَّه خَبرُ مُبتدَأٍ مَحذوفٍ[١].

وقالَ الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: الظَّاهرُ أنَّه لا حاجَةَ إلى تَقديرِ مُبتدَأٍ؛ أي: هُم يَقولونَ على ما يُشعِرُ به كلامُ الكَثيرينَ[٢].

(٨) - ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ﴾.

﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾ مِن مَقالِ الرَّاسِخينَ، وقيل: استئنافٌ، والمعنى: لا تُزِغْ قُلوبَنا عَن نَهْجِ الحَقِّ إلى اتِّباعِ المُتشابهِ بتأويلٍ لا تَرتَضِيه، قال عليه السَّلام: «قلبُ ابنِ آدمَ بين إِصْبَعَيْنِ مِن أَصابعِ الرَّحمنِ إن شاءَ أَقامَهُ على الحَقِّ وإنْ شاءَ أزاغه عنه»[٣].

وقيل: لا تَبْلُنا ببَلايا تَزيغُ فيها قلُوبُنَا.

﴿بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ إلى الحقِّ، أو الإيمانِ بالقِسمَيْنِ[٤]، و﴿بَعْدَ﴾ نَصبٌ على الظَّرفِ، و﴿إِذْ﴾ في موضِعِ الجرِّ بإضافَتِه إليهِ، وقيلَ: لأنَّهُ[٥] بمعنى (أنْ).

﴿وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً﴾ تُزْلِفُنا إليك ونَفوزُ بها عِندكَ، أو: تَوفِيقًا للثَّباتِ على الحَقِّ، أو: مَغفرةً للذُّنوبِ.

---

(١) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ١٩٢).

(٢) في (ز) و(س): «المكثرين».

(٣) في (أ): «وإن شاء لم يقمه عليه».

(٤) في (ت): «والإيمان بالقسمين»، والمراد بهما: المحكم والمتشابه. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ١٢).

(٥) في (أ): «وقيل إنه»، وفي (خ): «وقيل إذ».

﴿إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ﴾ لكلِّ سُؤْلٍ، وفيه دَليلٌ على أنَّ الهُدَى والضَّلَالَ مِن اللهِ، وأنَّه مُتفضِّلٌ بما يُنعِمُ على عبادِهِ لا يَجِبُ عليهِ شَيءٌ.

قوله: «قلبُ ابنِ آدمَ بينَ إصبعينِ..» الحديثَ.

أخرجَه أحمدُ والتِّرمِذيُّ مِن حَديثِ أمِّ سَلَمَةَ، والشَّيخانِ مِن حَديثِ عائشَة[١].

قوله: «وقيل: لا تَبْلُنا ببَلَايا تَزيغُ فيها قُلوبُنا» يعني: أنَّ الكَلامَ كِنايَةٌ أو مَجازٌ؛ إذ لا يَحسنُ مِن اللهِ الإزاغَةُ[٢] ليُسأَلَ نفيَها، وهذا[٣] قولُ الزَّمخشرِيِّ[٤] بِناءً على مَذهَبِه مِن الاعتزالِ[٥].

قوله: «وقيل: إنَّه بمَعنى (أن)».

---

(١) رواه أحمد في «مسنده» (٤٤/ ٢٧٨) رقم (٢٦٦٧٩)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠٤٠٧)، والترمذي (٣٥٢٢)، وقال: هذا حديث حسن، من حديث أم سلمة رضي الله عنها، بلفظ: «يا أم سلمة، إنه ليس آدمي إلا وقلبه بين إصبعين من أصابع الله، فمن شاء أقام ومن شاء أزاغ». ورواه مسلم (٢٦٥٤)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما بلفظ: «إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث يشاء».

(٢) في (س) زيادة: «قوله».

(٣) في (س): «هذا».

(٤) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ١٣، ١٤): وقال: أو: لا تمنعنا ألطافك بعد إذ لطفت بنا.

(٥) أجاب عن ذلك ابن المنير في «الانتصاف» ـ «بهامش الكشاف» (١/ ٣٣٩) فقال: أهل السنة يدعون بهذه الدعوة غير محرفة؛ لأنهم يوحدون حق التوحيد، فيعتقدون أن كل حادث من هدى وزيغ مخلوق لله تعالى، وأما القدرية فعندهم أن الزيغ لا يخلقه الله تعالى وإنما يخلقه العبد لنفسه، فلا يدعون الله تعالى بهذه الدعوة إلا محرفة إلى غير المراد بها كما أولها المصنف به، وإن كنا ندعو الله تعالى مضافاً إلى هذه الدعوة بأن لا يبتلينا ولا يمنعنا لطفه آمين؛ لأن الكل فعله وخلقه، ولا موجود إلا هو وأفعاله، التي نحن وأفعالنا منها.

(٩) ـ ﴿ رَبَّنَآ إِنَّكَ جَامِعُ ٱلنَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴾.

﴿ رَبَّنَآ إِنَّكَ جَامِعُ ٱلنَّاسِ لِيَوْمٍ ﴾؛ أي: لِحِسَابِ يومٍ، أو: لجَزائِه.

﴿لَّا رَيْبَ فِيهِ ﴾: في وُقوعِ اليَومِ وما فيه مِن الحَشْرِ والجَزاءِ، نبَّهُوا به على أنَّ مُعظَمَ غَرَضِهِم من الطَّلِبتَيْنِ ما يتعلَّقُ بالآخرةِ فإنَّها المَقصِدُ والمآلُ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴾ فإنَّ الإلهيَّةَ تُنافيهِ، وللإشعارِ به وتَعظيمِ الموعودِ به لُوِّنَ الخِطابُ. واستدَلَّ به الوَعِيدِيَّةُ[١]، وأُجيبَ: بأنَّ وَعِيدَ الفُسَّاقِ مَشروطٌ بعَدمِ العَفوِ لدَلائلَ مُنفصلةٍ[٢]، كما هو مَشْروطٌ بعدمِ التوبَة وِفاقًا.

قوله: «فإنَّ الإلهيَّة تُنافيهِ» يعني: أنَّ العُدولَ عن المُضمَرِ ـ وهو ﴿إِنَّكَ﴾ المناسِبُ لـ﴿ رَبَّنَآ إِنَّكَ ﴾ ـ إلى الظَّاهرِ بغَيرِ لفظِ السَّابقِ ـ وهو ﴿ رَبَّنَآ ﴾ ـ للدَّلالَةِ على أنَّ الحُكمَ مُرتَّبٌ على ما يدلُّ عليه اسمُ (اللهِ) كما في التَّعليقِ بالوَصفِ؛ فإنَّه يُشعِرُ بالعِلِّيَّةِ[٣]، قالَهُ الطِّيبيُّ والتَّفتازانيُّ[٤].

---

(١) قوله: «فإن الإلهية تنافيه»؛ أي: خُلْفَ الميعاد «وللإشعار به»؛ أي: بالتنافي «وتعظيم»؛ أي: ولتعظيم «الموعود لوِّن الخطاب» حيث قال أولاً: ﴿إِنَّكَ﴾، وثانياً: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ﴾، «واستَدل»؛ أي: على القطع بوقوع وعيد الفسَّاق «به»؛ أي: بقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾ «الوعيديَّة»؛ أي: القائلون بالقطع لوقوع ذلك. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ١٣).

والوعيدية هم المعتزلة والخوارج، سموا بذلك لتمسكهم بظاهر الآيات والأحاديث المشعرة بخلود الفساق من الموحدين، وجه الاستدلال: أن الله سبحانه أوعدهم بالعذاب وهو لا يخلف الميعاد. انظر: «حاشية القونوي» (٦/ ٣٥ ـ ٣٦).

(٢) في (أ): «مفصلة». وقوله: «بعدم العفو لدلائل مفصلة كما هو مشروط»: ليس في (ت).

(٣) في (ز): «بالغلبة».

(٤) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣١)، و«حاشية التفتازاني» (١٤٠/ أ).

(١٠) - ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَن تُغْنِىَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ وَقُودُ ٱلنَّارِ﴾.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ عامٌّ في الكَفَرةِ، وقيل: المرادُ به وَفدُ نَجرانَ أو اليهُودُ أو مُشركو العَربِ.

﴿لَن تُغْنِىَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾؛ أي: مِن رَحمَتِه أو طَاعَتِه على معنى البدَليَّةِ[١]، أو مِن عَذابِه.

﴿وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ وَقُودُ ٱلنَّارِ﴾: حَطَبُها، وقرئ بالضمِّ[٢] بمَعنى: (أَهلُ وَقودِها).

قوله: «أي: مِن رَحمَتِه أو طاعَتِه على مَعنى البَدليَّةِ»: فيه أمران:

الأوَّلُ: قالَ أبو حَيَّان: إثباتُ البَدلِيَّةِ لـ(مِن)[٣] يُنكِرُهُ أكثرُ النُّحاةِ، بل هي لابتداءِ الغايَةِ كما قالَه المُبرّدُ، أو التَّبعيضِ[٤] على أنَّها صِفَةٌ لـ﴿شَيْـًٔا﴾ فلمَّا قُدِّمَت صارَتْ

---

(١) قوله: «أي: من رحمته أو طاعته على معنى البدلية»؛ أي: على معنى أن ﴿مِّنَ﴾ للبدل؛ كما في: «لا ينفع ذا الجَدِّ منكَ الجَدُّ». انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ١٣). والحديث رواه البخاري (٨٤٤)، ومسلم (٥٩٣)، عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، ومعناه: لا ينفع ذا الجدِّ بدل طاعتك الجد، والجد الغنى والجاه والمنزلة وسائر أمور الدنيا، والمعنى في الآية: لن تغني عنهم أموالهم ولا أولادهم بدل رحمة الله أو طاعته شيئاً من الإغناء. انظر: «حاشية ابن التمجيد» (٦/ ٣٧).

(٢) أي: (وُقودها)، ونسبت للحسن ومجاهد وطلحة بن مصرف. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٦)، و«تفسير القرطبي» (٤/ ٣٤). وهي على هذا مصدر، والوَقودَ على القراءةِ المشهورةِ بفتح الواو هو اسمٌ لما يُوْقَدُ به، وهو الأظهرُ، والمصدريةُ مُحْتَمَلةٌ فيه أيضاً. انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ٣٧).

(٣) في (ز): «أن»، وفي (س): «ما».

(٤) في (س): «للتبعيض».

حالًا، وذكرَ أبو عبيدَةَ أنَّها بمعنى (عند)، وهو ضَعيفٌ جدًّا، انتهى[١].

الثاني: قالَ الجاربَرْدِيُّ: بيَّنَ المُصنِّفُ معنى (مِن)، ولم يُبيِّن مَعنى ﴿تُغْنِيَ﴾، وقد قال المُطَرِّزِيُّ: يُقال: أَغْنِ عَنِّي كذا؛ أي: نحِّهِ[٢] عنِّي[٣]، فمعنى الآيةِ: لنْ تُبْعِدَ عنهم شيئاً ـ أي: عذابًا ـ بدلًا مِن رَحمةِ الله أو طاعَتِه؛ أي: إنَّما يُبعِدُ عَنهم العَذابَ الرَّحمَةُ أو الطَّاعَةُ لا الأموالُ والأولادُ.

(١١) ـ ﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِـَٔايَٰتِنَا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾ مُتَّصِلٌ[٤] بما قبلهُ؛ أي: لَن تُغنِيَ عَنهم كمَا لم تُغْنِ عَن أولئك، أو توقَّدُ بهم كما توقَّدُ بأولئك، أو استئنافٌ مَرفوعُ المحَلِّ وتقديرُهُ: دَأْبُ هَؤلاءِ[٥] كدَأْبِهم في الكُفْرِ والعَذابِ، وهو مَصدَرُ دَأَبَ في العَمل: إذا كَدَحَ فيه، فنُقِلَ إلى مَعنى الشَّأنِ.

﴿وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ عَطفٌ على ﴿ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾، وقيل: استِئنافٌ.

﴿كَذَّبُوا بِـَٔايَٰتِنَا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ﴾ حالٌ بإِضمَارِ (قَدْ)، أو استئنافٌ بتفسِيرِ حَالهم، أو خَبرٌ إنِ ابتدأْتَ بـ﴿الذين مِن قَبلِهم﴾.

﴿وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ تَهويلٌ للمُؤاخَذَةِ وزيادةُ تَخويفٍ للكَفَرةِ.

---

(١) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٢٠٠).

(٢) في (ف): «نجمه».

(٣) انظر: «المغرب في ترتيب المعرب» للمطرزي (ص: ٣٤٧).

(٤) في (ت): «متعلق».

(٥) في (ت): «دأبهم».

قوله: «مُتَّصلٌ بما قبلَه» أي: فيكونُ مَنصوبَ المَحلِّ.

قوله: «أي: لَن تُغنِيَ عَنهُم كما لم تُغْنِ عَن أُولئك»:

قال أبو حيَّان: هذا ضَعيفٌ للفَصلِ بين العاملِ والمعمولِ بالجُملةِ التي هي: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمْ وَقُودُ ٱلنَّارِ﴾ إذا قُدِّرَت مَعطوفَةً، فإن قُدِّرَت اعتراضِيَّةً ـ وهو بعيدٌ ـ جازَ[1].

قوله: «أو توقَدُ بهم كما توقَدُ بأولئك»:

قالَ الحَلَبِيُّ: فيه نَظرٌ؛ لأنَّ (الوَقودَ) على القراءَةِ المَشهورَةِ الأظهَرُ فيه أنَّه اسمٌ لِمَا تُوقَدُ به، وإذا كانَ اسمًا فلا عملَ له.

فإن قيل: إنَّه مَصدَرٌ، أو على[2] قراءة الحسنِ بالضَّمِّ، صَحَّ[3].

قوله: «وهو مَصدَرُ دَأَبَ..» إلى آخرِه.

قال في «الأساس»: دأبَ الرَّجلُ في عملِه: اجتهدَ فيه، ومن المجازِ: هذا دَأْبُك؛ أي: شأنُكَ وعَملُكَ[4].

قوله: «أو استئنافٌ تَفسيرٌ لحالِهم»[5].

قالَ الطِّيبِيُّ والشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ[6]: هو مَبنيٌّ على أنَّ الكافَ مَرفوعُ المَحَلِّ، فإنَّ

---

(١) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٢٠٢).

(٢) في (ز): «وعلى».

(٣) انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ٣٨).

(٤) انظر: «أساس البلاغة» للزمخشري (١/ ٢٧٦).

(٥) في (س): «بحالهم».

(٦) في (س) زيادة: «التفتازاني».

شَأنَهُم وحالَهُم يشمَلُ الأَمرَيْنِ: ما فعلوا وهوَ التَّكذيبُ، وما فُعِلَ بهم وهو أَخذُهُم بذُنوبِهِم، وأَمَّا النَّصبُ فهوَ استِئنافٌ لبيانِ السَّببِ[١].

(١٢) ـ ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ ۚ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ﴾.

﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ﴾؛ أي: قُلْ لِمُشركي مَكَّةَ سَتُغْلبُونَ يعني: يومَ بَدرٍ.

وقيلَ: لليَهود، فإنَّه عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ جَمَعَهم بعد بدرٍ في سُوقِ بني قينقاع، فحَذَّرَهُم أن ينزلَ بهم ما نَزَلَ بقُريشٍ، فقالوا: لا يغرَّنَّكَ أنك أصَبتَ أَغمارًا لا عِلْمَ لهم بالحربِ، لَئِنْ قاتَلْتَنا لعَلِمْتَ أنا نحنُ الناسُ، فنَزَلَتْ.

وقد صَدقَ اللهُ وعدَهُ لهُم[٢] بقـتلِ قُريظَةَ، وإجلاءِ بَني النَّضيرِ، وفَتْحِ خَيبرَ، وضَربِ الجِزيَةِ على مَن عَدَاهُم، وهو مِن دَلائلِ النُّبوَّةِ.

وقرأ حمزةُ والكِسَائيُّ بالياءِ فيهمَا[٣] على أنَّ الأَمْرَ بأَنْ يَحكيَ لَهُم ما أَخبَرَه بِهِ مِن وَعيدِهِم بلَفظِه.

﴿وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ﴾ تمامُ ما يُقالُ لهُم، أو استِئنافٌ، وتَقديرُهُ: بئسَ المهَاد جهنَّمُ، أو ما مهَّدوهُ لأَنفُسِهِم.

قوله: «فإنَّه عليه السَّلامُ جَمَعَهُم بعدَ بَدرٍ»... الحديث.

أخرجَه ابنُ إسحاقَ وأبو داودَ وابنُ جريرٍ والبَيهقيُّ في «الدَّلائل» عن ابنِ عبَّاسٍ[٤].

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٣).

(٢) «لهم»: ليس في (ت) و(خ).

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٠١)، و«التيسير» (ص: ٨٦).

(٤) رواه أبو داود (٣٠٠١)، والطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٣٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ١٧٣) =

والأَغْمَارُ جَمعُ غُمْرٍ، وهو مِن الرِّجالِ مَن لم يُجرِّب الأُمورَ[١].

وقَولُه[٢]: «**نحنُ الناسُ**» أي: الموصوفونَ بالشَّجاعَةِ والشِّدَّةِ، ذكرَه الجاربَرْدِيُّ.

قوله: «وقرأَ حمزَةُ والكِسائيُّ بالياءِ...» إلى آخره.

قالَ الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: حاصِلُ الفرقِ أنَّ المعنى عَلى الخطابِ أَمْرُ النَّبيِّ ﷺ بأَنْ يُخبِرَهُم مِن عندِ نَفسِه بمضمونِ الكَلامِ حتَّى لو كذَّبوا كانَ التَّكذيبُ راجِعًا إليه، وعلى الغيبةِ أمرَهُ بأَن يُؤدِّيَ إليهِم ما أخبرَ اللهُ تَعالى بهِ مِن الحُكمِ بأنَّهم سَيُغلَبُونَ بحيثُ لو كَذَّبُوا كانَ التَّكذيبُ راجِعًا إلى اللهِ تعالى.

قالوا: فعَلى الخطابِ الإخبارُ بمعنى كلامِ اللهِ تعالى وعلى الغَيْبَةِ بلَفظِه.

والأظهَرُ: أنَّ الأمرَ بالعَكسِ، وكأنَّهم جَعَلُوا ضميرَ (بلفظه) لِمَا أخبرَه به، والحقُّ أنَّه للنَّبيِّ عليهِ السَّلامُ كالمَنصوبِ في (أخبره)، والمرفوعُ في (يَحكيَ) أي: أُمرَ بأَنْ يَحكيَ لهم بلَفظِه هذا الوَعيدَ عَلَى الوَجْهِ الذي يُناسِبُ، ولا خفاءَ في أنَّه لا يُناسِبُ أن يقولَ لهم: (سَيُغلَبُونَ) بلفظِ الغَيبَةِ، فأحسِن التَّدبُّرَ[٣]، انتهى[٤].

= من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد مولى زيد، عن سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس.

ومثله في «المغازي» لابن إسحاق كما ذكر الحافظ في «العجاب في بيان الأسباب» (٢/ ٦٦٥).

وإسناده ضعيف لجهالة محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت. ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٠٤) من طريق محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة.

ورواه ابن المنذر في «تفسيره» (٢٧٢) عن محمد بن إسحاق قوله. وكذا جاء في «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٥٥٢)، و«أسباب النزول» للواحدي (ص: ٩٩).

(١) انظر: «الصحاح» للجوهري مادة (غ م ر).

(٢) في (س): «قوله».

(٣) في (س): «التدبير».

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٠/ أ).

(١٣) - ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ فِى فِئَتَيْنِ ٱلْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَٰتِلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْىَ ٱلْعَيْنِ وَٱللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِۦ مَن يَشَآءُ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُوْلِى ٱلْأَبْصَٰرِ﴾.

﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ﴾ الخطابُ لقُريشٍ أو لليهُودِ، وقيل: للمُؤمنينَ.

﴿فِى فِئَتَيْنِ ٱلْتَقَتَا﴾ يومَ بَدرٍ ﴿فِئَةٌ تُقَٰتِلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ﴾ يَرى المشركونَ المؤمنينَ مِثلَيْ عَددِ المُشركينَ وكانَ قَريبَ ألفٍ، أو: مِثْلَيْ عددِ المُسلمينَ وكانوا ثلاثَ مئةٍ وبضعةَ عشرَ، وذلك كان بَعدما قلَّلهُم في أعيُنِهم حتى اجترَؤوا علَيهم وتوجَّهُوا إليهم، فلمَّا لاقُوهُم[١] كَثُروا في أعيُنِهم حتى غَلبوا مدَدًا مِن اللهِ للمؤمنينَ.

أو: يَرى المُؤمنونَ المُشركينَ مثلَي المؤمنينَ - وكانوا ثلاثةَ أمثالهم - ليَثْبُتوا لهم ويَتيقَّنوا بالنصر الذي وعَدَهم اللهُ به في قوله: ﴿فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِائَتَيْنِ﴾ [الأنفال: ٦٦] ويؤيِّدُهُ قراءةُ نافعٍ ويعقوبَ بالتاءِ[٢]. وقُرِئَ بِهما على البناءِ للمَفعولِ[٣]؛ أي: يُريهم اللهُ أو يريكُم ذلك بقدرتِهِ.

و: (فئةٍ) بالجرِّ[٤]..

(١) في (ت): «لاقوهم».

(٢) انظر: «السبعة» (ص:٢٠١ - ٢٠٢)، و«التيسير» (ص:٨٦)، و«النشر» (٢/ ٢٣٨).

(٣) عزاهما الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ٢٠) لابن مصرِّفٍ، وكذا فعل ابن خالويه في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٦) لكنه اقتصر على قراءة الياء. وفي «البحر المحيط» (٥/ ٢١٦): قرأ ابن عباس وطلحة: (تُرَونَهم) بتاء مضمومة للخطاب، وقرأ السلمي: (يُرَونهم) بياء الغيبة. وعكسهما في «المحرر الوجيز» (١/ ٤٠٦).

(٤) نسبت لمجاهد والحسن والزهري. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٦)، و«المحرر الوجيز» (١/ ٤٠٨) و«البحر المحيط» (٥/ ٢١٥).

على البَدَلِ مِن ﴿فِئَتَيْنِ﴾، والنَّصبِ[١] على الاختصاصِ، أو الحالِ مِن فاعِلِ ﴿ٱلْتَقَتَا﴾.

﴿رَأْيَ ٱلْعَيْنِ﴾ رؤيةً ظاهِرَةً مُعايَنَةً.

﴿وَٱللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ نَصْرَهُ؛ كما أَيَّدَ أهلَ بَدرٍ ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ﴾؛ أي: التَّقليلِ والتَّكثيرِ، أو غلبةِ القليلِ عَديمِ العُدَّةِ على الكثيرِ شاكِي السِّلاحِ، وكونُ الوَقعَةِ آيةً أيضًا يحتَمِلُهما[٢]، ويحتَمِلُ وُقوعَ الأمرِ على ما أخبرَ بِهِ الرَّسُولُ.

﴿لَعِبْرَةً لِّأُوْلِى ٱلْأَبْصَٰرِ﴾: لَعِظَةً لذَوِي البَصَائرِ، وقيل: لِمَن أبصَرهُم.

قوله: «يرى المشركين...» إلى آخره.

حكى في ضَميرِ الفَاعلِ مِن[٣] ﴿يَرَوْنَهُم﴾ قولَيْنِ: أحدهما: أنَّه للمُشركين، والثاني: أنَّه للمؤمنينَ، وكلاهُما ضَعيفٌ[٤]؛ لأنَّه خِلافُ قولِه تَعالى: ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ ٱلْتَقَيْتُمْ فِىٓ أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِىٓ أَعْيُنِهِمْ﴾، وما أجابَ به مِن أنَّ التَّقليلَ وقعَ أوَّلًا والتَّكثيرَ بعدَ الملاقاةِ فخلافُ الظَّاهرِ، والتَّحقيقُ أنَّه لليَهودِ المخاطبينَ بقولِه: ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ﴾ وهم الذينَ كفروا في الآيةِ قبلَها كما بيَّنَه سببُ النُّزولِ، فقِراءَةُ (ترونهم)[٥] بالخطابِ علـى نَسَقِ ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ﴾، وقراءةُ الغَيبَةِ على الالتفاتِ،

---

(١) نسبت لابن أبي عبلة وابن السَّمَيْفَع. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٦)، و«المحرر الوجيز» (١/ ٤٠٨)، و«البحر المحيط» (٥/ ٢١٥).

(٢) في (أ) و(ت): «وكون الواقعة...». والمراد: وقعة بدر، وقوله: «آية»؛ أي: معجزة للنبيِّ ﷺ؛ لما فيها من إراءة القليل كثيراً، أو غلبةِ القليل الكثير، أو لمطابقتها للغيب الذي أخبر به النبيّ ﷺ من نصرهم. انظر: «حاشية الشهاب» (٣/ ١١).

(٣) في (ف): «بين».

(٤) في (ف): «أنه ضعيف».

(٥) هي قراءة نافع وأبان عن عاصم. انظر: «السبعة» (ص:٢٠١ ـ ٢٠٢)، و«التيسير» (ص:٨٦)، و«النشر» (٢/ ٢٣٨).

و(هم) في ﴿يَرَوْنَهُم﴾ للمُشركينَ وفي ﴿مِّثْلَيْهِمْ﴾ للمؤمنين، وكانَ ذلك هو الواقعُ؛ فإنَّ المؤمنينَ كانوا ثلاثمائةٍ وبضعَةَ عشَرَ، كما أخرجَهُ البُخاريُّ عن البراءِ[١]، وكانَ المشركونَ قريبًا مِن ألفٍ، كما أخرجَهُ البَيهَقِيُّ في «الدلائل» وابنُ جَريرٍ عَن عليٍّ[٢].

وهذا التَّقريرُ[٣] قلَّ مَن نَحا إليه.

وفي «تَفسيرِ ابنِ جَريرٍ» عن قتادةَ ما[٤] معناه: أنَّه لو كانَ الضَّميرانِ لواحدٍ لقال: تَرَونَهُم مِثلَيْكُم، وهذا في غايَةِ الدقَّةِ والحسنِ[٥].

وقد قالَ الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: لا يَليقُ بنظمِ القُرآنِ أن يُجعلَ خطابُ ﴿تَرَوْنَهُمْ﴾ لغيرِ مَن هو له خطابُ ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ﴾.

قوله: «فلمَّا لافُّوهُم».

ضبطَهُ أصحابُ الحَواشِي بالفاءِ؛ أي: خالَطُوهُم والتَفُّوا عَلَيهم.

في «الأساس»: (أَرْسَلْتُ الصَّقرَ على الصَّيدِ فلافَه): إذا[٦] التَفَّ عليهِ وجعلَهُ تحتَ رِجلَيهِ، وما تَصافُّوا حتى تَلَافُّوا، ولافَفْنَاهُم[٧].

قالَ الطِّيبِيُّ: وفي بعضِ النُّسَخِ بالقَافِ، قالَ: والأوَّلُ أَنسَبُ[٨].

---

(١) رواه البخاري (٣٩٥٩).

(٢) انظر: «دلائل النبوة» للبيهقي (٣/ ٤٢)، و«تفسير الطبري» (٥/ ٢٤٧).

(٣) في (ف): «التفسير»، وفي (س): «التقدير».

(٤) في (س): «وما».

(٥) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٥٢).

(٦) في (ز) و(س): «أي».

(٧) انظر: «أساس البلاغة» للزمخشري (٢/ ١٧٥).

(٨) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٩).

قوله: «والنَّصبُ[١] على الاختِصاصِ»:

قال أبو حيَّان: ليسَ بجيِّدٍ؛ لأنَّ المَنصوبَ على الاختصاصِ لا يكونُ نَكرَةً[٢].

قال: والوَجهُ أنَّه على المَدحِ في الأُولَى وعلى الذَّمِّ في الثَّانيَةِ، أي: أمدَحُ فيه وأذُمُّ أخرى انتهى[٣].

وقد فَسَّرَ[٤] الطِّيبِيُّ الاختصاصَ بالمَدحِ، وقال: يعني: أذكرُ فئَةً لا يَخفى شَأنُها وهي التي تجاهِدُ في سبيلِ اللهِ، قال: وعلى هذا (كافرَةٌ) منصوبَةٌ على الذمِّ؛ لأنَّها[٥] مُقابلَةٌ لها[٦].

وقالَ الحَلَبِيُّ: لا يَعني الزَّمخشَرِيُّ[٧] الاختصاصَ المبوَّبَ له في النَّحوِ نحو: «نحنُ مَعاشِرَ الأنبياءِ لا نورثُ»[٨]، إنَّما عنى النَّصبَ بإضمارِ فعلٍ لائقٍ، وأهلُ البَيانِ يُسمُّونَ هذا النَّحوَ اختصاصًا[٩].

وكذا قالَ السَّفاقُسيُّ: لم يُرِد الاختصاصَ الاصطِلاحِيَّ، وإنَّما أرادَ المَعنويَّ، وكثيرًا ما يَقَعُ له ذلك في كتابِه.

---

(١) في (ز): «قوله والأول».

(٢) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٢١٥).

(٣) المصدر السابق.

(٤) في (س): «فسره».

(٥) في (س): «لا».

(٦) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٢).

(٧) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٢٠).

(٨) رواه ابن عساكر في «تاريخه» (٣٦/ ٣١٠) عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، بلفظ: «إنا معاشر الأنبياء»، ورواه البخاري (٦٧٣٠) عن عائشة بلفظ: «لا نورث ما تركنا صدقة».

(٩) انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ٤٦).

قوله: «أو الحالِ مِن فاعلِ ﴿ٱلۡتَقَتَا﴾»:

قال أبو البقاءِ: والتَّقديرُ: التقتا مُؤمِنَةً وكافِرَةً، و(فئةٌ) و(أخرى) على هذا تَوطِئَةٌ للحالِ[١].

قوله: «رؤيَةً ظاهرةً مُعاينةً»:

قالَ الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: يَقتَضِي أنَّ هذه رُؤيَةُ عَينٍ، وهوَ الإبصارُ، فيكونُ ﴿مِّثۡلَيۡهِمۡ﴾ حالًا لا مَفعولًا ثانيًا، لكنَّ المعنى على المفعوليَّةِ، فالوَجهُ أنَّه مُتعَدٍّ إلى مَفعولَينِ؛ لكونِه بمعنى العلمِ علمًا يَستَنِدُ إلى المُعاينَةِ، لا بمنزلَةِ أن يُقالَ: يُبصرونَهُم، فليُتأمَّل.

(١٤) - ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلۡبَنِينَ وَٱلۡقَنَٰطِيرِ ٱلۡمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلۡفِضَّةِ وَٱلۡخَيۡلِ ٱلۡمُسَوَّمَةِ وَٱلۡأَنۡعَٰمِ وَٱلۡحَرۡثِۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسۡنُ ٱلۡمَـَٔابِ﴾.

﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾؛ أي: المُشْتهيَات، سَمَّاها شَهَواتٍ مُبالغةً وإيماءً إلى[٢] أنَّهُم انهمَكُوا في محَبَّتِها حتى أحبُّوا شَهْوتها[٣]؛ كقولِه تعالى: ﴿أَحۡبَبۡتُ حُبَّ ٱلۡخَيۡرِ﴾ [ص: ٣٢].

والمزيِّنُ هو اللهُ تَعالى؛ لأنه الخَالِقُ للأَفْعالِ والدَّواعِي، ولَعلَّهُ زَيَّنَه ابتلاءً، أو

---

(١) انظر: «التبيان» لأبي البقاء العكبري (١/ ٢٤٣).

(٢) في (ت) و(خ): «على».

(٣) في (خ): «شهواتها».

لأنَّه يكونُ وَسيلَةً إلى السَّعادَةِ الأُخروِيَّةِ إذا كانَ على وَجْهٍ يَرتَضيهِ اللهُ، أو لأَنَّهُ مِن أَسبَابِ التَّعيُّشِ وبقاءِ النَّوعِ.

وقيل: الشَّيْطانُ، فإنَّ الآيةَ في مَعرِضِ الذَّمِّ[1]. وفرَّقَ الجُبَّائيُّ بين المباحِ والمُحرَّمِ[2].

﴿مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ﴾ بيانٌ للشَّهواتِ، والقِنْطارُ: المالُ الكَثيرُ، وقيل: مئةُ ألفِ دينارٍ، وقيل: ملءُ مَسْكِ ثورٍ.

واختلفَ في أنَّهُ فِعْلَالٌ أو فِنْعَالٌ.

و(المُقَنْطَرَةُ) مَأخوذَةٌ منه للتَّأكيدِ؛ كقولهم: بَدْرَةٌ مُبَدَّرَةٌ.

و(المُسَوَّمَةُ): المُعْلَمَة من السُّومَةِ وهي العلامةُ، أو المَرْعيَّةُ مِن أَسَامَ الدَّابَّةَ وَسَوَّمَها، أو المُطَهَّمَةُ.

و(الأَنعامُ): الإبلُ والبَقرُ والغَنَم.

﴿ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ إشارةٌ إلى ما ذُكِرَ ﴿وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ﴾؛ أي: المَرجِعِ، وهو تَحريضٌ على استبدالِ ما عِندَهُ مِن اللَّذَّاتِ الحَقيقيَّةِ الأَبديَّةِ بالشَّهَواتِ المُخدَجَةِ الفَانِيَةِ.

قوله: «سمَّاهَا شَهواتٍ مُبالغَةً»:

قالَ الطِّيبِيُّ: يعني: حينَ أُوقعَ الشَّهواتِ مُبهَمًا أوَّلًا، ثم بُيِّنَ بالمذكوراتِ، عُلِمَ أنَّ

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٠٧) عن الحسن.

(٢) فقال: تزيين المباح من الله، وتزيين المحرم من الشيطان. انظر: «حاشية ابن التمجيد» (٦/ ٥١).

الأعيانَ هي عينُ الشَّهواتِ، كأنَّه قيل: زُيِّنَ حُبُّ الشَّهواتِ التي هيَ النِّساءُ، فجُرِّدَ من[1] النساءِ شيءٌ يُسمَّى شَهَواتٍ، وهي نَفسُ الشَّهواتِ، نحو: في البَيْضَةِ عِشرونَ رَطلًا حديدًا[2].

قوله: «والمُزَيِّنُ هو اللهُ»:

أخرجَه ابنُ أبي حاتمٍ، عن عمرَ بن الخطَّابِ[3].

قوله: «ولعلَّه زَيَّنَهُ ابتِلاءً...» إلى آخره.

قالَ الطِّيبيُّ: الأوَّلُ هو الذي يُناسِبُ المَقامَ؛ لقَولِه: ﴿ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾، وقوله: ﴿قُلۡ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيۡرٖ مِّن ذَٰلِكُمۡ﴾[4].

قوله: «والقِنطارُ مائةُ أَلفِ دينارٍ»:

أخرجَ ابنُ أبي حاتمٍ وابنُ مردويه بسندٍ صَحيحٍ، عن أنسٍ قال: سُئِلَ رَسولُ اللهِ ﷺ عَن قَوْلِ اللهِ: ﴿وَٱلۡقَنَٰطِيرِ ٱلۡمُقَنطَرَةِ﴾ قال: القِنطارُ[5] ألفُ دِينارٍ[6].

قوله: «وقيل: مِلءُ مَسْكِ ثَورٍ»:

أخرجَ ابنُ أبي حاتمٍ، عن أبي سَعيدٍ الخُدريِّ قال: القِنطارُ مِلءُ مَسْكِ الثَّورِ ذَهبًا[7].

---

(١) في (س): «النساء ومن»، وفي «فتوح الغيب»: «عن».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٤).

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣٢٤٨).

(٤) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٣).

(٥) في (ز) و(س) زيادة: «مائة».

(٦) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣٢٥٥)، وعزاه المصنف في «الدر المنثور» (٢/ ١٦١) إلى ابن مردويه.

(٧) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣٢١٩).

والمَسْكُ بفَتحِ الميمِ: الجِلدُ[١].

قولـه: «فِعـلالٌ أو فِنْعـال»، فعَلـى الثَّاني نونُـه زائدَةٌ، مِـن قَطَرَ يَقْطُـرُ، وبهِ جزمَ ابـنُ دُرَيدٍ[٢].

قوله: «وَ﴿ٱلْمُقَنطَرَةِ﴾ مأخوذَةٌ منه»[٣]:

قـال المرزوقـيُّ: مِن شَـأنِ العـربِ أَنْ يَشـتَقُّوا مِن لَفظِ الشَّـيءِ الـذي يُريدونَ المُبالغَـةَ فـي وَصفِـهِ ما يُتبعونَـهُ تَأكيدًا وتنبيهًا علـى[٤] تَناهيهِ، مِن ذلـك: ظِلٌّ ظَليلٌ، وداهِيَةٌ دَهْيَاءُ، وشِـعْرٌ شـاعِرٌ[٥].

قوله: «بَدْرَةٌ مُبَدَّرَةٌ» أي: كاملَةٌ[٦].

قوله: «و﴿ٱلْمُسَوَّمَةِ﴾ المُعْلَمَة»:

أخرجَه ابنُ جريرٍ مِن طريقِ عليِّ بنِ أَبي طلحَةَ، عن ابنِ عبَّاسٍ[٧].

قوله: «أو المرعيَّة»:

أخرجَه ابنُ أبي حاتمٍ مِن طريقِ عِكرِمَةَ عن ابنِ عبَّاسٍ بلفظِ: الرَّاعيَةِ[٨].

---

(١) انظر: «الصحاح» للجوهري مادة (م س ك).

(٢) في «جمهرة اللغة» (مادة: قنطر) (٢/ ١١٥٣)، وجزم بالأول في (مادة: قطر) (٢/ ٧٥٨).

(٣) في (ز): «منهم».

(٤) في (س): «عن».

(٥) انظر: «شرح ديوان الحماسة» للمرزوقي (ص ٤١٥).

(٦) انظر: «غريب القرآن» للسجستاني (ص ٣٧٤).

(٧) رواه ابن جرير في «تفسيره» (٥/ ٢٦٤).

(٨) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣٢٦٨).

قوله: «أو المُطهَّمَةُ»:

أخرجَه ابنُ جَريرٍ عَن مُجاهِدٍ[١].

قالَ الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: وهيَ التامَّةُ الخَلقِ.

قال: ولم يُبيِّن اشتِقاقَ ذلك، وكأنَّه مِن السَّومِ في البَيعِ لأنَّها تُسامُ كثيرًا، أو مِن السُّومَةِ لأنَّها عَلَمٌ في الحُسنِ.

(١٥) ـ ﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ ۚ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾.

﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ﴾ يريدُ بِهِ تَقريرَ أنَّ ثوابَ اللهِ خيرٌ مِن مُستلذَّاتِ الدُّنيا.

﴿لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ استِئنافٌ لبَيَانِ ما هوَ خَيرٌ، ويجوزُ أن يتعلَّقَ اللامُ بـ(خيرٍ) ويرتفعُ ﴿جَنَّاتٌ﴾ على: هو جناتٌ، ويؤيدُهُ قراءةُ مَن جَرَّها بدلًا مِن (خير)[٢].

﴿وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾ ممَّا يُستَقْذَرُ من النسَاءِ ﴿ورُضْوانٌ مِنَ اللهِ﴾ قراءةُ عاصِمٍ بضَمِّ الرَّاءِ[٣]، وهما لغتانِ.

﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾؛ أي: بأعمَالِهم فيثيبُ المُحسِنَ ويعَاقِبُ المُسيءَ، أو: بأحوالِ الذين اتَّقوا، فلذلكَ أعدَّ لَهُم جَناتٍ.

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣٢٦٨).

(٢) هي رواية عن يعقوب كما في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٦)، و«البحر» (٥/ ٢٣١). ولم ترد في «النشر».

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٢)، و«التيسير» (ص: ٨٦)، وهي رواية شعبة عن عاصم، وقرأ حفص بكسر الراء كباقي السبعة.

وقد نبَّهَ بهذهِ الآيَةِ على نِعَمِه، فأَدناها: مَتاعُ الدُّنيَا، وأَعلَاها: رضوانُ اللهِ؛ لقَوْلِه: ﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [التوبة: ٧٢] وأوسَطُها: الجنَّةُ ونَعيمُها.

قوله: «ويرتفعُ ﴿جَنَّٰتٌ﴾»:

قالَ الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: الأظهَرُ في (يَرتَفِع) الرَّفعُ، ابتداءُ كلامٍ بمعنى: وَجهُ (يَرتفع)، ويحتملُ النَّصبَ عَطفًا على (يتعلَّقَ).

وإنَّما لم يُجْعَل ﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾ في موقعِ الخَبرِ لـ(جنات) لأنَّ الظَّاهرَ تَعلُّقُه بالفِعلِ على معنى: ثَبَتَ تَقواهُم عندَ اللهِ شَهادَةً لهم بالإخلاصِ، ولأنَّ ما عِندَ اللهِ هو الثَّوابُ ونحوُه، ولم تُسمَع (عندَ الله الجنَّةُ).

قوله: «ويؤيِّدُه قراءَةُ مَن جرَّها بَدَلًا مِن (خير)»:

قال أبو حيَّان: هي قراءَةُ يَعقوبَ[١].

قال: وجوَّزَ فيها أن يكونَ نصبًا بإضمارِ (أعني) أو بَدَلًا من موضعِ ﴿بِخَيْرٍ﴾؛ لأنَّه نصبٌ ووجْهُ التَّأييدِ أنَّها حينئذٍ بَيانٌ للخَيرِ كما أنَّ (هو جناتٌ) تَفسيرٌ له، قاله الطِّيبي[٢].

قوله: «وهما لُغتانِ»:

الكَسرُ لغَةُ الحجازِ والضَّمُّ لُغَةُ تَميم، وقيل: بالكسرِ الاسمُ وبالضَّمِّ المصدَرُ[٣].

قوله: «أو بأحوالِ الذين اتَّقَوا فلذلك أعدَّ لهم جَنَّاتٍ»:

---

(١) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٢٣١)، وذكرها ابن خالويه عن يعقوب في القراءات الشاذة (ص ١٩)، ولم يذكرها ابن الجزري في «النشر»، فلعلها ليست مشهورة عنه، وهو من العشرة.

(٢) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٢٣١)، و«فتوح الغيب» (٤/ ٤٦).

(٣) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٢٢٩).

قالَ الطِّيبِيُّ: يعني: (العبادُ) مُظهَرٌ أُقيمَ مَوضِعَ المُضمَرِ لتلكَ العِلَّةِ.

قال: ويمكنُ أَنْ يُقالَ: واللهُ بصيرٌ بالعِبادِ المُتَّقينَ وبما يُصلِحُهم ويُردِيهم[١] وأنَّ إيثارَ الآخرَةِ على الدُّنيَا وزينَتِها خيرٌ لهم فلذلكَ أنبأَهُم بما هو خَيرٌ لهم[٢].

(١٦) ـ ﴿ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾.

﴿ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ صِفَةٌ للمتَّقينَ أو للعبَادِ، أو مَدحٌ مَنْصُوبٌ أو مَرْفوعٌ[٣]، وفي ترتيبِ السُّؤالِ على مجرَّدِ الإيمانِ دَليلٌ على أنَّهُ كافٍ في استِحْقَاقِ المغفِرَةِ أو الاستعدَادِ لها.

قوله: «**صفَةٌ للمُتَّقينَ**»؛ أي: للذين اتَّقَوا أو للعِبادِ.

قال أبو حيَّان: الأَوَّلُ أظهَرُ.

وقالَ الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ في الأَوَّلِ: إنَّه بَعيدٌ جِدًّا لا سِيَّما إذا جُعلَ اللامُ مُتعلِّقًا بـ(خير) لكثرَةِ التَّواصُلِ[٤]، ولهذا عبَّرَ عنه في «الكشاف» بقولِه: ويَجوزُ[٥].

قال: وأمَّا جَعلُهُ صِفَةً للعبادِ فبعيدٌ من جهَةِ المَعنى حيثُ خصَّ كونَه بصيرًا بالعبادِ المَخصوصِينَ[٦].

---

(١) في (س): «وبرهم».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٧).

(٣) قوله: «منصوب»؛ أي: بأعني أو أمدح «أو مرفوع»؛ أي: بأنه خبر مبتدأ محذوف. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ١٩).

(٤) في (ف): «التواصل»، وفي «حاشية التفتازاني»: «الفاصل».

(٥) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٢٢).

(٦) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤١/ ب).

وقالَ الطِّيبِيُّ: الأَنسَبُ أَن يُجعلَ قولُهُ: ﴿ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ ...﴾ الآية واردًا على المدحِ تربيَةً بمعنى وضعِ المُظهَرِ مَوضِعَ المُضمَرِ[1].

(١٧) ـ ﴿ ٱلصَّـٰبِرِينَ وَٱلصَّـٰدِقِينَ وَٱلْقَـٰنِتِينَ وَٱلْمُنفِقِينَ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴾.

﴿ ٱلصَّـٰبِرِينَ وَٱلصَّـٰدِقِينَ وَٱلْقَـٰنِتِينَ وَٱلْمُنفِقِينَ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴾ حَصْرٌ لِمَقاماتِ السَّالكِ على أحسَنِ تَرتيبٍ، فإنَّ مُعَامَلَتَه معَ اللهِ تعالى إمَّا توسُّلٌ وإمَّا طلبٌ، والتَّوسُّلُ:

إمَّا بالنَّفسِ: وهو مَنعُها عن الرَّذائلِ وحَبسُها على الفَضائِلِ، والصَّبرُ يَشمَلُهما.

وإمَّا بالبَدَن وهو: إما قوليٌّ وهو الصِّدقُ، وإما فِعْلِيٌّ وهو القُنوتُ الذي هو مُلازمَةُ الطَّاعةِ.

وإمَّا بالمالِ: وهو الإنفاقُ في سُبُلِ[2] الخيرِ.

وأمَّا الطلَبُ فبالاستغفارِ[3]؛ لأنَّ المَغفِرَةَ أعظَمُ المَطالبِ بل الجامِعُ لها.

وتَوسِيطُ الواوِ بَينَها للدَّلالةِ على استِقلالِ كلِّ واحدَةٍ مِنها وكَمالِهِم فيها، أو لتغايُرِ المَوْصُوفينَ بها، وتخصيصُ الأسحَارِ لأنَّ الدُّعاءَ فيها أقرَبُ إلى الإجابَةِ؛ لأنَّ العِبَادةَ حينئذٍ أشَقُّ والنَّفسُ أَصْفَى والرُّوعُ[4] أجمَعُ سِيَّما للمتَهَجِّدينَ.

قيلَ: إنَّهم كانوا يُصلُّونَ إلى السَّحَرِ ثمَّ يَستَغْفِرونَ بالأسحار[5] ويَدعونَ.

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٧).

(٢) في (ت) و(خ): «في سبيل».

(٣) في (ت) و(خ): «فالاستغفار».

(٤) «الروع» بضم الراء: القلب.

(٥) «بالأسحار» من (ت).

قوله: «وتَوسِيطُ[١] الواوِ بَينَها للدَّلالَةِ على استِقلالِ كلٍّ واحدَةٍ مِنهُما وكمالِهم فيها»:

قال أبو حيَّان: لا نعلَمُ العطفَ في الصِّفَةِ بالواوِ يدلُّ على الكَمالِ[٢].

قالَ الحَلَبيُّ: قد عَلِمَه عُلماءُ البَيانِ[٣].

(١٨) ـ ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾.

﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾ بيَّنَ وَحدانِيَّتَه بنَصبِ الدَّلائلِ الدَّالَّةِ عَليها، وإنزالِ الآياتِ النَّاطِقَةِ بها ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ بالإقرارِ ﴿وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ﴾ بالإيمانِ بها والاحتِجاجِ عليها، شَبَّهَ ذلكَ في البَيَانِ والكَشْفِ بشهادَةِ الشَّاهِدِ.

﴿قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ﴾: مُقيمًا للعَدلِ في قَسْمِهِ وحُكمِه، وانتِصابُهُ على الحالِ مِن ﴿ٱللَّهُ﴾، وإنَّما جَازَ إفرادُه بها ولم يَجُز: (جاءَ زيدٌ وعمرٌو راكبًا) لعَدَمِ اللبْس؛ كقولِه: ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً ﴾ [الأنبياء: ٧٢] أو من ﴿هُوَ﴾، والعامِلُ فيها مَعنى الجملَةِ؛ أي: تفرَّدَ قائِمًا، أو: أَحُقُّه[٤]؛ لأنَّها حَالٌ مُؤكِّدَةٌ، أو على المدحِ أو الصِّفَةِ للمنفِيِّ، وفيه ضَعفٌ للفَصلِ، و﴿هُوَ﴾ مُندَرِجٌ في المَشهودِ به إذا جَعلتَهُ صِفَةً أو حالًا عن الضَّميرِ.

---

(١) في (س): «وتوسط».

(٢) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٢٣٥).

(٣) انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ٧١).

(٤) قوله: «أو أحقه» عطف على «معنى الجملة»؛ أي: أو العامل أحقه. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٢١).

وقُرِئ: (القائمُ بالقسطِ)[١] على البَدَلِ مِن ﴿هُوَ﴾، أو الخبَرِ لمحذوفٍ.

﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ كرَّرَهُ[٢] للتَّأكيدِ، ومَزيدِ الاعتناءِ بمَعرفَةِ أدلَّةِ التَّوحيدِ والحكمِ به بعدَ إقامَةِ[٣] الحُجَّةِ، وليُبْنَى عليهِ قولُه: ﴿ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ فيُعلَمَ أنَّهُ المَوصوفُ بهما.

وقُدِّمَ ﴿ٱلْعَزِيزُ﴾ لتقدُّمِ العِلْمِ بقُدرَتِه على العِلْمِ بحِكمَتِه، ورَفعُهما على البَدَلِ مِن الضَّميرِ، أو الصِّفةِ لفاعِلِ ﴿شَهِدَ﴾.

وقد رُوِيَ في فَضْلِهَا أنه عليه السَّلام قال: «يُجَاءُ بصَاحِبِهَا يومَ القيامَةِ فيَقولُ اللهُ: إنَّ لعَبْدي هذا عِندي عهْدًا وأنا أَحَقُّ مَن وَفَى بالعَهدِ، أَدخِلُوا عَبدي الجنَّةَ».

وهي[٤] دليلٌ على فَضْلِ علمِ أصولِ الدِّين[٥] وشَرفِ أَهلِه.

قوله: «شبَّهَ ذلكَ في البيان والكَشفِ بشَهادَةِ الشَّاهِدِ[٦]..» إلى آخره.

قالَ الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: يعني: أنَّه استعارَةٌ تَصريحيَّةٌ تَبعيَّةٌ حيثُ شَبَّهَ بالشَّهادَةِ دلالتَه على الوَحدانِيَّةِ بما نَصَبَ من الأدلَّةِ العَقليَّةِ ونَزَّلَ مِن الأَدِلَّةِ السَّمعيَّةِ، وكذلك الإقرارُ والاحتِجاجُ مِن الملائكةِ وأولي العِلمِ مِن الثَّقلَيْنِ.

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٠٠)، و«إعراب القرآن» للنحاس (١/ ١٤٨)، و«الكشاف» (١/ ٢٦)، و«البحر» (٥/ ٢٤٩)، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) في (ت): «كرر».

(٣) «إقامة»: ليس في (ت).

(٤) في (أ): «وفيه».

(٥) في (ت): «فضل أصول الدين» وفي (أ): «فضل علم التوحيد».

(٦) في (س) زيادة: «قوله شبه ذلك».

قال: ولا يَبعُدُ على قواعِدِ المِلَّةِ سلوكُ المَلائِكَةِ طريقَ الاستِدلالِ والاحتجاجِ، على أنَّ الاحتجاجَ لا يلزَمُ أن يكونَ للاكتساب، بلْ للإثباتِ عَلى الغَيْرِ.

فإن قيل: الإقرارُ مع مطابقَةِ القَلبِ حَقيقَةُ الشَّهادَةِ لا شَبيهَةٌ بها، ولو[1] سُلِّمَ أنَّه لا بدَّ مِن زيادَةِ خُصوصٍ فهيَ مُمكِنَةٌ من الملائكَةِ والثَّقَلينِ، فأيُّ حاجَةٍ إلى اعتبارِ المَجازِ وإن بُنِيَ ذلك على امتناعِ[2] الجَمعِ بينَ الحَقيقَةِ والمَجازِ فكذلك الجَمعُ بينَ مَعنَيَينِ مَجازِيَّينِ كالدلالَةِ والإقرارِ.

قلنا: الدلالَةُ والإقرارُ مِن أفرادِ مَعنًى مَجازِيٍّ هو الأَمرُ المُشبَّهُ بالشَّهادَةِ، لا مَعنيانِ مَجازِيَّانِ ليَمتَنِعَ إرادَتُهما، وإنَّما لَم يُعتبَر تَقديرُ إعادَةِ الفعلِ ليَكونَ الأوَّلُ مجازًا والثَّاني حَقيقَةً لأنَّه خلافُ الظَّاهرِ مع الغنيَةِ عنه بالمجازِ المُستَفيضِ[3]، انتهى[4].

قوله: «مُقيمًا للعَدلِ»:

قالَ الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: إشارَةٌ إلى أنَّ الباءَ للتَّعدِيَةِ ولم يجعَلْهُ مِن قَبيلِ (قامَ بالأمرِ) إذا ثبتَ مُتَلَبِّسًا به مباشِرًا[5] له على طريقِ الاستعارَةِ من القيامِ بمعنى الانتِصَابِ مُبالغَةً في تجنُّبِ وَصفِهِ بصِفاتِ[6] المَخلوقِينَ.

قوله: «وإنَّما جازَ إفرادُه بها...» إلى آخره.

قالَ الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: بيَّنَ جوازَ إفرادِ المَعطوفِ عليه بالحالِ كالمعطوفِ

---

(١) في (س): «ولا».

(٢) في (س): «على اعتبار».

(٣) في (س): «المستفاد».

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٢/ ب).

(٥) في (ز): «مباشرة».

(٦) في النسخ الخطية: «من صفات»، والتصويب من «حاشية التفتازاني» (١٤٢/ ب).

في ﴿نَافِلَةً﴾[1]، وبقيَ بيانُ جِهَةِ تَأخيرِه عَن المعطوفَينِ، وكأَنَّها الدلالَةُ على علوِّ رُتبَتِهما وقُربِ مَنزِلَتِهما[2].

قوله: «ولم يَجُز: (جاء زيدٌ وعَمرٌو راكبًا)...» إلى آخرِه.

قال أبو حيَّان: بل هوَ جائِزٌ، ويُحمَلُ على أقربِ مَذكورٍ كما في الوَصفِ، كما لو قلت: (جاءَني زَيدٌ وعَمرٌو الطَّويلُ)، كانَ (الطَّويلُ) صفَةً لعَمرٍو، ولا لبسَ فيه، فكذا الحالُ.

ولا يَتعيَّنُ في قولِه: ﴿نَافِلَةً﴾ أن يكونَ حالًا عن ﴿يَعقوبَ﴾، إذ يحتملُ أن يكونَ مَصدرًا كالعافيَةِ والعاقبَةِ، ومعناه: زيادَة، فيكونُ شَامِلًا لإسحاقَ ويَعقوبَ؛ لأَنَّهُما زِيدَا لإبراهيمَ بعدَ ابنه إسماعيلَ وغيرِه إذا كانَ إسحاقُ إنَّما وُهِبَه على الكِبَرِ وبعدَ أَنْ عَجَزَت سارَةُ وأَيِسَت مِن الولادَةِ[3].

وقالَ الحَلَبِيُّ: مُرادُ الزَّمخشريِّ بمنعِ (جاءَ زَيدٌ وعَمرٌو راكِبًا) إذا أُريدَ أن الحالَ مِنهُما معًا، أما إذا أُريدَ أَنَّها حالٌ مِن واحِدٍ مِنهما فإنَّما يُجعَلُ لِمَا يَليهِ؛ لعَوْدِ الضَّميرِ على أقربِ مَذكورٍ[4].

قوله: «لأَنَّها حالٌ مُؤكِّدَةٌ»:

قال أبو حيَّان: ليسَ مِن الحالِ المُؤكِّدَةِ؛ لأنه ليسَ مِن بابِ ﴿وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا﴾، ولا من بابِ: (أنا عبدُ اللهِ شجاعًا)، فليسَ ﴿قَآئِمًا بِٱلْقِسْطِ﴾ بمعنى: شَهِدَ،

---

(١) أي: في قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً﴾.

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٢/ أ).

(٣) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٢٤٥).

(٤) انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ٧٧).

ولا مُؤكِّدًا لمضمونِ الجُملَةِ السَّابقَةِ، بل هي حالٌ لازِمَةٌ؛ لأنَّ القِيامَ بالقسطِ وَصفٌ ثابتٌ للهِ تَعالى(١).

وقال السَّفاقُسيُّ: في هذا الاعتراضِ نَظَرٌ؛ لأنَّ قِيامَهُ بالعَدلِ مُؤكِّدٌ تحقُّقَ الشَّهادَةِ، فتكونُ مؤكِّدَةً بمضمونِ الجملَةِ.

وقالَ الحَلَبيُّ: مُؤاخَذَتُه له في قولِه: (مُؤكِّدَةٌ) غيرُ ظاهرٍ، وذلك أنَّ الحالَ عَلى قِسمَيْنِ: إمَّا مُؤكِّدَةٌ وإما مُبيِّنَةٌ(٢)، وهي الأصلُ، فالمبيِّنَةُ(٣) لا جائزٌ أن تكونَ هنا؛ لأنَّ المُبيِّنَةَ(٤) تكونُ مُنتَقِلَةً، والانتقالُ هُنا محالٌ إذ عَدلُ اللهِ لا يَتغيَّرُ.

فإن قيل: لنا قِسمٌ ثالِثٌ، وهي الحالُ اللَّازِمَةُ، فكان للزَّمخشرِيِّ مَندوحَةٌ عَن قولِه: (مُؤكِّدَةٌ) إلى قولِه: لازِمَةٌ.

فالجوابُ أنَّ كُلَّ مُؤكِّدَةٍ لازمَةٌ وكلَّ لازِمَةٍ مُؤكِّدَةٌ، فلا فرقَ بين العِبارَتينِ، ويدلُّ على مُلازَمَةِ التَّأكيدِ للحالِ اللازمَةِ وبالعكسِ الاستقراءُ.

قوله: (ليس معنى ﴿قَآئِمَۢا بِٱلۡقِسۡطِ﴾ مَعنى: شهدَ) ممنوع، بل معنى ﴿شَهِدَ﴾ مع مُتعلَّقِه وهو ﴿أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ مُساوٍ لقولِه: ﴿قَآئِمَۢا بِٱلۡقِسۡطِ﴾؛ لأنَّ التَّوحيدَ مُلازِمٌ للعَدلِ(٥).

قوله: «أو الصِّفةِ للمَنفيِّ» أي: إله.

---

(١) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٢٤١).

(٢) في (س): «مبنية».

(٣) في (س): «فالمبنية».

(٤) في (س): «المبنية».

(٥) انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ٧٥، ٧٦).

قوله: «وقُرِئَ: (القائِمُ بالقِسطِ) على البدلِ مِن ﴿هُوَ﴾»:

قال أبو حيَّان: لا يَجوزُ ذلك؛ لأنَّ فيه فَصْلًا بين البَدلِ والمبدَلِ منه بأجنبيٍّ وهو المعطوفان؛ لأنَّهما مَعمولانِ لغَيرِ العَاملِ في المبدَلِ منه ولو كان العامِلُ في المعطوفِ هو العامِلَ في المبدَلِ منه لم يَجُز أيضًا؛ لأنه إذا اجتَمعَ العَطفُ والبَدلُ قُدِّمَ البدلُ عَلى العطفِ، انتهى[1].

وقدَحَ الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ فيه بأنَّه قولٌ بالإبدالِ من البَدلِ[2].

قوله: «ورفعُهُما على البَدلِ مِن الضَّميرِ»:

الظَّاهرُ أنَّ المُرادَ الضَّميرُ الأَخيرُ.

وصرَّحَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ بأنَّهُ الأَوَّلُ حيثُ قال: لأنَّه مثَّلَ القائمَ بالقِسطِ بعَينِه، فيكونُ بدلًا أو خبرَ مبتدَأٍ مَحذوفٍ.

قوله: «وقد رُوِيَ في فَضلِها...» الحديثَ.

أخرجه الطَّبرانيُّ والبَيهقِيُّ في «شعب الإيمان» من حديثِ ابنِ مَسعودٍ بسندٍ ضَعيفٍ[3].

(١٩) ـ ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ۗ وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾.

﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ جُملَةٌ مُستَأنفَةٌ مؤكِّدَةٌ للأولى؛ أي: لا دينَ مَرضيَّ

---

(١) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٢٤٥).

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٢/ ب).

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٤٥٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢١٩٠)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وقال البيهقي: عمار بن المختار عن أبيه ضعيفان، وهذا لم يأت به غيرهما.

عندَ الله سِوَى الإسلامِ، وهو التَّوحيدُ والتَّدَرُّعُ بالشَّرعِ الذي جاءَ بِهِ مُحمَّدٌ عليه السَّلامُ.

وقرأَ الكسَائيُّ بالفتحِ[١] على أنه بدَل مِن ﴿أَنَّهُ﴾ بَدَلَ الكلِّ إنْ فُسِّرَ الإسلامُ بالإيمانِ أو بما يتضمَّنُه، وبَدَلَ الاشتمالِ إن فُسِّرَ بالشَّريعةِ.

وقرئ (إنَّ) بالكسرِ و(أَنَّ) بالفتحِ[٢] على وقوعِ الفعلِ على الثاني واعتراضِ ما بَيْنَهما، أو إجراءِ ﴿شَهِدَ﴾ مُجرى (قال) تارةً و(علم) أخرى[٣]؛ لتضمُّنِه مَعناهما.

﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ - مِن اليَهودِ والنَّصارى، أو مِن أربَابِ الكتُبِ المتقدِّمَةِ - في دينِ الإسلامِ[٤]، فقال قومٌ: إنَّه حَقٌّ، وقال قومٌ: إنه مَخصوصٌ بالعَرَبِ، ونفاهُ آخرونَ مُطلقًا، أو في التَّوحيدِ[٥]، فثلَّثَت النَّصارى، وقالَت اليهُودُ: عُزير ابنُ اللهِ.

وقيلَ: هُم قَومُ مُوسَى اختلفُوا بعدَهُ.

وقيلَ: هُم النصَارى اختلَفُوا في أَمرِ عِيسَى.

﴿إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ﴾؛ أي: بعدَمَا عَلِمُوا حقيقَةَ الأَمْرِ، وتمكَّنوا مِن العِلْمِ بها بالآياتِ والحُجَجِ.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٢)، و«التيسير» (ص: ٨٧).

(٢) حكاها الفراء عن ابن عباس أنه قرأ بهاتين مجتمعتين، أي: (إنه) بالكسر و(أن) بالفتح، وكذا حكاه الكسائي أيضاً عن ابن عباس. انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٠٠)، و«معاني القرآن» للنحاس (١/ ٣٧٠ ـ ٣٧١)، و«تفسير القرطبي» (٥/ ١٦). وقراءة الكسر في (إنه) ذكرها عن ابن عباس أيضاً ابن خالويه في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٦). وقراءة (أنَّ) بالفتح قراءة الكسائي، كما تقدم.

(٣) قوله: «أو إجراء ﴿شَهِدَ﴾ مُجرى قال تارة» فتكسر (إنّ)، «وعلم أخرى» فتفتح (أنَّ)، فهو من باب استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه، أو في مجازيه.. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٢٣).

(٤) قوله: «في دين الإسلام» متعلق بـ﴿ٱخْتَلَفَ﴾. انظر: «حاشية القونوي» (٦/ ٦٨).

(٥) قوله: «أو في التوحيد» عطف على «في دين الإسلام». انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٢٣).

﴿بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡۗ﴾: حَسَدًا بينَهُم وطلبًا للرئاسَةِ، لا شُبهَةَ وخفاءَ في الأَمرِ.
﴿وَمَن يَكۡفُرۡ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ﴾ وَعيدٌ لِمَن كفرَ مِنهُم.

قوله: «جُملَةٌ مُستأنفَةٌ مُؤكِّدَةٌ»:

قالَ الطِّيبِيُّ: أي: مُذيِّلَةٌ معترضَةٌ على أسلوبِ قولِه تَعالى: ﴿وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفٗاۗ﴾، ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبۡرَٰهِيمَ خَلِيلٗا﴾.

قال: وإنَّما كانَت مُذيلةً لأنَّ الشَّهادَةَ بالوَحدانيَّةِ وبالعَدلِ والعِزَّةِ والحِكمَةِ هيَ أسُّ الدينِ وقاعدَةُ الإيمانِ، ولا شكَّ أنَّ الدِّينَ أعمُّ مِن الاعتقادِ الذي هو التَّصديقُ، ثمَّ إنَّ ﴿ٱلدِّينَ﴾ صُدِّرَ بـ﴿إِنَّ﴾ وخُصِّصَ بقولِه: ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ وهو كنايَةٌ عن رفعَةِ المنزلَةِ، ثمَّ التَّعريفُ في الخبرِ الذي هو ﴿ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ﴾ جاءَ لقَصرِ المُسنَدِ[1] على المسنَدِ إليه[2].

قوله: «للأولى»:

قالَ الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: يعني: (شَهِدَ اللهُ أنَّه...) إلى الآخر. وقيل: مَضمونُ قولِه: ﴿أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾، وقيل: قولُه: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ المذكورُ ثانيًا.

قال: والأوَّلُ أوجَهُ وأنسَبُ بسَوْقِ[3] كلامِه المُشعِرِ بأنَّ ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ﴾ إيذانٌ وإعلامٌ مِن اللهِ بمَضمونِ ذلك، لا داخلٌ في حُكمِ الشَّهادَةِ[4].

قوله: «وقرأَ الكِسائيُّ بالفَتحِ على أنَّه بَدلٌ...» إلى آخرِه.

---

(١) في (س): «لقصر المسألة».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٥٣).

(٣) في النسخ الخطية: «لسوق»، والتصويب من «حاشية التفتازاني»، ومنها استدركت ﴿إِنَّ﴾ في أول الآية الآتية.

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٣/ أ).

قال أبو حيَّان: هذا التَّخريجُ ليسَ بجَيِّدٍ؛ لأنَّ فيهِ الفَصلَ بينَ البدَلِ والمُبدَلِ منهُ بالعَطفِ وبالحالِ لغَيرِ المبدلِ منه، وكلاهُما لا يجوزُ[١].

وخرَّجَه الطَّبرِيُّ على حَذفِ العَاطفِ؛ أي: وأنَّ الدِّينَ[٢]، وفيه ضَعْفٌ[٣] مِن حَيثُ الإضمارُ وطولُ الفَصلِ[٤].

قال: والصَّوابُ أنَّه مَعمولٌ للحكيمِ[٥] على إسقاطِ الجَارِّ؛ أي: الحكيمُ بأنَّ، فهو أَسهَلُ وأقلُّ تكلُّفًا[٦].

قال: والحامِلُ للزَّمخشريِّ وأَمثالِه على الإتيانِ بالتَّخاريجِ المُتكلَّفَةِ العُجمَةُ وعَدمُ الإمعانِ[٧] في تَراكيبِ كَلامِ العَربِ وحفظِ أَشعارِها، ولن يكفيَ النَّحوُ وحدَهُ في علمِ الفَصيحِ مِن كَلامِ العَربِ بل لا بدَّ مِن الاطِّلاعِ على كلامِ العَربِ والتَّطبُّعِ بطِباعِها والاستكثارِ مِن ذلك[٨].

قوله: «وقُرِئَ (إنه) بالكسرِ و(أن) بالفتحِ على وقوعِ الفعلِ على الثَّاني واعتراضِ ما بينَهُما أو إجراءِ ﴿شَهِدَ﴾...» إلى آخرِه.

---

(١) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٢٥٠).

(٢) انظر: «تفسير الطبري» (٥/ ٢٧٦).

(٣) نقل التضعيف عن ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/ ٤٢٠)، وبين وجهه.

(٤) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٢٥٠).

(٥) في (ف) و(س): «للتَّحكيم»، والتصويب من (ز) و«البحر المحيط».

(٦) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٢٥١).

(٧) في (س): «وعدم الإمكان».

(٨) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٢٥١).

أنكرَ أبو حيَّان التَّخريجَ الأَوَّل[١].

قوله: «وقيل: هم النَّصارى»:

أخرجه ابنُ جَريرٍ عن محمَّد بن جعفرِ بن الزُّبيرِ[٢].

(٢٠) ـ ﴿ فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوا وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴾.

﴿ فَإِنْ حَآجُّوكَ ﴾ في الدِّينِ وجَادَلوكَ فيه بعدَما أُقيمَت الحُجَج ﴿فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ ﴾: أخلَصْتُ نَفسِي وجُملَتِي للهِ لا أُشرِكُ فيها غيرَهُ، وهوَ الدِّينُ القَيِّمُ[٣] الذي قامَت عليهِ الحُجَجُ، ودَعَت إليه الآياتُ والرُّسُلُ.

وإنَّما عَبَّرَ بالوَجْهِ عن النَّفسِ لأنَّهُ أَشرَفُ الأَعضاءِ الظَّاهرَةِ ومَظهَرُ القُوَى والحواسِّ.

﴿وَمَنِ اتَّبَعَنِ ﴾ عَطفٌ على التَّاءِ وحَسُنَ للفَصلِ، أو مَفعُولٌ معه.

﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ﴾ الذين لا كِتابَ لهم كمُشرِكِي العَربِ: ﴿أَأَسْلَمْتُمْ﴾ كما أَسْلَمتُ لِمَا أَوضَحْتُ لكم من الحُجَّةِ، أَم أَنتم بَعدُ على كُفرِكُم، ونظيرُه قوله: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١] وفيه تَعييرٌ لهم بالبَلَادةِ والمُعَانَدةِ.

﴿فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوا﴾: فقد نفعوا أنفُسَهُم بأن أخرَجُوهَا من الضَّلالِ ﴿وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ﴾؛ أي: فلَم يَضُرُّوكَ إذ ما عليك إلا أَنْ تُبلِّغَ وقد بلَّغْتَ ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴾ وَعْدٌ ووَعِيدٌ.

---

(١) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٢٥٣).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٨٤).

(٣) في (ت): «القويم».

قولـه: «أخلَصْتُ نَفسِـي وجُملَتِي له» يعنـي: أنَّ الوجهَ مَجازٌ عن نفسِ الشَّـيءِ وذاتِـه أو عـن جُملَـةِ الشَّـخصِ تَعبيـرًا عـن الـكُلِّ بأَشـرَفِ الأَجـزاءِ، قالـه الشَّـيخُ سَعدُ الدِّينِ[١].

قوله: «عَطفٌ على التَّاء»:

زادَ أبو حيَّان: أو مُبتدأٌ خبرُه مَحذوفٌ؛ أي: كذلك[٢].

قوله: «أو مَفعولٌ معه»:

قال أبو حيَّان: لا يجوزُ؛ لأنَّه يَقتَضِي المُشارَكَةَ، والمُتَّبعونَ لَم يُشارِكُوا النَّبيَّ ﷺ في إسلامِ وَجهِهِ هو، إنَّما أَسلَمُوا هم وُجوهَهُم، ولا يجوزُ: (أكلتُ رغيفًا وعَمْرًا) على معنى أنَّه أَكلَ رَغيفًا آخر[٣].

قال: ويجوزُ أن يكونَ في مَوضِعِ جرٍّ عطفًا على الجلالَةِ؛ أي: ولِمَن اتَّبعَني[٤] بالحفظِ والنَّصيحَةِ[٥].

وقالَ الحَلَبِيُّ: فهمُ المَعنى وعَدَمُ الإلباسِ يُسوِّغُ المفعولَ مَعه، وأيُّ مانعٍ مِن أنَّ المعنى: فقُل: أَسلَمْتُ وَجهِيَ للهِ مُصاحِبًا لِمَن أَسلَمَ وَجهَهُ للهِ أيضًا، وهذا معنى صَحيحٌ معَ القَولِ بالمعيَّةِ[٦].

---

(١) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٤/ أ).

(٢) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٢٥٨).

(٣) المصدر السابق (٥/ ٢٥٨، ٢٥٩).

(٤) «ولمن اتبعني»: ليس في (س).

(٥) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٢٥٨).

(٦) انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ٩٢).

قوله: «فقَدْ نَفَعوا أَنفُسَهُم»:

قالَ الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: يَعني: أنَّ ﴿ٱهْتَدَواْ﴾ كنايَةٌ عَن هذا المعنى، وإلا فَلَا فائدَةَ في الشَّرطيَّةِ، وكذا الكلامُ في ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ﴾[1].

(٢١ ـ ٢٢) ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢١﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ﴾.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ هُم أهلُ الكتابِ الذين في عصره، قَتلَ أَوَّلُوهُم الأَنبياءَ ومُتابعيهِم، وهُم رَضُوا به وقصَدُوا قتلَ النَّبيِّ عليه السَّلامِ والمؤمنينَ ولكنَّ اللهَ عَصَمَهم، وقَد سَبقَ مثلُهُ في سُورةِ البَقرَةِ.

وقرأ حَمزة ﴿ويُقاتِلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرونَ﴾[2].

ومنعَ سِيبَويه إدخَالَ الفاءِ في خبَرِ (إنَّ) كلَيْتَ ولعَلَّ، ولذلكَ قيل: الخبَرُ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ﴾[3] كقولك: زَيدٌ فافهَمْ رَجلٌ صَالحٌ، والفرقُ: أنه لا يغيِّرُ مَعنى الابتداءِ بخِلافِهما[4].

﴿وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ﴾ بدَفْعِ العَذابِ عَنهُم.

---

(١) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٤/ أ).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٣)، و«التيسير» (ص: ٨٧).

(٣) والمشهور أن جملة ﴿فَبَشِّرْهُم﴾ خبر ﴿إِنَّ﴾ ودخول الفاء لا يمنع ذلك؛ لأن الموصولَ متضمِّن معنى الشرط، فدخلت الفاء في خبره. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٢٦).

(٤) قوله: «والفرق أنه»؛ أي: دخول (إنَّ) على الجملة «لا يغير معنى الابتداء بخلافهما»؛ أي: بخلاف (ليت) و(لعل). انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٢٦).

(٢٣) ـ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ﴾.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾؛ أي: التَّوراةِ، أو جِنسِ الكُتُبِ السَّماويَّةِ، و﴿مِّنَ﴾ للتَّبعيضِ أو للبيانِ، وتَنكيرُ النَّصيبِ يحتَمِلُ التَّعظيمَ والتَّحقيرَ.

﴿يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ﴾ الدَّاعي: محَمَّدٌ عليه السلامُ، وكتابُ اللهِ: القرآنُ أو التَّوراةُ؛ لِمَا رويَ أنَّه عليه السلام دخلَ مِدرَاسَهُم فقالَ له نعيمُ بن عمرٍو والحارثُ بن زيدٍ: على أيِّ دينٍ أنت؟ فقال: «على دينِ إبراهيمَ» فقال له: إنَّ إبراهيمَ كان يهُوديًّا! فقال: «هَلمُّوا إلى التَّوراة فإنها بيننا وبينكم»، فأَبَيَا فنزلَتْ.

وقيل: نزلَتْ في الرَّجمِ[١].

وقرئ ﴿لِيُحْكَمَ﴾ على البناءِ للمفعُول[٢]، فيكُونُ الاختلافُ فيما بينَهُم، وفيه دليلٌ على أنَّ الأدلَّةَ السَّمعيَّةَ حُجَّةٌ في الأصُولِ.

﴿ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ﴾ استبعادٌ لِتَوليهم معَ علمِهِم بأنَّ الرجُوعَ إليه[٣] واجبٌ.

﴿وَهُم مُّعْرِضُونَ﴾: وهُم قومٌ عادَتُهم الإعراضُ، والجملَةُ حَالٌ مِن ﴿فَرِيقٌ﴾، وإنَّما سَاغَ لتخصُّصِه بالصِّفةِ.

---

(١) ذكره أبو الليث في «تفسيره» (١/ ٢٠٣) عن الكلبي. وذكره الثعلبي في «تفسيره» (٣/ ١٨٣ ـ ١٨٤) من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. في قصة الزانيين من بني إسرائيل، وأصلها في البخاري (٤٥٥٦)، ومسلم (١٦٩٩)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما دون ذكر نزول هذه الآية.

(٢) هي قراءة أبي جعفر من العشرة. انظر: «النشر» (٢/ ٢٢٧).

(٣) في (ت): «إلى كتاب الله».

قوله: «أي: التَّوراةِ أو جنسِ الكتبِ السَّماويَّةِ و(مِن) للتَّبعيضِ أو البيانِ»:

ذكرَ الطِّيبِيُّ ما مَعناه أَنَّه لَفٌّ ونَشرٌ غيرُ مُرتَّبٍ، وأَنَّه إن أُريدَ التَّوراةُ فـ(مِن) للبَيانِ، أو جنسُ الكُتبِ المُنزلَةِ فـ(مِن) للتَّبعيضِ.

قال: واللَّامُ في ﴿ٱلْكِتَٰبِ﴾ على الأوَّلِ للعَهدِ، وعلى الثَّاني للجِنسِ، ووَجهُ التَّعظيمِ في التَّنكيرِ عليه أنَّ التَّوراةَ[1] وإن كانَتْ بَعْضًا من الكُتُبِ لكنَّها حِصَّةٌ عَظيمَةُ القَدرِ[2].

قوله: «رُوِيَ أَنَّه عليهِ السَّلامُ دَخلَ مِدرَاسَهُم... إلى قوله: «فنَزَلَت».

أخرجَه ابنُ إسحاقَ وابنُ جَريرٍ وابنُ أَبي حَاتِمٍ عَن ابنِ عبَّاسٍ[3].

والمِدرَاسُ مَوضِعُ صاحبِ دِراسَةِ كُتبِهِم، ويُطلَقُ أيضًا على الموضعِ الذي يَقرَأُ فيهِ اليَهودُ التَّوراةَ.

قوله: «وقيل: نَزَلَت في الرَّجمِ»:

أخرجَه ابنُ جَريرٍ عَن ابنِ جُرَيجٍ[4].

قوله: «وهُم قَومٌ عادَتُهُم الإعراضُ، والجملَةُ حالٌ»:

قالَ الطِّيبِيُّ: على هَذا التَّفسيرِ الجُملَةُ[5] تَذييلٌ عَلى رَأيِ الأَكثَرِ، ومُعترِضَةٌ

---

(١) في «فتوح الغيب»: «والتنكير في (نَصِيباً) للتعظيم؛ لأن التوراة».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٦٣).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٩٣)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣٣٤٠)، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وفي إسناده محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت وهو مجهول كما في «التقريب».

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٩٥).

(٥) في (ز) زيادة: «في».

على رأيِ الزَّمخشَرِيِّ[١]، وأيًّا ما كانَ فهي مؤكدَةٌ لمَعنى ما سبقَ لا حَالٌ كما ذكرَهُ القاضي، نعم إنَّما تكونُ حَالًا إذا لم يُفسَّر بأَنَّهم قومٌ عادَتُهم الإعراضُ، انتهى[٢].

(٢٤) - ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ ۖ وَغَرَّهُمْ فِى دِينِهِم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾.

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارةٌ إلى التَّولِّي والإعراضِ ﴿بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ﴾: بسَبَبِ تَسهيلِهم أمرَ العِقابِ على أنفُسِهمْ لهذا الاعتِقادِ الزَّائغِ والطَّمَعِ الفَارِغِ.

﴿وَغَرَّهُمْ فِى دِينِهِم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾ مِن أَنَّ النَّارَ لا[٣] تَمَسُّهُم إلا أيامًا قلائِلَ، أو أنَّ آباءَهُم الأنبياءَ يَشفَعُونَ لهم، أو أنه تعالى وَعَدَ يَعقوبَ عليه السَّلامُ أن لا يُعذِّبَ أولادَهُ إلا تَحِلَّةَ القسمِ.

(٢٥) - ﴿فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَٰهُمْ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾.

﴿فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَٰهُمْ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ﴾ استِعظامٌ لِمَا يَحيقُ بهم في الآخِرة، وتَكذيبٌ لقولِهم: ﴿لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ﴾.

رُوي: أنَّ أوَّلَ رَايةٍ تُرفَعُ يومَ القِيامةِ من راياتِ الكفارِ رايةُ اليهودِ، فيَفضَحُهُم اللهُ على رؤوسِ الخَلائقِ والأَشهادِ[٤] ثمَّ يأمُرُ بهم إلى النارِ[٥].

---

(١) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٣٥).

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٦٤).

(٣) في (ت): «لن».

(٤) في (ت) و(خ): «رؤوس الأشهاد».

(٥) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٣/ ١٨٦) من طريق الضحاك عن ابن عباس. والضحاك لم يسمع من ابن عباس.

﴿وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ﴾: جَزاءَ ما كسَبَت، وفيه دليلٌ على أنَّ العِبَادةَ لا تحبَطُ بالمعاصي[١]، وأن المؤمِنَ لا يُخلَّدُ في النَّارِ؛ لأَنَّ تَوفيَةَ إيمانهِ وعَملِهِ لا تكونُ في النَّارِ ولا قبلَ دُخولِها، فإذًا هي بعدَ الخلاصِ مِنْها.

﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ الضَّميرُ لـ﴿كُلُّ نَفْسٍ﴾ على المعنى؛ لأنه في معنى: كلّ إنسَان.

قوله: «رُوِيَ: أنَّ أَوَّلَ رايَةٍ تُرفَعُ يومَ القِيامَةِ مِن راياتِ الكُفَّارِ رايَةُ اليَهودِ، فيفضَحُهُم اللهُ على رؤوسِ الأَشهادِ، ثمَّ يأمُرُ بهم إلى النَّار»............[٢].

قوله: «الضَّميرُ لـ﴿كُلُّ نَفْسٍ﴾ عَلَى المَعنى»:

قالَ الطِّيبِيُّ: يعني ذَكَّرَ الضَّميرِ وجَمَعَهُ باعتبارِ معنى النَّفسِ، كما اعتبرَ في قولهم: (ثلاثَةُ أنفُسٍ) بتأويلِ الأَناسِيِّ[٣].

(٢٦) - ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِي ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ﴾ الميمُ عِوَضٌ عَن (يا) ولذلك لا يَجتَمِعَان، وهو مِن خَصَائصِ هذا الاسمِ كدُخولِها[٤] عليه معَ لامِ التَّعريفِ، وقطعِ همزته، وتاءِ القسمِ.

وقيل: أصلُهُ: يا الله أُمَّنَا بالخَيرِ، فخفِّفَ بِحذف حرفِ النداء ومُتعلِّقاتِ الفعلِ وهَمزَتِه.

---

(١) «بالمعاصي» من (ت) مستدركة في الهامش وعليها علامة التصحيح.

(٢) بيض المصنف هنا في الأصل.

(٣) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٦٥).

(٤) قوله: «كدخولها»؛ أي: كدخول (يا). انظر: «حاشية شيخ زاده» (٣/ ٣٧).

﴿مَٰلِكَ ٱلۡمُلۡكِ﴾ يتصرَّفُ فيما يمكنُ التَّصرُّفُ فيه تصرُّفَ المُلَّاكِ، وهو نِداءٌ ثانٍ عند سيبويه[١] فإنَّ الميمَ عندَه تمنَعُ الوَصفيَّةَ.

﴿تُؤۡتِي ٱلۡمُلۡكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلۡمُلۡكَ مِمَّن تَشَآءُ﴾: تُعطي منه ما تَشاءُ لِمَن تشاءُ وتَستَرِدُّ، فالملكُ الأوَّلُ عامٌّ والآخرانِ بعضانِ منه.

وقيل: المرادُ بالمُلْكِ: النبُوَّةُ، ونَزعُها: نَقلُها مِن قومٍ إلى قَومٍ.

﴿وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ﴾ في الدُّنيا والآخِرةِ أو فيهما، بالنَّصرِ والإدبارِ، والتَّوفيقِ والخِذلانِ.

﴿بِيَدِكَ ٱلۡخَيۡرُۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾ ذكرَ الخيرَ وَحدَه لأنه المقصُودُ بالذَّاتِ، والشرُّ مَقصُودٌ[٢] بالعَرَضِ؛ إذ لا يوجَدُ شرٌّ جزئيٌّ ما لم يتضمَّن خيرًا كُلِّيًّا، أو لِمُراعاةِ الأَدَبِ في الخِطابِ، أو لأنَّ الكلامَ وقعَ فيه؛ إذ روي أنَّه عليه السلام لمَّا خطَّ الخَنْدَقَ وقطعَ لكلِّ عشرةٍ أربعينَ ذِرَاعًا وأخذوا يحفرونَ، فظهرَ فيه صَخرةٌ عَظيمَةٌ لم تَعمَلْ فيها المعَاوِلُ، فوَجَّهُوا سَلمانَ إلى رَسُول الله ﷺ يخبرهُ، فجاءَ فأخذَ المِعْوَلَ مِنْه[٣] فضربَهَا ضربَةً صدَعَتْها، وبرقَ مِنْهَا بَرقٌ أضاءَ ما بَينَ لابَتَيْهَا لكأنَّ مِصباحاً[٤] في جوفِ بَيتٍ مُظلِمٍ، فكبَّرَ وكبَّرَ المُسلمونَ معه فقال: «أضاءَتْ لي مِنها قُصورُ الحِيرَةِ كأنَّها أنيابُ الكِلابِ» ثمَّ ضربَ الثَّانيةَ فقال: «أضاءَتْ لي مِنها القصُورُ الحُمْرُ مِن أَرضِ الرُّومِ» ثم ضربَ الثالثَةَ فقال: «أَضاءَتْ لي مِنها قُصورُ صَنعاءَ،

---

(١) انظر: «الكتاب» (٢/ ١٩٦ ـ ١٩٧).

(٢) في (ت): «لأنه المقضي بالذات والشر مقضي».

(٣) «منه»: ليس في (ت).

(٤) في (أ) و(خ): «كأنه مصباح».

وأخبرني جبريلُ عليه السلام أنَّ أُمَّتي ظاهِرَةٌ على كلِّها فأبشِرُوا» فقال المنافقونَ: ألَا تَعْجَبونَ! يُمنِّيكم ويَعِدُكُم الباطلَ ويُخبِرُكُم أنه يُبصِرُ مِن يَثْرِب قصورَ الحِيرَةِ، وأنَّها تُفْتَحُ لكُمْ، وأنتُم إنما[1] تحفرونَ الخَنْدَقَ من الفَرَقِ، فنَزَلَتْ[2].

ونَبَّه أيضًا[3] على أنَّ الشرَّ بيدِه بقولِه: ﴿إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قوله: «الميمُ عِوَضٌ مِن (يا)»:

قالَ الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: وأوثِرَ الميمُ لقربِه مِن الواوِ التي هي حرفُ عِلَّةٍ، وشُدِّدَ لكونِه عِوَضًا من حَرفَينِ[4].

---

(١) «إنما»: ليس في (ت).

(٢) هو حديث عمرو بن عوف الطويل في قصة الخندق، رواه الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ١٩١ ـ ١٩٦)، وعنه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٠٠ ـ ١٠٢)، من حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده، وفي آخره قرن في النزول مع آية آل عمران آية الأحزاب: ﴿وَإِذْ يَقُولُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الأحزاب: ١٢]. ورواه الطبري في «تفسيره» (١٩/ ٤٠) من طريق آخر عن كثير، لكن في نزول آية الأحزاب فقط. وعلى كل فالحديث ضعيف بسبب كثير بن عبد الله.

وروى نحو هذه القصة أيضاً ـ لكن دون كلام المنافقين ولا ذكر النزول ـ النسائي (٣١٧٦) من طريق أبي سُكَيْنَةَ رجلٍ من المحَرَّرينَ، عن رجلٍ من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ. وفي «السنن الكبرى» (٨٨٠٧) من حديث البراء رضي الله عنه.

وقصة حفر الخندق وعروض الكدية وضرب النبي ﷺ إياها بالمعول رواها البخاري (٤١٠١) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) «أيضا»: ليس في (ت).

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٤/ ب).

قوله: «فإنَّ الميمَ عِندَهُ تمنَعُ الوَصفِيَّةَ»:

قالَ الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: لأنَّه بالاختصاصِ والتَّعويضِ(١) خرجَ عَن كونِه مُتصرِّفًا وصارَ مثلَ (حيَّهَل)؛ إذ الميمُ بمنزلَةِ صوتٍ مَضمومٍ إلى اسمٍ مع بقائِهما على مَعنيَيهِما بخلافِ مثلِ (سيبويهِ) و(خالَويهِ) حيث صارَ الصَّوتُ جزءَ الكَلِمَة، انتهى(٢).

وقال الزَّجَّاجُ: وزعمَ سيبويهِ أنَّ هذا الاسمَ لا يُوصَفُ لأنَّه قد ضُمَّت الميمُ إليهِ وما بعدَه مَنصوبٌ على النِّداءِ، والقولُ عِندي أنَّه صِفَةٌ، فكما لا تَمتَنِعُ الصِّفَةُ مع (يا) فلا تَمتَنِعُ مَع الميمِ(٣).

قال أبو عليٍّ: قولُ سيبويهِ عندِي أَصَحُّ؛ لأنَّهُ ليسَ في الأسماءِ المَوصوفَةِ شَيءٌ على حدِّ (اللهمَّ)، ولذلكَ خالفَ سائرَ الأسماءِ ودخلَ في حيِّزِ ما لا يُوصَفُ نحو (حيَّهَل)(٤)، فإنَّهما صارَا بمنزلَةِ صَوتٍ مَضمومٍ إلى اسمٍ فلَمْ يُوصَف(٥).

قوله: «فالملكُ الأوَّلُ عامٌّ والآخرانِ بعضانِ مِنه»:

قالَ الطِّيبيُّ: لأنَّ لامَ الجنسِ إذا دَخلَت على المُفرَدِ صلحَتْ لأنْ يُرادَ بها جميعُ الجنسِ وأَن يُرادَ بها بعضُه بحسبِ القرائنِ، فالمُلكُ الأوَّلُ مُطلَقٌ شامِلٌ في جِنسِهِ؛ لأنَّ الملكَ الذي تَقَعُ عليه مَالِكيَّتُه سُبحانَه وتَعالى ليسَ مُلْكًا دون مُلْكٍ، بخلافِ

(١) في (ز): «والتعريض».

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٤/ ب).

(٣) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٣٩٤).

(٤) في (س) و(ز): «جبريل»، وهو تحريف.

(٥) هذا اللفظ نقله عن أبي عليٍّ: الطيبيُّ في «فتوح الغيب» (٤/ ٦٧)، وهو مختصر من كلامه في «الإغفال» (٢/ ١١٢، ١١٤).

الثَّاني والثَّالثِ لأنَّهما حِصَّتانِ مِن الجنسِ لتَقييدِهِما[١] بالإيتاءِ والنَّزعِ، ولأنَّ المُرادَ نزعُ المُلكِ مِن العَجَمِ والرُّومِ وإيتاؤُه المسلمين[٢].

قال: ويحتملُ أن يرادَ بالملكِ الأَوَّلِ العَهدُ، والمَعهودُ ملكُ العَجَمِ والرُّومِ بشَهادَةِ سببِ النُّزولِ، والثَّاني والثَّالثُ مُظهَرانِ وُضِعَا موضِعَ المُضمَرِ إشعارًا بالعِلِّيَّةِ، وأنَّ تَصرُّفَه فيه ليسَ كتَصرُّفِ المالكِ المجازيِّ، بل تصرُّفُ تَسخيرٍ وقَهرٍ يُؤتيه مَن يشاءُ كيفَ يَشاءُ ويَنزِعَهُ ممَّن يَشاءُ كيفَ يَشاءُ، لا اعتراضَ لأحدٍ عليه في تَصرُّفِه سُبحانَه، ومِن ثَمَّ عقَّبَه بقولِه: ﴿وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ﴾[٣].

قال: ولعلَّ هذَا الوجهَ أظهَرُ والمقامَ له أَدعَى، ولما تقرَّرَ أنَّ المعرَّفَ إذا أُعيدَ كانَ الثَّاني غيرَ الأوَّلِ، ولأنَّ قولَهُ: ﴿تُؤْتِي ٱلْمُلْكَ﴾ إلى آخرِه بيانٌ على سبيلِ الاستئنافِ لقولِه: ﴿مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ﴾ فلا يكونُ المبيِّنُ خلافَ المُبيَّنِ[٤].

قوله: «وقيل: المرادُ بالمُلكِ النُّبوَّةُ»:

أخرجه ابنُ جريرٍ عَن مُجاهدٍ[٥].

قوله: «ذكرَ الخَيرَ وحدَهُ لأنَّه المقضيُّ بالذَّاتِ، والشَّرُّ مقضيٌّ بالعرضِ؛ إذ لا يوجَدُ شَرٌّ جُزئِيٌّ ما لم يَتضمَّن خَيْرًا كُلِّيًّا»:

رُفِعَ[٦] إليَّ سؤالٌ مِن بَعضِ الفُضلاءِ يَسألُ في تَقريرِ هذا الكلامِ، فكتبتُ عليهِ ما نصُّهُ:

---

(١) في (ز): «لتصيرهما»، وفي (س): «لتعبيرهما».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٦٨).

(٣) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٦٨).

(٤) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٦٨).

(٥) انظر: «تفسير الطبري» (٥/ ٣٠٤).

(٦) وهي ضمن الرسائل التي في «الحاوي» للسيوطي.

لا شكَّ أنَّ الشَّرائعَ كُلَّها مُتَّفِقةٌ على النَّظرِ إلى جلبِ المَصالِحِ ودَرءِ المَفاسدِ وكذا أحكامُ القَضاءِ والقدرِ جارِيَةٌ على سننِ ذلك، وإن خَفِيَ وَجهُ ذلكَ عَلى النَّاسِ في كَثيرٍ منها، ولهذا وَردَ في الحَديثِ: «لا تَتَّهم اللهَ على نَفسِكَ»[1] فإذا عُلِمَ ذلك، ومِن المَعلومِ أنَّ اللهَ قدَّرَ الخيرَ والشرَّ، كانَ مَظِنَّةَ أن يقولَ قائِلٌ: كيفَ قدَّرَ الشرَّ وهو خلافُ ما عُلِمَ نظرُهُ إليه شرعًا وقدَراً؟ وهذه هي الشُّبهةُ التي تمسَّكَ[2] بها المعتزلَةُ.

والجواب: أنَّ الشَّرَّ اليَسيرَ إذا كانَ وَسيلَةً إلى خيرٍ كَثيرٍ كانَ ارتكابُه مَصلحَةً لا مَفسدَةً، ألا ترى أنَّ الفَصدَ والحِجامَةَ وشربَ الدَّواءِ الكَريهِ وقَطعَ السلعَةِ ونحوَها مِن الأُمورِ المُؤلِمَة لكونِه وَسيلَةً إلى حُصولِ الصِّحَّةِ = يحسُنُ[3] ارتكابُه في مُقتَضى الحِكمَةِ، ويعدُّ خَيرًا لا شَرًّا وصحَّةً لا مَرَضًا لاستلزامِه ذلك.

فكذلك كلُّ ما قَضاهُ اللهُ مِن الشَّرِّ فإنَّما قَضاهُ بحكمَةٍ بالِغَةٍ، وهو وَسيلَةٌ إلى خيرٍ أعظمَ وأعمَّ نَفْعًا، ولهذا وردَ: «لا تكرَهُوا الفِتَنَ؛ فإنَّ فيها حصادَ المُنافقينَ»[4]،

---

(١) رواه أحمد في «مسنده» (٢٩/ ٣٥٠) رقم (١٧٨١٤)، عن عمرو بن العاص، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٦٠) وفي إسناده: رشدين، وهو ضعيف، ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٦٥٣)، عن عبادة بن الصامت، ورواه الطبراني بإسنادين، عن عبادة بن الصامت بلفظ: «لا تتهم الله على شيء قضاه عليك»، كما ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٧٨، ٢٧٩) ثم قال: في أحدهما ـ أي الإسنادين ـ ابن لهيعة، وحديثه حسن وفيه ضعف، وفي الآخر سويد بن إبراهيم وثقه ابن معين في روايتين وضعفه النسائي، وبقية رجالهما ثقات.

(٢) في (س): «يتمسك».

(٣) في «ز»: «بحسن».

(٤) رواه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٣/ ٥٤١)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (٢/ ٧٦)، عن علي بن أبي طالب، وقال ابن حجر في «فتح الباري» (١٣/ ٤٤): في سنده ضعيف =

وورِدَ: «لو لَمْ تُذنِبُوا لخِفتُ عليكم ما هوَ أكبرُ من ذلكَ العُجبَ العُجبَ»[١]، فتَقديرُ الذُّنوبِ وإن كانَت شرًّا فلَيسَتْ لكَونِها مَقصودَةً في نَفسِها، بَلْ لغيرِهَا، وهوَ السَّلامَةُ من داءِ العُجبِ التي هي خيرٌ عَظيمٌ.

قال بعضُ المُحقِّقينَ: ولهذَا قيل: يا مَن إفسادُه إِصلاحٌ؛ يعني: أنَّ ما قدَّرَه من المفاسِدِ فلتضمُّنِه مَصالِحَ عَظيمَةً، اغتُفِرَ ذلك القَدرُ اليَسيرُ في جَنبِها لكَونِهِ وَسيلَةً إلَيْها[٢]، ومَا أدَّى إلى[٣] الخيرِ فهُو خَيرٌ، فكُلُّ شَرٍّ قدَّرَهُ اللهُ لكَونِه لم يُقصَد بالذَّاتِ بل بالعَرَضِ لِمَا يَستَلزِمُهُ مِن الخَيرِ الأَعظَمِ = يَصدُقُ عليه بهذا الاعتبارِ أنَّه خَيرٌ، فدَخلَ في قولِه: ﴿بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ﴾ فلذا اقتصرَ عليه على وجهِ أنَّه شامِلٌ لِمَا قصدَ أَصلًا ولِمَا وقعَ استِلْزَامًا.

= ومجهول، وقال في «تهذيب التهذيب» (٦/ ٧٤): قال الساجي سمعت الربيع بن سليمان يقول: سمعت بن وهب وقيل له: فلان حدث عنك عن النبي ﷺ، فذكره، فقال ابن وهب: أعماه الله إن كان كاذباً. وذكره المصنف في «الزيادات على الموضوعات» (٢/ ٧٩٧)، والصحيح الوارد عن النبي ﷺ استعاذته من الفتن كفتنة المسيح الدجال وفتنة المحيا وفتنة الممات، رواه البخاري (٣٨٢) عن عائشة.

(١) أخرجه البزار (٦٩٣٦)، وابن حبان في «الضعفاء» (١/ ٣٤٠)، والبيهقي في «الشعب» (٦٨٦٨)، من حديث أنس وفيه سَلام بن أبي الصَّهْباء قال البُخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ١٣٥): مُنكر الحديث، وقال العراقي في «المغني» (ص ١٢٨٦): قال أحمد: حسن، ورواه أبو منصور الديلمي في «مسند الفردوس» من حديث أبي سعيد ـ ولم أقف عليه في «الفردوس» ـ بسند ضعيف جداً.

(٢) انظر: «تفسير الراغب» (١/ ٤٢٩).

(٣) في (س): «إليه».

وهذه مِن مَسألَةِ (ليسَ في الإمكانِ أبدَعُ ممَّا كانَ) التي قَرَّرَها الغَزَاليُّ وأَلَّفنا في شَرحِها كتابَ «تشييد الأركان» فليَنظُرْهُ مَن أرادَ البَسْطَ، واللهُ أعلَمُ.

قوله: «رُوِيَ أَنَّه عليه السَّلامُ لَمَّا خَطَّ الخَنْدَقَ... إلى قولِه: «فنَزلَت».

أخرجَه بطُولِه بدونِ نُزولِ الآيةِ البَيهَقِيُّ وأبو نعيمٍ في «الدلائل» عن عمرِو بنِ عوفٍ المُزنيِّ[1].

وأخرجَه ابنُ جَريرٍ عَن قتادةَ مُختصرًا وفيه نزولُ الآيةِ[2].

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: ضَميرُ (صدَعَتها) و(منها) للصَّخرَةِ، والمُستكِنُّ للضَّربَةِ، وضميرُ (لابَتَيْها) للمَدينَةِ، وهما حَرَّتانِ يَكتَنِفانِها،

والحَرَّةُ: كلُّ أرضٍ ذاتُ حِجارَةٍ سُودٍ كأَنَّها مُحتَرِقَةٌ مِن الحرِّ، واللَّوْبُ: الحَوْمُ حَولَ الماءِ للعَطَشِ عند الازدِحامِ،

وقيل: العَطَشُ، واللامُ في (لكان) جوابُ قَسَمٍ مَحذوفٍ، والحِيرةُ ـ بكسرِ الحاءِ ـ مَدينَةٌ بقربِ الكُوفَةِ، وتَشبيهُ القُصورِ بأنيابِ الكلابِ في بياضِها وصِغَرِها وانضمامِ بَعضِها إلى بَعضٍ[3].

---

(١) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ٤١٨ ـ ٤٢٠) عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جدِّه. وانظر: «الدر المنثور» للسيوطي (٦/ ٥٧٤)، وعزاه لأبي نعيم والبيهقي وغيرهما. وانظر ما تقدم قريباً في تخريجه.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٠٣).

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٥/ أ).

(٢٧) - ﴿تُولِجُ ٱلَّيْلَ فِي ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِي ٱلَّيْلِ وَتُخْرِجُ ٱلْحَيَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَيِّ وَتَرْزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾.

﴿تُولِجُ ٱلَّيْلَ فِي ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِي ٱلَّيْلِ وَتُخْرِجُ ٱلْحَيَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَيِّ وَتَرْزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ عقَّبَ ذلكَ ببَيَانِ قُدرَتِه علـى مُعاقَبَةِ الليلِ والنَّهارِ والمَوتِ والحياةِ وسَعَةِ فَضلِه؛ دلالةً على أنَّ مَن قَدرَ على ذلك قَدَر على مُعَاقبةِ الذُّلِّ والعِزِّ وإيتاءِ الملكِ ونَزعِه.

(والوُلُوجُ): الدُّخولُ في مَضيقٍ، وإيلاجُ الليلِ والنَّهارِ: إدخالُ أحَدِهما في الآخرِ بالتَّعقيبِ، أو الزِّيادَةِ والنَّقصِ.

وإخراجُ الحيِّ من الميتِ وبالعكسِ: إنشاءُ الحَيَواناتِ مِن موَادِّهَا وإمَاتَتُها، أو إنشاءُ الحيوانِ مِن النُّطفةِ والنُّطفةِ منه، وقيل: إخراجُ المؤمِنِ مِن الكافرِ والكافرِ مِن المؤمِنِ.

وقرأ ابن كثيرٍ وأبو عمرٍو وابن عامرٍ وأبو بكرٍ: ﴿المَيْت﴾ بالتَّخفيفِ[١].

قوله: «وإخراجُ الحَيِّ مِن الميِّتِ..» إلى آخره.

أخرجَه ابنُ أبي حاتِمٍ عن ابنِ مَسعودٍ وابنِ عبَّاس[٢].

قوله: «وقيل: إخراجُ المؤمِنِ مِن الكَافرِ..» إلى آخره.

أخرجَه ابنُ أبي حَاتمٍ عَن عمرَ بنِ الخَطَّابِ[٣].

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٣)، و«التيسير» (ص: ٨٧).

(٢) رواهما ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٢٦).

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٢٧).

(٢٨) ـ ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ﴾.

﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ﴾ نُهُوا عن موَالاتِهِم لِقرابَةٍ أو صَدَاقةٍ جاهليَّةٍ ونحوِهما حتى لا يكونَ حبُّهُم وبُغْضُهُم إلا في اللهِ، أو عن الاستعَانَةِ بهم في الغَزْوِ وسائرِ الأمُورِ الدينيَّةِ.

﴿مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ إشارةٌ إلى أنَّهم الأَحِقَّاءُ[١] بالموالاةِ، وأنَّ في حُبِّهم وموَالاتهم مَندوحَةً عن موَالاة الكفرَةِ.

﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾؛ أي: اتخاذَهُم أولياءَ ﴿فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ﴾: مِن ولايتِه في شيءٍ يَصِحُّ أن يُسمَّى ولايةً، فإن مُوالاةَ المتَعَادِيَيْنِ[٢] لا يجتَمعانِ، قالَ:

تَوَدُّ عَدوِّي ثم تَزْعُمُ[٣] أنَّني صَديقُكَ ليسَ النَّوْكُ عنك بعَازِبِ

﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾: إلا أنْ تخافوا مِن جِهَتهم ما يجبُ اتِّقاؤُهُ، أو: اتِّقاءً، والفعلُ مُعدًّى بـ(مِن) لأنَّه في مَعنى: تحذَرُوا وتَخافُوا.

قرأ يعقوبُ: ﴿تَقِيَّةً﴾[٤].

مَنَع عن موالاتهم ظاهرًا وباطنًا في الأوقاتِ كلِّها، إلا وقتَ المَخافَةِ فإنَّ إظهارَ المُوالاةِ حينئذٍ جائزٌ؛ كما قال عيسى عليه السَّلام: كن وَسَطًا وامشِ جَانبًا.

﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ فلا تتعرَّضوا لسَخطِهِ بمُخالفَةِ أَحكامِهِ

---

(١) في (ت): «الحقيق».

(٢) في (ت): «متعاديين».

(٣) في (أ) و(خ): «تحسب».

(٤) انظر: «النشر» (٢/ ٢٣٩).

ومُوالاةِ أعدائِهِ، وهو تهديدٌ عَظيمٌ مُشعِرٌ بتَناهي المنهيِّ في القبحِ، وذكرُ النَّفسِ ليُعلَمَ أنَّ المحذَّرَ مِنه عقابٌ يَصدُرُ عنه، فلا يُؤبَهُ دونَهُ بما يُحذَرُ من الكَفَرَةِ.

قوله: «مَندوحَةٌ» أي: سَعَةٌ.

في «الأساس»: نَدَحْتُ المكانَ نَدْحًا: وَسَّعتُه، ولك في هذهِ[1] الدَّارِ مُنتَدَحٌ: مُتَّسَعٌ، ولكَ عنهُ مَندُوحَةٌ؛ أي: سَعَةٌ[2].

قوله: «يَصِحُّ أَنْ يُسمَّى وِلايةً»:

قال الطِّيبِيُّ: فيه إشارَةٌ إلى أنَّ ﴿مِنَ﴾ في التَّنزيلِ بَيانيَّةٌ[3]، و﴿فِى شَىْءٍ﴾ خبرُ ﴿لَيسَ﴾[4].

قوله:

«تَـوَدُّ عَـدُوِّي ثـمَّ تَـزعُـمُ أَنَّـني ... صَديقُكَ ليسَ النَّوْكُ عنكَ بعَازِبِ»

قبله[5]:

فلَيسَ أَخِي مَن وَدَّنِي رَأيَ عَينِهِ ... ولكِنْ أَخِي مَن وَدَّنِي في المَغَايِبِ[6]

النَّوكُ: الحُمقُ، والعَازِبُ: الغَائِبُ.

---

(١) في (ز): «هذا».

(٢) انظر: «أساس البلاغة» للزمخشري (مادة: ندح).

(٣) في (س): «نيابة».

(٤) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٧٢).

(٥) في (س) زيادة: «قوله».

(٦) انظر: «ديوان بشار بن برد» (١/ ٣٦٤).

قوله: «أن يخافُوا مِن جِهَتِهم ما يَجِبُ اتِّقاؤه»:

قال الطِّيبِيُّ: يشيرُ إلى أنَّ ﴿تُقَىٰةً﴾ مَصدَرٌ أُقيمَ مقامَ المفعولِ به[1].

قوله: «أو اتقاءً» أي: أنَّه مفعولٌ مُطلَقٌ.

قوله: «والفِعلُ مُعَدًّى بـ(مِن) لأنَّه في مَعنى: تَحذَرُوا وتَخافُوا»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: هذا يُشعِرُ بأنَّ (حَذِرَ) و(خافَ) يجيءُ مُتعدِّيًا بـ(من) بخلافِ (اتَّقى)، فإنَّه ليسَ إلا مُتعدِّيًا بنفسِه، ولم نَجِد في كتبِ اللغَةِ (خافَ) و(حَذِرَ) إلا مُتعدِّيًا بنفسِه[2].

قوله: «قال عِيسَى عليه السَّلام: كُنْ وَسطًا وامشِ جانبًا»:

قال الطِّيبِيُّ: أي: ليَكُن جَسدُكَ معَ النَّاسِ، وقلبُكَ في حَظيرَةِ القُدسِ[3].

وقالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: أي: كُن وَسطًا في مُعاشَرَتِهم ومُخالَفَتِهم، وامشِ جانبًا مِن[4] مُوافَقَتِهم فيمَا يأتونَ ويَذَرونَ[5].

(٢٩) ـ ﴿قُلْ إِن تُخْفُوا۟ مَا فِى صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾.

﴿قُلْ إِن تُخْفُوا۟ مَا فِى صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ﴾؛ أي: أنه يَعلَمُ ضَمائِرَكُم مِن

(١) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٧٣).

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٥/أ).

(٣) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٧٤).

(٤) في (س): «في».

(٥) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٥/أ).

ولايةِ الكفَّارِ أو غيرِها[1] إنْ تُخْفوهَا أو تُبدُوها ﴿وَيَعۡلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ فيعلَمُ سِرَّكُم وعَلَنَكُم[2].

﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾ فيقدرُ على عُقوبَتِكُم إن لم تَنْتَهوا عمَّا نُهِيتُم عنه.

والآيةُ بيانٌ لقولِه: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفۡسَهُۥ﴾ وكأَنَّهُ قال: ويحذِّرُكُم الله نفسَهُ لأَنَّها متَّصِفَةٌ بعلمٍ ذاتيٍّ يحيطُ بالمعلومَاتِ كلِّها، وقدرةٍ ذاتيةٍ تعمُّ المقدورَات بأسرِها، فلا تجسُروا على عِصيانِهِ إذ ما مِن مَعصِيَةٍ إلا وهو مُطَّلِعٌ عليها قادرٌ على العِقابِ بها.

(٣٠) - ﴿يَوۡمَ تَجِدُ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا عَمِلَتۡ مِنۡ خَيۡرٖ مُّحۡضَرٗا وَمَا عَمِلَتۡ مِن سُوٓءٖ تَوَدُّ لَوۡ أَنَّ بَيۡنَهَا وَبَيۡنَهُۥٓ أَمَدَۢا بَعِيدٗاۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفۡسَهُۥۗ وَٱللَّهُ رَءُوفُۢ بِٱلۡعِبَادِ﴾.

﴿يَوۡمَ تَجِدُ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا عَمِلَتۡ مِنۡ خَيۡرٖ مُّحۡضَرٗا وَمَا عَمِلَتۡ مِن سُوٓءٖ تَوَدُّ لَوۡ أَنَّ بَيۡنَهَا وَبَيۡنَهُۥٓ﴾ ﴿يَوۡمَ﴾ مَنصُوبٌ بـ﴿تَوَدُّ﴾؛ أي: تتمنَّى كلُّ نَفْسٍ يومَ تَجِدُ صحَائفَ أَعمَالِهَا - أو جزاءَ أَعمالِهَا - من الخيرِ والشرِّ حاضِرَةً لو أنَّ بينَها وبينَ ذلكَ اليَومِ وهَوْلِهِ ﴿أَمَدَۢا بَعِيدٗا﴾.

أو بمضمَرٍ نحو: اذكُرْ، و﴿تَوَدُّ﴾ حالٌ مِن الضَّميرِ في ﴿عَمِلَتۡ﴾ أو خبرٌ لِـ﴿مَا عَمِلَتۡ مِن سُوٓءٖ﴾، و﴿تَجِدُ﴾ مقصورٌ على ﴿مَّا عَمِلَتۡ مِنۡ خَيۡرٖ﴾ ولا تكونُ ﴿مَا﴾ شرطيَّةً لارتفاعِ ﴿تَوَدُّ﴾.

وقرئ: (ودَّتْ) وعلى هذا يَصِحُّ أَنْ تكونَ شَرطيَّةً، ولكنَّ الحملَ على الخَبَرِ أوقَعُ مَعنى لأَنَّهُ حِكايَةُ كائنٍ، وأوفَقُ[3] للقراءَةِ المَشهُورَةِ.

---

(١) في (ت): «وغيرها».

(٢) في (ت): «وعلانيتكم».

(٣) في (أ): «وأوثق».

﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ كررَهُ للتَّأكيدِ والتَّذكيرِ ﴿وَٱللَّهُ رَءُوفُۢ بِٱلۡعِبَادِ﴾ إشارَةٌ إلى أَنَّهُ تَعالى إِنَّما نَهاهُم وحذَّرَهُم رَأفةً بهم ومُراعَاةً لِمَصَالِحِهِم، أو إنه لَذُو مَغفِرَةٍ وذُو عِقَاب تُرجَى[1] رَحمَتُه ويُخشَى عَذابُه.

قوله: «﴿يَوۡمَ﴾ **منصوبٌ بـ﴿تَوَدُّ﴾**» أي: تتمَنَّى كلُّ نَفسٍ يومَ تَجِدُ صَحائِفَ أَعمالِها أَو جزاءَ أَعمالِها مِن الخَيرِ والشَّرِّ حاضِرَةً لو أنَّ بينَها وبينَ ذلكَ اليَومِ وهولِه أَمَدًا بَعيدًا.

قال أبو حيَّان: الظاهر في بادئِ النَّظرِ حُسنُ هذا التَّخريجِ وتَرجيحُه على غيرِه، لكِن في جوازِ هذه المسأَلَةِ ونَظائِرِها خِلافٌ، وهو أَنْ يكونَ الفاعِلُ ضَميرًا عائدًا على شَيءٍ اتَّصلَ بالمَعمولِ للفعلِ نحو: (غلامَ هِندٍ ضَربَتْ)، و(ثَوبَيْ أَخوَيْكَ يلبسانِ)، و(مَالَ زيدٍ أَخذَ).

مَذهَبُ الكسائيِّ وجُمهورِ البَصريِّين جوازُ هذه المسألة، ومنها الآيَةُ على تخريجِ الزَّمخشريِّ؛ لأنَّ الفاعلَ بـ﴿يود﴾ هو ضَميرٌ عائدٌ على شَيءٍ اتَّصلَ بمَعمولِ ﴿يود﴾، وهو ﴿يَوۡمَ﴾؛ لأنَّ ﴿يَوۡمَ﴾ مُضافٌ إلى ﴿تَجِدُ كُلُّ نَفۡسٖ﴾، والتَّقديرُ: يومَ وِجدانِ كُلِّ نَفسٍ ما عَمِلَت مِن خَيْرٍ مُحضَرًا وما عَمِلَت مِن سُوءٍ تَودُّ.

وذهبَ الفَرَّاءُ وأبو الحسنِ الأَخفشُ وغيرُهُ مِن البَصريِّينَ إلى أنَّ هذه المَسائِلَ وأَمثالَها لا تجوزُ؛ لأنَّ هذا المعمولَ فَضلَةٌ فيجوزُ الاستغناءُ عنه، وعَوْدُ الضَّميرِ على ما اتَّصلَ به في هذهِ المسائلِ يُخرِجُه عَن ذلكَ؛ لأنَّه يَلزَمُ ذكرُ المَعمولِ ليَعودَ الضَّميرُ الفاعلُ على ما اتَّصلَ به، ولهذهِ العِلَّةِ امتنَعَ: (زَيْدًا أَضرِبُ) و(زيدًا أَظُنُّ قائمًا)[2].

---

(١) في (ت): «فترجى».

(٢) في «البحر المحيط»: «(زَيدًا ضرب) و(زيدًا ظنَّ قائمًا)».

والصَّحيحُ جوازُ ذلك.

قالَ الشاعر:

أَجَـلَ المَـرءِ يَستَحِـثُّ ولا يَـدْ ... ري إذَا يَبْتَغِـي حُصـولَ الأَمانِـي[١]

أي: المرءُ في وَقتِ ابتغائِهِ حصولَ الأَماني يَستَحِثُّ أجلَه ولا يَدري[٢].

قال أبو حيَّان: و﴿ما عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ﴾ يجوزُ أَنْ تَكونَ في مَوضعِ نَصبٍ مَعْطوفًا على ﴿مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ﴾ فيكونُ المفعولُ الثَّاني ـ إن كانَ ﴿تَجِدُ﴾ مُتعدِّيًا إلى مَفعولينِ، أو الحالُ إن كانَ مُتعدِّيًا إلى واحدٍ ـ محذوفًا؛ أي: وما عَمِلَت مِن سُوءٍ مُحْضرًا، وذلك نحو: (ظَننتُ زيدًا قائمًا وعَمْرًا) إذا أردتَ: وعمرًا قائمًا.

وعلى هذا الوَجهِ يجوزُ أَن يكونَ ﴿تَوَدُّ﴾ في مَوضعِ الحَالِ؛ أي: وادَّةً تَباعُدَ ما بينَها وبينَ ما عَمِلَت من سوء، فيكونُ الضَّميرُ في ﴿بينه﴾ عائدًا على ﴿عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ﴾.

وأبعدَ الزَّمخشَرِيُّ في عَوْدِه على (اليَومِ)؛ لأنَّ أحدَ القِسمَيْنِ اللَّذينِ أُحضِرَا له في ذلكَ اليومِ هو الخَيْرُ الذي عَمِلَه، ولا يُطلَبُ تباعدُ وقتِ إحضارِ الخَيرِ إلا بتَجَوُّزٍ إذا كانَ يَشتَمِلُ على إحضارِ الخيرِ والشَّرِّ فيودُّ تَباعُدَه؛ ليسلَمَ مِن الشرِّ، ودَعْهُ لا يحصل له الخَيرُ.

والأَوْلـى عَـوْدُه إلـى ﴿مـا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ﴾[٣] لأنَّـه أقـرَبُ مَذكـورٍ، ولأنَّ

---

(١) ذكره بلا نسبة ابن مالك في «شرح التسهيل» (٢/ ١٥٤)، وأبو حيان في «التذييل والتكميل» (٧/ ٤٣)، والحلبي في «الدر المصون» (٣/ ١١٦)، وابن عقيل في «المساعد» (١/ ٤٣٨).

(٢) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٢٩٤).

(٣) في النسخ الخطية: «السوء»، والمثبت من «البحر المحيط».

المعنى: أنَّ السُّوءَ يتمَنَّى في ذلكَ اليَوْمِ التَّباعُدَ مِنه[١].

قوله: «أو بمُضْمَرٍ نحو: اذكُر...» إلى آخره.

قال الطِّيبِيُّ: الحاصِلُ أنَّه يجوزُ على تَقديرِ (اذكر) ناصبًا لليَوْمِ في ﴿مَّا عَمِلَتْ﴾[٢] وَجهان: الابتداءُ و﴿تَوَدُّ﴾ خَبرُه، والعَطفُ على ﴿مَّا عَمِلَتْ﴾.

قال: ويجوزُ أن يكونَ ﴿تَوَدُّ﴾ استِئنَافًا، كأنَّ قائِلًا لَمَّا أُلقِيَ إليه[٣] الجملَةُ الأُولَى يَسأَلُ[٤]: ما حالُ النَّاسِ في حالِ ذلك اليَومِ المَهولِ؟ أجيبَ: ﴿تَوَدُّ﴾ الآية[٥].

قوله: «ولا تكونُ ﴿مَا﴾ شرطيَّةً لارتفاعِ ﴿تَوَدُّ﴾»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: عليهِ اعتراضٌ مَشهورٌ، وهو أنَّه إذا كانَ الشَّرطُ ماضيًا والجزاءُ مضارِعًا جازَ فيه الرَّفعُ والجَزمُ مِن غيرِ تَفرِقَةٍ بين (إنْ) الشَّرطيَّةِ وأسماءِ الشَّرطِ.

ولا يَمتَنِعُ إطباقُ القرَّاءِ على أحدِ الجائزينِ وإن كان مَرْجُوحًا كقولِه تعالى: ﴿وَجُمِعَ ٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ﴾ [القيامة: ٩] وما يقالُ: (إنَّ[٦] الارتفاعَ على وَجهِ اللُّزومِ) ليسَ

---

(١) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٢٩٥).

(٢) في قوله تعالى: ﴿وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ﴾.

(٣) في (ف): «عليه».

(٤) في (ز) و(س): «سأل».

(٥) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٧٨).

(٦) في (ز) و(س) زيادة: «المراد».

بشَـيءٍ؛ لأنَّ اللُّـزومَ إنَّمـا هوَ مِن جهَـةِ أنَّه وردَ كذلـك، ولا مجالَ لتَغييرِ نَظْـمِ القُرآنِ، كما لـزمَ[١] في قـولِ زُهيرٍ:

وإنْ أتـاهُ خَلـيلٌ يـومَ مَسألَـةٍ يقولُ لا غَائِـبٌ مَـالي ولا حـرَمُ[٢]

محافظةً على الوَزنِ.

وقد يجابُ بأنَّ رفعَ المضارعِ في الجزاءِ شَاذٌّ كرَفعِه في الشَّرطِ، نصَّ عليه المبردُ، وشَهِدَ به الاستعمالُ حيثُ لَمْ يُوجَد إلا في ذلكَ البيتِ، انتهى[٣].

وقال أبو حيَّان: الرَّفعُ مَسموعٌ مِن لسانِ العَربِ كثيرٌ، بل قالَ بعضُ أَصحابِنا[٤]: إنَّه أحسَنُ مِن الجَزمِ، ثمَّ أوردَ منه غيرَ بيتِ زهيرٍ قولَ أبي صَخرٍ:

ولا بالـذي إنْ بـانَ عَنـهُ حَبيبُـه يقولُ ـ ويُخفِـي الصَّـبرَ ـ: إنِّي لَجَـازِعُ[٥]

وقولَ الآخر:

وإنْ شُـلَّ رَيْعَـانُ الجَميـعِ مَخـافَـةً يقولُ جِهَـارًا: ويلَكُـم لا تُنفِّـرُوا[٦][٧]

---

(١) في (س): «كما نظم».

(٢) انظر: «ديوان زهير بن أبي سلمى» (ص: ١١٥ ـ ط دار الكتب العلمية).

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٥/ ب).

(٤) في (س): «كثير قال أصحابنا».

(٥) هو لأبي صخر في «شرح التسهيل» لابن مالك (٤/ ٧٧)، و«شرح الكافية الشافية» له أيضاً (٣/ ١٥٨٩)، و«نثار الأزهار» لابن منظور (ص:٧٦)، وقد ذكره أبو الحسن البصري في «الحماسة البصرية» (٢/ ١٢٠) ولم ينسبه لأحد.

(٦) في (س): «تتفرقوا».

(٧) البيت لزهير بن أبي سلمى. انظر: «ديوانه» (ص: ٥٧ ـ ط دار الكتب العلمية).

وقولَ الآخرِ:

وإنْ بَعُدُوا لا يَأمَنُونَ اقتِرابَه تَشوُّفَ أَهلِ الغَائبِ المُتنَظَّرِ[1]

وقولَ الآخرِ:

فإنْ كانَ لا يُرضيكَ حَتَّى تَرُدَّني إلى قَطَرِيٍّ لا إخالُكَ راضِيَا[2]

وقولَ الآخرِ:

إنْ يُسأَلُوا الخيرَ يُعطُوهُ وإنْ خُبِرُوا في الجهدِ أُدْرِكُ منهم طِيبَ أَخبارِ[3]

قال: فهذا الرَّفعُ كمَا رأيتَ كَثيرٌ، ونصوصُ الأئمَّةِ على جوازِهِ في الكَلامِ.

إلَّا أنَّه يمتنِعُ أن يكونَ ما في الآيةِ شرطًا لعِلَّةٍ أُخرى لا لكونِ ﴿تَوَدُّ﴾ مَرفوعًا، وذلك لأنَّ مَذهبَ سيبويهِ أنَّ النيَّةَ بالمَرفوعِ التَّقديمُ، ويكونُ إذ ذاك دليلًا على الجوابِ لا نفسَ الجَوابِ، وحينَئذٍ يُؤدِّي إلى تَقديمِ المُضمَرِ على ظَاهرِهِ في غَيرِ الأَبوابِ المُستثناةِ؛ لأنَّ ضَميرَ ﴿وَبَيْنَهُۥ﴾ عائدٌ على اسمِ الشَّرطِ، وهو (ما)، فيصيرُ التَّقديرُ: تَوَدُّ كلُّ نَفسٍ لَو أنَّ بينَها وبينَهُ أَمَدًا بعيدًا ما عَمِلَت مِن سُوءٍ، وذلك لا يجوزُ[4].

وقالَ السَّفاقسيُّ: الظَّاهرُ جوازُ أَنْ يكونَ (ما) في الآية شرطًا، وقد أجازَهُ أَبو

---

(١) البيت لعروة بن الورد. انظر: «ديوانه» (ص: ٦٩ ـ ط دار الكتب العلمية).

(٢) البيت لسوَّار بن المُضَرَّب، وهو ضمن أربعة أبيات في «النوادر» لأبي زيد (ص: ٢٣٣)، و«الكامل» للمبرد (٢/ ٧٧). وهو أيضاً في «أمالي ابن الشجري» (١/ ٢٨٤)، و«الخصائص» لابن جني (٢/ ٤٣٥).

(٣) البيت للعَرَنْدَس أحد بني بكر بن كلاب. انظر: «الأمالي» لأبي علي القالي (١/ ٢٣٩).

(٤) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٢٩٧ ـ ٢٩٩).

البَقاءِ[1]، ورَفعُ ﴿تَوَدُّ﴾ ليسَ بمانعٍ على ما تقدَّمَ، ولا ما ذكرَه أبو حيَّان ولو تَنزَّلْنا معهُ على مَذهبِ سيبويهِ؛ لأنَّ الجُملةَ لاشتمالِها على ضَميرِ الشَّرطِ يلزَمُ تَأخيرُهَا وإن كانَتْ مُتقدِّمَةً في النِّيَّةِ، أَلَا تَرَى أنَّ الفَاعِلَ إذا اشتمَلَ على ضَميرٍ يَعودُ على المَفعولِ يَمتَنِعُ تَقديمُهُ على المفعولِ عندَ الأكثَرِ، وإن كانَ مُتقدِّمًا عليه في النِّيَّةِ.

وقالَ ابنُ هِشامٍ في «المغني»: امتنَعَ الزَّمخشرِيُّ مِن تَخريجِه على رفعِ الجَوابِ مع مُضيِّ فعلِ الشَّرطِ مَع تَصريحِهِ في «المفصَّل» بجوازِ الوَجْهَينِ في نحوِ: (إنْ قامَ زَيدٌ أَقومُ)[2]، ولكنَّه لَمَّا رأَى الرَّفعَ مَرجُوحًا لم يَستَسْهِل تَخريجَ القِراءةِ المُتَّفَقِ عليها عنده.

يوضِّحُ لك هذا أَنَّه جَوَّزَ ذلك في قراءَةٍ شاذَّةٍ مع كونِ فعلِ الشَّرطِ مُضَارِعًا، وذلك على تأويلِه[3] بالماضي فقالَ: قُرِئَ (أينَما تَكُونُوا يُدرِكُكُم الموتُ) برفعِ (يُدرِكُ)، فقيل: هو عَلَى حَذفِ الفَاءِ، ويجوزُ أَنْ يُقال: إنَّه مَحمولٌ على ما يقَعُ مَوقِعَه، وهو: (أينَما كُنتُم)، كما جاءَ: (ولا ناعب)[4][5] على ما يقَعُ مَوقِعَ (ليسوا مصلحين)، وهو: لَيْسُوا بمُصلحينَ[6].

---

(١) انظر: «التبيان في إعراب القرآن» لأبي البقاء العكبري (١/ ٢٥٣).

(٢) انظر: «المفصل» للزمخشري (ص: ٤٣٩).

(٣) في (س): «على ما قاله».

(٤) في (ز) و(س): «باعث».

(٥) قطعة من بيت، وتمامه:

مَشائيمُ ليسوا مُصْلِحِينَ عشيرةً ... ولا ناعِبٍ إلاَّ بِبَيْنٍ غُرابُهَا

نسبه سيبويه في «الكتاب» (٣/ ٢٩) للفرزدق، و(١/ ٣٠٦) للأخوص الرياحي، وهو زيد بن عمرو اليربوعي، وقال البغدادي في «خزانة الأدب» (٤/ ١٥٩): هذا البيت من قصيدة عدَّتُها ستة وعشرون بيتاً للأخوص اليربوعي.

(٦) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٤٣٦).

وقد يَرى كثيرٌ من الناسِ كلامَ الزَّمخشَريِّ في هذهِ المواضعِ مُتَناقِضًا، والصَّوابُ ما بَيَّنتُ لك، انتهى[١].

تَنبيهٌ: قالَ الشَّيخُ وَلِيُّ الدِّينِ العِراقِيُّ في «حاشيَتِه على الكشَّاف» ـ ومِن خَطِّه نَقلتُ ـ: ذكرَ أبو حيَّان مِن الأبياتِ الدَّالَّةِ على الرَّفعِ، قولَه:

إن يُسألوا الخيرَ يُعطُوهُ.... البيتَ

وهو سَبْقُ ذهنٍ أَو قَلمٍ؛ فإنَّ[٢] هذا ليسَ مِن أَبياتِ الرَّفعِ، فإنَّ المُضارِعَ فيه ـ وهو (يُعطُوهُ..) البيتَ ـ مجزومٌ بحَذفِ نُونِه.

قلت: إنَّما أوردَهُ لقَولِه في تمامِه:

.... وإن خُبِرُوا   في الجهدِ أُدرِكُ منهم طِيبَ أَخبارِ

فإنَّ فِعلَ الشَّرطِ فيهِ مَاضٍ والجوابُ ـ وهو (أُدرِكُ) ـ مُضارعٌ مرفوعٌ، وهذهِ صُورَةُ المسألَةِ، وأمَّا (إن يُسأَلُوا الخيرَ يُعطُوه) فالفعلانِ فيهِ مُضارِعَانِ مَجزومانِ) وليسَ ذلك صُورَةَ المسألةِ، فالشَّيخُ[٣] وليُّ الدِّين العراقيُّ هو الذي سَها في اعتراضِه.

قوله: «وقُرِئ: (وَدَّت) وعلى هذا يَصِحُّ أَنْ تكونَ شَرطيَّةً»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: قد يُقالُ: إنَّ في الصِّحَّةِ كلامًا؛ لأنَّ الجملةَ على تَقديرِ المَوصوليَّةِ حالٌ أو عطفٌ على ﴿تَجِدُ﴾، والشَّرطيَّةُ لا تقَعُ حالًا ولا مُضافًا إليه

---

(١) انظر: «مغني اللبيب» لابن هشام (ص: ٧١٨).

(٢) في (ف): «قال».

(٣) في (س): «قاله الشيخ»، وفي (ف): «قال الشيخ».

الظَّرفُ، فلَم يبقَ إلا عَطفُهَا على (اذكر)، وهو بتقديرِ صِحَّتِه يخلُّ بالمعنى، وهو كونُ هذه الحالَةِ والودادةِ في ذلك اليَومِ، ولا محيصَ سِوَى جَعلِهَا حالًا بتقديرِ مُبتدَأٍ؛ أي: وهي ما عملَتْ مِن سوءٍ وَدَّت.

قوله: «ولكنَّ الحملَ على الخبرِ أوقَعُ[١]»:

عبارَةُ «الكشَّاف»: (الحملُ على الابتداءِ[٢]) وهي أحسَنُ؛ لأنها كمَا قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ تُشعِرُ بأنَّها إذا جُعِلَت شَرطيَّةً لا تكونُ في مَوقعِ[٣] المبتدَأِ بل المفعولِ؛ لأنَّ ﴿عَمِلَتْ﴾ لَم يَشْتَغِل بضَميرِه، بل بَقِيَ مُسلَّطًا عليه[٤].

قوله: «كرَّرهُ للتَّوكيدِ والتَّذكيرِ»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: الأحسَنُ ما قيل إنَّ ذكرَهُ أوَّلًا للمَنع عن مُوالاةِ الكافرينَ، وثانيًا للحَثِّ على عملِ الخيرِ والمنعِ عَن عملِ السُّوءِ[٥].

قوله: «إشارةٌ إلى أنَّه تَعالى إنَّما نَهاهُم...» إلى آخره.

قال الطِّيبِيُّ: فهو عَلى الأوَّلِ تَتميمٌ، وعلى الثَّاني تَكميلٌ كَمَّلَ به ليجمعَ بين صِفَتِي القَهرِ والرَّحمةِ تَحْريضًا على الإنابَةِ[٦].

---

(١) في (س) زيادة: «قوله».

(٢) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٤٤).

(٣) في (س): «موضع».

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٥/ ب).

(٥) في (ف): «الشر»، وانظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٥/ ب).

(٦) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٧٩).

(٣١) - ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾.

﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي﴾ المَحبَّةُ: مَيل النَّفسِ إلى الشَّيءِ لكَمالٍ أدركَتْهُ[1] فيهِ بحَيث يَحمِلُها[2] على ما يُقرِّبُها إليهِ، والعَبدُ إذا عَلم أنَّ الكمالَ الحَقيقيَّ ليسَ إلا للهِ، وأنَّ كلَّ ما يراهُ كمالًا مِن نَفسِهِ أو غَيرِهِ فهوَ مِن اللهِ وباللهِ وإلى اللهِ، لَم يَكُن حُبُّهُ إلا للهِ وفي اللهِ، وذلكَ يقتضي إرادةَ طاعَتِه والرَّغبةَ فيما يُقرِّبُهُ إليه، فلذلك فُسِّرَت المحبَّةُ بإرادةِ الطَّاعةِ وجُعِلَت مُستَلزمَةً لاتِّباعِ الرَّسُولِ في عبادتِهِ والحرصِ على مُطَاوعَتِهِ.

﴿يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡ﴾ جَوابٌ للأمرِ؛ أي: يرضَ عنكُم ويَكشِفِ الحُجُبَ عن قلوبِكُم بالتَّجاوُزِ عمَّا فَرَط مِنكم، فيقرِّبَكُم مِن جنابِ عِزِّه ويُبوِّئكُم في جوارِ قُدسِه، عبَّرَ عن ذلك بالمحبَّةِ على طَريقِ[3] الاستعارَةِ أو المُقابَلَةِ.

﴿وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ لِمَن تَحبَّبَ إليهِ بطَاعَتِه واتِّباعِ نَبيِّه.

رويَ أنَّها نزلَتْ لَمَّا قالَت اليَهُودُ: ﴿نَحۡنُ أَبۡنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾[4].

وقيلَ: نزلَتْ في وَفْدِ نَجرانَ لَمَّا قالوا: إنَّما نعبُدُ المسيحَ حُبًّا للهِ.

وقيلَ: في أقوامٍ زَعمُوا على عَهدِه عليه السلام أنهم يُحبُّونَ اللهَ فأُمِروا أن يجعَلوا لقَولِهم تَصديقًا مِن العَمَلِ.

---

(١) في (ت) و(خ): «أدرك».

(٢) في (ت): «يحملها على ما يقربه»، وفي (خ): «يحمله على ما يقربه».

(٣) في (ت): «على سبيل».

(٤) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٢٣٨)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٠٣)، من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. والكلبي متروك وأبو صالح لم يسمع من ابن عباس.

(٣٢) ـ ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴾.

﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا ﴾ يحتَمِلُ المُضِيَّ، والمُضارعَةَ بمَعنى: فإِنْ تتولَّوْا.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴾: لا يَرضى عَنهم ولا يُثني عَلَيهم، وإنما لم يَقُل: لا يُحِبُّهم؛ لقَصْدِ العمُومِ والدَّلالةِ على أنَّ التَّولِّيَ كُفْرٌ، وأنَّهُ مِن هذهِ الجهَةِ يَنفي محبَّةَ اللهِ، وأنَّ محَبَّتَهُ مخصُوصَةٌ بالمؤمنينَ.

قوله: «المحبَّةُ ميلُ النَّفسِ...» إلى آخره.

قال الغزاليُّ في «الإحياء»: الحُبُّ عِبارَةٌ عَن ميلِ الطَّبعِ إلى الشَّيءِ الملذِّ، فإنْ تأكَّدَ ذلكَ الميلُ وقَوِيَ سُمِّيَ[1] عِشقًا، والبُغْض عبارَةٌ عن نفرَةِ الطَّبعِ عَن المُؤلِمِ المُتعِبِ، فإذا قَوِيَ سُمِّيَ مَقْتًا.

ولا تَظُنَّ أنَّ الحُبَّ مَقصورٌ على مُدركاتِ الحَواسِّ الخَمسِ، حتى يقال: إنَّ اللهَ سُبحانَهُ لا يُدرَكُ بالحواسِّ ولا يُتمثَّلُ في الخيالِ فلا يُحَبُّ؛ لأنَّهُ ﷺ سَمَّى الصَّلاةَ قُرَّةَ عينٍ، وجعَلَها أبلَغَ المَحبوباتِ، ومَعلومٌ أنَّه ليسَ للحَواسِّ الخمسِ فيها حَظٌّ، بل حسٌّ سادِسٌ مَظِنَّته القَلْبُ، والبَصيرَةُ الباطِنَةُ أقوى مِن البَصرِ الظَّاهِرِ، والقَلبُ أَشدُّ إدراكًا مِن العَيْنِ، وجَمَالُ المعاني المُدرَكَةِ بالعقلِ أعظَمُ مِن جَمالِ الصُّوَرِ الظَّاهرَةِ للأبصارِ، فتكونُ لا محالَةَ لذَّةُ القُلوبِ بما تُدرِكُه مِن الأمورِ الشَّريفَةِ الإلهيَّةِ التي تَجِلُّ عَن أَنْ تُدرِكَها الحواسُّ = أتمَّ وأبلَغَ، فيَكونُ مَيلُ الطَّبعِ السَّليمِ والعَقلِ الصَّحيحِ إليه أَقوى، ولا مَعنى للحُبِّ إلا المَيلُ إلى ما في إدراكِه لذَّةٌ، فلا يُنكِرُ إذَنْ حُبَّ اللهِ إلا مَن

(١) في (ز): «يسمى».

قَعدَ بِهِ القُصورُ في دَرجَةِ البَهائمِ، فلَمْ يَجُزْ إدراكَ[1] الحواسِّ أصلًا[2].

وقال الطِّيبِيُّ: فَسَّرَ المُتكلِّمونَ محبَّةَ العَبدِ للهِ بأَنَّها مَحبَّةُ طاعَتِه وخِدمَتِه أو ثَوابِه وإحسانِه، وأَمَّا العارفونَ فقد[3] قالوا: العَبدُ يُحِبُّ اللهَ لذاتِه، وأَمَّا حُبُّ طاعَتِه وثوابِه فهيَ دَرجَةٌ نازلَةٌ.

والقَوْلُ الأَوَّلُ ضَعِيفٌ، وذلكَ أَنَّه لا يُمكِنُ أَنْ يُقالَ في كلِّ شَيءٍ: إنَّهُ إنَّما كانَ مَحبوبًا لأَجلِ مَعنًى آخرَ، فلا بُدَّ مِن الانتهاءِ إلى شَيءٍ يكونُ مَحبوبًا لذاتِه، فكمَا يُعْلَمُ أنَّ اللذَّةَ مَحبوبَةٌ لذاتِها، كذلك يُعْلَمُ أنَّ الكَمالَ مَحبوبٌ لذَاتِه، وأكمَلُ الكَمالاتِ للهِ تعالى، فيَقتَضِي كونَه مَحبوبًا لذاتِه مِن ذاتِه.

وقال صاحبُ «الفرائد» بعدما حكى نحوًا مِن هذا المعنى: وهذا أبلَغُ أنواعِ الحُبِّ، فعَلى هذا حُبُّ العبدِ للهِ تَعالى حقيقَةٌ، بل المحبَّةُ الحَقيقيَّةُ مُستحقَّةٌ للهِ تَعالى، إذ كلُّ ما يحبُّ من المخلوقاتِ فإنَّما يُحَبُّ لخصوصِ أَثَرٍ من آثارِ وُجودِه[4].

قال الطِّيبِيُّ: ويقالُ: لَمَّا عظَّمَ ذاتَه وبيَّنَ جلالَةَ[5] سُلطانِه بقولِه سُبحانَه: ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ﴾ [آل عمران: ٢٦] الآيات، تعلَّقَ قلبُ العَبدِ بمولًى عَظيمِ الشَّأنِ ذي الملكِ والملكوت والجلالِ والجبروت، ثمَّ لَمَّا ثَنَّى بنَهيِ المُؤمنينَ عَن مُوالاةِ أَعدائِه،

---

(١) في (س): «فلا يجز إدراكه»، وفي (ز): «فلم يجز إدراكه»، وفي «إحياء علوم الدين»: «فلم يجاوز إدراك».

(٢) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي (٤/ ٢٩٦ ـ ٢٩٧).

(٣) في (ف): «العارفون لله».

(٤) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٨١).

(٥) في (س): «جلال».

وحَذَّرَ عَن ذلكَ غَايَةَ التَّحذيرِ حَيثُ كرَّرَ فيهِ: ﴿يحذركم ٱللَّهُ نَفۡسَهُۥ﴾ [آل عمران: ٢٨]، ونبَّهَ على وجوبِ[1] استئصالِ تلكَ الموالاةِ بقولِه: ﴿إِن تُخۡفُواْ مَا فِي صُدُورِكُمۡ أَوۡ تُبۡدُوهُ﴾ [آل عمران: ٢٩] الآية، وأكَّدَ ذلك بالوعيدِ[2] الشَّديدِ وذلك قولُه: ﴿يَوۡمَ تَجِدُ كُلُّ نَفۡسٖ﴾ [آل عمران: ٣٠] الآية، زادَ ذلك التَّعلُّقُ أقصى غايَتِه، فاستأنَفَ قولَه: ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، كأنَّه تَعالى يُشيرُ إلى أنَّ عَبيدِي لَمْ يَتمالَكُوا أنفُسَهُم عندَ ذلكَ بأَنْ لا يسأَلُوا: بأيِّ شَيْءٍ ننالُ كمالَ المحبَّةِ ومُوالاةَ رَبِّنَا؟ فقيلَ لهم: بعد قَطعِ مُوالاةِ أَعدائِنا تُنالُ تلك الدَّرجَةُ بالتوجُّهِ إلى مُتابعَةِ حَبيبِنا؛ إذ كُلُّ طَريقٍ سِوَى طَريقِهِ مَسدودٌ[3].

قوله: «جوابٌ للأمرِ» هو رأيٌ عُزِيَ للخَليلِ[4]، وأكثَرُ المتأخِّرينَ عَلى أنَّ مثلَ ذلكَ جَوابُ شَرطٍ مُقدَّرٍ.

قوله: «وقيل: نَزَلت في وَفدِ نَجران...» إلى آخره.

---

(١) في (س): «وجود».

(٢) في (س): «بالوعد».

(٣) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٨٢).

(٤) إنما عزي للخليل اعتماداً على قول سيبويه في «الكتاب» (٣/ ٦٣): «وزعم الخليل أنك إذا قلت: إن تأتني آتك، فـ(آتك) انجزمت بـ(إن تأتني)، كما تنجزم إذا كانت جواباً للأمر حين قلت: ائتني آتك»، فظاهر هذا أنه مجزوم بالأمر، لكن سيبويه أوضح موقف الخليل فقال في «الكتاب» (٣/ ٩٣ ـ ٩٤): «فأما ما انجزم بالأمر فقولك: ائتني آتك... وإنَّما انجزم هذا الجواب كما انجزم جواب (إن تأتني) بـ(إن تأتني)؛ لأنَّهم جعلوه معلَّقاً بالأوّل غير مستغنٍ عنه إذا أرادوا الجزاء، كما أنَّ (إن تأتني) غير مستغنية عن (آتك). وزعم الخليل: أنَّ هذه الأوائل كلَّها فيها معنى (إن)، فلذلك انجزم الجواب؛ لأنه إذا قال: ائتني آتك، فإن معنى كلامه: إن يكن منك إتيانٌ آتك». وهذا ظاهر في أن الخليل يقدِّر فيه شرطاً.

أخرجَهُ ابنُ إسحاق وابنُ جَريرٍ عَن محمَّد بن جعفر بن الزبير[١].

قوله: «وقيل: في أقوامٍ...» إلى آخره.

أخرجَه ابنُ جَريرٍ وابنُ المنذرِ عَن الحسنِ مُرسَلًا[٢].

(٣٣ ـ ٣٥) ـ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ (٣٣) ذُرِّيَّةًۢ بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٣٤) إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ رَبِّ إِنِّى نَذَرْتُ لَكَ مَا فِى بَطْنِى مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّىٓ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ بالرِّسالَةِ والخَصائصِ الروحَانية والجِسمانيَّةِ، ولذلك قَوُوا على ما لم يَقْوَ عليه غَيرُهُم[٣]، لَمَّا أَوجَبَ طاعةَ الرُّسُلِ، وبيَّن أنها الجالبَةُ لِمَحبَّةِ اللهِ، عقَّبَ ذلك ببَيَانِ مناقِبِهم تحريضًا عليهَا، وبه استُدِلَّ على فَضلِهم على الملائِكَةِ.

و(آلُ إبرَاهيم): إسماعِيلُ وإسحاقُ وأَولادُهُما، ودخلَ[٤] فيهم الرسُولُ عليهم السَّلام.

و(آلُ عِمرانَ): موسى وهارونُ ابنا عِمرانَ بن يَصْهَرَ بن يافثَ بن لاوِيَ بن يعقوبَ،

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٢٦)، وذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٢٣٩)، وكلاهما محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير مرسلاً، ورجَّحه الطبري، وقال معلِّلاً: لأنه لم يجرِ لغير وفد نجران في هذه السورة ـ ولا قبل هذه الآية ـ ذكرُ قومٍ ادعوا أنهم يحبون الله، ولا أنهم يعظمونه.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٢٥)، وابن المنذر في «تفسيره» (٣٦٢)، عن الحسن.

(٣) قوله: «بالرسالة والخصائص الروحانية والجسمانية، ولذلك قووا على ما لم يقو عليه غيرهم» وقع في (أ) و(ت) بعد قوله الآتي: «تحريضاً عليها».

(٤) في (ت): «وقد دخل».

أو عيسَى وأمُّه مَريمُ بنتُ عِمرانَ بنِ ماثانَ بن إسعَازارَ بن أبي يوذَبن رب بابل بن ساليانَ بن يوحنًّا بن أوشى بن أموذن بن منشك بن حَازقا بن أخاد بن يُوثام بن عزريا بن يورام بن سَاقط بن إيشى بن راجعيم بن سُليمَان بن داوُد بن إيشى بن عويل بن سلمون بن يَاعز بن نحشون بن عميَاد بن رَام بن حَضروم بن فارض بن يهُوذَا بن يَعقوبَ، وكان بين العِمرانينِ ألفٌ وثماني مئةِ سنةٍ.

﴿ ذُرِّيَّةَۢ بَعۡضُهَا مِنۢ بَعۡضٖ ﴾ حالٌ، أو بَدَلٌ مِن الآلَيْنِ، أو مِنهُما ومِن نوحٍ، أي: إنَّهم ذريَّةٌ واحدَةٌ مُتشعِّبَةٌ بَعضُها مِن بَعضٍ.

وقيل: بَعضُها من بعضٍ في الدِّينِ.

والذُّرِّيَّةُ: الوَلدُ يقعُ على الواحِدِ والجمعِ، فُعْلِيَّةٌ من الذَّرِّ، أو فعُّولةٌ من الذَّرءِ أُبدلَتْ همزتُها ياءً ثمَّ قُلِبَت الواوُ ياءً وأُدغِمَت.

﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ بأقوالِ النَّاسِ وأَعمَالِهِم، فيَصطَفِي مَن كانَ مُستقيمَ القَوْلِ والعَمَلِ.

أو: سَميعٌ بقولِ امرأةِ عِمرانَ عليمٌ بنيَّتِها ﴿ إِذۡ قَالَتِ ٱمۡرَأَتُ عِمۡرَٰنَ رَبِّ إِنِّي نَذَرۡتُ لَكَ مَا فِي بَطۡنِي مُحَرَّرٗا ﴾ فينتَصِبُ بِهِ ﴿ إِذۡ ﴾.

وقيل: نصبُهُ بإضمارِ اذكُرْ.

وهذه المرأةُ هيَ[1] حَنَّةُ بنتُ فاقوذَ جدَّةُ عيسى، وكانَت لِعِمرانَ بنِ يَصْهَرَ بنتٌ اسمُها مَريَمُ أكبَرُ مِن هَارون[2]،.......................................

(١) «المرأة هي»: ليس في (ت).

(٢) قوله: «أكبر من هارون»؛ أي: وموسى المفهوم بالأولى؛ إذ هارون أسنُّ منه بثلاث سنين كما ذكره المصنف في الأعراف «فظن أنه»؛ أي: عمرانَ بن يصهر «المراد وزوجته»؛ أي: لا عمران بن ماثان وزوجته، وليس كما ظُنَّ، ولذلك قال: «ويرده»؛ أي: الظنَّ المذكور «كفالةُ زكريا»؛ أي: لمريم؛ =

فظُنَّ أنَّ المرادَ زَوْجَتُه[1]، ويردُّهُ كفالَةُ زكريًّا فإنه كانَ معَاصرًا لابنِ ماثانَ، وتزوَّجَ بنتَهُ إيشاع، وكان يحيَى وعيسَى ابني خالةٍ مِن الأَبِ.

﴿مُحَرَّرًا﴾: مُعْتَقًا لخدمَتِه لا أشغَلُهُ بشَيءٍ، أو: مُخلَصًا للعِبادةِ، ونصبُهُ على الحالِ.

رويَ أنَّها كانَتْ عَاقِرًا عجوزاً، فبينا هي في ظلِّ شَجَرةٍ إذ رأت طَائرًا يطعمُ فرخَهُ، فحنَّتْ إلى الوَلدِ وتمنَّتْهُ فقالَت: اللهُمَّ إنَّ لك عَليَّ نَذْرًا إن رَزَقْتَني ولدًا أن أتَصدَّقَ به على[2] بيتِ المقدِسِ فيكونَ مِن خَدَمِه[3] فحمَلَتْ بمريَم وهَلكَ عِمرانُ.

وكان هذا النَّذرُ مَشروعًا عِندَهُم في الغِلْمَانِ، فلعَلهَا بَنَت الأمرَ على التَّقديرِ أو طَلَبَتْ ذَكَرًا.

﴿فَتَقَبَّلْ مِنِّيٓ﴾ ما نَذَرْتُه ﴿إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ لقَولي ونيَّتي.

قوله: «أو بَدلٌ مِن الآلَيْنِ»:

قال أبو البقاءِ: لا يجوزُ أَنْ يكونَ بدلًا مِن (آدمَ)؛ لأنَّه لَيسَ بذُرِّيَّةٍ[4].

= «فإنه»؛ أي: زكريا «كان معاصراً لابن ماثان»؛ أي: لا لابن يصهر؛ لمَا قاله قبلُ أن بينهما ألفاً وثماني مئة سنة. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٣٨).

(١) في (ت): «أنه المراد وزوجته»، وكلاهما صواب.

(٢) في (أ): «إلى».

(٣) في (خ): «خدَمتِه».

(٤) انظر: «التبيان في إعراب القرآن» لأبي البقاء (١/ ٢٥٣).

وردَّه أبو حيَّان بأنَّ الراغبَ قال: الذُّرِّيَّةُ يقالُ للواحدِ والجَمعِ والأَصلِ والنَّسلِ كقولِه: ﴿حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [يس: ٤١] أي: آباءَهم[١].

قوله: «فيَنْتَصِبُ به ﴿إِذْ﴾» أي: بـ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ على التَّنازُعِ، قالَه الشَّيخُ سَعْدُ الدِّينِ.

فاندَفَعَ قَولُ أبي حيَّان: إنَّ النَّصبَ بـ﴿سَمِيعٌ﴾ لا يجوزُ للفَصْلِ بينَهُ وبينَ ﴿إِذْ﴾ بـ﴿عَلِيمٌ﴾ إن كانَ خبرًا وهو أَجنبِيٌّ، وكذا إن كانَ صِفَةً؛ لأنَّ اسمَ الفاعلِ إذا وُصِفَ قبلَ أخذِ مَعمولِه لا يَجوزُ له إذ ذاكَ أن يعمَلَ[٢].

وإن كانَ الحَلبيُّ ردَّهُ أَيْضًا بأنَّ هذا القدرَ غَيْرُ مانِعٌ؛ لأنَّه يُتَّسَعُ في الظَّرفِ وعَديلِه ما لا[٣] يُتَّسَعُ في غَيرِه، وكذلك يقدَّمُ على ما في حَيِّزِ (أل) الموصولَةِ وما في حيِّزِ (أن) المصدريَّةِ[٤].

قوله: «حَنَّة» بفتحِ الحاءِ المُهملَةِ والنُّونِ المشدَّدةِ وهاءِ تَأنيثٍ: اسمٌ عِبرانيٌّ.

قوله: «وكانَ يحيى وعِيسَى ابني خالَةٍ مِن الأَبِ»:

قال الطِّيبِيُّ: قيلَ: كلامُ المصنِّفِ يَدلُّ عَلى أنَّ إيشاعَ ومَريمَ بنتَا عمرانَ، لكنْ مَريمُ مِن حَنَّة وإيشاعُ مِن غَيرِها؛ لِمَا ذُكِرَ أنَّ حَنَّةَ كانَتْ عاقِرًا إلى أن عجزَتْ، وإيشاعُ كانَتْ أكبرَ سِنًّا مِن مَريَم. ثمَّ قالَ بعدَ هذا: فقالَ لَهُم زكريَّا: أَنَّا أَحَقُّ بها عِندِي خالَتُها، فتكونُ إيشاع أُختَ مَريمَ وخالَتَها.

---

(١) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٣١٤). وانظر: «تفسير الراغب الأصفهاني» (٢/ ٥٢٦).

(٢) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٣١٩).

(٣) في (ز): «لم».

(٤) انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ١٣٠).

قيل في العذرِ: لا يَبعدُ أَنَّ عِمرانَ تزوَّجَ أمَّ حَنَّةَ فولَدَت إيشاع، وكانَت حنَّة ربيبتَهُ، ثمَّ تزوَّجَ حَنَّة بعدَ ذلك بناءً على أنَّه كانَ جائزًا في شَريعَتِهِم، فوَلدَت مَريمَ، فتكونُ إيشاع أختَ مَريم مِن الأَبِ وخالَتَها أيضًا.

وهوَ يوافِقُ قولَهُ بعد هذا: رغبَ في أَنْ يكونَ لَهُ مِن إيشاع ولدٌ مثلُ ولدِ أُختِها حَنَّة، فذكرَ أنَّ حَنَّةَ أُخت إيشاع، فتكونُ إيشاعُ وحَنَّةُ أُختَينِ مِن الأُمِّ[1].

قال الطِّيبِيُّ: والظاهرُ ما رَوى مُحيي السُّنَّةِ في «المعالمِ» أنَّ زكريَّا وعِمرانَ زوجَا أُختَينِ، وكانَت إيشاعُ بنتُ فاقوذَ أمُّ يحيى عندَ زكريا، وحَنَّةُ بنتُ فاقوذَ أمُّ مريمَ عندَ عِمران[2]، وعليه ينطَبِقُ قولُ المُصنِّفِ[3] أوَّلًا: (رُوِيَ أنَّها ـ أي: حَنَّة ـ كانَتْ عَاقِرًا...) إلى قولِه: (فحملَت بمَريم)، وقولُه ثانيًا: (أنا أحقُّ بها، عِندِي خالَتُها)، وثالثًا[4]: (رغبَ في أَنْ يكونَ لَه مِن إيشاع وَلدٌ مثلُ ولدِ أختِها...) إلى قولِه: (فإن كانَت عَاقِرًا عَجوزًا، فقَد كانَت أختُها كذلك).

وأمَّا الحَديثُ الذي رواهُ الشَّيخانِ «فإذا أنا بابني الخالَةِ عِيسى ابنِ مريم ويحيى بنِ زكريَّا»[5]، وما ذكرَهُ المصنِّفُ هنا (فكانَ يَحيى وعِيسى ابنَي خالَةٍ) فتَأويلُهُ ما ذكرَهُ صاحِبُ «التَّقريبِ»: أنَّ يحيى وأمَّ عيسى ـ وهي مَريمُ ـ وَلدَا خالَةٍ؛ لأنَّ إيشاعَ أمَّ يَحيى وحَنَّة أمَّ مَريم أُختان.

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٨٥).

(٢) انظر: «معالم التنزيل» للبغوي (٢/ ٢٩).

(٣) أي: الزمخشري في «الكشاف».

(٤) في (س): «وثالثها».

(٥) رواه البخاري (٧٥١٧)، ومسلم (١٦٢) واللفظ له، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

والغرضُ أنَّه كانَ بينَ يَحيى وعِيسَى هذه الجهةُ مِن القَرابَةِ، وكانَ عيسى ابن بنتِ خالةِ يحيى، فأُطلقَ عليه ابنُ الخالَةِ؛ لأنَّ ابنَ بنتِ الخالَةِ كابنِ الخالَةِ إطلاقًا مجازيًا عرفيًّا، وكثيرًا ما يُطلِقُ الرَّجلُ اسمَ الخالَةِ على بنتِ خالَتِه لكَرامَتِها عليه ولكونِه مَربُوبًا عندها، هذا وَجهُ التَّوفيقِ، انتهى[١].

قوله: «رُوِيَ أنَّها كانَتْ عَجُوزًا عاقِرًا...» إلى آخره.

أخرجه ابنُ جَريرٍ عن ابنِ إسحاقَ بتمامِه، وعَن عكرمَةَ نحوَه[٢].

قوله: «وكانَ هذا النَّذرُ مشروعًا[٣] في عهدِهم في الغِلمانِ»:

أخرجه ابن جَريرٍ عَن قتادةَ والرَّبيعِ[٤].

قوله: «فلعلَّها بَنَتِ الأَمرَ عَلى التَّقديرِ»:

قال الطِّيبِيُّ: أي: على تَقديرِ العُرفِ والعَادَةِ؛ أي: إنْ كانَ ذكرًا كانَ مُحرَّرًا[٥].

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٨٦).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٣٢) عن ابن إسحاق قال: تزوج زكريا وعمران أختين، فكانت أمّ يحيى عند زكريا، وكانت أم مَريم عند عمرانَ، فهلك عمران وأم مريم حاملٌ بمريم، فهي جنينٌ في بطنها، قال: وكانت فيما يزعمون قد أُمسك عنها الولد حتى أسنَّت، وكانوا أهل بيت من الله جل ثناؤه بمكان، فبينا هي في ظلِّ شجرة نظرت إلى طائر يُطعم فرخًا له... وهكذا ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٢٥٣)، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ٢٩). ورواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٣٢) عن عكرمة.

(٣) في (س) و(ف): «مشرعا».

(٤) رواهما الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٣٧).

(٥) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٨٧).

قوله: «ونصبُهُ على الحالِ»:

لَم يُبيِّن من ماذا، وقد قيل: إنَّه حالٌ مِن ﴿مَا﴾ -وهوَ الأَرجَحُ- فالعامِلُ ﴿نَذَرْتُ﴾، وقيل: مِن الضَّميرِ الذي في الجارِ والمَجرورِ فالعامِلُ (استقرَّ).

قال أبو حيَّان: ويحتملُ أن يُنصَبَ على المصدرِ؛ أي: تحريرًا؛ لأنَّه في مَعنى نذرتُ.

قال: وعَلى الحاليَّةِ هي مُقدَّرَةٌ إن كان بمعنى: مُخلَصًا للعبادَةِ، ومُصاحبَةٌ إن كانَ بمعنى: مُعتَقًا[1].

(٣٦) - ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾.

﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَىٰ﴾ الضَّميرُ لِمَا في بَطنها، وتأنيثُهُ لأنَّه كانَ أنثى، وجاز أن ينتَصِبَ[2] ﴿أُنثَىٰ﴾ حَالًا عنه لأنَّ تأنيثَها عُلِم منهُ، فإنَّ الحالَ وصَاحبَها بالذاتِ واحِدٌ أو على تأويلِ مؤنَّثٍ كالنَّفسِ والحَبلَةِ، وإنَّما قالَتْهُ تحَسُّرًا وتحزُّنًا إلى رَبِّهَا لأنَّها كانَتْ تَرجُو أن تَلِدَ ذَكرًا ولذلك نَذرَتْ تحريرَه.

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ﴾؛ أي: بالشَّيءِ الذي وَضَعَت، وهو استئنافٌ مِن اللهِ تَعظيمًا لموضُوعهَا وتَجهيلًا لها بشأنِها.

وقرأَ ابنُ عامرٍ وأبو بكرٍ عن عاصمٍ ويعقوبُ: ﴿وَضَعْتُ﴾[3] على أنَّه مِن كلامِها تَسليَةً لنفسِهَا؛ أي: ولعَلَّ للهِ فيه سِرًّا، أو الأنثى كانَ خيرًا.

---

(١) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٣٢٠).

(٢) في (ت): «وجاز انتصاب».

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٤)، و«التيسير» (ص: ٨٧)، و«النشر» (٢/ ٢٣٩).

وقرئ: (وضعتِ) على خطابِ اللهِ تعالى لها[١].

﴿وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ﴾ بيانٌ لقولِهِ ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ﴾؛ أي: وليسَ الذَّكرُ الذي طَلَبَتْ كالأُنثى التي وُهِبَتْ، واللامُ فيهما للعَهدِ، ويجوزُ أن يكونَ مِن قولِها بمعنى: وليسَ الذَّكرُ والأُنثى سيَّانِ فيما نذرتُ، فتكونُ اللامُ للجِنْسِ.

﴿وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ﴾ عَطفٌ على ما قبلَها مِن مَقَالِها ومَا بينَهُما اعتراضٌ، وإنَّما ذَكَرَتْ ذلك لربِّهَا تقرُّبًا إليه وطلبًا لأَنْ يَعصِمَهَا ويُصلِحَها حتى يكونَ فعلُها مُطابِقًا لاسمِها، فإنَّ مَرْيَمَ في لغتِهم بمَعنى: العَابدَةِ، وفيه دَليلٌ على أنَّ الاسمَ والمسَمَّى والتَّسمِيَةَ أمُورٌ مُتغَايِرَةٌ.

﴿وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ﴾: أجيرُها بحِفظِكَ ﴿وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾: المَطرودِ، وأصلُ الرَّجمِ: الرَّميُ بالحِجارَةِ، وعن النبيِّ ﷺ: «ما مِن مَولودٍ يولَدُ إلا والشَّيطَانُ يمسُّهُ حين يولَدُ فيسْتهِلُّ مِن مسِّه إلا مريمَ وابنَها».

ومَعناه: أنَّ الشَّيطانَ يطمَعُ في إغواءِ كلِّ مَولُودٍ بحيثُ يتأَثَّرُ منهُ إلَّا مَريمَ وابنَها فإنَّ اللهَ تعالى عصمَهما ببركَةِ هذه الاستعَاذةِ.

قوله: «الضَّميرُ لِمَا في بَطنِها، وتَأنيثُه لأنَّه كانَ أُنثى، وجازَ انتصابُ ﴿أُنثَىٰ﴾ حالًا عَنه لأنَّ تَأنيثَها عُلِمَ منه»:

قال أبو حيَّان: هذا يؤولُ إلى أنَّ ﴿أُنثَىٰ﴾ حالٌ مؤكدَةٌ، ولا يخرِجُه تَأنيثُه لتَأنيثِ الحالِ عَن أن تَكونَ الحالُ مُؤكِّدَةً[٢].

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٦)، و«الكشاف» (٢/ ٥١).

(٢) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٣٢٢).

وقال السَّفاقُسيُّ: مرادُه أنَّ الأصلَ تَذكيرُ الضَّميرِ باعتبارِ لَفظِ (ما)[١]؛ أي: وَضعْتُ ما في بَطني أُنثى، ولكن أُنِّثَ لتُناسِبَ الحالَ المؤنَّثَةَ والضَّميرُ في الأَصلِ للمُذكَّرِ، وليسَ مُرادُه من تأنيثِه لتَأنيثِ الحالِ عَوْدَ الضَّميرِ عَلى الحالِ حتى يلزمَهُ أن تكونَ الحَالُ مُؤكِّدَةً.

قوله: «وإنَّما قالَتْه تَحسُّرًا وتَحزُّنًا...» إلى آخره.

جوابُ سُؤالٍ مُقدَّرٍ؛ أي: إذا كانَ عِلمُ اللَّطيفِ الخَبيرِ مُحيطًا بما وَضَعتْ فأيُّ فائدَةٍ في قولِها: ﴿إِنِّي وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ﴾ لأنَّ الإخبارَ إمّا للفائدَةِ أو لازِمِها؟

والجوابُ: أنَّ ذاكَ مُقتضى الظَّاهرِ، ورُبَّما يُجعلُ الإخبارُ ذَريعَةً إلى الامتنانِ أو التَّهديدِ أو إلى إظهارِ التَّحسُّرِ، وهذا منهُ[٢].

قوله: «وهو استئنافٌ مِن اللهِ تَعظيمًا لمَوْضُوعِها» أي: وَلدِها الذي وَضعَتْهُ **«وتَجهيلًا لها بشأنِها»** معناه كمَا قالَ الطِّيبيُّ: أنه تعالى حَكى حالَها لغَيرِها وشَكى عَنْها تَحسُّرَها وحُزنَها على الموضوعِ، المعنى: اسمَعُوا قَوْلَها وانظرُوا إلى تَحسُّرِها وحُزْنِها تحقيرًا للمَوْلودِ العَظيمِ الشَّأنِ فاحكُمُوا بجَهْلِها بذلك[٣].

قوله: «على أنَّه مِن كلامِها تَسليَةً..» إلى آخره.

فعلى هذا لا يكونُ قولُه: ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا وَضَعَتۡ﴾ تجهيلًا لأمِّ مَريمَ، بل نفيًا لعِلْمِها؛ لأنَّ العَبدَ يَنظرُ إلى ظاهرِ الحالِ ولا يعرِفُ أَسرارَ اللهِ في كلِّ شَيءٍ.

قوله: «بيانٌ لقولِه: ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ﴾...» إلى آخره.

---

(١) في (ز): «لفظها».

(٢) «وهذا منه»: ليس في (ز) و(س).

(٣) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٨٩).

قال الطِّيبِيُّ: وذلكَ أنَّ قولَه: ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ﴾ وارِدٌ على تفخيمِ المولودِ وفَضلِه على الذَّكَر؛ يعني: أنه قد تُعورِفَ بين[١] النَّاسِ فَضلُ الذَّكرِ على الأُنثى، والله سُبحانَه هو الذي اختصَّ بعِلمِه الشَّاملِ فضْلَ هذه الأُنثى على الذَّكرِ، فكانَ قولُه ﴿وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ﴾ بيانًا لِمَا اشتملَ عليه الكَلامُ الأوَّلُ مِن التَّعظيمِ[٢].

قوله: «واللامُ فيهما للعَهدِ»:

قال الطِّيبِيُّ: أمَّا التي في الأُنثى فمَعهودٌ بقولِها: ﴿إِنِّي وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ﴾، وأمَّا التي في الذَّكرِ فبقَولِها: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾؛ لأنَّ المُحرَّرَ لا يكونُ إلا غُلامًا؛ إذ[٣] طلبَتْ أَن تُرزَقَ ذَكَرًا[٤][٥].

قوله: «وما بينَهُما اعتراضٌ»:

قال الطِّيبِيُّ: هذا إنَّما يَصِحُّ على قراءَةِ ﴿وضَعَتْ﴾ على الغيبَةِ[٦]؛ لأنَّه مِن كلامِ اللهِ، وأمَّا على التَّكلُّمِ فلا؛ لأنَّه حينئذٍ مِن كلامِ أمِّ مَريمَ[٧].

---

(١) في (ف): «من».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٨٩).

(٣) في (ز): «إذا»، وفي «فتوح الغيب»: «أو».

(٤) في (س): «ولدا».

(٥) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٨٩).

(٦) هي قراءة ابن كثير ونافع وأبي عمرو وحمزة والكسائي وحفص عن عاصم، وقرأ ابن عامر وأبو بكر عن عاصم (وَضَعتُ) بصيغة المتكلم. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٤)، و«التيسير» (ص: ٨٧)، و«النشر» (٢/ ٢٣٩).

(٧) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٩٠).

وقـالَ الشَّـيخُ سَـعدُ الدِّيـنِ: فإن قيـل: فعَلَى قِـراءةِ الغَيْبَـةِ[١] أو الخطـابِ يكونُ المعترِضَتـانِ مـن كلامِ اللهِ من غيرِ حِكايَـةٍ وما فيه الاعتـراضُ ـ أعني: ﴿إِنِّي وَضَعْتُهَآ﴾ و﴿وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا﴾ ـ مِـن كلامِ امـرأةِ عمـرانَ، فكيفَ ذلك؟

قلنا: هُمَا أيضًا مِن كَلامِ اللهِ لكن حكايَةً عَن امرأةِ عِمرانَ، ولا بُعدَ في الاعتراضِ بكلامٍ غيرِ مَحكيٍّ بينَ كَلامَينِ مَحكِيَّينِ.

والحقُّ أنَّ هذا اعتراضٌ في أثناءِ كَلامٍ واحِدٍ مِن مُتكلِّمٍ واحدٍ وهو قولُه: ﴿قَالَتْ رَبِّ..﴾ إلى آخره كما تقولُ: (ضربَ زيدٌ[٢] عمرًا ـ ونِعمَ ما فعلَ[٣] ـ وبكرًا وخالدًا)، فليتأمَّل[٤].

قوله: «ما مِن مَولودٍ..» الحديثَ.

أخرجه الشَّيخان مِن حَديثِ أبي هُريرَةَ[٥].

قال الطِّيبيُّ[٦]: قولُهما[٧]: إلَّا والشَّيطانُ يَمسُّهُ، كقوله: ﴿وَمَآ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَّعْلُومٌ﴾ [الحجر: ٤] في أنَّ الواوَ داخلَةٌ بينَ الصِّفَةِ والمَوصوفِ لتَأكيدِ اللُّصوقِ، فتُفيدُ الحَصرَ مَع التَّأكيدِ[٨].

---

(١) في «حاشية التفتازاني» (١٤٦/ ب): «العامة».

(٢) في (س): «ضربت زيداً».

(٣) في (س): «فعلت».

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٦/ ب).

(٥) رواه البخاري (٤٥٤٨)، ومسلم (٢٣٦٦)، بألفاظ متقاربة عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) «قال الطيبي»: ليس في (س).

(٧) في (ز) و(س): «قوله».

(٨) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٩٢).

قوله: «ومعناه: أنَّ الشَّيطانَ يطمَعُ..» إلى آخره.

تبعَ الزَّمخشرِيَّ في تأويلِ الحَديثِ وإخراجِه عَن ظاهرِه[١][٢]، والزَّمخشريُّ ماشٍ في ذلك على مَنهَجِ المُعتزلَةِ، فإنَّهم أَنكَرُوا الحديثَ وقَدَحوا في صِحَّتِه.

قال[٣] الإمامُ: طَعَنَ القَاضي عبدُ الجبَّارِ في هذا الخبرِ، وقال: إنَّه خَبرُ واحِدٍ على خِلافِ الدَّليلِ، وذلك أنَّ الشَّيطانَ إنَّما يَدعُو إلى الشرِّ مَن لهُ تَمييزٌ، ولأنَّه لَو تَمكَّن مِن هَذا لجازَ أن يُهلِكَ الصَّالحينَ، وأيضًا لِم خُصَّ عيسى وأُمُّهَ دونَ سائرِ الأَنبياءِ، ولأنَّه لو وُجِدَ النَّخسُ لدامَ أَثرُهُ.

قال الإمامُ: وبمثلِ هذه الوُجوهِ لا يجوزُ دَفعُ الخبرِ الصَّحيحِ[٤].

وقال صاحبُ «الانتصاف»: الحديثُ مُدوَّنٌ في الصِّحاحِ فلا يُبطِلهُ الميلُ إلى تُرَّهاتِ الفَلاسِفَةِ[٥].

وقال الطِّيبيُّ: لا يبعدُ اختصاصُ عِيسى وأمِّه بهذِهِ الفَضيلَةِ مِن دونِ الأَنبياءِ، ويُمكِّنُه الله مِن المسِّ مع عِصمَتِهم مِن الإغواءِ[٦].

وقالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: طعنَ الزَّمخشرِيُّ في صحَّةِ الحَديثِ بمجرَّدِ أنَّه لَم يُوافِق هَواه، وإلا فأيُّ امتناعٍ في أن يمسَّ الشَّيطانُ المولودَ حينَ يولَدُ بحيثُ يَصرخُ

---

(١) في (س): «وأخرجه عن ظاهر».

(٢) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٥٢ ـ ٥٣).

(٣) في (س): «وقال».

(٤) انظر: «تفسير الرازي» (٨/ ٢٠٥).

(٥) انظر: «الانتصاف» لابن المنير (١/ ٣٥٦).

(٦) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٩٢).

كما نرى ونسمَعُ[1]، وليسَت تلكَ المسَّةُ للإغواءِ ليُدفعَ بأنَّه[2] لا يُتصوَّرُ في حقِّ المَولودِ حينَ يُولَدُ.

قال: ثمَّ أوَّلَهُ الزَّمخشريُّ على تَقديرِ الصِّحَّةِ بأنَّ المُرادَ بالمسِّ الطَّمعُ في إغوائِه، واستثناءُ مَريمَ وابنِها لعِصمَتِهما، ولَمَّا لَمْ يخصَّ[3] هذا المعنى بهما عمَّمَ الاستثناءَ لكلِّ مَن يكونُ عَلى صِفَتِهما، وهذا إمَّا تَكذيبٌ[4] للحَديثِ بعدَ تَسليمِ صِحَّتِه، وإمَّا قولٌ بتَعليلِ الاستثناءِ والقياسِ عليه.

قال: وليتَ شِعرِي مِن أينَ ثبتَ تَحقُّقُ[5] طمعِ الشَّيطانِ ورجائِه وصدقِه في أنَّ هذا المولودَ محلٌّ لإغوائِه ليلزمَنا إخراجُ كلِّ مَن لَا سَبيلَ لهُ إلى إغوائِه، فلعلَّه يطمَعُ في إغواءِ مَن سِوَى مريمَ وابنِها ولا يتمكَّنُ منه.

قلتُ[6]: والعَجبُ مِن البَيضاوِيِّ أشدُّ، فإنَّه تَبعَ الزَّمخشريَّ في تأويلِه وقال: مَعناهُ أنَّ الشَّيطانَ يطمَعُ في إغواءِ كلِّ مَولودٍ بحيثُ يَتأثَّرُ مِنه إلا مريمَ وابنَها فإنَّ اللهَ عَصَمَهما.

ووجهُ الأَشدِّيَّةِ أنَّ الزَّمخشرِيَّ ألحقَ بمريمَ وابنِها سائرَ المعصومينَ لأنَّ

---

(١) في (س) و(ز): «يرى ويسمع».

(٢) في (س): «أنه».

(٣) في (س) زيادة: «بعد».

(٤) في (ز) و(س): «تكذيبه».

(٥) في (س): «تحقيق».

(٦) في (س): «قال».

الضَّرورةَ داعِيَةٌ عَلى هذا التَّأويلِ إلى ذلك، والبيضاويُّ اقتصَرَ على استثنائِهما[١]، فأدَّى كلامُه إلى أنَّ كلَّ مَن سِواهُما يتأثَّرُ مِن إغوائِه ومِنهم بَقيَّةُ المَعصومِينَ، وهو باطِلٌ قَطْعًا.

والصَّوابُ: أنَّ الحديثَ على ظاهرِهِ وفي بَعضِ طُرُقِهِ: أنَّه ضُرِبَ بينَهُ وبَينَهُما حِجابٌ، وأنَّ الشَّيطانَ أرادَ أن يطعنَ بإصبعِه، فوقعَت الطَّعنَةُ في الحجابِ[٢].

وفي بعضِ الطُّرقِ عَن ابنِ عبَّاسٍ: «ما وُلِدَ مَولودٌ إلا قد استهلَّ غيرَ المسيحِ» أخرجَه ابنُ جَرِيرٍ[٣].

نعم[٤]، قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: قَد يُشكِلُ على ظاهرِ الحَديثِ أنَّ إعاذةَ أمِّ مريمَ كانَتْ بعدَ الوَضعِ، فلا يَصِحُّ حَملُها على الإعاذَةِ مِن المسِّ الذي يكونُ حِينَ الوِلادَةِ.

قال: والجوابُ أنَّ المسَّ ليسَ إلَّا بعدَ الانفصالِ وهو الوَضعُ ومَعهُ الإعاذَةُ، غايتُه أنَّه عبَّرَ عنهُ بالمضارعِ لقَصدِ الاستمرارِ بخلافِ الوَضعِ والتَّسمِيَةِ.

(٣٧) - ﴿ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا ۖ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا ۖ قَالَ يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا ۖ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾.

﴿ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا ﴾: فرَضِيَ بها في النَّذرِ مَكانَ الذَّكَرِ ﴿بِقَبُولٍ حَسَنٍ﴾: بوَجهٍ

---

(١) في (ز) و(س): «استثنائها».

(٢) لم أقف عليه.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٤٢).

(٤) «نعم»: ليس في (س).

حَسَنٍ يَقبَلُ به النذائِرَ، وهو إقامَتُها مقامَ الذَّكَرِ، أو تَسَلُّمُهَا عقيبَ ولادَتِها قبل أن تكبرَ وتصلُحَ للسَّدانَةِ.

رويَ أنَّ حنَّةَ لمَّا وَلَدَتْها لفَّتْها في خرقَةٍ وحَملَتْها إلى المسجِدِ ووضَعَتْها عندَ الأَحبَارِ، وقالت: دونَكُم هذه النذيرةَ، فتَنافسُوا فيها لأنَّها كانت بنتَ إمامِهِم وصَاحبِ قُربانِهِم، فإنَّ بني ماثانَ كانَتْ رؤوسَ بني إسرائيلَ ومُلوكَهُم، فقال زكريَّا: أنا أحَقُّ بها عِندي خالتُها، فأبَوْا إلا القُرعَةَ وكانوا سَبعةً وعِشرينَ، فانطلقوا إلى نَهرٍ فألقوا فيه أَقلامَهُم فطفَا قلَمُ زكريَّا ورسَبَتْ أقلامُهُم، فتكفَّلَها.

ويجوزُ أَن يكونَ مَصدرًا على تقديرِ مُضافٍ، أي: بذِي قَبُولٍ حَسَنٍ، وأن يكونَ تقبَّلَ بمَعنى: استقبَلَ كتقصَّى وتعجَّلَ؛ أي: فأخذَهَا في أوَّلِ أمرِها حينَ وُلِدَت بقبولٍ حَسَنٍ.

﴿وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾ مجازٌ عَن تَربيَتِها بما يُصْلِحُهَا في جَميعِ أَحوالِها.

﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾ شدَّدَ الفاءَ حمزةُ والكِسَائيُّ وعاصِمٌ، وقَصَروا ﴿زَكَرِيَّا﴾ غيرَ عاصمٍ في روايةِ ابنِ عياشٍ على أن فاعلَها هوَ اللهُ و﴿زَكَرِيَّا﴾ مفعولٌ؛ أي: جعلَهُ كافِلًا لها وضامنًا لِمَصالحها، وخَفَّف البَاقون ومَدُّوا ﴿زَكريَّاءُ﴾ مرفوعًا[1].

﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ﴾؛ أي: الغُرفَةَ التي بناها، أو المَسجِدَ، أو أشرفَ مواضعِهِ[2] ومقدَّمَها، سُمِّيَ به لأنه محَلُّ مُحَاربَةِ الشَّيطانِ، كأنها وُضِعَت في أَشرَفِ مَوضِعٍ مِن بَيت المقدِسِ.

﴿وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا﴾ جوابُ ﴿كُلَّمَا﴾ وناصبُه، رُوِيَ أَنَّهُ كانَ لا يَدخُلُ عليها غيرُهُ،

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٤ ـ ٢٠٥)، و«التيسير» (ص: ٨٧).

(٢) في (ت): «الغرفة التي بنى لها في المسجد وأشرف مواضعها».

وإذا خرجَ أغلقَ عليها سَبعَةَ أبوابٍ، وكان يَجِدُ عندَها فاكهةَ الشِّتاءِ في الصَّيفِ وبالعكسِ.

﴿قَالَ يَٰمَرۡيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا﴾: مِن أينَ لكِ هذا الرِّزقُ الآتي في غيرِ أوانِه والأبوابُ مُغلَّقَةٌ عليكِ؟ وهو دليلُ جوَازِ الكرامَةِ للأولياءِ، وجَعْلُ ذلك مُعجزَةَ زكريا يدفَعُهُ اشتباهُ الأَمْرِ عليه.

﴿قَالَتۡ هُوَ مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ﴾ فلا يُستَبْعَدُ، قيل: تكلَّمَتْ صَغيرَةً، ولم ترضَعْ ثَديًا قطُّ، وكان رِزقُها ينزِلُ عليها مِن الجنَّةِ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَرۡزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٍ﴾: بغيرِ تَقديرٍ لكَثرَتِهِ، أو: بغَيرِ استِحقاقٍ تفضُّلًا منه[١]، وهو يحتملُ أن يكُونَ مِن كلامِهَا وأن يكونَ مِن كلامِ اللهِ.

روي أنَّ فاطمَةَ رضيَ الله عنها أهدَتْ لِرسُولِ الله ﷺ رَغيفَيْنِ وبَضْعَةَ لحمٍ، فرجعَ بها إليها وقال: «هلمِّي يا بنيةُ»، فقالت: بسمِ الله، وكشفَتْ عن الطَّبَقِ فإذا هو مملوءٌ خبزًا ولحمًا فقال لها: «أنَّى لك هذا؟» فقالت: هوَ مِن عندِ الله إن اللهَ يرزقُ مَن يشاءُ بغَير حسَابٍ، فقال: «الحمدُ لله الذي جعلَكِ شَبيهَةَ سَيدةِ نسَاء بني إسرائيلَ»، ثمَّ جمعَ عليًّا والحسنَ والحسَينَ وجَميعَ أهلِ بيتِه عليه حتى شبعوا وبقيَ الطَّعامُ كمَا هوَ، وأَوسَعَتْ على جِيرانِها.

قوله: «فرَضِيَ بها»:

قال الطِّيبِيُّ: فسَّرَ القَبولَ بالرِّضَا، وذلك أنَّ مَن يُهدِي إلى أحدٍ شيئًا يَرجُو منه قَبولَ هديَّتِه بوجهٍ حَسَنٍ، فشُبِّهَ النَّذرُ بالإهداءِ ورضوانُ اللهِ بالقَبولِ[٢].

---

(١) في (ت): «تفضلاً به».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٩٣).

قوله: «أو تَسلُّمُها» عطفٌ على (إقامَتُها).

قوله: «للسّدانَةِ» أي: خدمةِ بيتِ المقدِسِ.

قوله: «رُوِيَ أنَّ حَنَّة لَمَّا وَلَدَتْها..» إلى آخره.

قال الطِّيبيُّ: بيانُ تَسلُّمِها[1].

قلت: وقد أخرجَهُ ابنُ جَريرٍ عن عكرمةَ وقتادةَ والسُّدِّيِّ[2].

قوله: «وصاحبِ قُربانِهم»:

هو الذي على أَمرِ القَرابينِ في البيتِ الذي تنزلُ فيه النَّارُ، والقُربان: ما يُتقرَّبُ به إلى اللهِ.

قوله: «ويجوزُ أن يكونَ مَصدرًا على تَقديرِ مُضافٍ» إنَّما احتاجَ إليه لأنَّ (القَبولَ) ـ بالفَتحِ ـ اسمٌ لِمَا يُتقبَّلُ به الشَّيءُ؛ كالسَّعوطِ واللَّدودِ لما يُسعَطُ به ويُلَدُّ.

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٩٤).

(٢) رواها عنهم الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٤٩ ـ ٣٥٠).

ورواه ابن عساكر في «تاريخه» (٧٠/ ٧٨ ـ ٧٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وفي إسناده إسحاق بن بشر وهو متروك.

ورواه البيهقي في «السنن» (١٠/ ٢٨٦ ـ ٢٨٧)، من طريق السدي عن أشياخه عن ابن مسعود وابن عباس وناس من الصحابة، وهذا السند قال عنه الطبري في «تفسيره» (١/ ٣٧٥): ولست أعلمه صحيحًا، إذ كنت بإسناده مرتابًا.

وذكره ابن أبي زمنين في «تفسيره» (١/ ٢٨٦) عن الكلبي.

وعلق البخاري بالجزم عن ابن عباس: (اقترعوا فجرت الأقلام مع الجِرْيَة، وعال قلم زكرياء الجرية فكفلها زكرياء). ومعنى عال: ارتفع. انظر: «فتح الباري» (٥/ ٢٩٢ ـ ٢٩٤).

قوله: «أي: بذي قَبولٍ حَسَنٍ»:

قال أبو حيَّان: أي: بأمرٍ ذي قَبولٍ حَسَنٍ، وهو الاختصاصُ[١].

قوله: «مجازٌ عن تَربِيَتِها»:

قال الطِّيبيُّ: أي: استعارَةٌ؛ فإنَّ الزَّارعَ لم يَزَل يتعَهَّدُ زَرعَهُ بأن يَسقِيَهُ عندَ الاحتياجِ ويَحمِيَهُ عَن الآفاتِ ويقلعَ ما عسى أن ينبتَ فيه مِن شَوكٍ لئلَّا يخنقَه[٢].

وقالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: هو بطريقِ الاستعارَةِ أو ذكرِ المَلزومِ وإرادَةِ اللَّازمِ[٣].

قوله: «سُمِّيَ بِهِ لأنَّه محلُّ مُحارَبَةِ الشَّيطانِ»:

قال أبو حيَّان: سُمِّيَ بِهِ لتَحارُبِ النَّاسِ عليه وتَنافُسِهِم فيه، وهو مقامُ الإمامِ في[٤] المَسجِدِ[٥].

قوله: «رُوِيَ أنَّه كانَ لا يدخلُ عليها غيرُه وإذا خرَجَ أغلقَ عليها سبعَةَ أبوابٍ..» إلى آخره.

أخرجَه ابنُ جَريرٍ عَن الرَّبيعِ بنِ أنسٍ[٦].

---

(١) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٣٢٨).

(٢) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٩٦).

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٧/ ب).

(٤) في (ز) و(س): «من».

(٥) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٣٠٨).

(٦) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٥٦) عن الربيع. وقوله: «وكان يَجِدُ عندَها فاكهةَ الشِّتاءِ في الصَّيفِ وبالعكسِ» رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٥٣ ـ ٣٥٧) عن ابن عباس وجمع.

قوله: «قيل: تكلَّمَت صَغيرَةً»:

قلت: قد جُمِعَ الذينَ تَكلَّمُوا في المَهدِ فبَلَغُوا أحَدَ عَشَرَ نَفسًا، وقد نَظَمْتُهُم في أبياتٍ فقلتُ:

تَكلَّمَ في المهدِ النَّبيُّ مُحمَّدٌ ... ويَحيى وعِيسَى والخَليلُ ومَريَمُ

ومُبرِي جُرَيجٍ ثم شَاهِدُ يُوسفٍ ... وطِفلٌ لدى الأخدُودِ يَرويهِ مُسلِمُ

وطفلٌ عليه مُرَّ بالأَمَةِ التي ... يُقالُ لَها تَزنِي ولا تَتكَلَّمُ

وماشِطَةٌ في عَهدِ فِرعونَ طِفلَها ... وفي زمنِ الهادي المبارَكِ نختِمُ

قوله: (وكانَ رِزقُها ينزلُ عليها مِن الجنَّةِ)»:

أخرجَه ابنُ جَريرٍ عن ابنِ عبَّاسٍ[1].

قوله: «رُوِيَ أنَّ فاطمةَ أهدَتْ لرسولِ اللهِ ﷺ رَغيفَيْنِ...» الحديث.

أخرجَه أبو يَعْلى في «مسنده» مِن حَديثِ جابرٍ[2]، وقد سقتُ لَفظَهُ في كتابِ «المعجزاتِ»[3].

(٣٨) ـ ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ﴾.

﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥ﴾ في ذلك المكانِ، أو الوقتِ إذ يُستعارُ (هُنا) و(ثَمَّ)

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٥٦).

(٢) رواه أبو يعلى كما في «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي (١/ ١٨٤)، و«الكافي الشاف» (ص: ٢٥)، ولم نقف عليه في «مسند أبي يعلى» المطبوع، فلعله في مسنده الكبير. وقال الحافظ: وهو من رواية ابن لهيعة عن ابن المنكدر عن جابر، والمتن ظاهر النكارة.

(٣) انظر: «الخصائص الكبرى» للسيوطي (٢/ ٨٢).

و(ثَمَّة) و(حيثُ) للزمَانِ، لَمَّا رأى كرامَةَ مريمَ ومنزِلَتَها مِن اللهِ ﴿رَبَّهُۥۖ قَالَ رَبِّ هَبۡ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً﴾ كَمَا وهَبْتَها لحنَّة العجُوزِ العَاقِرِ.

وقيل: لَمَّا رأى الفواكِهَ في غيرِ أَوانِها انتبهَ على جَوَازِ وِلادَةِ العَاقِرِ مِن الشَّيخِ، فسأَل وقال: ﴿رَبِّ هَبۡ لِي مِن﴾ لأنه لم يَكُن على الوجُوهِ المُعتَادَةِ وبالأسبَابِ المعهُودَةِ.

﴿طَيِّبَةًۖ إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ﴾: مُجِيبُه.

قوله: «يُستعارُ (هنا) و(ثمَّ) و(حيثُ) للزَّمان»:

قال الزَّجَّاجُ: ﴿هُنَالِكَ﴾ في مَوضعِ نَصْبٍ لأنَّه ظرفٌ يقعُ في المكانِ وفي الأَحوالِ، المعنى: [في ذلك المكانِ من الزَّمانِ] ومِن الحالِ دعا زكريَّا ربَّه، كما تقولُ: مِن هاهنا قلتُ كذا، ومن هنالك قلتُ كذا؛ أي: من ذلكَ[1] الوَجهِ ومن تلكَ الجهَةِ على المَجازِ[2].

(٣٩) ـ ﴿فَنَادَتۡهُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٞ يُصَلِّي فِي ٱلۡمِحۡرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحۡيَىٰ مُصَدِّقَۢا بِكَلِمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَسَيِّدٗا وَحَصُورٗا وَنَبِيّٗا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾.

﴿فَنَادَتۡهُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ﴾؛ أي: مِن جِنْسِهِم؛ كقولهم: (زَيدٌ يركَبُ الخَيْلَ)، فإنَّ المناديَ كانَ جِبريلَ وحدَهُ. وقرأ حمزةُ والكِسائِيُّ: ﴿فناديه﴾ بالإمالةِ والتَّذكيرِ[3].

---

(١) في (س): «من هذا».

(٢) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج (١/ ٤٠٤)، وما بين معكوفتين منه.

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٥)، و«التيسير» (ص: ٨٧).

﴿وَهُوَ قَآئِمٞ يُصَلِّي فِي ٱلۡمِحۡرَابِ﴾؛ أي: قائمًا في الصَّلاةِ، و﴿يُصَلِّي﴾ صِفَةُ ﴿قَآئِمٞ﴾، أو خَبَرٌ، أو حالٌ آخر، أو حالٌ عن ضَميرِ ﴿قَآئِمٞ﴾[١].

﴿أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحۡيَىٰ﴾؛ أي: بأنَّ اللهَ.

وقرأ نافعٌ وابنُ عامرٍ بالكَسرِ[٢] على إرادةِ القَوْلِ، أو لأنَّ النِّداءَ نوعٌ مِنه.

وقرأ حمزةُ والكِسائيُّ: ﴿يَبْشُركَ﴾[٣].

و(يحيى) اسمٌ أعجمِيٌّ، وإن جُعِلَ عربيًّا فمَنْعُ صَرفِه للتَّعريفِ ووَزنِ الفِعلِ.

﴿مُصَدِّقَۢا بِكَلِمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ﴾؛ أي: بعِيسَى، سُمِّيَ بذلك لأنه وُجِدَ بأمرِه تعالى دونَ أبٍ فشابَه البدعيَّاتِ[٤] التي هي عَالَمُ الأمرِ، أو: بكتابٍ مِن اللهِ، سُمِّي كلمَةً كما قيلَ: (كَلِمَةُ الحُوَيدِرَةِ) لقَصيدَتِه.

﴿وَسَيِّدٗا﴾ يَسُودُ قومَه ويَفوقُهُم، وكانَ فائِقًا للناسِ كلِّهِم في أنه مَا هَمَّ بمعْصيَةٍ.

﴿وَحَصُورٗا﴾ مبَالغَةٌ في حبسِ النَّفسِ عن الشَّهواتِ والملاهي، رُوِيَ أنَّهُ مرَّ في صباه بصِبيانٍ، فدعوهُ إلى اللعبِ فقال: ما لهذا خُلِقتُ.

﴿وَنَبِيّٗا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾: ناشِئًا مِنهم، أو: كائنًا مِن عدادِ مَن لم يَأتِ كبيرةً ولا صغيرَةً.

---

(١) في (ت): «عن الضمير في قائم».

(٢) هي قراءة حمزة وابن عامر. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٥)، و«التيسير» (ص: ٨٧). فلعل ذكر نافع وهم من المصنف.

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٥ ـ ٢٠٦)، و«التيسير» (ص: ٨٧).

(٤) في (أ) و(خ): «المبدعات». و«البدعيات»: المخترعات لا على مثال. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٦).

قوله: «أي: مِن جِنسِهِم؛ كقَولِهم: (زيدٌ يركَبُ الخَيل)»:

قال الزَّجَّاجُ: معناهُ: أتاهُ النِّداءِ من هذا الجنسِ، كما تقول: (ركبَ فُلانٌ في السَّفينِ)[١]؛ أي: في هذا الجنسِ، وإنَّما ركبَ[٢] في سَفينَةٍ واحِدَةٍ[٣].

الشَّيخ سَعدُ الدِّينِ[٤]: هو عَلى طريقَةِ نسبَةِ حُكمِ الفَردِ مِن الجنسِ[٥] إلى الجنسِ نفسِه نحو: (فلانٌ يركَبُ الخيلَ ويلبسُ الدِّيباجَ) وإن لم يركَب ولم يلبِس[٦] إلا واحدًا[٧].

قلت: وأوجَهُ منهُ أنَّه مِن العامِّ المرادِ به الخصوصُ.

قوله: «فإنَّ المناديَ كانَ جبريلَ وحدَهُ»:

أخرجَه ابنُ جَريرٍ عن ابنِ مَسعودٍ[٨].

قوله: «على إرادَةِ القولِ» أي: إضمارِه، هو مذهَبُ البَصريِّينَ.

قوله: «أو لأنَّ النِّداءَ نوعٌ منه» هو مذهَبُ الكُوفيِّينَ.

---

(١) في «معاني القرآن وإعرابه»: «السفن»، والسفين والسفن جمع سفينة.

(٢) في (س): «يركب».

(٣) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج (١/ ٤٠٥).

(٤) في (ز) زيادة: «يقال».

(٥) في (س): «المفرد من جنس».

(٦) في (ز) و(س): «وإن لم يلبس ولا يركب».

(٧) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٧/ ب).

(٨) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٦٤).

قوله: «كمَا قيلَ: (كلمةُ الحُوَيْدِرَةِ) لقَصيدتِه»:

الحُوَيدِرَةُ - ويقالُ: الحادرَةُ - لقبٌ لشاعرٍ اسمُه قطبَةُ بنُ أوسِ بنِ محصنِ بنِ جَرْوَل، شاعرٌ جاهِليٌّ، وإنَّما لُقِّبَ الحادرَةَ بقولِ زبَّان بن سيَّار الفَزاريِّ له:

كأنَّكَ حادِرَةُ المَنكِبَيـنِ رَصعاءُ[١] تَنقضُ في حائِرِ[٢]

والحادِرُ: الضَّخمُ، وكانَ الحادرَةُ ضخمَ المَنكِبَينِ.

أخرجَ أبو الفرجِ الأَصبهانِيُّ في «الأغاني» مِن طَريقِ الأَصمَعيِّ عَن عمِّه قال: سمعتُ شَيْخًا من بَني كِنانةَ مِن أَهلِ المدينةِ يقول: كانَ حسَّانُ بن ثابتٍ إذا قيلَ له: تُنوشِدَت الأشعارُ في مَوضعِ كذا وكذا، يقولُ: فهل أُنشدت كلمةُ الحُويدِرَةِ:

بَكَرَت سُميَّةُ غدوَةً فتمتَّعِ وغَدَتْ غُدوَّ مُفارِقٍ لم يَربَعِ[٣]

قوله: «رُوِيَ[٤] أنَّه مرَّ في صِباهُ بصِبيانٍ، فدَعوهُ إلى اللعبِ فقال: ما للَّعبِ خُلِقْتُ» أخرجه عبدُ الرزَّاقِ في «تفسيره» عن قتادةَ موقوفًا[٥]،

---

(١) في (ز) و(س): «رضعاء».

(٢) في النسخ الخطية: «جابر»، والمثبت من «الأغاني» (٣/ ٢٦٨)، والحائر: مجتمع الماء، وقد شبَّهه الفزاري بضفدع ممتلئة المنكبين قليلة لحم الفخذين.

(٣) انظر: «الأغاني» لأبي الفرج (٣/ ٢٦٦، ٢٦٩).

(٤) في (س): «قوله قيل».

(٥) رواه عبدالرزاق في «تفسيره» (١/ ٣٩١) برقم (٣٩٦) عن معمر. وكذا رواه ابن المبارك في «الزهد» (٨٢٣)، والطبري في «تفسيره» (١٥/ ٤٧٤)، والخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (٧٠٥)، عن معمر. وانظر: «الدر المنثور» للسيوطي (٥/ ٤٨٥)، وعزاه لعبد الرزاق وعبد بن حميد من طريق معمر عن قتادة.

وأخرجه ابنُ عَساكِرَ في «تاريخه» عن معاذِ بن جبلٍ مَرفوعًا[١].

قوله: «ناشئًا مِنهُم، أو كائنًا من عدادِ مَن لم يأتِ كَبيرةً ولا صَغيرَةً»:

قال الطِّيبيُّ: (مِن) على الأوَّلِ للابتداءِ، وعلى الثَّاني للتَّبعيضِ[٢].

(٤٠) ـ ﴿قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٞ وَقَدۡ بَلَغَنِيَ ٱلۡكِبَرُ وَٱمۡرَأَتِي عَاقِرٞۖ قَالَ كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَفۡعَلُ مَا يَشَآءُ﴾.

﴿قال رب أنى يكون لي ولد﴾ استبعَاداً مِن حَيثُ العَادةُ، أو استعظامًا وتعجُّبًا، أو استفهامًا عن كيفيَّة حُدوثِه.

﴿وَقَدۡ بَلَغَنِيَ ٱلۡكِبَرُ﴾: أدرَكني كِبَرُ السِّنِّ وأثَّرَ فِيَّ، وكانَ لهُ تِسعٌ وتِسعونَ سنةً ولامرأَتِه ثمانٍ وتسعُونَ.

﴿وَٱمۡرَأَتِي عَاقِرٞ﴾ لا تَلِدُ، مِن العُقْرِ وهو القَطعُ؛ لأنَّها ذاتُ عُقرٍ من الأولادِ.

﴿قَالَ كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَفۡعَلُ مَا يَشَآءُ﴾؛ أي: يفعَلُ ما يشاءُ مِن العَجائِبِ مثلَ ذلك الفِعلِ، وهو إنشاءُ الوَلَدِ مِن شَيخٍ فانٍ وعَجوزٍ عَاقرٍ، أو: كما أنتَ عليه وزوجتُكَ من الكِبَرِ والعقرِ يفعَلُ ما يَشاءُ مِن خَلقِ الوَلَد.

أو ﴿كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ﴾ مبتدأٌ وخبرٌ؛ أي: اللهُ على مثل[٣] هذه الصِّفَةِ، و﴿يَفۡعَلُ مَا يَشَآءُ﴾ بيانٌ له.

أو ﴿كَذَٰلِكَ﴾ خبرُ مُبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: الأمرُ كذلك و﴿ٱللَّهُ يَفۡعَلُ مَا يَشَآءُ﴾ بَيانٌ.

---

(١) رواه ابن عساكر في «تاريخه» (٦٤/ ١٨٣).

(٢) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٠٠).

(٣) في (ت): «أي: لله مثل».

(٤١) - ﴿ قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّيٓ ءَايَةً قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا وَٱذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ ﴾.

﴿ قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّيٓ ءَايَةً ﴾: علامةً أعرِفُ بها الحَبَلَ لأَستقبِلَهُ بالبشارةِ[1] والشُّكرِ، وتُزيحُ مشقَّةَ الانتظارِ.

﴿قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ ﴾: أنْ لا تقدِرَ على تكليمِ النَّاسِ ثلاثًا، وإنَّما حُبِسَ لسَانُه عن مكالَمَتهم خاصَّةً لتُخلَصَ المدةُ لذكرِ[2] اللهِ وشُكرِهِ قضاءً لحقِّ النِّعمَةِ، وكأَنَّهُ قال: آيتُك أن يُحبَسَ لسَانُك إلا عن الشُّكرِ، وأحسنُ الجوَابِ ما اشتُقَّ مِن السُّؤال.

﴿إِلَّا رَمْزًا﴾ إشارةً بنحوِ يدٍ أو برَأسٍ[3]، وأصلُه: التحرُّكُ، ومنه: (الرامُوزُ) للبَحرِ، والاستثناءُ مُنقطِعٌ، وقيل: مُتَّصلٌ، والمرادُ بالكلامِ ما دلَّ على الضميرِ.

وقرئ: (رَمَزا) كخَدَم: جَمْع رَامِزٍ، و: (رُمُزا) كرُسُلٍ[4]: جمع رَموزٍ، على أنه حَالٌ منه ومن الناسِ بمعنى مُترامِزِين؛ كقوله:

متى ما تَلْقَني فردَيْنِ تَرْجُفْ رَوَانِفُ أَلْيَتَيْكَ وتُستطارا[5]

﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا﴾ في أيامِ الحُبْسةِ، وهو مؤكِّدٌ لِمَا قبلَهُ، مبيِّنٌ للغرضِ مِنه، وتقييدُ الأَمرِ بالكثرةِ يدلُّ على أَنَّهُ لا يفيدُ التكرارَ[6].

---

(١) في (ت): «بالبشاشة».

(٢) في (أ) و(خ): «بذكر».

(٣) في (ت): «يد ورأس».

(٤) انظر القراءتين في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٧)، ونَسب الأولى للأعمش والثانية ليحيى بن وثاب.

(٥) البيت لعنترة، وهو في «ديوانه» (ص: ٤٣).

(٦) قوله: «وتقييد الأمر بالكثرة يدل على أنه»؛ أي: الأمر «لا يفيد التكرار»؛ أي: لا يقتضيه كما لا =

﴿وَسَبِّحۡ بِٱلۡعَشِيِّ﴾: مِن الزَّوالِ إلى الغروبِ. وقيل: من العَصرِ أو الغُرُوبِ إلى ذَهابِ صَدرِ اللَّيلِ.

﴿وَٱلۡإِبۡكَٰرِ﴾ مِن طُلوعِ الفَجْرِ إلى الضُّحَى، وقرئَ بفَتحِ الهَمزَةِ جمعُ بَكَرٍ[١] كسَحَرٍ وأسحَار.

قوله: «وأحسَنُ الجَوابِ ما اشتُقَّ مِن السُّؤالِ» أي: انتُزِعَ منه.

يريدُ أنَّ الجوابَ بعدَ انطباقِ مَعناه على مَعنى السُّؤالِ يَنبَغِي أن يُراعى فيه حسنُ المُناسبَةِ بينَ الأَلفاظِ، كأنَّه لما سأَلَ آيةً ليتلقَّى هذه النِّعمةَ بالشُّكرِ أُجيبَ بأنَّ آيتَكَ أن لا تَقدِرَ عَلى شَيءٍ مِن الكَلامِ إلا الشُّكر، قاله الطِّيبِيُّ[٢].

قوله: «والاستثناءُ مُنقَطِعٌ...» إلى آخره.

قال السَّفاقسيُّ: تعقَّبَ ابنُ الشَّجَريِّ في «أماليه» النَّصبَ على الاستثناءِ، قال: ولكنَّه مَفعولٌ به مُنتَصِبٌ بتقديرِ حَذفِ الخافضِ، فالأصلُ: أن لا تكلِّمَ النَّاسَ إلا برمزٍ؛ أي: بتَحريكِ الشَّفتينِ باللفظِ مِن غَيرِ إبانَةٍ بصَوتٍ.

فالعامِلُ الذي قبلَ (إلا) مُفرَّغٌ في هذا النَّحوِ للعملِ فيما بعدَها بدَليلِ أنَّك لو حَذفْتَ (إلا) وحرفَ النَّفيِ استقامَ الكلامُ، تقول في نحوِ (ما لَقيتُ إلا زيدًا): لَقيتُ زيدًا، و(ما خرَجَ إلا زيدٌ): خرجَ زيدٌ، وكذا لو قُلت[٣]: (آيتُكَ أَن تُكَلِّمَ النَّاسَ رَمْزًا) استقامَ.

= يقتضي الفَوْرَ كما هو مقدَّر في الأصول. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٩).

(١) دون نسبة في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٧)، و«الكشاف» (٢/ ٦٤)، و«البحر» (٥/ ٣٦١).

(٢) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٠٢).

(٣) في (س): «وكذا قولك».

وليس كذلكَ الاستثناءُ لَوْ قلت: (ليسَ القومُ في الدَّارِ إلا زيدًا أو إلا زَيدٌ)، ثمَّ حذفْتَ النَّفيَ و(إلا) فقُلتَ: (القومُ في الدارِ زَيْدًا أو زيدٌ) لم يَستَقِم، فكذا المُنقَطِعُ نحو: (ما خرجَ القَومُ إلا حمارًا) لو قُلت: (خرجَ القومُ حمارًا) لم يَستَقِم[1].

قوله:

(مَتى ما تَلْقَني فَرْدَينِ تَرجُفْ رَوَانِفُ أَلْيَتَيْكَ وتُستَطارَا)

قال ابنُ الشَّجريِّ في «أماليه»: كان عُمارَةُ بنُ زيادٍ العَبسيُّ يحسدُ عَنترَةَ على شَجاعَتِه إلا أنَّه كانَ يُظهِرُ تَحقيرَهُ ويقولُ لقومِه: إنَّكُم قد أكثَرتُم مِن ذِكره، ولوَدِدتُ أنِّي لَقيتُه خاليًا حتى أُريحَكُم منه، وحتى أُعلِمَكُم أنه عبدٌ. فبلغَ عنترةَ ما يقولُ عُمارَةُ فقال:

أَحَوْلِي تَنْفُضُ استُكَ مِذْرَوَيهَا ... لتَقْتُلَنِي فهأَنَا ذا عُمارَا

مَتَى ما نَلْتَقِي فَرْدَيْنِ تَرجُفْ ... رَوَانِفُ أَلْيَتَيْكَ وتُستطارَا

وسَيفِي صارِمٌ قَبضَتْ عليه ... أصابِعُ لا تَرَى فيها انتِشَارا

حسامٌ كالعَقيقَةِ فهو كِمْعِي ... سِلاحي لا أَفَلَّ ولا فُطارَا

ومُطَّرِدُ الكُعوبِ أَحصُّ صدْقٌ ... تخالُ سنانَهُ في اللَّيلِ نَارَا

فتَعلَمُ أَيُّنَا للمَوْتِ أَدْنى ... إذا دَانيتَ لي الأَسَلَ الحِرارَا

وخيلٌ قَد دَلَفتُ لها بخَيلٍ ... علَيْها الأُسْدُ تَهتَصِرُ اهتِصارَا[2]

---

(١) انظر: «أمالي ابن الشجري» (١/ ٢٦).

(٢) انظر: «أمالي ابن الشجري» (١/ ٢٦)، وفيه: (تلقني خلوين) بدل (نلتقي فردين)، و(أشاجع) بدل =

قال ابنُ الشَّجرِيِّ: المِذْرَوَانِ جانبَا الأَلْيَتينِ المُقترِنَانِ، ومِن كلامِ العَربِ: جاءَ يَنفضُ مِذرَويْهِ إذا جاء يَتهَدَّدُ، وفَرْدَيْنِ ـ ويُروى: خَلْوينِ ـ أي: خالِيينِ، حالٌ من المفعولِ والفاعلِ معًا، ويروى: برزينِ؛ أي: بارِزَيْنِ، وترجُفْ: تَضطرِبْ، والرَّانِفَةُ: طرفُ الأَلْيةِ الذي يَلي الأَرضَ إذا كانَ الإنسانُ قائمًا، وأرادَ بالرَّوانفِ التَّثنيَةَ؛ لأَنَّه ليسَ للأَلْيَتينِ إلا رانِفَتانِ ولذلك ثنَّى ضميرَ (تُستطارَا)[1].

قال ابنُ الشَّجريِّ: ومَعنى تُستطار: تستخفُّ، ويحتملُ قوله: (تُستطارَا) وَجهَيْنِ مِن الإِعرابِ:

أحدُهما: أن يكونَ مَجْزُومًا مَعْطُوفًا على جوابِ الشَّرطِ، وأصلُه: تُستطارانِ فسقطَت نونُه للجَزمِ، والأَلفُ على هذا ضَميرٌ عائِدٌ على (الرَّوانفِ) وعادَ إليها ـ وهي جمعٌ ـ ضَميرُ تَثنِيَةٍ لأَنَّها مِن الجموعِ الواقِعَةِ في مواقِعِ التَّثنِيَةِ نحو قولِك: (وجوهُ الرَّجلَينِ)، فعادَ الضَّميرُ على مَعناها دونَ لَفظِها، إذ المعنى: رانِفَتَا أَلْيَتيكَ، كما أنَّ[2] معنى (الوجوهِ) مِن قَولِك: (حيَّا الله وُجوهَكُما) معنى الوجهينِ؛ لأَنَّه لا يكونُ لواحِدٍ أكثرُ مِن وَجهٍ، كما أنه ليسَ للأَلْيَةِ إلا رانِفَةٌ واحِدةٌ.

والوَجهُ الثَّاني: أن يكونَ نَصْبًا على الجوابِ بالواوِ بتَقديرِ: وأَن[3] تُستطارَ،

= (أصابع)، و(ستعلم) بدل (فتعلم). وانظر: «شرح ديوان عنترة» للخطيب التبريزي (ص: ٦٩ ـ ٧٠ ـ ط دار الكتاب العربي).

(١) انظر: «أمالي ابن الشجري» (١/ ٢٧).

(٢) في (س) زيادة: «في».

(٣) في (ز): «أن».

فالألِفُ عَلى هذا لإطلاقِ القَافِيَةِ، والتَّاءُ للخطابِ، وهي في الوَجهِ الأَوَّلِ للتَّأنيثِ، ويجوزُ أَن تُجعلَ التَّاءُ في هذا الوَجهِ أيضًا لتأنيثِ (الرَّوانفِ).

والعَقيقَةُ: الشّقّةُ مِن البرقِ، والكِمعُ: الضَّجيعُ.

وقولـه: (لا أَفـلَّ ولا فُطـارا)؛ أي: لا فلَّ فيه ولا فطـرَ، والفَلُّ: الثَّلـمُ، والفطرُ: الشـقُّ، وموضِـعُ قولِـه: (كالعَقيقَـةِ) رفعٌ وَصفٌ لحسـامٍ، ففـي الكافِ ضَميـرٌ عائدٌ علـى الموصـوفِ، وانتصـابُ (أَفَلَّ) على الحالِ مـن المضمَرِ في الـكافِ، والعاملُ فـي الحـالِ ما في الـكافِ مِـن مَعنـى التَّشـبيهِ، والتَّقديرُ: حسـامٌ يُشـبِهُ العَقيقَـةَ غيرَ مُنفَـلٍّ ولا مُنفطِرٍ.

وقوله: (ومُطَّردُ الكعوبِ) أي: مُتتابِعُ الكعوبِ؛ أي: ليسَ في كعوبِه اختلافٌ، والكُعوبُ مِن الرُّمحِ: العقدُ، ما بين كلِّ أُنبوبتَينِ كَعبٌ.

والأَحصُّ: الأَملَسُ، والصَّدقُ: الصُّلبُ، والأَسَلُ: الرِّماحُ، والحِرارُ: العِطاشُ، والدَّليفُ: المشيُ الرُّوَيدُ، وهو فُويقَ الدَّبيبِ، وهو مَشيُ الكَتيبَةِ إلى الكَتيبَةِ، وتَهتَصِرُ: تَجتَذِبُ أقرانَها[1]، انتهى.

(٤٢) ـ ﴿وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾.

﴿وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ كلَّمُوها شِفاهاً كرامةً لها، ومَن أنكرَ الكَرامَةَ زعمَ أنَّ تلك كانَت مُعجِزةَ

---

(١) انظر: «أمالي ابن الشجري» (١/ ٢٩ ـ ٣٢).

زكريًا، أو إرهاصاً لنبوَّةِ عيسَى، فإنَّ الإجماعَ على أنه تعالى لم يُنبِّئ[1] امرأةً؛ لقوله: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا ﴾ [يوسف: ١٠٩].

وقيل: ألهمُوهَا.

والاصطفاءُ الأوَّلُ: تَقَبُّلُها من أمِّها ولم تُقْبَلْ قَبْلَهَا أنثى، وتَفريغُها للعبَادَةِ، وإيتاؤُها برزقِ الجنَّةِ عَن غيرِ كَسْبٍ[2]، وتَطهيرُها عمَّا يُسْتقذَرُ مِن النِّسَاءِ.

والثَّاني: هدَايتُها، وإرسَالُ الملائِكَة إليها، وتخصيْصُهَا بالكراماتِ السَّنِيَّةِ؛ كالولدِ مِن غيرِ أبٍ، وتَبرئتِها عمَّا قَذَفَتها[3] اليهُودُ بإنطاقِ الطِّفلِ وجعلِها وابنَها آيةً للعالمين.

قوله: «أو إرهاصًا»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: هو تأسِيسُ النُّبوَّةِ بطَريقِ الخَوارِقِ قبلَ البِعثَةِ كإظلالِ الغَمامِ لنبيِّنَا ﷺ في طريقِ الشَّامِ[4].

وقال الطِّيبِيُّ: أي: تأسيسًا وإحكامًا، من الرِّهْصِ، وهوَ السَّاقُ الأَسفَلُ مِن الجِدارِ[5].

---

(١) في (خ) و(ت): «يستنبئ».

(٢) في (ت): «وإغناؤها برزق الجنة عن الكسب».

(٣) في (ت): «وتنزيها مما قذفته». ووقع في «حاشية السيوطي» هنا: «قرفتها» ثم ضبطها السيوطي بالقاف والراء والفاء.

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٨/أ).

(٥) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٩٦/٤).

«الأساس»: ومن المجازِ: أرهَصَ الشَّيءَ: أثبتَهُ وأسَّسَه[١].

قوله: «فإنَّ الإجماعَ على أنَّه تعالى لم يَسْتَنبِئ امرأةً»:

قلت: دَعوى الإجماعِ عَجيبٌ؛ فإنَّ الخِلافَ في نبوَّةِ نسوَةٍ مَوجودٌ خُصوصًا مَريم، فإنَّ القولَ بنبوَّتِها شهيرٌ، بل مالَ الشَّيخُ تقيُّ الدِّينِ السبكيُّ في «الحلبيات» إلى تَرجيحِه، وقال: إنَّ ذكرَها مع الأَنبياءِ في سورَةِ الأنبياءِ قرينَةٌ قويَّة لذلك[٢].

قوله: «قَرَفَتْها[٣] اليهودُ» هو بالقافِ وراءٍ وفاءٍ، يقال: قَرفْتُ الرَّجُلَ: عِبتُهُ، وهو يُقرَفُ بكذا؛ أي: يُرمى به ويُتَّهَمُ.

(٤٣) ـ ﴿ يَٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِى لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾.

﴿ يَٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِى لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ أُمِرَت بالصَّلاةِ في الجماعةِ[٤] بذكر أركانِها مبَالغةً في المحافظةِ عليها، وقُدِّمَ السُّجودِ على الركوعِ: إمَّا لكَونِه كذلك في شَرِيعَتِهم، وإمَّا للتنبيهِ على أنَّ الواوَ لا توجِبُ الترتيبَ، أو ليقترنَ ﴿وَٱرْكَعِى﴾ بـ﴿ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ للإيذانِ بأنَّ مَن ليسَ في صَلاتهم ركوعٌ ليسُوا مصَلِّينَ.

وقيل: المراد بالقُنوتِ: إدَامةُ الطَّاعةِ، كقوله: ﴿ أَمَّنْ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ سَاجِدًا وَقَآئِمًا ﴾ [الزمر: ٩] وبالسجُود: الصَّلاةُ كقوله: ﴿وَأَدْبَٰرَ ٱلسُّجُودِ﴾ وبالركوعِ: الإخبَاتُ والخُشوعُ.

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٠٣). وانظر: «أساس البلاغة» للزمخشري (مادة: رهص).

(٢) انظر: «قضاء الأرب في أسئلة حلب» لتقي الدين السبكي (ص: ٢٣١).

(٣) في (س): «قرفها».

(٤) بعدها في (أ): «مع زكريا».

(٤٤) - ﴿ذَٰلِكَ مِنۡ أَنۢبَآءِ ٱلۡغَيۡبِ نُوحِيهِ إِلَيۡكَۚ وَمَا كُنتَ لَدَيۡهِمۡ إِذۡ يُلۡقُونَ أَقۡلَٰمَهُمۡ أَيُّهُمۡ يَكۡفُلُ مَرۡيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيۡهِمۡ إِذۡ يَخۡتَصِمُونَ﴾.

﴿ذَٰلِكَ مِنۡ أَنۢبَآءِ ٱلۡغَيۡبِ نُوحِيهِ إِلَيۡكَ﴾؛ أي: مَا ذُكرَ مِن القصصِ من الغُيوبِ التي لم تَعرِفْها إلا بالوَحْيِ.

﴿وَمَا كُنتَ لَدَيۡهِمۡ إِذۡ يُلۡقُونَ أَقۡلَٰمَهُمۡ﴾: أقداحَهم للاقتراعِ، وقيل: اقترَعُوا بأقلامِهِم التي كانوا يكتبونَ بها التَّوراةَ تبرُّكًا، والمرادُ: تقريرُ كونِه وَحيًا على سَبيلِ التَّهكُّمِ بمنكريهِ، فإنَّ طَريقَ مَعرفَةِ الوَقائعِ المشاهدَةُ أو السَّماعُ، وعَدَمُ السَّماعِ مَعلُومٌ لا شبهةَ فيه عندَهُم، فبقيَ أن يكونَ الاتِّهامُ باحتمالِ العِيَانِ ولا يظنُّ به عَاقلٌ.

﴿أَيُّهُمۡ يَكۡفُلُ مَرۡيَمَ﴾ متعَلِّقٌ بمحذوفٍ دلَّ عليه ﴿يُلۡقُونَ أَقۡلَٰمَهُمۡ﴾؛ أي: يُلقونَها ليعلَمُوا أو يقولون[1] أَيُّهُم يكفلُ مَريَمَ.

﴿وَمَا كُنتَ لَدَيۡهِمۡ إِذۡ يَخۡتَصِمُونَ﴾ تنافُساً في كفالَتِها.

قوله: «والمرادُ تقريرُ كَونِه وَحيًا...» إلى آخره.

---

(١) في (ت): «يقولوا»، وهكذا وقعت في «حاشية شيخ زاده» (٣/ ٦٤)، ولعله لم يقف على ما في النسخ الأخرى فلذلك قال: والظاهر في عبارة المصنف «أو يقولوا» أن تكون بنون الإعراب، والتقدير كما قال: يلقون قائلين، فجملة «يقولون» حال، وهكذا قدرها الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ٦٦)، ونقل الشهاب عن بعضهم تضعيف هذا الوجه؛ لأنه ليس فيه فائدة يعتد بها وإنما هو إصلاحٌ لفظي، وأجيب: بأنه مفيد؛ إذ المراد بالقول المقدر القولُ للبيان؛ أي: ليبينوا ويعينوا الكافل، قال: ووقع في عبارة القاضي رحمه الله «أو يقولون» فهو مثل ما قدره الزمخشريّ والجملة حالية، وفي بعض النسخ: «أو يقولوا» بالنصب عطفاً على «يعلموا»، ووجه التعليل فيه خفاءٌ إلا أن يؤوَّل بما مرّ، فلا يَرِدُ عليه ما قيل: إنه سهو من الناسخ. انظر: «حاشية الشهاب» (٣/ ٢٦). وقوله: «إلا أن يؤوَّل بما مرّ» يريد ما تقدم من التأويل بقوله: «ليبينوا ويعينوا الكافل».

قال الطِّيبيُّ: تقريرُهُ أنَّ مُقتَضَى الظَّاهرِ أن يُقال: ذلك مِن أَنباءِ الغَيبِ وما سمعتَ هذا النَّبأَ من أحدٍ ولا قرَأتَهُ في كتابٍ؛ لأنَّ هذا مُتوهَّمٌ[1] منه، فاحتيجَ إلى رَفعِ التَّوهُّمِ لا المُشاهدَةِ، فإنَّها مُنتَفِيَةٌ لا شكَّ في انتفائِها، فلا يُحتاجُ إليه، فلم نُفِيَت المشاهدَةُ وتُرِكَ ذلك؟

وخلاصَةُ الجَوابِ: أنَّ المرادَ مِن نَفيِ المُشاهدَةِ إثباتُ الحجَّةِ والاحتجاجُ على أهلِ الكتابِ أنْ يقالَ بطَريقِ التَّقسيمِ الحاصرِ، ولا شكَّ أنَّ عدمَ السَّماعِ والقِراءةِ مُحقَّقٌ عندَ اليهودِ، وقد عَلِمُوا ذلك عِلمًا يقينًا لا ريبَ فيه، وإنَّما كانُوا يُنكِرُونَ الوَحيَ، فأُريدَ إثباتُ المطلوبِ بطَريقٍ بُرهانيٍّ، فقيل: طَريقُ العلمِ فيما أُنبِّئُكُم به إما السَّماعُ والقراءَةُ[2]، وإمَّا الوَحيُ والإلهامُ، وإما الحضورُ والمشاهدَةُ، فالأوَّلانِ مُنتفِيانِ عِندَكُم، بقي الثَّالثُ، فنُفِيَ تهكُّمًا بهم.

وإنما خَصَّ هذه دونَ الأولى للتَّهكُّمِ لأنَّه لو نفى الأوَّلَ لم يَكُن مِن التَّهكُّمِ في شيءٍ لمجالِ الوَهمِ فيه دونَه[3].

قوله: «أو يقولُوا[4]: أيُّهم يكفلُ»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: تَعلُّقُه بالقولِ لا يُفيدُ فائدَةً يعتَدُّ بها[5].

---

(١) في (س): «توهم».

(٢) في (ف): «أو القراءة».

(٣) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٠٦).

(٤) في (ز): «أو بقولهم»، وفي (س): «أو بقوله».

(٥) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٨/ أ).

(٤٥) - ﴿ إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ٱسْمُهُ ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴾.

﴿ إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ﴾ بدَلٌ من ﴿ إِذْ قَالَتِ ﴾ الأُولَى وما بَينَهُما اعتراضٌ، أو من ﴿إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴾ على أن وُقوعَ الاختصَامِ والبشارةِ في زمَانٍ متسعٍ كقَولِكَ: لقِيتُه سَنةَ كذا.

﴿يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ٱسْمُهُ ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾ المسيحُ لقبُهُ، وهوَ من الألقَابِ[١] المشرِّفَةِ[٢] كالصِّدِّيقِ، وأصلهُ بالعِبريةِ: مَشِيحَا، ومَعناهُ: المبَارِكُ.

وعيسى معرَّبُ إيشُوع، واشتقاقُهما[٣] مِن المسحِ لأنه مُسِحَ بالبرَكةِ أو بما طهَّره من الذنُوبِ، أو مَسح الأرضِ ولم يُقِمْ في مَوضعٍ، أو مسحَه جبريلُ، ومن العَيَسِ وهو بَيَاضٌ يعلوهُ حُمرةٌ= تكلُّفٌ لا طائلَ تحتَهُ.

و﴿ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾ لَمَّا كانت صفةً تميِّز الأسمَاءَ نُظِمتْ في سِلكهَا، ولا ينافي تعدُّدُ الخبرِ إفرادَ المبتدَأِ[٤]، فإنَّهُ اسمُ جِنسٍ مضافٌ.

ويَحتمِلُ أن يرادَ: أنَّ الذي يُعْرَفُ به ويتميَّزُ عَن غيرِه هَذه الثلاثةُ، فإنَّ الاسمَ علامةُ المسَمَّى والممَيِّزُ له عمَّن سِواهُ.

ويجوزُ أن يكُون ﴿عِيسَى﴾ خبَر مبتدأٍ محذوفٍ و﴿ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾ صِفتَه.

---

(١) في (ت): «هو من الألفاظ».

(٢) بكسر الراء المشددة؛ أي: المفيدة للمدح، ويجوز فتحها. انظر: «حاشية الشهاب» (٣/ ٢٦).

(٣) قوله: «واشتقاقهما»؛ أي: المسيح وعيسى، مبتدأ خبره قولُه بَعْدُ: «تكلُّف». انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٣).

(٤) قوله: «ولا ينافي تعددُ الخبر»؛ أي: وهو ﴿ٱلْمَسِيحُ﴾ و﴿عِيسَى﴾ و﴿ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ «إفرادَ المبتدأ»؛ أي: وهو «اسمه». انظر: «حاشية شيخ زاده» (٣/ ٦٥)، و«حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٣).

وإنما قيل: ﴿ٱبۡنُ مَرۡيَمَ﴾ والخطابُ لها تنبيهاً على أنَّه يُولَد مِن غيرِ أبٍ؛ إذ الأَولادُ تنسَبُ إلى الآباءِ، ولا تُنسَبُ إلى الأُمِّ إلا إذا فُقِدَ الأَبُ.

﴿وَجِيهًا فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ﴾ حَالٌ مُقدَّرَةٌ من (كلمةٍ)، وهي وإنْ كانَت نكرةً لكنَّها مَوصوفةٌ، وتذكيرُه للمَعنى، والوجَاهَةُ في الدُّنيا: النبُوَّةُ، وفي الآخِرَةِ: الشَّفاعَةُ.

﴿وَمِنَ ٱلۡمُقَرَّبِينَ﴾ مِن الله، وقيل: إشارةٌ إلى عُلوِّ دَرَجَتِه في الجنَّةِ أو رَفعِه إلى السَّماءِ وصُحبَتِه الملائكَةَ.

قوله: «بدلٌ مِن ﴿إِذۡ قَالَتِ﴾ الأُولى»:

قال الحلبيُّ: فيه بُعْدٌ لكثرَةِ الفاصلِ بينَ البَدلِ والمُبدَلِ مِنه[1].

قوله: «في زمانٍ مُتَّسعٍ كقولِك: لَقيتُه سنةَ كذا» أي: مع أنَّك لَم تَلقَهُ إلَّا في جزءٍ مِن أَجزاءِ السَّنةِ، فيكونُ قولُه:﴿إِذۡ يَخۡتَصِمُونَ﴾ إشارَةً إلى جميعِ ذلك الزَّمانِ، وكذا ﴿إِذۡ قَالَتِ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ﴾، فكلٌّ مِن زمانِ الاختِصامِ[2] وزمانِ البِشارَةِ على طريقَةِ (لقيتُه سنَةَ كذا)، قاله الطِّيبيُّ[3].

قوله: «وعِيسَى مُعرَّبُ أيشوع» معناهُ: السَّيِّدُ.

(٤٦) ـ ﴿وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلۡمَهۡدِ وَكَهۡلٗا وَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾.

﴿وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلۡمَهۡدِ وَكَهۡلٗا﴾؛ أي: يكلِّمُهُم حَالَ كونِهِ طِفلًا وكَهلًا كلامَ الأنبيَاءِ مِن غيرِ تَفاوُتٍ، والمَهدُ مَصدَرٌ سُمِّيَ به مَا يُمهَدُ للصَّبِي من مَضجَعِه.

---

(١) انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ١٧٢).

(٢) في (س): «الخصام».

(٣) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٠٨).

وقيل: إنَّه رُفِعَ شابًّا، والمرادُ: وكَهلًا بعدَ نُزولِه.

وذكرُ أحوالِه المختلفةِ المتنافيَةِ إرشادٌ[١] إلى أنه بمَعزِلٍ مِن الأُلوهيَّة.

﴿وَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ حَالٌ ثالثٌ[٢] مِن (كَلِمَة)، أو ضَميرِها الذي في (يكلِّمُ).

قوله: «أي: يُكلِّمُهم حالَ كَونِه طِفلًا وكَهْلًا...» إلى آخره.

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: إشارَةٌ إلى أنَّ الحالَ مَجموعُ المَعطوفِ والمَعطوفِ عَليهِ، لا أنَّ كُلًّا منهما مُستقِلٌّ بالحاليَّةِ[٣]، انتهى.

والذي ذكرَهُ أبو حيَّان أنَّ كُلًّا حَالٌ[٤].

فإن قلت: ما الفائدَةُ في البشارَةِ بكلامِه كَهْلًا والناسُ في ذلكَ سواءٌ؟

قلت: التَّبشيرُ بحَياتِه إلى سنِّ[٥] الكُهولَةِ.

(٤٧) ـ ﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِى بَشَرٌ ۖ قَالَ كَذَٰلِكِ ٱللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ إِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾.

﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِى بَشَرٌ﴾ تَعجُّبٌ أو استبعادٌ عاديٌّ، أو استفهامٌ على[٦] أنه يكونُ بزَوْجٍ أو غيرِه؟

---

(١) في (أ): «إشارة»، وفي (ت): «إرشادا».

(٢) في (ت): «ثالثة».

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٨/ ب).

(٤) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٣٨٣).

(٥) في (ز) و(س): «إلى تبين».

(٦) في هامش (خ): في نسخة: «عن».

﴿قَالَ كَذَٰلِكِ ٱللَّهُ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُ﴾ القائِلُ جِبريلُ، أو اللهُ وجبريلُ حَكَى عنه[1] لها قوله.

﴿إِذَا قَضَىٰٓ أَمۡرٗا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ إشارةٌ إلى أنَّه تَعالى كما يقدِرُ أنْ يَخلُقَ الأشياءَ تدرُّجًا بأسبَابٍ ومَوادَّ يقدرُ أن يخلقَها دفعةً مِن غيرِ ذلك.

(٤٨) ـ ﴿وَيُعَلِّمُهُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ﴾.

﴿ونُعَلِّمُه الكِتابَ والحِكْمةَ والتَّوراةَ والإنجيلَ﴾ كلامٌ مُبتدَأٌ ذُكر تَطييباً لقَلْبِهَا وإزاحَةً لِمَا همَّهَا مِن خَوفِ اللَّومِ لَمَّا عَلِمَت أنَّها تَلِدُ مِن غيرِ زَوجٍ[2]، أو عَطفٌ على ﴿يُبَشِّرُكِ﴾ أو ﴿وَجِيهٗا﴾ أو ﴿يَخۡلُقُ﴾[3].

و﴿الكتابَ﴾: الكِتْبَةَ، أو جِنسَ الكُتُبِ المنزلةِ، وخُصَّ الكتابانِ لفَضلِهِما.

وقرأ نافعٌ وعاصمٌ: ﴿وَيُعَلِّمُهُ﴾ بالياء[4].

قوله: «كلامٌ مُبتدَأٌ»:

قال أبو حيَّان: إنْ عَنَى أنَّه استِئنافُ إخبارٍ مِن اللهِ أو عَن اللهِ على اختلافِ القِراءَتينِ[5] فمِن حيثُ ثبوتُ الواوِ لا بدَّ أَن يكونَ مَعطُوفًا على شيءٍ قبلَه، فلا يكونُ ابتداءَ كَلامٍ إلا أَنْ يُدَّعى زيادَةُ الواوِ في ﴿ونعلمه﴾، فحينئذٍ يَصِحُّ أن يكونَ ابتداءَ كَلامٍ، وإن عَنى أنَّه ليسَ مَعطوفًا على ما ذَكَرَ، فكانَ يَنبَغِي أن يبيِّنَ

---

(١) «عنه»: ليس في (ت).

(٢) في (خ): «تزوج».

(٣) في (ت) زيادة: «أو يخلق».

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٦)، و«التيسير» (ص: ٨٨).

(٥) قرأ نافع وعاصم ﴿وَيُعَلِّمُهُ﴾ بالياء كما تقدَّم، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وحمزة والكسائي (ونعلمه) بالنون. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٦)، و«التيسير» (ص: ٨٨).

مـا عُطِـفَ عليـهِ، وأن يكونَ الـذي عُطفَ عليـه ابتـداءَ كلامٍ حتى يكـونَ المَعطوفُ كذلك(١).

قالَ الحَلَبيُّ: هذا الاعتراضُ غيرُ لازمٍ؛ لأنَّه لا يلزَمُ مِن جَعلِهِ كلامًا مُستَأْنَفًا أن يُدَّعى زِيادَةُ الواوِ، ولا أنَّه لا بدَّ مِن مَعطوفٍ عليه؛ لأنَّ النَّحويِّينَ وأهلَ البَيانِ نَصُّوا على أَنَّ الواوَ تكونُ للاستئنافِ، بدَليلِ أنَّ الشُّعراءَ يأتونَ بها في أوائلِ أَشعارِهِم مِن غَيرِ تَقدُّمِ(٢) شَيءٍ يكونُ ما بعدَها مَعْطوفًا عليه، والأشعارُ مَشحونَةٌ بذلك، ويُسمُّونَها واوَ الاستئنافِ(٣).

وقال السَّفاقسيُّ: عطفُ الجملِ على ثلاثَةِ أوجُهٍ:

أحدُها: أن تكونَ مِن الجُمَلِ الصَّالحةِ لِمَعمولِ ما تقدَّمَ، فيكونُ حكمُها في العَطفِ حكمَ المفرَدِ في التَّشريكِ نحو: (كان زيدٌ قائمًا وعمرٌو قاعدًا).

الثاني: أن تكونَ فِعليَّةً تقدَّمَ قبلَها معمولُ عاملٍ يَصِحُّ أن يكونَ الفعلُ معطوفًا عليه باعتبارِ عاملِه، وهذا العَطفُ إنَّما هو باعتبارِ العاملِ دونَ مُتعلّقِه من فاعلٍ ومَفعولٍ لاختلافِ المتعلّقاتِ كقولِك: (أريدُ أَنْ يَضرِبَ زيدٌ عمرًا ويُكرِمَ بَكرٌ خالِدًا)، فعُطفَ (يُكرِمَ) خاصَّةً دونَ مُتعلّقِه على (يَضربَ) خاصَّةً، أَلَا تَرى أنَّ مَعنى التَّشريكِ في الفِعلَينِ حاصلٌ مُرادٌ دونَ مُتعلّقِهما؟

الثالثُ: أن يكونَ المرادُ مِن عطفِ الجُملتينِ حُصولَ مَضمونِهما خاصَّةً،

---

(١) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٣٨٨ ـ ٣٨٩).

(٢) في (ز) و(س): «تقديم».

(٣) انظر: «الدر المصون» للحلبي (٣/ ١٨٤).

كقولِك: (قامَ زيدٌ وخرَجَ عَمرٌو)، كأنَّك قلت: حَصلَ قِيامُ زَيدٍ وخروجُ عَمرٍو، لخَّصتُه من «شرح المفصل» لابن الحاجب.

قال السَّفاقسيُّ: فيمكنُ أَنْ يكونَ المرادُ بقولِه: (كَلامًا مُبتدَأً) أي: مُستَقِلًّا، وهو الوَجهُ الثَّالثُ، ويكونُ عُطِفَ على قولِه: ﴿وَإِذْ قَالَتِ﴾ باعتبارِ حُصولِ مَضمونِ الجُملتينِ، ويصحُّ أَن يكونَ مَعطوفًا بالمَعنى الثَّاني على معمولِ القَولِ، وهو قولُه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ﴾ أي: قالَت: ويُعلِّمُه، وهوَ غيرُ ما ذكرَ مِن الوَجهينِ، انتهى.

قوله: «أو عطف على ﴿يُبَشِّرُكِ﴾ أو ﴿وَجِيهًا﴾»:

قال أبو حيَّان: القولانِ بعيدانِ لطولِ الفصل، ولا يقعُ مثلُه في لسانِ العرب[1].

وقالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: إنَّما يَحسُنانِ بعضَ الحسنِ على قراءةِ اليَاءِ، وأمَّا على قراءةِ النُّونِ فلا يَحسنُ إلا بتَقديرِ القَولِ؛ أي: إنَّ اللهَ يُبشِّرُكَ بعِيسَى ويقولُ: نعلمُه، أو وَجيهًا ومقولًا فيه: نُعلِّمُه[2].

(٤٩) - ﴿وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ أَنِّيٓ أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۖ وَأُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ وَأُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۖ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.

﴿وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ منصُوبٌ بمضمَرٍ على

---

(١) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٣٨٨).

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٨/ ب).

إرَادةِ القولِ تَقديرُهُ: ويقولُ: أُرسِلْتُ رسُولًا بأنِّي قد جِئتُكُم، أو بالعَطفِ على الأَحوالِ المُتقدِّمَةِ مضَمَّنًا مَعنى النُّطقِ وكأنَّه قال: وناطقًا بأني قد جِئتُكُم.

وتخصيصُ بني إسرائيلَ لخصُوصِ بعثَتِه، أو للرَّدِّ على مَن زعمَ أنَّه مَبعُوثٌ إلى غيرِهم.

﴿أَنِّيٓ أَخۡلُقُ لَكُم مِّنَ ٱلطِّينِ كَهَيۡـَٔةِ ٱلطَّيۡرِ﴾ نصبٌ بَدَلٌ من ﴿أَنِّي قَدۡ جِئۡتُكُم﴾، أو جرٌّ بَدلٌ من ﴿آيةٍ﴾ أو رفعٌ على: هي أنِّي أَخلقُ لكم، والمعنى: أقدِّرُ لَكُم وأُصوِّرُ شيئًا مِثلَ صُورةِ الطَّيرِ.

وقرأ نافعٌ: ﴿إِنِّي﴾ بالكسرِ[1].

﴿فَأَنفُخُ فِيهِ﴾ الضَّميرُ للكافِ؛ أي: في ذلك المُماثِلِ ﴿فَيَكُونُ طَيۡرَۢا بِإِذۡنِ ٱللَّهِ﴾: فيَصيرُ حيًّا طائراً بأمرِ اللهِ، نبَّه به على أنَّ إحياءَهُ مِن اللهِ لا منه.

وقرأَ نافعٌ هاهنا وفي المائدةِ: ﴿طائِرًا﴾ بألفٍ وهمزةٍ[2].

﴿وَأُبۡرِئُ ٱلۡأَكۡمَهَ وَٱلۡأَبۡرَصَ﴾؛ أي: الذي وُلِدَ أعمى، أو الممسوحَ العَينِ، رُوِيَ أنَّه ربَّما كان يجتمِعُ عليه أُلوفٌ مِن المرضى؛ مَن أطاقَ مِنهم أتاهُ، ومَن لم يُطِق أتاه عِيسَى، وما يُداوِي إلا بالدُّعاءِ[3].

﴿وَأُحۡيِ ٱلۡمَوۡتَىٰ بِإِذۡنِ ٱللَّهِ﴾ كرَّرَ ﴿بِإِذۡنِ ٱللَّهِ﴾ دفعًا لوَهمِ الأُلوهيَّةِ[4]، فإنَّ الإحياءَ ليسَ من جنسِ الأَفعَالِ البَشريَّةِ.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٦)، و«التيسير» (ص: ٨٨).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٦)، و«التيسير» (ص: ٨٨).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٢٥) عن وهب بن منبه.

(٤) في (ت): «اللاهوتية».

﴿وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ﴾: بالمغيَّباتِ مِن أحوالكم التي لا تشكُّونَ فيها.

﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾: موفَّقِين للإيمان[١] فإنَّ غيرَهُم لا ينتفِعُ بالمُعجزاتِ، أو: مصدِّقينَ للحَقِّ غيرَ معَانِدين.

قوله: «مَنصوبٌ بمُضمَرٍ على إرادةِ القَوْلِ...» إلى آخره.

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: لا يَتأَتَّى هـذا على عطفِ (نعلِّمه) على ﴿يُبَشِّرُكِ﴾، إذ يكونُ التَّقدير: أنَّ اللهَ يُبشِّرُك، ويقولُ عيسى كذا، عطفًا على الخبرِ، ولا رابطَ إلا بتكَلُّفٍ عَظيمٍ[٢].

وقال أبو حيَّان: هذا الوَجهُ ضَعيفٌ؛ إذ فيهِ إضمارُ شَيئينِ: القَولُ ومَعمولُه وهو (أرسلت)، والاستغناءُ عنهما باسمٍ مَنصوبٍ عَلى الحالِ المُؤكِّدَةِ.

قال: والأَوْلَى أن يكونَ عَلى إضمارِ (جعل) تقديرُه: ونَجعلُه رسولًا[٣].

قوله: «مُضمَّنًا معنى النُّطقِ...» إلى آخره.

قـالَ الشَّـيخُ سَـعدُ الدِّيـنِ: لا يَخفـى أنَّ فـي هـذا نـوعَ خُـروجٍ عَـن قانـونِ التَّضميـنِ[٤].

---

(١) في (أ) و(خ): «مُصَدِّقينَ للأنبياءِ».

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٩/ أ).

(٣) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٣٩١).

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٩/ أ).

قوله: «الضَّميرُ للكافِ»:

قال ابنُ هشامٍ: وقعَ مثلُ ذلكَ في كلامِ غَيرِهِ، ولو كانَ كما زَعَمُوا لسُمعَ في الكلامِ (مَررتُ بكالأسدِ)[١].

قوله: «رُوِيَ أنَّه ربَّما كانَ يَجتَمِعُ عليهِ أُلوفٌ مِن المَرضَى، مَن أطاقَ منهم أتاهُ...» إلى آخره.

أخرجه ابن جَريرٍ عن وهب بن مُنبِّه[٢].

(٥٠ ـ ٥١) ـ ﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ۚ وَجِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿٥٠﴾ إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ ۗ هَٰذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ﴾.

﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ﴾ عطفٌ على ﴿رَسُولًا﴾ على الوَجْهَينِ، أو منصُوبٌ بإضمارِ فعلٍ دَلَّ عليه ﴿قَدْ جِئْتُكُم﴾؛ أي: وَجِئتُكُم مُصَدِّقًا.

﴿وَلِأُحِلَّ لَكُم﴾ مُقدَّرٌ بإضمارِه[٣]، أو مَردودٌ على قولِه: ﴿قَدْ جِئْتُكُم بِآيَةٍ﴾ أو مَعْطُوفٌ على معنى ﴿مُصَدِّقًا﴾ كقَولك: جئتُكَ مُعتذِراً ولأطيِّبَ قلبَكَ.

﴿بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾؛ أي: في شَريعَةِ مُوسَى كالشُّحومِ والثُّرُوبِ والسَّمكِ ولحُومِ الإبلِ والعَمَلِ في السَّبتِ، وهو يدلُّ على أنَّ شَرعهُ كانَ نَاسخًا[٤]

---

(١) انظر: «مغني اللبيب» لابن هشام (ص: ٢٣٩).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٢٥).

(٣) قوله: «مقدر بإضماره»؛ أي بإضمار فعل دلَّ عليه ﴿قَدْ جِئْتُكُم﴾، أي: وجئتكم لأحلَّ. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٧).

(٤) في (ت): «شرعه ناسخ».

لشَرعِ مُوسَى، ولا يُخِلُّ ذلك بكونِه مُصدِّقًا للتوراةِ كما لا يعودُ نَسْخُ القُرآنِ بعضِه ببَعضٍ عليه بتناقُضٍ وتكاذُبٍ، فإنَّ النَّسخَ في الحقيقةِ بَيَانٌ وتخصيصٌ في الأزمَان.

﴿وَجِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ (٥٠) إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ﴾؛ أي: وجِئتكُم بآيةٍ أُخرى أَلهَمَنيها ربُّكُم، وهو قولي[1]: ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ﴾ فإنَّهُ دَعوَةُ الحقِّ المُجمَعُ عليها فيما بينَ الرُّسُلِ، الفارقُ بين النبيِّ والسَّاحِرِ، أو: جئتكُم بآيةٍ على أنَّ اللهَ ربي وربُّكُم، وقولُه: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ﴾ اعتراضٌ.

والظاهرُ أَنَّهُ تكريرٌ[2] لقَولِه ﴿قَدْ جِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾؛ أي: جئتُكُم بآيةٍ بعدَ أُخرى ممَّا ذكرتُ لكم، والأوَّلُ لتمهيدِ الحجَّةِ والثاني لتقريبِهَا إلى الحكمِ[3]، ولذلك رتَّبَ عليه بالفاءِ قولَه: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾؛ أي: لَمَّا جِئتُكُم بالمعجزاتِ الباهرَةِ والآياتِ الظَّاهرَةِ[4] فاتَّقُوا اللهَ في المخالفَةِ وأطيعُونِ فيما أدعوكُم إليه، ثم شَرَعَ في الدَّعوةِ وأشارَ إليها بالقولِ المُجمَلِ فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ﴾ إشارةً إلى استكمالِ القوَّةِ النظريَّةِ بالاعتقادِ[5] الحقِّ الذي غايَتُه التَّوحيدُ، وقالَ: ﴿فَاعْبُدُوهُ﴾

---

(١) في (ت): «وهي قوله».

(٢) في (أ) و(خ): «تقرير».

(٣) قوله: «والظاهر أنه»؛ أي: قوله: ﴿وَجِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ «تكرير لقوله: ﴿قَدْ جِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾»: لكنه ليس تكريراً لمجرَّد التأكيد، بل لمعنى آخر ذكره بقوله: «والأول»؛ أي: وهو ﴿قَدْ جِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ «لتمهيد الحجة» عليهم، «والثاني»؛ أي: وهو ﴿وَجِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ «لتقريبها إلى الحكم»؛ أي: وهو إيجابُ تقوى الله وطاعته. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٧)

(٤) في (ت): «بالمعجزات الفاهرة والآيات الباهرة». و«الفاهرة» بالفاء؛ أي: المتسعة؛ قال الجوهري: تفهَّر الرجل في المال: اتَّسع فيه. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٧)، وانظر: «الصحاح» (مادة: فهر).

(٥) في (ت): «باعتقاد».

إشـارةً إلـى اسـتكمالِ القـوَّةِ العَمليَّـةِ، فإنَّـه بملازمَـةِ الطَّاعـةِ التـي هـي الإتيـانُ بالأوامِـرِ والانتهـاءُ عـن النَّواهـي[1]، ثم قرَّرَ ذلـك بأنْ بَيَّـنَ أنَّ الجَمعَ بيـن الأمرينِ هـو الصِّـراطُ المشـهُودُ لهُ بالاسـتقامَةِ، ونظيـرُه قولُه عليه السـلام: «قـل آمنْتُ باللهِ ثمَّ اسـتَقِم».

قوله: «عَطفٌ على (رسولًا)..» إلى آخره.

قـال أبـو حيَّان: هـو عَطفٌ علـى ﴿بِـَٔايَةٍ﴾ إذ البـاءُ فيـهِ للحَـالِ؛ أي: وجِئتُكُم مَصحُوبًـا بآيةٍ مِـن ربِّكُـم ومُصدِّقًا.

ومَنَعُوا كونَهُ مَعطُوفًا على ﴿رَسُولًا﴾ أو ﴿وَجِيهًا﴾؛ لأنَّه يَستَلزِمُ حِينئذٍ كونَ[2] ضَميرِ ﴿بَيْنَ يَدَيَّ﴾ غائبًا، إلا إن قُدِّرَ ﴿رَسُولًا﴾ بإضمارِ (أُرسِلت)[3].

قوله: «مُقدَّرٌ بإضمارِه»:

أي: بإضمارِ فعلٍ دلَّ عليهِ ﴿قَدْ جِئْتُكُم﴾ أي: وجِئتُكُم لأُحلَّ.

قوله: «أو مردودٌ على قولِه: ﴿قَدْ جِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ﴾» أي: فيكونُ عَطفًا على ﴿بِـَٔايَةٍ﴾؛ فعَلَى هذا هو مِن عَطفِ المُفرداتِ، وعلى ما قبلَهُ مِن عَطفِ الجُمَلِ.

أشارَ إليه الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ وقال: إنَّ الأوَّلَ هو التَّحقيقُ؛ إذ لا وجهَ لعَطفِ

---

(١) في (ت): «المناهي».

(٢) في (س): «كونه».

(٣) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٤٠١)، وعبارته: «وقد ذكرنا أنه يجوز في قوله: ﴿وَرَسُولًا﴾ أن يكون منصوباً بإضمار فعل؛ أي: وأرسلت رسولاً، فعلى هذا التقدير يكون ﴿وَمُصَدِّقًا﴾ معطوفاً على ﴿وَرَسُولًا﴾».

المَفعولِ لهُ على المَفعولِ بهِ إلَّا إنْ جُعِلَ ﴿بِئَايَةٍ﴾ حالًا، فإنه يَستقيمُ العَطفُ له ولـ﴿مُصدِّقًا﴾[1]، انتهى.

وقال أبو حيَّان: لَا يَستقيمُ ما قالَهُ المُصنِّفُ لأنَّ ﴿بِئَايَةٍ﴾ في مَوضعِ الحالِ، ﴿وَلِأُحِلَّ﴾ تعليلٌ، ولا يَصِحُّ عطفُ التَّعليلِ على الحالِ؛ لأنَّ الواوَ تُوجِبُ التَّشريكَ في جنسِ المَعطوفِ عليه، فإن عطفتَ على مَصدرٍ أو مَفعولٍ به أو حالٍ أو ظَرفٍ أو تَعليلٍ أو غير ذلك شاركَهُ في ذلكَ المعطوفُ[2].

قال الحلبيُّ: ويحتملُ أن يُجابَ بأنَّه أرادَ الرَّدَّ على ﴿بِئَايَةٍ﴾ مِن حيثُ دَلالَتُها على عاملٍ مُقدَّرٍ[3].

قوله: «**والثُّرُوبُ**»: جَمعُ ثَرْبٍ، وهو شحمٌ رقيقٌ[4] يَغْشَى الكرشَ.

قوله: «**ونَظيرُهُ قولُه عليه السَّلامِ: «قل آمنْتُ باللهِ ثمَّ استقِم»**»:

أخرج أحمدُ والبُخارِيُّ في «تاريخه» ومُسلِمٌ والتِّرمذيُّ والنَّسائيُّ وابنُ ماجَه عَن سُفيانَ الثَّقفيِّ أنَّ رجلًا قال: يا رسولَ اللهِ! مُرني بأَمرٍ في الإسلامِ لا أسأَلُ عنه أحدًا بعدَكَ[5] قال: «قُلْ: (آمَنتُ باللهِ) ثمَّ استقِم»[6].

---

(١) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٩/ أ).

(٢) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٤٠٣ ـ ٤٠٤).

(٣) انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ٣٠٣).

(٤) في (ز) و(س): «دقيق».

(٥) في (ز) و(ف): «بعده»، وسقطت الكلمة من (س)، والتصويب من مصادر التخريج.

(٦) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٩٤٣١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٥/ ١٠٠)، ومسلم (٣٨)، والترمذي (٢٥٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٢٥) و(١١٤٢٦) و(١١٧٧٦ ـ =

(٥٢) ـ ﴿فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ ٱلْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِۖ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾.

﴿فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ ٱلْكُفْرَ﴾: تحقَّقَ كُفْرُهُم عندَه تحققَ ما يدْرَكُ بالحواسِّ ﴿قَالَ مَنْ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ مُلتجِئًا إلى اللهِ، أو ذاهباً أو ضَامًّا إليه، ويجوزُ أن يتعلَّقَ الجارُّ بـ﴿أَنصَارِيٓ﴾ مُضمَّناً مَعنى الإضافةِ؛ أي: مَن الذينَ يُضيفونَ أَنفُسَهُم إلى اللهِ في نَصري.

وقيل: ﴿إِلَى﴾ هاهُنا بمَعنى (مع) أو (في) أو (اللام).

﴿قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ﴾ حَواريُّ الرَّجُلِ: خالِصُهُ، مِن الحَوَرِ وهوَ البَياضُ الخالِصُ، ومنهُ: (الحوَاريَّاتُ) للحَضَريَّاتِ؛ لخلُوصِ ألوانِهنَّ، سُمِّيَ به أصحابُ عِيسى عليه السلام لخلُوصِ نِيَّتِهم ونقاءِ سَريرَتِهم.

وقيل: كانوا مُلوكًا يلبسُونَ البيضَ استنَصَرَ بهم عيسَى من اليَهُود.

وقيل: قصَّارونَ يُحوِّرونَ الثِّيابَ؛ أي: يبيِّضُونها.

﴿نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ﴾؛ أي: أَنصارُ دينِه ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ لتَشهدَ لنا يَوم القيامَةِ حينَ تشهَدُ الرُّسُلُ لقَومِهم وعَليهم.

قوله: «من الحَوَرِ»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: كأَنَّه نُسِبَ إليه، وزيادَةُ الألفِ مِن تَغييرِ النَّسبِ[1].

= ١١٧٧٨)، وابن ماجه (٣٩٧٢)، ورواه ابن حبان في «صحيحه» (٥٧٠٠)، والثعلبي في (تفسيره) (٢٣/ ٢٩٠)، وأكثر طرق هذا الحديث أن سفيان الثقفي رضي الله عنه هو السائل.

(١) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٩/ ب).

قوله: «ومنه الحَواريَّاتُ»:

قال أبو جِلدةَ[١]:

فقُــلْ للحَواريَّــاتِ يَبكــينَ غَيــرَنا ولا يَبكِنَــا إلا الــكِلابُ النَّوابِــحُ[٢]

قوله: «وقيل: قَصَّارُون»:

أخرجه ابنُ جَريرٍ عن أبي أرطاةَ[٣].

(٥٣) - ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴾.

﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴾؛ أي: مَعَ الشاهدين بوَحدانيتك[٤]، أو: مع الأنبيَاء الذين يشهدون لأتباعهم، أو: أمَّةِ محمدٍ ﷺ فإنهُم شهداءُ على الناس.

---

(١) في (ف) و(س): «ابن حلزة»، وفي (ز): «ابن جلزة»، والتصويب من مصادر التخريج.

(٢) انظر: «ديوان أبي جلدة اليشكري» (ص: ٣٣٧)، و«مجاز القرآن» (١/ ٩٥)، و«الحماسة الصغرى» لأبي تمام (ص: ٢٩)، و«أحكام القرآن» للقاضي إسماعيل بن إسحاق المالكي (ص: ١٨٤)، و«تفسير الطبري» (٥/ ٤٤٤)، و«معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤١٨)، و«معاني القرآن» للنحاس (١/ ٤٠٧)، و«الصحاح» (مادة: حور)، و«الغريبين» للهروي (٢/ ٥٠٨)، و«الممتع في الشعر» للنهشلي (١/ ١٤٦).

ومعنى البيت: قل للنساء الحضريات: يبكين على غيرنا، فلسنا ممن يموت على الفراش كأهل الحضر، بل نحن من أهل الحرب، ولا يبكي علينا إلا الكلاب اللواتي نشأن معنا في البدو. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١١٨).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٤٣).

(٤) في (ت): «لوحدانيتك».

(٥٤) ـ ﴿ وَمَكَرُواْ وَمَكَرَ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴾.

﴿ وَمَكَرُواْ ﴾ أي: الذين أحَسَّ مِنهم الكُفرَ مِن اليهُود بأنْ وكَّلوا عليه مَن يقتلهُ غِيْلةً.

﴿وَمَكَرَ ٱللَّهُ﴾ حين رَفَعَ عِيسَى وألقَى شَبَهَه على مَن قَصَد اغتيالَه حتى قُتِلَ.

والمكر مِن حَيثُ إنَّه في الأصلِ حِيلَةٌ يَجلبُ بها غيرَهُ إلى مَضَرَّةٍ لا يسنَدُ إلى الله تعالى إلا عَلى سَبيلِ المُقابلَةِ والازدواجِ.

﴿وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴾: أقواهُم مَكراً، وأقدَرُهُم على إيصالِ الضَّرَرِ مِن حَيثُ لا يُحتسَبُ.

قوله: «أو[1] أمَّةِ محمَّدٍ فإنَّهم شُهداءُ[2] على النَّاسِ»:

أخرجَه الفِريابيُّ بسندٍ صَحيحٍ عَن ابنِ عبَّاسٍ[3].

وما قالَه الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ في تَوجيهِ مَرجُوحِيَّته مِن خَفاءِ وَجهِ الدَّلالةِ على هذا المَعهودِ[4] مَمنوعٌ بأنَّ هذه الأُمَّةَ لم تَزَل مَشهورَةً بينَ الأُمَمِ بهذا الوَصفِ، كما دَلَّت عليهِ الأَحَاديثُ والآثارُ.

---

(١) في (ز) و(س) زيادة: «الحجة».

(٢) في (ف): «شهدوا».

(٣) ورواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٦٠٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١١٧٣٢)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ١٨): رواه الطبراني عن شيخه عبدالله بن أبي مريم، وهو ضعيف. وعزاه المصنِّف في «الدر المنثور» (٢/ ٢٢٤) للفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ والطبراني وابن مردويه.

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٩/ ب).

قوله: «غِيلَةً» هي بالكسرِ: النَّوعُ من الاغتيالِ، وهو أن يخدعَهُ فيذهبَ بهِ إلى مَوضِعٍ فإذا صارَ إليه قتَلَه.

قوله: «والمَكرُ مِن حيثُ إنَّه في الأَصلِ...» إلى آخره.

ذهبَت طائِفَةٌ إلى أنَّ اللفظَ ليسَ بمُتشابهٍ، وأنَّ المكرَ عبارَةٌ عَن التَّدبيرِ المُحكَمِ الكَاملِ، ثمَّ اختصَّ بالتَّدبيرِ في إيصالِ الشَّرِّ خفيَةً، وذلكَ غيرُ مُمتَنِعٍ.

(٥٥) ـ ﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۖ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾.

﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ﴾ ظرفٌ لـ﴿مَكَرَ اللهُ﴾ أو ﴿خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾ أو لمُضمَرٍ مثل: وقعَ ذلك.

﴿يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ﴾؛ أي: مُستَوْفي أجلِكَ ومُؤخِّرُك إلى أجلِك المسَمَّى عاصِمًا إياكَ مِن قَتلِهِم.

أو: قابِضُكَ مِن الأَرضِ، من تَوَفَّيتُ مالي.

أو: مُتوفِّيكَ نائِمًا إذ رُوِيَ أنَّه رُفِعَ نائماً.

أو: مُمِيتُكَ عن الشَّهوَاتِ العَائقَةِ عن العُروجِ إلى عَالمِ الملكوتِ، وقيل: أَماتَهُ اللهُ سَبعَ سَاعَات ثم رَفعَه إلى السَّماءِ، وإليه ذهبَت النَّصارى.

﴿وَرَافِعُكَ إِلَىَّ﴾: إلى محَلِّ كرامتي ومقرِّ مَلائِكَتي.

﴿وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾: مِن سُوءِ جِوارِهِم أو قَصدِهِم.

﴿وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾: يَعْلونَهم بالحجَّةِ أو السَّيفِ[١] في غالبِ الأَمرِ، ومتَّبعُوه: مَن آمَن بنبُوَّته من المُسلمينَ والنَّصارى، وإلى الآنَ لم تُسمَعْ غلبةٌ لليَهودِ عليهم، ولم يبقَ لهُم شوكةٌ ومُلكٌ[٢].

﴿ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ﴾ الضَّميرُ لِعيسى ومَن تَبِعَه ومَن كفرَ به، وغُلِّبَ المخاطَبُ على الغائبينَ.

﴿فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ مِن أَمْرِ الدِّينِ.

قوله: «**أي: مُستوفِي أجلِك...**» إلى آخرِه.

قال الطِّيبيُّ: أي: قولُه: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ﴾ بمَعنى: مُميتُكَ، كِنايةٌ تلويحيَّةٌ عن العِصمَةِ؛ لأنَّ التَّوَفِّيَ لازِمٌ لتأخيرِهِ إلى أجلٍ كتبَ اللهُ لَهُ[٣]، وتأخيرُهُ ذلكَ لازِمٌ لإماتَةِ اللهِ إيَّاهُ حتفَ أَنفِه، وهو لازمٌ لعِصمَتِه مِن أَنْ يَقتُلَه الكُفَّارُ[٤].

قوله: «**توفَّيْتُ ما لي**»:

قال الطِّيبيُّ: (ما) مَوصولَةٌ؛ أي: الذي لي[٥].

قوله: «**رُوِيَ أنَّه رُفِعَ نائِمًا**»:

أخرجَهُ ابنُ جَريرٍ عنِ الرَّبيعِ[٦].

---

(١) في (ت): «والسيف».

(٢) في (ت): «لهم ملك ودولة».

(٣) في «فتوح الغيب»: «كُتِبَ له».

(٤) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١١٩).

(٥) المصدر السابق.

(٦) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٤٨).

قوله: «وقيل: أماتَهُ اللهُ سبعَ ساعاتٍ»:

أخرج ابنُ جَريرٍ عن ابن إسحاقَ قال: النَّصارَى يَزعُمونَ أنَّه توفَّاه سَبعَ ساعاتٍ مِن النَّهارِ ثمَّ أحياه[1].

قوله: «يَعْلُونَهم»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: تفسيرٌ للفَوْقيَّةِ بأنَّها رُتبِيَّةٌ[2] وشَرفيَّةٌ، لا مَكانيَّةٌ[3].

(٥٦ ـ ٥٧) ـ ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٥٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾.

﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٥٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فنُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾ تفسيرٌ للحُكْمِ وتفصيلٌ له.

وقرأ حَفصٌ: ﴿فَيُوَفِّيهِمْ﴾ بالياءِ[4].

﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ تَقريرٌ لذلك.

قوله: «تَفسيرٌ للحُكمِ»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: اعترَضَ بأنَّ الحُكمَ مُرتَّبٌ على الرُّجوعِ إلى اللهِ، وذلك في القيامَةِ لا محالةَ، فكيفَ يَصِحُّ في تَفسيرِهِ العذابُ في الدُّنيَا؟

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٥٠).

(٢) في النسخ الخطية: «رتبة»، والمثبت من «حاشية التفتازاني».

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٤٩/ب).

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٦)، و«التيسير» (ص: ٨٨).

وأُجيبَ بوُجوهٍ:

الأوَّل: أنَّ المقصودَ التَّأييدُ وعَدمُ الانقطاعِ مِن غيرِ نَظرٍ إلى الدُّنيا والآخرَةِ، كما في قولِه: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ﴾ [هود: ١٠٧].

الثاني: أنَّ المرادَ بالدُّنيَا والآخرَةِ مَفهومُهما اللُّغَويُّ؛ أي: الأوَّلُ والآخرُ، ويكونُ ذلك عِبارَةً عن الدَّوامِ، وهذا أبعَدُ مِن الأوَّلِ جِدًّا.

الثالث: أنَّ المرجِعَ أعَمُّ مِن الدُّنيَوِيِّ والأُخرَوِيِّ، وكونُه بعدَ جَعلِ الفَوقيَّةِ الثَّابتةِ إلى يومِ القِيامَةِ لا يوجِبُ كونَهُ بعدَ ابتداءِ يومِ القيامَةِ، وعلى هذا فتوفِيَةُ الأُجورِ أيضًا تتناوَلُ نَعيمَ الدَّارينِ، ولا يَخفَى أنَّ في لَفظِ ﴿كُنتُمْ﴾ في قولِه: ﴿فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ بعضَ نَبْوَةٍ عَن هذا المعنى، وأنَّ المَعنى: أحكُمُ بينكُم في الآخرَةِ فيما كُنتُم فيه تَختَلِفُون في الدُّنيَا.

الرابع: أنَّ العذابَ في الدُّنيَا هو الفَوقيَّةُ عليهِم، والمعنى: أَضُمُّ إلى عذابِ الفَوقيَّةِ السَّابقَةِ عذابَ الآخرةِ، وهذا بعيدٌ مِن اللَّفظِ جدًّا؛ إذ معنى أعذِّبُه في الدُّنيَا والآخرَةِ ليسَ إلَّا أنِّي أفعلُ عذابَ الدَّارينِ، إلَّا أن يُقال: إنَّ إيجادَ الكلِّ لا يلزَمُ أن يكونَ بإيجادِ كلِّ جزءٍ، فيجوزُ أن يفعلَ في الآخرَةِ تعذيبَ الدَّارينِ بأَن يفعلَ به عذابَ الآخرَةِ، وقد فعلَ في الدُّنيَا عذابَ الدُّنيَا، فيكونُ تَمامُ العَذابَيْنِ في الآخرَةِ[١].

---

(١) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٠/أ).

(٥٨) ـ ﴿ذَٰلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ﴾.

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارةٌ إلى ما سَبَقَ مِن نبأِ عِيسَى وغيرِه، وهوَ مُبتدأٌ خَبرُه: ﴿نَتْلُوهُ عَلَيْكَ﴾ وقوله: ﴿مِنَ الْآيَاتِ﴾ حَالٌ مِن الهاءِ، ويجُوزُ أن يكونَ الخبرَ و﴿نَتْلُوهُ﴾ حَالًا على أنَّ العَامِلَ مَعنى الإشارةِ، وأن يكونا خبرينِ، وأن يَنتَصِبَ بمضمَرٍ يفَسِّرُه ﴿نَتْلُوهُ﴾[١].

﴿وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ﴾: المُشتَمِلِ على الحِكَمِ، أو: المُحكَمِ الممنُوعِ عن تطرُّقِ الخلَلِ إليه، يريدُ به القرآنَ، وقيل: اللَّوح.

(٥٩) ـ ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾.

﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ﴾؛ أي: شأنُه الغريبُ كشَأنِ آدمَ ﴿خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ﴾ جُملةٌ مفسِّرةٌ للتَّمثيلِ مبيِّنةٌ لِمَا لهُ الشَّبَهُ وهوَ[٢] أنه خُلِقَ بلا أبٍ كما خُلقَ آدمُ مِن التُّرابِ بلا أبٍ وأمٍّ، شَبَّهَ حَالَه بما هو أغرَبُ إفحامًا للخَصمِ وقَطْعاً لموادِّ الشُّبَهِ، والمعنى: خَلَقَ قالبَه مِن التُّرابِ ﴿ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾؛ أي: أَنشَأهُ بشراً كقوله: ﴿ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ﴾ [المؤمنون: ١٤]، أو قدَّرَ تكوينَهُ مِن التُّرابِ ثم كوَّنَهُ[٣].

ويجوزُ أن يكونَ ﴿ثُمَّ﴾ لتراخي الخبرِ لا المخبَرِ[٤]، فيكونُ حِكايةَ حَالٍ ماضِيَةٍ.

---

(١) قوله: «وأن ينتصب» يعني: ﴿ذَٰلِكَ﴾. انظر: «حاشية الشهاب» (٣/ ٣١). ووهم الأنصاري فقال: «وأن ينتصب»؛ أي: ﴿مِنَ الْآيَاتِ﴾. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٦٢ ـ ٦٣).

(٢) قوله: «لما له الشَّبه»؛ أي: ما لأجله الشَّبه «وهو»: وجه الشَّبه. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٦٢ ـ ٦٣).

(٣) قوله: «خلق قالبه» بفتح اللام؛ أي: صوَّر جسدَه من التراب، وقوله: «أنشأه بشراً»؛ أي: نفخ فيه الروح «أو قدر تكوينه من التراب» فارق القولَ الأول بأن معنى (خلق) فيه: صوَّر، وفي هذا معناه: قدَّر، وكلٌّ منهما ذكر لصحة ترتُّب التكوين على الخلق. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٦٣).

(٤) قوله: «لا المخبر»؛ أي: لا لتراخي المخبَرِ عنه. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٦٣).

قوله: «جُملَةٌ مُفسِّرَةٌ للتَّمثيلِ...» إلى آخره.

قال الطِّيبِيُّ: أي: أنَّها بيانٌ لِمَا يَدُلُّ على وجهِ التَّشبيهِ بأخذِ الزبدَةِ والخلاصَةِ التي يُعطيهَا التَّركيبُ، وهي[1] كونُه وُجِدَ مِن غيرِ أَبٍ[2].

(٦٠) ـ ﴿ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾.

﴿ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ﴾ خبرُ مُبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هو الحقُّ، وقيل: ﴿ٱلْحَقُّ﴾ مُبتدأٌ و﴿مِن رَّبِّكَ﴾ خبرُه؛ أي: الحقُّ المذكورُ من اللهِ.

﴿فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ خِطابٌ للنبيِّ عليه السلام على طَريقِ التَّهييجِ لِزيادَةِ الثَّباتِ، أو لكلِّ سَامعٍ.

قوله: «خِطابٌ للنَّبيِّ ﷺ على طريقِ التَّهييجِ»:

قال الطِّيبِيُّ: في هذا الأُسلوبِ فائدَتانِ:

إحداهُما: أنَّه صَلواتُ اللهِ عليه إذا سَمِعَ مثلَ هذا الخطابِ تحرَّكَ منه الأريحيَّة فيزيدُ في الثَّباتِ على اليَقينِ.

وثانِيَتُهما: أنَّ السَّامِعَ يَتنبَّهُ بهذا الخِطابِ عَلى أمرٍ عَظيمٍ، فينزِعُ عن ما يورثُ الامتراءَ؛ لأنَّه صلواتُ اللهِ عَليهِ لجَلالتِه إذا خُوطِبَ بمثلِه فما يظنُّ بغيرِه.

وإلى هذينِ المَعنيينِ الإشارَةُ بقولِه[3]: (لزيادَةِ الثَّباتِ... وأن يكونَ لطفًا لغَيرِه)[4].

---

(١) في (س): «وهو».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٢٤).

(٣) أي: الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ٨٠).

(٤) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٢٨).

(٦١) ـ ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ﴾.

﴿فَمَنْ حَآجَّكَ﴾ مِن النَّصارى ﴿فِيهِ﴾: في عيسَى ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ﴾؛ أي: من البيِّناتِ الموجِبَة للعِلمِ ﴿فَقُلْ تَعَالَوْاْ﴾: هَلمُّوا بالرأي والعزم ﴿نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾؛ أي: يدعُ كلٌّ منَّا ومِنكُم نفسَهُ وأعزَّةَ أهلِه وأَلْصقَهم بقلبه إلى المبَاهَلَة، ويحمِلْ عليها، وإنَّما قدَّمَهُم على النَّفسِ لأنَّ الرجُلَ يُخاطِرُ بنفسِه لهُمْ ويحَارِبُ دونَهُم.

﴿ثُمَّ نَبْتَهِلْ﴾؛ أي: نتبَاهَل بأنْ نلعَنَ الكاذبَ مِنَّا، والبُـهْلةُ بالضمِّ والفَتْحِ: اللَّعنَةُ، وأصلهُ[1]: التَّركُ، مِن قَولِهِم: أَبْهَلْتُ[2] النَّاقَةَ: إذا تركتَها بلا صِرَارٍ.

﴿فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ عطفٌ فيه بَيانٌ، رُوِيَ أَنَّهُم لمَّا دُعُوا إلى المبَاهَلةِ قالوا: حتَّى ننظرَ، فلمَّا تَخالَوا قالوا للعَاقبِ وكانَ ذا رَأيهم: ما ترى؟ فقال: واللهِ لقد عَرفتُم نبوَّتَه، ولقد جاءَكُم بالفَصلِ في أَمرِ صَاحبِكُم، والله ما باهلَ قومٌ نبيًّا إلا هلكُوا، فإن أبيتُم إلا إِلفَ دينِكُم فوادِعُوا الرَّجُلَ وانصَرِفوا فأتوا رسُولَ اللهِ وقد غدا مُحتَضِناً الحسَن آخِذاً بيد الحسَين وفاطمةُ تَمشي خلْفَه وعَليٌّ خلفَها وهو يقول: «إذا أنا دَعَوت فأمِّنُوا»[3]، فقالَ أُسقُفُّهم: يا مَعشَر النَّصارى، إني لأَرَى

---

(١) في (خ): «وأصلها».

(٢) في (أ) و(خ): «بهلت». والمثبت من (ت) وكلاهما في المصادر. لكن قال المعافري في «الأفعال» (٤/ ٦٨): الصواب في هذا: بَهَلتِ الناقةُ بُهولاً، وأبهَلْتُها أنا فهي باهل ومبهلة: إذا تركها بلا صرار.

(٣) رواه إلى هنا مطولًا أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٢٤٥) من طريق محمد بن مروان عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما، وزاد: (فأبوا أن يلاعنوه وصالحوه على الجزية).
ورواه بنحوه مطولاً أيضاً ابن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير، كما في «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٥٨٣ ـ ٥٨٤).

=

وُجُوهًا لو سَألوا اللهَ أن يزيلَ جَبلًا مِن مَكانِه لأزالهُ، فلا تباهِلُوا فتَهْلِكُوا، فأَذْعَنوا لرسُولِ اللهِ وبذلُوا له الجزيةَ أَلْفَيْ حلَّةٍ حمراءَ وثلاثينَ دِرعًا من حديدٍ[1]، فقال عليه السلام: «والذي نَفسي بيدِهِ لو تباهَلُوا لَمُسِخوا قردةً وخَنازيرَ، ولاضطرَم عليهم الوَادي، ولاستأصَلَ اللهُ نجرانَ وأهلَهُ حتى الطيرَ على الشَّجرِ»[2]، وهو دليلٌ على نبوَّتِه وفضلِ مَن أَتى بهم مِن أهلِ بَيتِه.

= وقد ورد حديث المباهلة مع وفد نجران عند البخاري (٤٣٨٠)، ومسلم (٢٤٢٠)، عن حذيفة رضي الله عنه قال: جاء العاقب والسيد صاحبا نجران إلى رسول الله ﷺ يريدان أن يلاعناه، قال: فقال أحدهما لصاحبه: لا تفعل، فوالله لئن كان نبيًّا فلاعَنَّا لا نفلح نحن ولا عقبنا من بعدنا، قالا: إنَّا نعطيك ما سألتنا، وابعث معنا رجلًا أمينًا، فقال: «لأبعثن معكم رجلًا أمينًا حقَّ أمين» فاستشرف له أصحاب رسول الله ﷺ، فقال: «قم يا أبا عبيدة بن الجراح»، الحديث.

وورد عند مسلم (٢٤٠٤) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه إشارة للقصة، ولفظه: ولما نزلت هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ دعا رسول الله ﷺ عليًّا وفاطمة وحسنًا وحسينًا فقال: «اللهم هؤلاء أهلي».

وانظر: «سيرة ابن هشام» (١/ ٥٧٣ ـ ٥٨٤)، و«تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي (١/ ١٨٦)، و«فتح الباري» لابن حجر (٨/ ٩٤). وانظر ما سيأتي من تخريج لباقيه.

(١) روى نحو هذه القطعة سعيد بن منصور في «سننه ـ التفسير» (٥٠٠)، والطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٦٩)، عن الشعبي. ومصالحة النبي ﷺ لهم على ما ذكر من الحلل والدروع والأفراس وغيرها رواه أبو داود (٣٠٤١) من طريق السدي عن ابن عباس، وفي سماع السدي من ابن عباس نظر كما قال المنذري ونقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» (٣/ ٤٤٥)، ورواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٧١) عن السدي، وأبو عبيد في «الأموال» (٥٠٢) عن أبي المليح الهذلي.

(٢) ذكر الخبر بتمامه دون سند ولا عزوٍ الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٣٨٨ ـ ٣٩٠)، والواحدي في «البسيط» (٥/ ٣٢١)، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ٤٨)، والمرفوع في آخره لم أقف عليه بهذا اللفظ وهذا التمام لكن روي في معناه أحاديث: =

قوله: «أي: من البيِّناتِ المُوجِبَةِ للعلمِ»:

قال الطِّيبيُّ: أي: اللامُ في ﴿ٱلۡعِلۡمِ﴾ للعَهْدِ، وهو تَلخيصُ الدَّليلِ الموجبِ؛ لأنَّ عيسى عليهِ السَّلام مَخلوقٌ من مخلوقاتِه وليسَ بابنٍ له سبحانَه، ولا تَفاوُتَ بينَ عِيسى وبينَ آدمَ المخلوقِ مِن التُّرابِ المكوَّنِ بكلمَةِ[1] التَّسخيرِ، ويدلُّ عَلى أنَّ البَيِّنَةَ الموجبةَ للعلمِ ذلك قولُه تعالى: ﴿ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلۡمُمۡتَرِينَ﴾ [آل عمران: ٦٠] يعني: إذا عانَدُوا الحقَّ بعدَ ذلك لم يبقَ إلَّا الدَّعوةُ إلى الملاعنَةِ وتَعجيزُهم بالمُباهلَةِ التي تَستَأصِلُهُم مِن سِنخِهِم، فقولُه: ﴿ٱلۡحَقُّ﴾ وقولُه: ﴿ٱلۡعِلۡمِ﴾ معبِّرانِ عَن تلخيصِ الدَّليلِ[2].

= منها ما رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٢٢٥)، وعبد الرزاق في «تفسيره» (٤١١)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١٠٩٩٥)، والطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٧٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٦٨) عن ابن عباس قال: لو خرج الذين يُباهلون النبيَّ ﷺ لرجعوا لا يجدون أهلاً ولا مالاً.

ومنها ما رواه الآجري في «الشريعة» (١٦٩٠) عن جابر رضي الله عنه مرفوعاً، وفيه: (والذي بعَثَني بالحقِّ لو فَعَلَا لأَمطَرَ عليهم الوادي نارًا).

ومنها ما رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٧١) عن قتادة قال: وذُكر لنا أن نبيَّ الله ﷺ كان يقول: «والذي نفس محمد بيده، إن كان العذاب لقد تَدَلَّى على أهل نجران، ولو فعلوا لاستُؤصلوا عن جديد الأرض».

وعن ابن جريج قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لو لاعنوني ما حال الحول وبحضرتهم منهم أحدٌ إلا أهلك الله الكاذبين».

وفي «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٢٣): وقيل: إن بعضهم قال لبعض: إن باهلتُموه اضطرم الوادي عليكم ناراً ولم يبق نصراني ولا نصرانية إلى يوم القيامة.

(١) في (ز) زيادة: «كن».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٢٨).

قوله: «مِن قَولِهم: بَهَلْتُ النَّاقةَ: إذا تركتُها بلا صِرارٍ» هو خيطٌ يُشدُّ فوقَ خِلفِ النَّاقةِ لئلَّا يرضعَها فَصيلُها.

قوله: «رُوِيَ أنَّهم لَمَّا دعُوا إلى المباهلَةِ...» إلى آخره.

أخرجه أبو نعيمٍ في «الدلائل» مِن طرقٍ عَن ابنِ عبَّاسٍ وغيره مفرَّقًا[1].

قوله: «بالفَصلِ في أمرِ صاحِبكُم»:

قال الطِّيبِيُّ: يعني به: ما يشيرُ إليهِ قولُه تَعالى: ﴿قَوۡلَ ٱلۡحَقِّ ٱلَّذِي فِيهِ يَمۡتَرُونَ﴾ أي: فَصَلَ بينكُم وبينَ اليَهودِ حيثُ قُلتُم: عِيسى ابنُ الله وثالِثُ ثلاثةٍ، وقالوا: هو ساحِرٌ كذَّابٌ، و﴿قَوۡلَ ٱلۡحَقِّ﴾ هو عِيسَى[2].

قوله: «فإذا أبَيتُم إلا إلفَ دِينِكُم»:

قال الطِّيبِيُّ: الاستثناءُ مُفرَّغٌ؛ لأنَّ في (أَبَى) معنى النَّفي يَعني: إن لم تَقبَلُوا دينَ الإسلامِ ولَم تَرغَبُوا في شيءٍ إلا إلفَ دينِكُم[3].

قوله: «فوادِعُوا الرَّجلَ»:

في «النهاية»: الموادعَةُ: المتاركَةُ وإعطاءُ كلٍّ واحدٍ الآخرَ عهدًا أن لا يُقاتِلَه[4].

قوله: «فقَالَ أُسقُفُّهم»: هو اسمٌ سِريانيٌّ لرُؤساءِ النَّصارَى وعُلَمائِهم.

---

(١) رواه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٢٤٥) من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما، و(٢٤٤) عن جابر رضي الله عنه، وقد تقدم تخريجه موسَّعاً.

(٢) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٢٩).

(٣) المصدر السابق.

(٤) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٥/ ١٦٧).

(٦٢) ـ ﴿إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّ ۚ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾.

﴿إِنَّ هَٰذَا﴾؛ أي: ما قُصَّ مِن نبأِ عيسَى ومريمَ ﴿لَهُوَ ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّ﴾ بجُملَتِها خبرُ ﴿إِنَّ﴾، أو (هو) فَصلٌ يفيدُ أنَّ ما ذكرَ في شأنِ عيسَى ومريم حقٌّ دون ما ذكرُوه، وما بَعدَه خبرٌ، واللامُ دَخلت فيه لأنه أقربُ إلى المبتدَأ من الخبرِ، وأصلُها أن تدخلَ المبتدَأ.

﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ صرَّحَ فيهِ بـ﴿مِنْ﴾ المزيدةِ للاستغراقِ تأكيداً للرَّدِّ على النَّصارى في تَثليثِهم ﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ لا أحدَ سوَاه يسَاويهِ في القُدرَةِ التَّامَّةِ والحكمةِ البَالغةِ ليُشاركَهُ في الأُلوهيَّةِ.

(٦٣) ـ ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُفْسِدِينَ﴾.

﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُفْسِدِينَ﴾ وعيدٌ لهم، ووُضِعَ المظهَرُ مقامَ المضمَرِ ليَدُلَّ على أنَّ التولِّيَ عن الحُججِ والإعرَاضَ عن التَّوحيدِ إفسَادٌ للدِّينِ والاعتقادِ المؤدِّي إلى فسَادِ النَّفسِ، بَل وإلى فسَادِ العَالمِ.

(٦٤) ـ ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا ٱشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾.

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ يَعمُّ أهلَ الكتابَينِ، وقيل: يُريدُ وَفدَ نجرانَ أو يَهُودَ المَدينةِ.

﴿تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ لا تختَلِفُ فيها الرسُلُ والكُتُبُ ويُفسِّرُها ما بعدَها:

﴿أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾: أن نوحِّدَه بالعبَادةِ ونُخْلِص فيها ﴿وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾: ولا نجعلَ غيرَهُ شَريكًا له في استحقاقِ العِبَادةِ، ولا نراهُ أهلًا لأَنْ يُعْبَد.

﴿وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾: ولا نقول: عُزَيرٌ ابنُ اللهِ، ولا: المَسيحُ ابن اللهِ، ولا نطيعَ الأحبَارَ فيما أحدَثوا من التَّحريمِ والتَّحليلِ لأنَّ كُلًّا منهم بعضُنا؛ بَشَرٌ مثلُنا؛ لِمَا رُوِيَ: أنَّه لمَّا نزلَت: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]، قال عَدِيُّ بن حاتمٍ: ما كنَّا نَعبُدُهُم يا رسُولَ اللهِ، قال: «أليسَ كانوا يُحِلُّون لكم ويحرِّمُون فتأخذونَ بقولهم؟» قال: نعم، قال: «هُوَ ذاكَ».

﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ﴾ عَن التَّوحيدِ ﴿فَقُولُواْ ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾؛ أي: لَزِمَتْكُم الحُجَّةُ فاعترِفُوا بأنَّا مُسلمونَ دونَكُم، أو: اعترِفوا بأنَّكُم كافرونَ بما نطقَت به الكتبُ وتطابقَتْ عليه الرسُلُ.

تنبيهٌ: انظُرْ إلى ما رَاعَى في هذهِ القِصَّةِ مِن المبَالغَةِ في الإرشادِ وحسنِ التَّدرُّجِ في الحجاجِ، بَيَّنَ أوَّلًا أحوَالَ عيسى وما تعاوَرَ عليه مِن الأطوَارِ المُنافيَةِ للإلهيَّةِ، ثم ذكرَ ما يَحُلُّ عُقدَتَهم ويزيحُ شُبهَتَهُم، فلمَّا رأى عِنَادَهُم ولجاجهُم دعاهُم إلى المبَاهَلةِ بنوعٍ من الإعجازِ، ثمَّ لَمَّا أعرضوا عنها وانقادُوا بعضَ الانقيادِ عادَ عَليهم بالإرشادِ، وسَلكَ طريقًا أسهَلَ وألزمَ بأنْ دَعاهُم إلى ما وافقَ عليه عِيسى والإنجيلُ وسائرُ الأَنبياءِ والكُتبِ، ثمَّ لَمَّا لَم يُجْدِ ذلكَ أيضًا عليهم، وعَلِمَ أنَّ الآياتِ والنُّذُرَ لا تُغني عَنْهُم، أعرضَ عَن ذلكَ وقالَ: ﴿ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾.

قوله: «رُوِيَ أنَّه لَمَّا نَزلَت: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ﴾...» الحديث.

أخرجَه التِّرمذِيُّ وحَسَّنَه مِن حَديثِ عَدِيِّ بن حاتمٍ[1].

---

(١) رواه الترمذي (٣٠٩٥) وقال: حديث غريب.

(٦٥) - ﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوۡرَىٰةُ وَٱلۡإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِهِۦٓۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ﴾.

﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوۡرَىٰةُ وَٱلۡإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِهِۦٓ ﴾ تنازعَت اليهُودُ والنَّصارى في إبرَاهيمَ فزعمَ كلُّ فَريقٍ أنَّهُ مِنْهُم، فترافعُوا إلى رسولِ اللهِ ﷺ فنزَلَت.

والمعنَى: أنَّ اليهُوديَّةَ والنَّصرانيَّةَ حَدثت بعدَ نُزولِ[1] التَّوراةِ والإنجيلِ على موسى وعيسَى، وكان إبراهيمُ قبلَ موسَى بألفِ سنةٍ، وقبل عيسَى بألفينِ، فكيفَ يَكُونُ مِنهما؟

﴿أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ﴾ فتدَّعونَ المُحَالَ.

قوله: «تنازَعَت اليَهودُ والنَّصارَى في إبراهيمَ وزَعَمَ كلُّ فريقٍ أنَّه مِنهُم، وتَرافَعُوا إلى رَسولِ اللهِ ﷺ، فنزلَت»:

أخرجَه ابنُ إسحاقَ وابنُ جَريرٍ عن ابنِ عبَّاسٍ[2].

(٦٦) - ﴿ هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجۡتُمۡ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيۡسَ لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴾.

﴿ هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجۡتُمۡ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيۡسَ لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞ ﴾ (ها) حَرفُ تَنبيهٍ، نُبِّهُوا بهَا على حَالِهم التي غَفلُوا عنها، و﴿أَنتُمۡ﴾ مُبتَدأٌ و﴿هَٰٓؤُلَآءِ ﴾ خبرُهُ و﴿حَٰجَجۡتُمۡ ﴾ جُملةٌ أخرى مبيِّنَةٌ للأولى؛ أي: أنتُم هؤلاءِ الحَمْقَى وبَيَانُ حَماقتِكم

(١) في (ت): «حدثت بنزول».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٨١) عن ابن إسحاق وابن عباس رضي الله عنهما، وانظر: «سيرة ابن هشام» (١/ ٥٥٣).

أنكم جَادَلتُم فيما لكم به عِلمٌ ممَّا وَجدتُمُوه في التَّوراةِ والإنجيلِ عِنادًا أو تدَّعُونَ وُرودَهُ فيه، فلِمَ تجادلون فيمَا لا علمَ لكم به ولا ذِكرَ في كِتابِكُم مِن دينِ إبرَاهيمَ.

وقيل: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ بمَعنى الذينَ، و﴿حَٰجَجۡتُمۡ﴾ صِلَتُه.

وقيل: ﴿هَٰٓأَنتُمۡ﴾ أَصلُه: أَأَنْتُم؟ على الاستِفهامِ للتَّعجُّبِ مِن حَماقَتِهم فقُلِبَت الهمزَةُ هاءً.

وقرأ نافِعٌ وأبُو عمرٍو: ﴿هَٰٓأَنتُمۡ﴾ حَيث وقعَ بالمدِّ، وقُنْبُلٌ بالهمزِ من غَير ألفٍ بعدَ الهاءِ، والبَاقون بالمدِّ والهَمزِ، والبزِّيُّ بقَصرِ المدِّ على أَصلِه[1].

﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ﴾ مَا حَاجَجْتُم به ﴿وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾: وأنتم جَاهِلون به.

قوله: «أي: أَنتُم هؤلاءِ الحَمْقَى»:

قال الطِّيبِيُّ[2]: قصدَ باسمِ الإشارةِ ـ وهو ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ ـ تحقيرَ شَأنِهم وتَركيكَ عُقولِهم[3].

قوله: «جادَلتُم فيما لكُم به علمٌ ممَّا وجدتموهُ في التَّوراةِ والإنجيلِ»:

قال الإمامُ: ﴿فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلۡمٌ﴾ لَم يَقصِد بالعلمِ حَقيقتَهُ، وإنَّما أرادَ: هَبْ أنَّكم تَستَجِيزونَ محاجَّتَه فيما تَدَّعونَ عِلمَهُ فكيفَ تُحاجُّونَ فيمَا لا عِلمَ لَكُم بِهِ ألبتَّةَ[4]؟!

قوله: «وقيل: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ بمعنى الذين»، هو مَذهَبُ الكُوفيِّينَ.

قوله: «وقيل: ﴿هَٰٓأَنتُمۡ﴾ أصلُه: أأَنتُم..» إلى آخره.

---

(١) انظر: «التيسير» (ص: ٨٨).

(٢) في (ز) و(س) زيادة: «يعني».

(٣) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٣٦).

(٤) انظر: «تفسير الرازي» (٨/). وانظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٣٦).

قال أبو حيَّان: لا يحسنُ؛ لأنَّ إبدالَ همزةِ الاستفهامِ هاءً لم يُسمَع، لا يُحفَظُ[١] مِن كلامِهِم (هَتَضرِبُ زيدًا؟) بمعنى: أتضرب زيدًا؟ إلا في بيتٍ نادرٍ.

ثمَّ الفصلُ بين الهاءِ المُبدلَةِ منها وهمزَةِ (أَنتُم) لا يناسبُ؛ لأنَّه إنَّما يُفصَلُ لاستثقالِ اجتماعِ الهمزَتينِ، وهنا قد زالَ الاستثقالُ بإبدالِ الأُولى هاءً[٢].

قوله: «﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ﴾ علمَ[٣] ما حاجَجْتُم فيه»:

الطِّيبيُّ: فإن قلت: لِمَ زيدَ (علم)؟

قلت: ليسَ الكلامُ في التَّهديدِ وأنَّ اللهَ يَعلَمُ محاجَّتَهم فيُجازِيهم على عِنادِهِم، بَلْ في إزالَةِ الجَهلِ وبيانِ حَقيقَةِ المجادلَةِ وبُطلانِها، ولذلك أتبعَ ذلك بقولِه: ﴿إِنَّ أَوۡلَى ٱلنَّاسِ بِإِبۡرَٰهِيمَ﴾ الآيةَ[٤].

(٦٧) ـ ﴿مَا كَانَ إِبۡرَٰهِيمُ يَهُودِيّٗا وَلَا نَصۡرَانِيّٗا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفٗا مُّسۡلِمٗا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾.

﴿مَا كَانَ إِبۡرَٰهِيمُ يَهُودِيّٗا وَلَا نَصۡرَانِيّٗا﴾ تصريحٌ بمُقتَضى ما قرَّرَهُ من البُرهانِ ﴿وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفٗا﴾: مائلًا عَن العَقائِدِ الزَّائغَةِ ﴿مُّسۡلِمٗا﴾: مُنْقادًا للهِ، وليسَ المرادُ به أنه كانَ على ملَّةِ الإسلامِ وإلَّا لاشتركَ الإلْزَامُ.

﴿وَمَا كَانَ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ تَعريضٌ بأنَّهم مُشركُونَ؛ لإشراكِهِم به عُزَيرًا والمسيحَ، ورَدٌّ لادِّعاءِ المشركينَ أنَّهم على مِلَّةِ إبرَاهيم.

---

(١) في (س): «يسمع إلا بحفظ».

(٢) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٢٥٤).

(٣) «علم» ليس في (س).

(٤) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٣٧).

قوله: «وليسَ المرادُ أنَّه كانَ على مِلَّةِ الإسلامِ»:

الذي في «الكشاف» أنَّ المرادَ مِن قولِه: ﴿مُّسْلِمًا﴾ أنه عليهِ السَّلامُ على ملَّةِ الإسلامِ؛ أي: التَّوحيد[1].

قال الطِّيبيُّ: وينصرُه قوله: ﴿وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [آل عمران: ٦٧][2].

(٦٨) - ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ﴾: إنَّ أخصَّهُم به وأقربَهَم منهُ، مِن الوَلْيِ وهو القُرْبُ ﴿لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ﴾ مِن أمَّتِه ﴿وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ لِمُوافَقَتهم له في أكثرِ ما شَرَعَ لهُم على الأصَالة.

وقرئ (النبيَّ) بالنصبِ[3] عَطفًا على الهاءِ في ﴿ٱتَّبَعُوهُ﴾ وبالجرِّ[4] عطفاً على ﴿إبراهيم﴾.

﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ يَنصُرُهم ويجَازيهِم الحسنَى لإيمانِهم.

(٦٩) - ﴿وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾.

﴿وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ﴾ نزلَتْ في اليهُودِ لمَّا دَعَوا حذيفةَ وعماراً ومُعَاذًا إلى اليهُوديَّةِ[5].

---

(١) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٨٨).

(٢) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٣٨).

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٧) عن أبي السمال.

(٤) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٧) عن بعضهم.

(٥) انظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٢٨٣)، و«تفسير الثعلبي» (٨/ ٤٠٨)، و«أسباب النزول» للواحدي (ص: ١٠٩)، و«تفسير البغوي» (٢/ ٥٣). وجمعه الثعلبي والواحدي مع سبب نزول الآية (١٠٩) =

و﴿لَوْ﴾ بمعنى (أن).

﴿وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ﴾: ومَا يتخطَّاهُم الإِضلالُ ولا يَعودُ وَبالُه إلَّا عَلَيهِم إذ يضاعَفُ به عذابُهُم، أو: ما يُضِلُّونَ إلا أَمثالَهُم.

﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ وِزرَهُ واختصَاصَ ضَررِه بهم.

(٧٠) ـ ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ﴾.

﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾: بما نَطَقَت به التَّوراةُ والإِنجيلُ ودلَّتْ على نبوَّةِ مُحمَّدٍ ﷺ ﴿وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ أنهَا آياتُ اللهِ.

أو: بالقرآنِ وأنتُم تَشهدُون نَعْتَه في الكِتابَينِ، أو تعلمونَ بالمعجزاتِ أَنَّهُ حَقٌّ.

(٧١) ـ ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ﴾: بالتَّحريفِ وإبرازِ الباطلِ في صُورتِه، أو: بالتَّقصيرِ في المَيْزِ بينهُما.

وقرئ: (تُلَبِّسون) بالتَّشديدِ[1]، و: (تَلْبَسون) بفتحِ الباءِ[2]؛ أي: تَلْبَسُونَ[3] الحقَّ مع الباطلِ كقولِه عليه السَّلام: «كلابسِ ثَوْبَي زُورٍ».

= من سورة البقرة. وهذا الخبر قال عنه أبو حيَّان في «البحر المحيط» (٥/ ٤٥٤): أجمع المفسرون أنها نزلت في معاذ بن جبل وحذيفة وعمّار دعوهم يهود بني النضير وقريظة وقينقاع إلى دينهم. لكن قال ابن حجر في «العجاب في بيان الأسباب» (١/ ٣٥٦): لم أجده مسندًا.

(١) انظر: «تفسير الثعلبي» (٨/ ٤٠٨)، و«البحر المحيط» (٥/ ٤٦٠)، عن أبي مجلز.

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القرآن» (ص: ٢٧)، و«الكشاف» (٢/ ٩٠)، و«البحر المحيط» (٥/ ٤٦٠)، عن يحيى بن وثاب. وتحرفت في مطبوع «المختصر في شواذ القراءات» إلى: (يلبسون) بالياء.

(٣) قوله: «تلبسون» كذا في النسخ، ومثله في بعض نسخ «الكشاف» (٢/ ٩٠)، وفي نسخ أخرى من «الكشاف»: (تكتسون)، ومثله في «تفسير ابن كمال باشا» عند هذه الآية، وعليه شرح الجاربردي. انظر: «حاشيته على الكشاف» (ج١/ و٢٥٩ب).

﴿وَتَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ﴾ نبوَّةَ محمَّد ونعتَهُ ﴿وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾: عَالِمِينَ بما تكتُمُونَه.

قوله: «كقوله: «كلابسِ ثَوبَي زُورٍ»»:

أوَّلُه: «المُتشبِّعُ بمَا لَم يُعطَ...» الحديث، أخرجَه مُسلِمٌ من حديثِ عائشَةَ[1].

(٧٢) ـ ﴿وَقَالَت طَّآئِفَةٞ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ ءَامِنُواْ بِٱلَّذِيٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَجۡهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكۡفُرُوٓاْ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمۡ يَرۡجِعُونَ﴾.

﴿وَقَالَت طَّآئِفَةٞ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ ءَامِنُواْ بِٱلَّذِيٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَجۡهَ ٱلنَّهَارِ﴾؛ أي: أظهرُوا الإيمانَ بالقرآنِ أوَّلَ النَّهار ﴿وَٱكۡفُرُوٓاْ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمۡ يَرۡجِعُونَ﴾؛ أي: واكفُرُوا به آخِرَه لعَلَّهُم يَشُكُّون في دِينِهِمْ ظنًّا بأنَّكُم رَجَعْتُم لخلَلٍ ظهرَ لَكُم.

والمرادُ بالطَّائفَةِ: كَعبُ بنُ الأَشرَفِ ومالك بن الصَّيفِ قالا لأصحَابهِمَا لمَّا حُوِّلَت القبلةُ: آمِنُوا بما أُنزِلَ عليهم من الصَّلاةِ إلى الكَعْبَةِ، وصَلُّوا إليها أوَّلَ النَّهارِ، ثمَّ صَلُّوا إلى الصَّخرَةِ آخرَهُ، لعَلَّهُم يقولون: هُم أعلَمُ مِنَّا وقد رجعُوا، فيَرجعُون[2].

وقيل: اثنا عَشر من أحْبارِ خَيبَرَ تقاوَلُوا بأن يَدخُلوا في الإسلامِ أوَّلَ النَّهارِ ويقولوا آخرَهُ: نظرنَا في كتابِنا وشاوَرْنا عُلماءَنا فلَمْ نَجِدْ محمَّداً بالنَّعتِ الذي وردَ في التَّوراةِ، لعَلَّ أصحابَهُ يَشُكُّونَ فيه.

---

(١) رواه مسلم (٢١٢٩) من حديث عائشة رضي الله عنها. ورواه البخاري (٥٢١٩)، ومسلم (٢١٣٠)، من حديث أسماء رضي الله عنها.

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٤١١)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٠٩) عن مجاهد ومقاتل والكلبي.

قوله: «وقيل: اثنا عَشرَ من أحْبارِ خيبرَ..» إلى آخره.

أخرجه ابنُ جَريرٍ عن السُّدِّيِّ[١].

(٧٣ ـ ٧٤) ـ ﴿وَلَا تُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَآجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ ۗ قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾.

﴿وَلَا تُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ﴾: ولا تُقِرُّوا عَن تَصديقِ قَلْبٍ إلا لأهلِ دِينِكُم، أو: ولا تُظهِرُوا إيمانَكُم وَجْهَ النَّهارِ إلَّا لِمَن كانَ على دِينِكُم فإنَّ رُجوعَهُم أَرجى وأهمُّ.

﴿قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ﴾ يهدِي مَن يشاءُ إلى الإيمانِ ويُثبِّتُه عليه.

﴿أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ﴾ متعَلِّقٌ بمَحذوفٍ؛ أي: دَبَّرتُم ذلك وقلتُم لِأَنْ يُؤتَى أحَدٌ، والمعنى: أنَّ الحَسَد حَمَلَكم على ذلك.

أو: بـ﴿لا تؤمنوا﴾؛ أي: ولا تُظْهِرُوا إيمانَكُم بأنْ يُؤتى أحدٌ مثلَ مَا أُوتيتُم إلا لِأَشيَاعكم، ولا تُفشُوهُ إلى المسلمينَ لئلَّا يَزيدَ ثَباتُهُم، ولا إلى المشركينَ لئلَّا يَدعُوَهم إلى الإِسلامِ، وقوله: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ﴾ اعتراضٌ يَدُلُّ على أنَّ كيدَهُم لا يَحْلَى بطائِلٍ.

أو خبرُ ﴿إِنَّ﴾ على أنَّ ﴿هُدَى ٱللَّهِ﴾ بدلٌ عن ﴿ٱلْهُدَىٰ﴾[٢].

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٩٦) عن السدي. وذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٤١٠ ـ ٤١١)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٠٩)، عن الحسن والسدي.

(٢) قوله: «أو خبر ﴿إِنَّ﴾»: عطف على «متعلِّق بمحذوف». انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٧١).

قلت: فملخص ما ذكره المؤلف في قوله تعالى: ﴿أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ﴾ ثلاثة أقوال: الأول: =

وقراءةُ ابنِ كَثيرٍ: ﴿أَأَنْ يُؤتى﴾[١] على الاستفهامِ للتَّقريعِ تؤيِّدُ الوجهَ الأوَّلَ؛ أي: أَلِأَن يُؤتَى أَحدٌ دبَّرتُم.

وقرئ: (إنْ) عَلَى أنَّها النَّافيَةُ[٢]، فيكونُ مِن كلامِ الطَّائفَةِ؛ أي: ولا تؤمنوا إلَّا لِمَن تبعَ دينكُم وقولوا لهُم: ما يُؤتى أحَدٌ مثلَ ما أُوتيتُم.

﴿أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ﴾ عَطفٌ على ﴿أَن يُؤْتَىٰ﴾ على الوَجهَين الأوَّلَين، وعلى الثالثِ مَعناه: حتَّى يُحَاجُّوكُم عندَ ربِّكُم فيَدْحَضُوا حجَّتَكُم، والواوُ ضَميرُ ﴿أَحَدٌ﴾ لأنَّه في معنى الجَمعِ، إذ المرادُ به غيرُ أتباعِهِم.

﴿قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾ رَدٌّ وإبطالٌ لِمَا زعمُوه[٣] بالحجَّةِ الواضِحَةِ.

قوله: «مُتعلِّقٌ بمحذوفٍ؛ أي: دبَّرتم ذلك وقُلْتُم لِأَنْ يؤتى أحدٌ..» إلى آخره.

قال ابنُ المُنيِّرِ: فيه إشكالٌ لوُقوعِ ﴿أَحَدٌ﴾ في الوَاجبِ؛ لأنَّ الاستفهامَ للإنكارِ إيجابٌ[٤].

= أن يتعلق بمحذوف على التقدير المذكور، والثاني: أن يتعلق بـ(لا تؤمنوا)، والثالث: أن يكون خبر ﴿إن﴾ شريطة الإبدال المذكور على ما ذكر المصنف، أو على أن ﴿هُدَى ٱللَّهِ﴾ خبر أول لـ﴿إِنَّ﴾ على ما زاد الأنصاري. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٧١).

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٧)، و«التيسير» (ص: ٨٩). قال الداني في «جامع البيان» (٣/ ٤٧٩): قرأ ابن كثير على الاستفهام بهمزة محقَّقة بعدها مسهَّلةٌ بينَ بينَ من غيرِ ألفٍ فاصلة بينهما على مذهبه في جميع الاستفهام، وقرأ الباقون على الخبر بهمزة واحدة محقّقة من غير مدّ.

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٧) عن الأعمش وطلحة.

(٣) في (ت): «زعموا».

(٤) عبارة «الانتصاف»: لأن الاستفهام هنا إنكار، واستفهام الإنكار في مثله إثبات.

ويمكنُ أَنْ يُقال: رُوعِيَت صورَةُ الاستفهامِ وإن لم يَكُن المرادُ حَقيقتَهُ، فحَسُنَ دخولُ ﴿أَحَدٌ﴾ فيهِ(١).

(٧٥) - ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾.

﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾ كعَبدِ الله بن سَلَامٍ، استودعَه قرشيٌّ أَلْفًا ومئتي أوقيَّةٍ ذهبًا فأدَّاه إليه ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾ كفِنْحَاص بن عازوراء استَوْدَعَه قُرَشيٌّ آخرُ دينارًا فجَحَدَه(٢).

وقيل: المَأمونونَ على الكَثيرِ النَّصارى إذ الغالبُ فيهم الأَمانَةُ، والخائِنونَ في القَليلِ اليَهودُ إذ الغالِبُ عليهم الخِيانَةُ.

وقرأ حمزةُ وأبو عمرٍو: ﴿يؤدِّهْ إليكَ﴾ و﴿لا يُؤَدِّهْ إليك﴾ بإسكانِ الهاءِ، وقالُونُ باختلاسِ كَسْرَة الهَاءِ، وكذا رُوِيَ عن هشامٍ، والباقونَ بإشباعِ الكَسرةِ(٣).

﴿إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾: إلا مُدَّةَ دوامِكَ قائمًا على رَأسِه مُبالغاً في مُطالبتِه بالتَّقاضِي والتَّرافُعِ وإقامَةِ البيِّنَة.

﴿ذَلِكَ﴾ إشارةٌ إلى تَرْكِ الأَداءِ المَدلولِ عليه بقَولِه: ﴿لَا يُؤَدِّهِ﴾ ﴿بِأَنَّهُمْ قَالُوا﴾: بسَبَبِ قولِهِم: ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾؛ أي: ليسَ علينا في شأنِ مَن ليسُوا مِن أهلِ الكِتابِ ولم يكونوا على دِينِنا ذمٌّ وعِتابٌ.

---

(١) انظر: «الانتصاف» لابن المنير (١/ ٣٧٣).

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٤٢٢)، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ٥٦) من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن عباس. وجويبر متروك.

(٣) وقرأ أبو بكر مثل أبي عَمْرو وحمزة، والمذكور عن هشام هو من رواية الحلواني عنه، والوَقْف للجميع بالإسكان. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٧) وما بعدها، و«التيسير» (ص: ٨٩).

﴿وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ﴾ بادِّعائِهم ذلك ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أنَّهم كاذبونَ، وذلك لأنَّهم استحلُّوا ظُلْمَ مَن خالفَهُم وقالُوا: لم يَجعَلْ لهُم في التوراةِ حُرمَةً.

وقيل: عامَلَ اليَهودَ رجَالًا من قريش، فلمَّا أسلمُوا تقاضَوهُم، فقالوا: سقَطَ حقُّكُم حيثُ تَركتُم دينكُم، وزعَمُوا أنه كذلك في كِتابِهم.

وعن النبيِّ ﷺ أنه قالَ عند نزولهَا: «كذبَ أعداءُ اللهِ ما مِن شيء في الجاهِليَّةِ إلا وهو تحتَ قدميَّ، إلا الأمَانةَ فإنَّها مؤَدَّاةٌ إلى البرِّ والفاجِرِ».

قوله: «وقيل: عامَلَ اليَهودُ رجالًا من قريشٍ، فلَمَّا أسلَمُوا تقاضوهُم..» إلى آخره.

أخرجَه ابنُ جَريرٍ عن ابنِ جُريجٍ[1].

قوله: «وعَن النَّبيِّ ﷺ أنه قالَ عندَ نُزولِها: «كذبَ أعداءُ اللهِ، ما مِن شَيءٍ في الجاهليَّةِ إلا وهو تحتَ قَدميَّ، إلا الأمانةَ فإنَّها مُؤدَّاةٌ إلى البَرِّ والفاجِرِ»:

أخرجه ابنُ جَريرٍ وابنُ أبي حاتمٍ عَن سعيدِ بنِ جُبيرٍ مُرسَلًا[2].

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: قوله: «تحت قدميَّ» أي: مَنسوخٌ مَتروكٌ[3].

وقال الطِّيبيُّ: مثلٌ لإبطالِ الشَّيءِ[4].

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٥١٢)، وابن المنذر في «تفسيره» (٦٢٨)، عن ابن جريج. وانظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٢٨٥).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٥١١)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٨٤).

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٢/ أ).

(٤) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٤٨).

(٧٦) ـ ﴿بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ وَٱتَّقَىٰ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾.

﴿بَلَىٰ﴾ إثباتٌ لِمَا نفوهُ؛ أي: بلى عليهم فيهم سَبِيل.

﴿مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ وَٱتَّقَىٰ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ استئنافٌ مقرِّرٌ للجُملَةِ التي سَدَّتْ ﴿بَلَىٰ﴾ مَسدَّها، والضَّميرُ المَجرورُ لِـ﴿مَنْ﴾ أو لـ﴿ٱللَّهَ﴾ وعمُومُ ﴿ٱلْمُتَّقِينَ﴾ نابَ منابَ الراجعِ مِن الجزاءِ إلى ﴿مَنْ﴾ وأشعرَ بأنَّ التَّقوى مِلاكُ الأمرِ، وهو يعمُّ الوفاءَ وغيرَهُ؛ مِن أداءِ الواجباتِ والاجتنابِ عن المناهي.

قوله: «وعمومُ ﴿ٱلْمُتَّقِينَ﴾ نائبٌ عن الراجعِ مِن الجزاءِ إلى ﴿مَنْ﴾»:

قال الشَّيخُ جمالُ الدِّينِ ابنُ هشامٍ: الظاهرُ أنَّه لا عُمومَ فيها، وأنَّ ﴿ٱلْمُتَّقِينَ﴾ مُساوونَ لِمَن تَقدَّمَ ذِكرُه، وإنَّما الجوابُ مَحذوفٌ تقديرُه: يحبُّهُ الله[١].

(٧٧) ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُو۟لَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ﴾: يَستَبدلون ﴿بِعَهْدِ ٱللَّهِ﴾: بما عاهَدُوا عليه مِن الإيمانِ بالرَّسُولِ والوَفاءِ بالأَماناتِ ﴿وَأَيْمَٰنِهِمْ﴾ وبما حَلَفوا بهِ مِن قولهم: واللهِ لنُؤمِننَّ به ولنَنْصُرَنَّه.

﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾: متاعَ الدُّنيا.

﴿أُو۟لَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ﴾ بما يَسُرُّهم أو بشيءٍ أَصلًا، وأنَّ الملائكة يَسألونَهُم يومَ القيامةِ[٢]، أو: لا يَنتفِعونَ بكَلماتِ اللهِ وآياتِه، والظاهِرُ

---

(١) انظر: «مغني اللبيب» لابن هشام (ص: ٦٦٠).

(٢) قوله: «وأن الملائكة يسألونهم يوم القيامة» أشار به إلى أنه لا يكلِّمهم أصلًا حتى في السؤال عما فعلوا، وإنما تسألهم عنه الملائكة. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٧١).

أَنَّهُ كِنايةٌ عَن غَضبِهِ عَلَيهِم؛ لقوله: ﴿وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ فإنَّ مَن سَخِطَ على غيرِهِ واستهانَ به أعرَضَ عنه وعن التكلُّمِ مَعه والالتفاتِ نحوَهُ كما أنَّ مَن اعتدَّ بغيرِه يُقاوِلُهُ ويكثِرُ النَّظَرَ إليهِ.

﴿وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾: ولا يُثْني عَلَيهم.

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ على ما فعلوهُ[1].

قيل: إنَّها نزلَتْ في أحبَارٍ حَرَّفوا التَّوراةَ وبدَّلُوا نَعْتَ محمَّدٍ ﷺ وحُكْمَ الأماناتِ وغيرُهما، وأخذوا على ذلك رِشوَةً.

وقيل: نَزلَتْ في رَجُلٍ أقامَ سِلعةً في السُّوقِ فحَلَفَ لقد اشتراهَا بما لم يَشترِها بهِ.

وقيل: في ترافُعٍ كانَ بين أشعَث بن قيسٍ وبين يهوديٍّ في بئرٍ أو أَرضٍ وتوجَّه الحَلِفُ على اليَهُوديِّ.

قوله: «قيل: إنَّها نَزلَتْ في أحبارٍ حَرَّفُوا التَّوراةَ وبدَّلوا نَعْتَ مُحمَّدٍ ﷺ»:

أخرجه ابنُ جَريرٍ عن عِكرمَةَ[2].

قوله: «وقيل: نَزَلَت في رَجُلٍ أقامَ سِلعةً في السُّوقِ، فحَلفَ لَقَد اشتراهَا بما لم يَشتَرِها بهِ»:

---

(١) في (ت): «فعلوا».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٥١٦)، وكذا ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٤٣٧ ـ ٤٣٨)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١١٢).

أخرجَه ابنُ جَريرٍ عن مجاهدٍ والشَّعبيِّ[١].

وأخرجَه البُخارِيُّ في «صحيحه» مِن حَديثِ عبدِ اللهِ بنِ أبي أَوْفى أنَّ رَجُلًا أقامَ سِلعَةً له بالسُّوقِ، فحَلَفَ باللهِ لقد أُعطِيَ بها ما لم يُعطَهُ؛ ليوقِعَ فيها رَجُلًا من المُسلمينَ، فنزَلَت هذهِ الآيةُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا﴾ إلى آخرِ الآيةِ[٢].

قوله: «وقيلَ: في ترافُعٍ كانَ بينَ أَشعَث بن قيسٍ ويَهوديٍّ في بئرٍ أَوْ أَرضٍ وتوجَّه الحَلِفُ على اليَهُودِيِّ»:

أخرجه الأئمَّةُ السِّتَّةُ وغيرُهُم من حَديثِ ابنِ مَسعودٍ[٣].

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٥١٩ ـ ٥٢٠).

(٢) رواه البخاري (٢٠٨٨).

(٣) رواه البخاري (٢٤١٦)، ومسلم (١٣٨)، وأبو داود (٣٢٤٣)، والترمذي (١٢٦٩)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٥٩٤٨)، وابن ماجه (٢٣٢٣).

وروي في سبب النزول نحو هذه القصة لكن بين امرئ القيس بن عابس الكندي ورجل من حضرموت، رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٧٧١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٥٣)، والطبري في «تفسيره» (٥/ ٥١٧)، من حديث عدي بن عميرة. وجاء في رواية أحمد: أن رسول الله ﷺ تلا الآية، دون التصريح بنزولها في هذه القصة، وسنده صحيح.

قال الحافظ في «الفتح» (٨/ ٢١٣) توفيقاً بين الروايات: لا منافاةَ بينها، ويُحْمَلُ على أنَّ النُّزولَ كان بالسَّببَينِ جميعًا ولفظُ الآيةِ أَعَمُّ مِن ذلك.

قلت: ويمكن أن يقال: إنها نزلت في واحدة من القصص المذكورة، وتلاها النبي ﷺ في باقي الحوادث تلاوة فقط تحذيراً من الحلف الكاذب.

(٧٨) ـ ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُۥنَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَٰبِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَٰبِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَٰبِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾.

﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا﴾ يعني: المحرِّفينَ ككَعبٍ ومالكٍ وحُيَيِّ بن أخطَبَ ﴿يَلْوُۥنَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَٰبِ﴾: يَفتِلُونَها بقراءَتِه فيُميلونَها عن المنزَّلِ إلى المحرَّفِ، أو يَعطِفونها بشَبيهِ[1] الكتابِ.

وقُرِئَ: (يَلُونَ) على قلبِ الواوِ المضمومةِ همزةً ثمَّ تخفيفِها بحَذفِها وإلقاءِ حَركتِها على السَّاكنِ قبلَهَا[2].

﴿لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَٰبِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَٰبِ﴾ الضَّميرُ للمُحَرَّفِ المدلولِ عليه بقولِه: ﴿يَلْوُۥنَ﴾. وقُرِئَ: (ليَحْسبوه) بالياءِ[3]، والضَّميرُ أيضًا للمسلمين.

﴿وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ﴾ تأكيدٌ لقولِه: ﴿وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَٰبِ﴾ وتشنيعٌ عليهم، وبَيَانُ أنهم[4] يزعمُونَ ذلك تَصريحاً لا تعرِيضًا؛ أي: ليسَ هو نازلاً مِن عنده، وهذا لا يقتضي أنْ يكُون[5] فعلُ العَبد فعلَ اللهِ.

---

(١) في (خ): «بشبه»، وفي (ت): «بشبهة».

(٢) نسبت لمجاهد وابن كثير. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٧)، و«إعراب القرآن» للنحاس (١/ ١٦٧)، و«تفسير الثعلبي» (٨/ ٤٥٣)، و«الكامل» للهذلي (ص: ٥١٦)، و«الكشاف» (٢/ ١٠٠)، و«المحرر الوجيز» (١/ ٤٦٠).

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٧ ـ ٢٨) عن بعضهم.

(٤) في (خ) و(ت): «لأنهم».

(٥) في (خ): «أن لا يؤكد»، وفي (ت): «أن لا يكون».

﴿وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ تأكيدٌ وتَسجيلٌ عَليهم بالكَذِبِ على اللهِ والتعمُّدِ فيه.

قوله: «يَفتِلُونَها بقراءَتِه فيميلونَها عَن المنزَّلِ إلى المحرَّفِ»:

قال الطِّيبِيُّ: أي: يفتلونَ الألسِنَةَ في القِراءةِ؛ لتَصيرَ الصَّحيحَةُ محرَّفًا، ويحسبَ المسلمونَ أنَّ المحرَّفَ مِن التَّوراةِ فيلتبسُ عليهِم الأَمرُ[1].

«الأساس»: فَتَلْتُه: صَرَفتُه، فانفَتَلَ[2].

قوله: «أو يَعطِفُونَها بشِبهِ الكتابِ»:

الطِّيبِيُّ: قال صاحبُ «المغرب»: استعطفَ ناقتَهُ؛ أي: عطفَها بأَنْ جذَبَ زِمامَها ليُميلَ رأسَها[3].

والمرادُ بها: الإيهامُ في الكلامِ؛ أي: كانوا يُوهِمُونَ المُسلمينَ أنَّ ذلك مِن نَفسِ الكِتابِ، ومِن ثمَّ قال: بشِبهِ الكتابِ.

والضَّميرُ في ﴿لِتَحْسَبُوهُ﴾ راجِعٌ إلى هذا المضافِ المَحذوفِ، والفَرقُ أنَّهم على الأوَّلِ كانوا يَتركونَ النَّصَّ ويُقرُّونَ ما بدَّلُوا به[4][5].

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٥٢).

(٢) انظر: «أساس البلاغة» للزمخشري (مادة: فتل).

(٣) انظر: «المغرب في ترتيب المعرب» للمطرزي (مادة: عطف).

(٤) في (س) زيادة: «وعلى الثاني لا يتركونه بل يصحبونه بما يوهم خلاف المراد».

(٥) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٥٣).

(٧٩) - ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّۦنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾.

﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ تكذيبٌ وردٌّ على عَبَدةِ عيسى.

وقيل: إنَّ أبا رافعٍ القُرظيَّ والسَّيدَ النَّجرانيَّ قالا: يا محمدُ! أتريدُ أن نعبُدَك ونتخذَكَ رَبًّا؟ فقال: «مَعَاذ الله أن نعبُدَ غيرَ اللهِ أو أن نأمُرَ بغيرِ عبَادة اللهِ، فما بذلك بَعَثني ولا بذلك أمَرَني» فنزلَت.

وقيل: قال رَجُلٌ: يا رسُولَ الله! نسَلِّمُ عليك كما يسَلِّم بَعضُنا على بَعضٍ، أفلا نسجُدُ لك؟ قال: «لا ينبغي أن يُسجَدَ لأحدٍ مِن دونِ اللهِ، ولكن أكرمُوا نبيَّكُم واعرِفُوا الحقَّ لأهلِه».

﴿وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّۦنَ﴾: ﴿وَلَٰكِن﴾ يقولُ: ﴿كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّۦنَ﴾، والرَّبَّانيُّ مَنسوبٌ إلى الربِّ بزيادةِ الألفِ والنونِ كاللِّحْيَاني والرَّقَبَانيِّ، وهو الكامِلُ في العلمِ والعَمَلِ.

﴿بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾: بسَبَبِ كونِكُم مُعلِّمينَ الكتابَ وبسَبَبِ كونِكُم دَارسينَ له، فإنَّ فائدةَ التَّعليمِ والتَّعلُّمِ معرفةُ الحقِّ والخيرِ للاعتقَادِ والعَملِ.

وقرأَ ابن كثيرٍ ونافعٌ وأبو عمرٍو ويعقوبُ: ﴿تَعْلَمُون﴾[1] بمعنى: عالِمِين.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٣)، و«التيسير» (ص: ٨٩)، و«النشر» (٢/ ٢٤٠).

وقرئ: (تُدَرِّسُون) من التَّدريسِ[١]، و: (تُدْرِسُون) مِن أَدْرسَ[٢] بمعنى: دَرَّسَ؛ كأكرَمَ وكرَّمَ، ويجُوزُ أن تكونَ القراءةُ المشهورةُ أيضًا بهذا المعنى على تقديرِ: وبما تَدْرُسُونَه على الناسِ.

قوله: «وقيل: إنَّ أبا رافعٍ القرظيَّ والسَّيِّدَ النَّجرانيَّ قالا: يا محمَّد! أتريدُ أن نَعبُدَكَ ونَتَّخِذَك ربًّا؟ فقال: «معاذَ اللهِ أن نَعبُدَ غيرَ اللهِ وأن نأمُرَ بغيرِ عبادةِ اللهِ، فما بذلكَ بَعَثَني ولا بذلكَ أَمَرَني» فنَزَلَت.

أخرجه ابنُ إسحاقَ وابنُ جَريرٍ وابنُ المُنذرِ وابنُ أبي حاتمٍ والبَيهَقِيُّ في «دلائل النبوة» عَن ابنِ عبَّاسٍ[٣].

تنبيه: قولُ المُصنِّفِ في سِياقِ الحديثِ: «فقالَ: معاذَ الله أن نعبُدَ غيرَ اللهِ وأَنْ نأمُرَ بغيرِ عبادَةِ اللهِ».

قال الزَّمَخشريُّ ـ فيما نقلَهُ الطِّيبِيُّ ـ (نأمرُ بعِبادَةِ غيرِ اللهِ) أحسَنُ طباقًا لما

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٨) عن أبي حيوة، و«المحرر الوجيز» (١/ ٤٦٣) عن الحسن.

(٢) انظر: «المحتسب» (١/ ١٦٣) عن أبي حيوة.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٥٢٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٣٨٤) من طريق ابن إسحاق عن محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس. ومحمد بن أبي محمد مجهول.
ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٩٣) عن محمد بن أبي محمد... فذكره.
ورواه ابن المنذر في «تفسيره» (٦٤٢) عن ابن إسحاق، وهو كذلك في «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٥٥٤).

سبقَ في المتنِ؛ لأنَّ الكلام لم يَقَع في نَفيِهِم عَن أَنفُسِهِم الأمرَ بغَيرِ عِبادَةِ اللهِ، بل بعبادَةِ غيرِ اللهِ، ألا تَرَى إلى قولِه ﷺ: «أن نعبدَ غيرَ اللهِ» ولَمْ يَقُل: أن نَفعَلَ غيرَ عبادَةِ اللهِ[1].

قال الطِّيبِيُّ: والحَديثُ مَرْوِيٌّ في «مَعالِم التَّنزيل» للبَغَوِيِّ بلفظ: فقالَ: «مَعاذَ اللهِ أَنْ آمُرَ[2] بعبادَةِ غيرِ اللهِ»[3].

قلت: ولفظُ الكتبِ التي خرَّجتُه منها: فقالَ: «معاذَ اللهِ أَنْ نَعبدَ غيرَ اللهِ أو أن نَأمُرَ بعبادَةِ غيرِه[4]».

ثمَّ قالَ الطِّيبِيُّ: والزَّمخشَرِيُّ وجدَ الرِّوايَةَ كمَا ذَكرَها[5]، فلَم تُطوِّع له نَفسُه لفَصاحَتِه أن يقبلَه؛ لنُبوِّ المقامِ عنهُ، فذكرَ ما ذكرَ، وكانَ على ما ذكرَ، للهِ دَرُّه.

قال: ولناصرِ الرِّوايَةِ الأُخرى أن يقولَ: إنَّ قَوْلَهُم: (أتريدُ أَنْ نَعبُدَكَ ونَتَّخِذَكَ رَبًّا) يحتمِلُ أَنَّهم تَوهَّمُوا الشركَةَ في العبادَةِ بينَ اللهِ وبينَ رَسولِ اللهِ[6]، فنفى ذلكَ

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٥٤).

(٢) في (س): «نأمر».

(٣) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٥٤). وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي (٢/ ٦٠).

(٤) في (س): «غير الله».

(٥) في (ف): «ذكره».

(٦) في (س): «وبين رسوله».

على الوَجهِ الأَبلَغِ؛ أي: «مَعاذَ اللهِ أَنْ نَأمُرَ بغيرِ عبادَةِ اللهِ» يعني: أَمرِي مَقصورٌ بالأمرِ بعبادَةِ اللهِ لا يَتجاوَزُ إلى غَيرِ عِبادَتِه، فكيفَ آمرُ بعِبادَتِي[١]؟!

قوله: «وقيل: قالَ رَجلٌ: يا رَسولَ الله! نُسلِّمُ عليكَ كما يُسلِّمُ بعضُنا على بعضٍ، أفَلَا نَسجُدُ لك؟...» إلى آخره.

أخرجه عبدُ بنُ حميدٍ في «تفسيره» عن الحسنِ قال: بلغَنِي... فذكرَهُ[٢].

قوله: «كالجُمَّانيِّ» أي: وافرِ الجُمَّةِ.

قوله: «والرَّقبانيُّ» أي: غليظُ الرَّقبَةِ.

(٨٠) ـ ﴿وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾.

﴿وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا﴾ نَصبَه ابنُ عامرٍ وحمزةُ وعَاصمٌ ويَعقوبُ[٣] عَطفًا على ﴿ثُمَّ يَقُولَ﴾، وتكونُ (لا) مزيدَةً لتأكيدِ مَعنَى النفيِ في قولِهِ[٤]: ﴿مَا كَانَ﴾؛ أي: ما كانَ لِبَشَر أن يَسْتَنبِئَهُ اللهُ ثمَّ يأمرَ الناسَ بعبادة نَفْسِه ويأمُرَ باتِّخَاذِ الملائكةِ والنبيينَ أرباباً، أو غيرَ مَزيدَةٍ على معنى: أنَّه لَيسَ له أن يأمرَ بعبَادتهِ ولا يأمرَ باتخاذِ أكفَائِه أرباباً بَل يَنهى عنه وهوَ أدنى من العِبَادة، ورفعَه الباقونَ على الاستئنافِ ويحتمِلُ الحال.

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٥٥).

(٢) رواه عبد بن حميد عن الحسن كما في «الدر المنثور» (٢/ ٢٥٠)، و«العجاب في بيان الأسباب» (٢/ ٧٠٥).

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٣)، و«التيسير» (ص: ٨٩)، و«النشر» (٢/ ٢٤٠).

(٤) في (خ): «النفي وقوله».

وقرأ أبو عمرو على أصله برواية الدُّوري باختلاس الضم[(١)].

﴿أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ﴾ إنكارٌ، والضَّميرُ فيه لـ(بشَرٍ) وقيلَ: لـ﴿ٱللَّهُ﴾.

﴿بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ دليلٌ على أنَّ الخطابَ للمُسْلمين وهمُ المستَأْذِنُون لأن يَسجُدُوا له[(٢)].

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٣)، و«التيسير» (ص: ٨٩)، و«النشر» (٢/ ٢٤٠ ـ ٢٤١).

(٢) كذا قال متابعاً للزمخشري في «الكشاف» (٢/ ١٠٥)، والخبر الوارد بهذا من مرسل الحسن كما تقدم، فهو ضعيف ولا يصح الجزم بتفسير الآية عليه، وإن صح فهو قول رجل منهم فلا يصح نسبة ذلك إلى جميعهم، كما أن ذلك القائل ـ على فرض صحة الخبر ـ قد يكون حديث عهد بالإسلام، فكيف يقرن به علماء الصحابة ومن أحاطوا بأصول العقيدة علماً وفهماً؟

ولم أجد للزمخشري سلفاً في حمل الآية على ذلك الخبر، أما مَن بعده فقد تابعه في ذلك كثر منهم المصنف والنسفي أبو البركات وابن كمال باشا وأبو السعود، فقد اعتمدوا هذا القول في تفاسيرهم واقتصروا عليه، ونقل الرازي في «تفسيره» (٧/ ٢٧٣) كلام المؤلف هذا في تفسير الآية ونسبه إليه ولم يذكر فيه شيئاً، وإن كان الآلوسي في «روح المعاني» (٤/ ٢٩٥) قد نسب هذا القول إليه (أعني الرازي) دون جميعِ القائلين به حتى المؤلفِ، ولعل ذلك لأنه لم يعقبه بشيء ولا ذكر في الآية غيره.

ولعل أحسن ما قيل في الآية هو قول أبي حيان في «البحر» (٥/ ٥٠٠): ﴿أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ هذا استفهام إنكار، وكونه بعد كونهم مسلمين أفحشُ وأقبحُ، إذ الأمر بالكفر على كلِّ حال منكر، ومعناه: أنه لا يأمر بكفرٍ لا بعد الإسلام ولا قبله، سواء كان الآمر الله أم الذي استنبأه الله، وفي هذه الآية دلالة على أن المخاطبين كانوا مسلمين، ودلالة على أن الكفر ملة واحدة، إذ الذين اتخذوا الملائكة أرباباً هم الصابئة وعبدة الأوثان، والذين اتخذوا النبيين أرباباً هم اليهود والنصارى والمجوس، ومع هذا الاختلاف سمى الله الجميع كفراً. اهـ. فهو قد تجنب ذكر الخبر أو تفسير الآية عليه، أو حتى التعرضَ لكلام الزمخشري، مع أنه من المتعمقين في دراسة «الكشاف» كما لا يخفى على من طالع «بحره».

قوله: «وتكونُ (لا) مَزيدَةً» أي: لا مُؤسِّسةً؛ لأنَّه يصيرُ المعنى حينئذٍ: ما كانَ له إلَّا أَنْ يَأمُرَكم أن تتَّخِذُوا، فيكونُ له الأمرُ بالاتِّخاذِ، وهو فاسِدٌ.

قوله: «دليلٌ على أنَّ الخطابَ للمسلمينَ...» إلى آخره.

قال الطِّيبيُّ: يعني: هذه الفاصلَةُ تُرجِّحُ قولَ مَن قالَ: إنَّ الآيَةَ نَزلَت فيهم، لا في أَبِي رافِعٍ والسَّيِّدِ.

قال: ويجوزُ أن يقالَ للنَّصرانيِّين: ﴿أَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡكُفۡرِ بَعۡدَ إِذۡ أَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٨٠] أي: مُنقادُونَ مُستَعِدُّونَ لقَبولِ الدِّينِ الحقِّ إرخاءً للعنانِ واستِدراجًا[١].

(٨١) - ﴿وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيۡتُكُم مِّن كِتَٰبٖ وَحِكۡمَةٖ ثُمَّ جَآءَكُمۡ رَسُولٞ مُّصَدِّقٞ لِّمَا مَعَكُمۡ لَتُؤۡمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥۚ قَالَ ءَأَقۡرَرۡتُمۡ وَأَخَذۡتُمۡ عَلَىٰ ذَٰلِكُمۡ إِصۡرِيۖ قَالُوٓاْ أَقۡرَرۡنَاۚ قَالَ فَٱشۡهَدُواْ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾.

﴿وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيۡتُكُم مِّن كِتَٰبٖ وَحِكۡمَةٖ ثُمَّ جَآءَكُمۡ رَسُولٞ مُّصَدِّقٞ لِّمَا مَعَكُمۡ لَتُؤۡمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ﴾ قيلَ: إنَّه على ظاهِره، وإذا كانَ هذا حكمَ الأنبيَاء كانَ الأممُ به أَولَى.

وقيلَ: مَعناهُ: أنَّه تعالى أخذَ الميثاقَ من النبيِّينَ وأُمَمِهم واستَغْنى بذكرِهم عن ذكرِ الأُمَم.

وقيلَ: إضافةُ الميثاقِ إلى النَّبيِّينَ إضَافتُه إلى الفاعل، والمعنَى: وإذ أخذَ اللهُ الميثاقَ الذي وثَّقهُ الأنبياءُ على أُمَمِهم.

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٦١).

وقيل: المرادُ: أولادُ النَّبيِّينَ[١]، على حَذفِ المضافِ وهم بنو إسرائيلَ، أو سمَّاهُم نبيِّينَ تهكُّمًا بهم؛ لِأَنَّهُم كانوا يقولونَ: نحنُ أولَى بالنبوَّةِ من محمَّدٍ لأنَّا أهلُ الكتابِ والنبيُّونَ كانُوا مِنَّا.

والـلامُ فـي ﴿لَمَآ﴾ مُوَطِّـئَـة[٢] للقسَـمِ؛ لأنَّ أخـذَ الميثاقِ بمعنى الاسـتحلافِ، و(ما) تحتمِلُ الشَّـرطيةَ و﴿لَتُؤْمِنُنَّ﴾ سَـادٌّ مَسَـدَّ جوَابِ القسَـمِ والشَّـرطِ، وتحتمِلُ الخبريَّةَ.

وقـرأَ حمـزةُ: ﴿لِمَـا﴾ بالكَسـرِ[٣] علـى أنَّ (مـا) مَصدَريَّـةٌ؛ أي: لأَجـلِ إيتائي إياكُـم بعـضَ الكتـابِ ثـمَّ مجـيءِ رسُـولٍ مصـدقٍ أخـذَ اللهُ الميثـاقَ لتؤمِنُـنَّ بـه ولتنصرنَّـه[٤]، أو مَوصُولَـة، والمعنَـى: أَخَـذَه[٥] للَّـذي آتيتكُمُـوهُ وجَاءَكـم رسُـولٌ مصَـدِّقٌ له.

وقرئَ: (لَمَّا)[٦] بمعنى: حينَ آتيتُكُم، أو: لَمِن أجلِ ما آتيتُكُم، على أنَّ أَصلَهُ: لَمِن ما، بالإدغامِ فحُذِفَت إِحدَى الميماتِ الثلاثِ استثقالاً.

وقَرأَ نافِعٌ: ﴿لَمَا آتيناكم﴾ بالنُّونِ والألفِ جميعاً[٧].

---

(١) في (خ): «الأنبياء».

(٢) في (ت): «توطئة».

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٣ ـ ٢١٤)، و«التيسير» (ص: ٨٩).

(٤) في (خ): «لنؤمننه ولننصرنه».

(٥) في (خ) و(ت): «أخذه».

(٦) انظر: «تفسير الثعلبي» (٨/ ٤٦٩)، و«الكشاف» (٢/ ١٠٨)، عن سعيد بن جبير، ونسبها ابن جني في «المحتسب» (١/ ١٦٤) للأعرج برواية: (لمَّا آتيناكم).

(٧) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٣ ـ ٢١٤)، و«التيسير» (ص: ٨٩).

﴿قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي﴾ أي: عَهدِي، سُمِّيَ بِهِ لأنَّه ممَّا يُؤصَر؛ أي: يُشَدُّ.

وقُرِئَ بالضَّمِّ[١]، وهو إمَّا لغةٌ فيه كعِبْرٍ وعُبْرٍ[٢]، أو جَمعُ إصَارٍ وهُو ما يُشَدُّ بِهِ.

﴿قَالُوٓاْ أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُواْ﴾؛ أي: فليشهد بَعضُكُم على بعضٍ بالإقرارِ.

وقيل: الخطابُ فيه[٣] للملائكةِ.

﴿وَأَنَا مَعَكُم مِّنَ الشَّٰهِدِينَ﴾: وأنا أَيْضًا على إقرارِكُم وتشَاهُدِكم[٤] شاهِدٌ، وهوَ توكيدٌ وتحذيرٌ عَظيمٌ.

(٨٢) ـ ﴿فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ الْفَٰسِقُونَ﴾.

﴿فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾: بعدَ الميثاقِ والتوكيدِ بالإقرارِ والشهَادَة ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ الْفَٰسِقُونَ﴾: المتمرِّدُونَ منَ الكفرَة.

قوله: «وسمَّاهُم نَبِيِّينَ تَهكُّمًا بهم»:

قال الحلبيُّ: هذا بَعيدٌ جِدًّا، إذ لا قَرينَةَ تُبيِّنَ ذلك[٥].

قوله: «مُوطِّئَةٌ»:

---

(١) أي: (أُصْري). انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٨) في روايةٍ عن عاصم مخالفةٍ للمشهور عنه.

(٢) قوله: (كعِبر وعُبر)، يقال: جملٌ عُبْرُ أسفارٍ، وجمالٌ عُبْرُ أسفارٍ، وناقةٌ عُبْرُ أسفارٍ، يستوي فيه الواحد والجمع والمؤنث؛ أي: لا يزال يُسافَر عليها، وكذلك (عِبْرُ أسفارٍ) بالكسر. انظر: «الصحاح» (مادة: عبر).

(٣) «فيه»: ليس في (ت).

(٤) في (خ): «وشهادتكم».

(٥) انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ٢٨٤).

مِن وَطُؤَ الموضعُ صارَ وَطيئًا ووَطَّأْتُه أنا تَوطِئَةً، فهذهِ اللَّامُ كأنَّها وَطَّأَتْ طريقَ جوابِ القَسَمِ؛ أي: سهَّلَتْ فهمَ الجوابِ عَلى السَّامعِ.

قوله: «و(ما) تَحتَمِلُ الشَّرطيَّةَ، و﴿لَتُؤْمِنُنَّ﴾ سادٌّ مسدَّ جوابِ القَسمِ والشَّرطِ»:

قال أبو حيَّان: في جعلِ (ما) شرطيَّةً خدشٌ[١] لطيفٌ، وذلكَ لأنَّه إذا كانَت شَرطيَّةً كان الجوابُ مَحذوفًا لدلالَةِ جوابِ القَسمِ عليه، والمَحذوفُ لا بدَّ وأن يكونَ مِن جنسِ المثبَتِ، ومَتى قُدِّرَ الجوابُ هنا مِن جنسِ جوابِ القَسَمِ لم يَجُز؛ لأنه تَعْرُو جملة[٢] الجوابِ مِن ضَميرٍ يعودُ على اسمِ الشَّرطِ؛ إذ ضميرُ ﴿بِهِۦ﴾ عائدٌ على الرَّسولِ لا على (ما)، وإن قُدِّرَ مِن غيرِ جنسِهِ لم يَجُز.

قال: وقولُه: (﴿بِهِۦ﴾ سادٌّ مسدَّ الجوابينِ) مخالِفٌ لِمَا نَصُّوا عليهِ مِن أنَّ جوابَ الشَّرطِ مَحذوفٌ، إلَّا إن عُنِيَ مِن حيثُ تَفسيرُ المَعنى لا تفسيرُ الإعرابِ[٣]، انتهى.

وقال الحلبيُّ: في كلامِ المُصنِّفِ نظرٌ مِن حيثُ إنَّ لامَ التَّوطِئَةِ إنَّما تَكونُ مع أدواتِ الشَّرطِ وتأتي غالبًا مع (إن)، أمَّا معَ المَوصولِ فلا[٤]، فلَو جوَّزَ في اللامِ أن تكونَ مُوطِّئَةً وأن تكونَ للابتداءِ، ثمَّ ذكرَ في (ما) الوَجهينِ، لحَمَلنا[٥] كلَّ واحِدٍ على ما يَليقُ بهِ[٦].

---

(١) في (ز) و(س): «درس».

(٢) في (س): «لأنه لم يعزوا جملة»، وفي (ف): «لأنَّه تَعَدَّ، وجملَةُ».

(٣) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٥٠٤ ـ ٥٠٥).

(٤) «فلا» ليس في (س) و(ف).

(٥) في (ف) و(س): «حملنا».

(٦) انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ٢٨٥ ـ ٢٨٦).

قوله: «**وتحتمِلُ الخَبريَّةَ**» أي: الموصولَةُ، فهي مُبتدَأٌ، والعائدُ مَحذوفٌ؛ أي: آتيتُكُموهُ، والخَبرُ مَحذوفٌ؛ أي: تُؤمنون[1] به، قالَه الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ[2].

قوله: «**أي: لأجلِ إيتائِي...**» إلى آخره.

قال أبو حيَّان: ظاهرُهُ أنَّ اللَّامَ مُتعلِّقَةٌ بقولِه: ﴿لَتُؤْمِنُنَّ﴾ وهو مَمنوعٌ؛ لأنَّ لامَ القَسَمِ لا يعمَلُ ما بعدَها فيمَا قَبْلَها[3].

وقال[4] الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: ظاهرُ كَلامِهِ أنَّ اللامَ مُتعلِّقَةٌ بقولِه: ﴿لَتُؤْمِنُنَّ﴾، وليسَ كذلك، بل هو بَيانٌ للمعنى، وأمَّا بحسبِ اللفظِ فمُتعَلِّقٌ بـ(أقسم) المحذوفِ[5].

صرَّحَ بهذا في «الكشَّاف» في قولِه: ﴿فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ﴾ [الأعراف: ١٦][6].

قوله: «**ثمَّ مَجيءِ رَسولِهِ مُصدِّقٍ**»:

قال الطِّيبِيُّ: الحاصِلُ أنَّ أخذَ الميثاقِ وارِدٌ على شيءٍ لَه مُوجبانِ:

أحدُهُما: قولُه: ﴿لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ﴾ أي: إنَّكُم أهلُ كِتابٍ وعلمٍ تَعرفونَ أماراتِ النُّبوَّةِ وشواهِدَ على صَدقِ مَن ادَّعاهَا لا سِيَّمَا وذكرُهُ مَسطورٌ في كتابِكُم.

وثانيهما: قولُه: ﴿ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ﴾، وتقريرُهُ

---

(١) في (ف) و(ز): «يُوقِنُونَ».

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٣/ أ).

(٣) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٥٠٧).

(٤) في (ف): «قال».

(٥) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٣/ أ).

(٦) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٩٢ ـ دار الكتاب العربي).

أنْ يُقال[1]: أُصولُه موافقةٌ لأُصولِكُم في التَّوحيدِ، ومع هذا هو مُصدِّقٌ للتَّوراةِ والإنجيلِ وأنَّهما مِن عندِ الله، فعَلى هَذا قولُه: (لأجلِ أنِّي آتيتُكُم) تعليلٌ لقولِه: ﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ﴾، لا[2] لأخذِ المِيثاقِ، فيَجتَمِعُ عليه القَسَمُ، والسَّببانِ للتَّوكيدِ[3].

قوله: «و(لَمَّا) بمَعنى: حينَ»:

قال أبو حيَّان: هو خِلافُ مَذهبِ سِيبويهِ[4].

ولم يقدِّر المُصنِّفُ جوابَ (لَمَّا)، وقدَّرَه الزَّمخشرِيُّ: وجبَ عَليكُم الإيمانُ به ونُصرَتُه[5].

قوله: «أو: لَمِن أجلِ ما آتيتُكُم»:

قال أبو حيَّان: يلزَمُ على هذا أن تكونَ اللامُ في (لَمَا) زائدَةً لا مُوطِّئَةً؛ لأنَّ المُوطِّئَةَ لا تَدخُلُ على حُروفِ الجرِّ، إنَّما تَدخلُ على أَدواتِ الشَّرطِ[6].

قوله: «فحذفَ إحدى المِيماتِ»:

قال ابنُ جنِّي: هي الأُولى[7][8].

---

(١) في (ز) و(س) زيادة: «أن».

(٢) في (ز) و(س): «أي».

(٣) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٦٤).

(٤) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٥٠٨).

(٥) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ١٠٨)، و«البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٥٠٨).

(٦) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٥٠٩).

(٧) في (س): «هو الأولى»، وفي (ف): «هي في الأولى».

(٨) انظر: «المحتسب» لابن جني (١/ ١٦٤).

قال الحلبيُّ: وفيهِ نَظرٌ؛ لأنَّ الثِّقلَ إنَّما حصلَ بما بعدَها، ولذا كانَ الصَّحيحُ في نَظائِره إنَّما هو[١] حَذفُ الثَّوانِي، وقد ذكرَ أبو البقاءِ أنَّ المَحذوفَةَ هي الثَّانيَةُ؛ لضَعفِها بكونِها بدلًا وحصولِ التَّكريرِ بها[٢].

قوله: «**كعِبْرٍ وعُبْرٍ**»، يُقال: (ناقَةٌ عِبْرُ أسفارٍ، وعُبْرُ أسفارٍ)، وهي المعدَّةُ للأسفارِ.

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: وكذا: (جَملٌ عُبْرُ أَسفارٍ) و(جِمالٌ عُبْرُ أسفارٍ) يَستوي في ذلكَ الواحِدُ والجمعُ والمؤنَّثُ، مثل (الفُلْكِ)؛ أي: لا يزالُ يُسافَرُ عَلَيها[٣].

قوله: «**جمعُ إصِارٍ**»، هو حبلٌ قصيرٌ يُعقَدُ به أسفلُ الخِباءِ ذي الوَتدِ.

(٨٣) ـ ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾.

﴿أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ﴾ عطفٌ على الجُملةِ المتقدِّمَة، والهمزَةُ مُتوسِّطَةٌ بينَهُما للإنكارِ، أو محذوفٍ[٤] تقديرُه: أَيَتوَلَّوْنَ فغيرَ دين اللهِ يبغون، وتقديمُ المفعُولِ لأنه المقصُود بالإنكارِ.

والفعلُ بلفظِ الغيبَةِ عندَ أبي عمرٍو وعَاصمٍ في رواية حفصٍ ويعقوبَ، وبالتاءِ عند الباقينَ[٥] على تقديرِ: وقل[٦] لهُم.

---

(١) في (س) زيادة: «على».

(٢) انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ٢٩١). وانظر: «التبيان في إعراب القرآن» لأبي البقاء (١/ ٢٧٦ ـ ٢٧٧).

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٣/ أ).

(٤) قوله: «أو محذوفٍ»؛ أي: أو عطفٌ على محذوف.

(٥) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٤)، و«التيسير» (ص: ٨٩).

(٦) في (خ): «قل».

﴿وَلَهُۥٓ أَسۡلَمَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ طَوۡعٗا وَكَرۡهٗا﴾؛ أي: طائعينَ بالنَّظرِ واتِّباعِ الحُجَّةِ، وكارِهينَ بالسَّيفِ ومعايَنةِ ما يُلجئُ إلى الإسلامِ كنَتقِ الجبلِ وإدراكِ الغرقِ والإشرافِ على الموتِ.

أو: مختارينَ كالملائكةِ والمؤمنينَ، ومسخَّرينَ كالكفرةِ فإنَّهُم لا يقدرونَ أن يمتَنِعُوا عمَّا قضَى عليهم.

﴿وإليه تُرْجَعُون﴾ وقرئَ بالياءِ[1] على أنَّ الضَّميرَ لـ﴿مَن﴾.

قوله: «عطفٌ على الجملَةِ المتقدِّمَةِ، والهمزةُ متوسِّطَةٌ بينَهُما للإنكارِ، أو محذوفةٍ[2] تقديرُه: أَيتولَّوْنَ فغيرَ دينَ اللهِ يَبغونَ؟»:

قال ابنُ هشامٍ في «المغني»: الأَوَّلُ هوَ مَذهَبُ سيبويهِ والجُمهورِ، وجزمَ بهِ الزَّمخشرِيُّ في مواضِعَ، وجوَّزَ هنا هذا الوجهَ الثاني، ويضعِّفُه ما فيهِ مِن التَّكلُّفِ وأنَّه غيرُ مُطَّرِدٍ، أمَّا الأَوَّلُ فلدَعْوَى حذفِ الجُملَةِ، فإن قُوبِلَ بتقديمِ بعضٍ[3] المعطوفِ فقَد يقال: إنَّه أسهَلُ منه؛ لأنَّ المتجوَّزَ فيه على قولِهم أقلُّ لَفْظًا، مع أنَّ في هذا التَّجوُّزِ تَنْبيهًا على أصالةِ شَيءٍ في شَيءٍ؛ أي: أصالَةِ الهمزَةِ في التَّصدُّرِ، وأما الثَّاني فلأنَّه غيرُ مُمكنٍ في نحوِ: ﴿أَفَمَنۡ هُوَ قَآئِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفۡسِۭ بِمَا كَسَبَتۡ﴾ [الرعد: ٣٣][4].

---

(١) قرأ حفص: ﴿يُرْجَعُون﴾ بضم الياء، ويعقوب: ﴿يَرْجِعُون﴾ بفتحها، وقرأ الباقي ﴿تُرْجَعون﴾. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٤)، و«التيسير» (ص: ٨٩)، و«النشر» (٢/ ٢٠٨، ٢٤١).

(٢) كذا في النسخ الخطية، والوجه أن يقال: أو محذوفٍ تقديره؛ أي: أو عطفٌ على محذوف تقديره، أو: محذوفةٍ تقديرها؛ أي: أو عطفٌ على جملة محذوفة تقديرها.

(٣) في (ف): «بعضُ حذفٍ» بدل «بتقديم بعض».

(٤) انظر: «مغني اللبيب» لابن هشام (ص: ٢٣).

وتعقَّبَه الشَّيخُ شَمسُ الدِّينِ ابنُ الصَّائغِ في «حاشيته على المغني» فقال: أيُّ مانعٍ مِن تَقديرِ: أَلا مُدبِّرَ[1] للموجوداتِ فمَن هو قائِمٌ على كلِّ نفسٍ بما كسَبَت[2]؟ على الاستفهامِ التَّقريريِّ، المقصودُ به تقريرُ ثُبوتِ الصَّانِعِ، والمعنى: أَنبتَغِي المُدبِّرَ فلا أحدَ قائِمٌ على كلِّ نَفسٍ بما كسبَتْ؟ لا يمكنُ ذلك، بل المدبِّرُ مَوجودٌ فالقائمُ على كُلِّ نَفسٍ هُوَ هُوَ.

وقال البَدرُ ابنُ الدَّمامينيِّ في «حاشيته على المغني»: لا نُسلِّمُ عدمَ الإمكانِ؛ لجوازِ أن يُقدَّرَ: أهُمْ ضَالُّونَ فمَن هوَ قائِمٌ على كلِّ نَفسٍ بما كَسَبَت لم يوحِّدوهُ[3]؟ والهمزَةُ للإنكارِ التَّوبيخِيِّ[4]، انتهى.

قوله: «وتقديمُ المفعولِ لأنَّه المقصودُ بالإنكارِ»:

قال الطِّيبِيُّ: يعني: أنَّ المقامَ يَقتضي إنكارَ اتِّخاذِ المعبودِ مِن دونِ الله؛ ليكونَ الدِّينُ كلُّه للهِ بدليلِ قوله: ﴿وَلَهُۥٓ أَسۡلَمَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ [آل عمران: ٨٣] فوجبَ لذلك التَّقديمُ[5].

وقال أبو حيَّان: لا تحقيقَ فيما ذكرَه الزَّمخشريُّ؛ لأنَّ الإنكارَ الذي هو مَعنى الهمزةِ لا يتوجَّهُ إلى الذَّوات إنَّما يتوجَّهُ إلى الأفعالِ التي تتعلَّق بالذَّواتِ، فالذي

---

(١) في (س) و(ز): «ألا نذير» بدل: «ألا مدبّر».

(٢) «بما كسبت»: ليس في (ز) و(س).

(٣) في النسخ الخطية: «لم يوجدوه»، والمثبت من «شرح الدماميني على مغني اللبيب».

(٤) انظر: «شرح الدماميني على مغني اللبيب» (١/ ٦٢).

(٥) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٦٨).

أُنكرَ إنَّما هو الابتغاءُ الذي[1] متعلّقُه غيرُ دينِ الله، وإنَّما جاءَ تَقديرُ المفعولِ مِن بابِ الاتِّساع ولشبهِ[2] ﴿يَبْغُونَ﴾ بالفاصلَةِ[3].

قال الحلبيُّ بعدَ إيراده: وأين المعنى مِن المعنى[4]؟

(٨٤) ـ ﴿قُلْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾.

﴿قُلْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ﴾ أمرٌ للرَّسول صلواتُ اللهِ عليه بأن يخبرَ عن نَفسِه ومتابعيهِ بالإيمانِ، والقرآنُ كما هُو منزلٌ عليه منزلٌ عليهم بتوسُّطِ تَبليغِه إليهم، وأيضا المنسُوبُ إلى واحدٍ من الجَمع[5] قد ينسَبُ إليهم.

أو بأنْ يتكلَّمَ عن نفسِه على طريقةِ الملوكِ إجلالاً له، والنزولُ كما يُعدَّى بـ(إلى) لأنه ينتهي إلى الرُّسلِ يُعدَّى بـ(على) لأنَّه من فَوقُ، وإنَّما قدِّم المنزلُ عليه على المنزلِ على سَائرِ الرسلِ لأنه المعرِّفُ له والعِيَارُ عليه.

---

(١) في (ز) زيادة: «هو».

(٢) في (ز) و(س): «ويشبه».

(٣) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٥١٦).

(٤) انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ٢٩٦).

(٥) بعدها في (خ): «مرة».

﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ بالتَّصديقِ والتَّكذيبِ ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾: مُنقادونَ أو مُخلصُونَ في عبَادتِه.

قوله: «أو مُخلِصون في عبادَتِه»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: تفسيرٌ للإسلامِ المعدَّى باللامِ مع التَّقديم[1].

(٨٥) ـ ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾.

﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا﴾؛ أي: غيرَ التَّوحيدِ والانقيَادِ لحكمِ اللهِ ﴿فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾: الواقعينَ في الخُسرانِ، والمعنى: أنَّ المُعرِضَ عن الإسلامِ والطالِبَ لغيرِه فاقدٌ للنَّفعِ واقعٌ في الخسرانِ بإبطالِ الفطرَة السَّليمةِ التي فَطَر اللهُ الناسَ عليها.

واستُدلَّ به على أنَّ الإيمانَ هو الإسلامُ؛ إذ لو كانَ غيرَه لم يُقبَل.

والجوابُ: أنَّه يَنْفي قبولَ كلِّ دينٍ يغايرُه لا قبولَ كلِّ ما يغايرُه، ولعلَّ الدِّينَ أيضاً للأعمالِ.

قوله: «واستُدِلَّ به على أنَّ الإيمانَ هو الإسلامُ..» إلى آخره.

قال الطِّيبيُّ: الذي عليه النَّظمُ أنَّ الإسلامَ هو التَّوحيدُ، والتَّعريفُ فيه للعَهدِ الخارجيِّ التَّقديريِّ، وكان مُشتمِلًا على الإيمانِ بالله وكتبِهِ ورُسلِه مُقيَّدًا بالاستسلامِ، فينبغي أن يحملَ الإسلامُ على ذلك، ولأنَّ ﴿دِينًا﴾ تمييزٌ وتبيينٌ لـ﴿ٱلْإِسْلَٰمِ﴾، والدِّينُ مُشتَمِلٌ على التَّصديقِ والأعمالِ الصَّالحَةِ، والإسلامُ كذلك؛ لأنَّ المبيِّنَ لا يكونُ على خلافِ المُبيَّن، وعلى هذا حُمِلَ الإسلامُ على الدِّين في قولِه: ﴿إِنَّ

---

(١) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٣/أ).

ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران: ١٩] وتعريفُ الخبرِ فيهِ يَنفِي غيرَ الإسلامِ أَنْ يكونَ دِينًا، كما أنَّ عدمَ القَبولِ فيمَا نَحنُ بصددِه يَنفيهِ، و(إنَّ) لتأكيدِ الإثباتِ، كما أنَّ (لن) لتأكيدِ النَّفيِ، فحقَّ لذلك قولُ السَّلفِ الصَّالحِ[1].

الراغبُ: في الآيةِ قولان:

أحدُهما: أنَّ الإسلامَ هاهنا الاستسلامُ إلى الله وتفويضُ الأمر إليه سبحانه، وذلك أمرٌ مرادٌ من الناس في كلِّ زمان وفي كلِّ شريعة.

والدِّينُ في اللغة: الطاعة، وفي التَّعارُفِ: وضعٌ إلهيٌّ ينساقُ به الناسُ إلى النَّعيم الدّائم، فبيَّن[2] تعالى أنَّ مَن تحرَّى طاعةً[3] وانسياقاً إلى النَّعيم[4] من غيرِ الاستسلام[5] له على ما يأمرُه به ويصرِّفُه فيه فلن يُقبَلَ منه شيءٌ من أعماله.

والثاني: أنَّ المرادَ بالإسلامِ شَريعَةُ مُحمَّدٍ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ، فبيَّنَ أنَّ مَن تحرَّى بعدَ بعثَتِه شريعةً أو طاعَةً للهِ مِن غَيرِ مُتابعَتِه فغيرُ مَقبولٍ مِنه.

وهذا الوَجهُ داخِلٌ في الأوَّلِ لأنَّه عُلِمَ مِن الاستسلامِ الانقيادُ لأَوامرِ مَن صحَّتْ نُبوَّتُه وظهرَ صِدقُه[6].

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٧٠).

(٢) في (ز) زيادة: «قوله».

(٣) في النسخ الخطية: «طاعته»، والمثبت من «تفسير الراغب الأصفهاني».

(٤) «وانسياقاً إلى النعيم» ضُرب عليها في (ف).

(٥) في (ف): «استسلام».

(٦) انظر: «تفسير الراغب الأصفهاني» (٢/ ٦٩١ ـ ٦٩٢)، و«فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٧٠).

(٨٦) - ﴿كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓا۟ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾.

﴿كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓا۟ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ استبعَادٌ لأنْ يَهدِيَهم اللهُ، فإنَّ الحائدَ عن الحقِّ بعدَ ما وضحَ له منهمِكٌ في الضَّلالِ بَعيدٌ عن الرَّشادِ.

وقيل: نفيٌ وإنكارٌ له، وذلك يقتضِي أن لا تُقبلَ توبَةُ المرتدِّ.

﴿وَشَهِدُوٓا۟﴾ عطفٌ على ما في ﴿إِيمَٰنِهِمْ﴾ مِن معنى الفِعل، ونَظِيرهُ: ﴿فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن﴾ [المنافقون: ١٠]، أو حالٌ بإضمارِ (قد) مِن ﴿كَفَرُوا۟﴾[1] وهو على الوَجهَين دليلٌ على أنَّ الإقرارَ باللسَان خارِجٌ عن حقيقةِ الإيمانِ.

﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾: الذينَ ظلمُوا أنفسَهُم بالإخلالِ بالنَّظَر، ووضعِ الكفرِ موضِعَ الإيمانِ، فكيفَ مَن جَاءَهُ الحقُّ وعرفَه ثم أعرضَ عنه؟

قوله: «﴿وَشَهِدُوٓا۟﴾ عطفٌ على ما في ﴿إِيمَٰنِهِمْ﴾ مِن مَعنى الفِعل»:

قال الطِّيبيُّ: إذ لا يجوزُ أَنْ يكونَ مَعطوفًا على ﴿كَفَرُوا۟﴾ لأنَّه لا يُساعِدُه المعنى[2].

وقالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: لأنَّ الظَّاهرَ تَقييدُ المَعطوفِ [بما قُيِّدَ به المعطوفُ] عليه، وشَهادَتُهم هذه لم تَكُن بعدَ إيمانِهم بل معه أو قبلَه، وقيل: لأنَّهم لَيْسُوا جامعينَ بينَ الكُفرِ والشَّهادةِ، ورُدَّ بالمنعِ، بل هم جامِعُونَ، لكن

---

(١) أي: من ضميره، وهو الواو.

(٢) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٧٢).

لا مَعاً بـل[1] بتَقديـمِ الشَّـهادَةِ، ألَا تـرى أنَّـه جعلَـهُ حـالًا مـع أنَّـه أجـدَرُ بمقارنَـةِ العامِـلِ[2]؟

قوله: «ونَظيرُهُ: ﴿فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن﴾»:

قال الحلبيُّ: وجهُ تَنظيرِه بالآيةِ توهُّمُ وُجودِ ما يسوغُ العطفُ عليهِ في الجملَةِ، كذا يقول النُّحاة: جُزِمَ على التَّوهُّم؛ أي: لسقوطِ[3] الفاءِ؛ إذ لو سَقطَت لانجزَمَ في جوابِ التَّحضيضِ، وكذا يقولونَ: تُوُهِّمَ وُجودُ الباءِ فجُرَّ، وفي العبارةِ بالنِّسبَةِ إلى القرآنِ سوءُ أدبٍ، ولكنَّهم لم يقصدوا ذلك، حاشَ للهِ.

قال: وكان تنظيرُه بغيرِ ذلك أَوْلى كقولِه تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُصَّدِّقِينَ وَٱلْمُصَّدِّقَـٰتِ وَأَقْرَضُواْ﴾ [الحديد: ١٨] إذ هو في قوةِ: إنَّ الذين صَدَّقوا وأقرَضُوا.

قال: وظاهرُ عِبارتِه: أنَّ الأوَّلَ مُؤوَّلٌ لأجلِ الثَّاني، وليسَ بظاهر، بل يَنبغي تأويلُ الثَّاني باسمٍ ليصحَّ عَطفُه على الاسمِ الصَّريحِ قبلَه بأن يقدرَ معه (أنْ) المصدرية؛ أي: وأن شَهِدُوا؛ أي: وشَهادتُهم، ولهذا تأوَّلُوا:

للبـسُ عبـاءَةٍ وتقـرَّ عينـي[4]

---

(١) في النسخ الخطية: «لا يقيد»، والمثبت من «حاشية التفتازاني».

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٣/ ب)، وما بين معكوفتين منه.

(٣) في (ز): «بسقوط».

(٤) صدر بيت لميسون بنت بحدل الكلبية، وعجزه:

أحـبُّ إلـيَّ مـن لبـس الشُّـفوف

انظر: «الاقتضاب» لابن السيد (٢/ ٢٥)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٧٠/ ١٣٣)، و«خزانة الأدب» للبغدادي (٨/ ٥٠٣). وهو بلا نسبة في «الكتاب» (٣/ ٤٥)، و«المقتضب» (٢/ ٢٧).

: وأن تقرَّ، إذ التقديرُ: وقرّةُ عيني.

وإلى هذا ذهبَ أبو البقاءِ فقال: التَّقدير: بعدَ أَنْ آمَنوا وأَن شَهِدُوا[١]، انتهى.

وكذا قال الراغبُ: تَقديرُه: بعدَ إيمانِهم وأَنْ شهدوا، فيكون (أن) مقدَّرًا نحو قولِها:

للبسُ عَباءَةٍ وتَقرَّ عَيني

لكن في البيتِ[٢] أظهرَ لانتصابِ (تقرَّ)[٣].

(٨٧ ـ ٨٩) ـ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٨٧﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ يدلُّ بمَنطوقِه على جوازِ لَعْنِهم، وبمفهومِه ينفي جوازَ لَعنِ غيرِهم، ولعَلَّ الفرقَ: أنهم مَطبوعُونَ على الكُفرِ ممنوعونَ عَن الهدى، مأْيُؤسُونَ عن الرحمةِ رأسًا، بخلافِ غيرِهم.

والمرَاد بالناسِ: المؤمِنُون، أو العمُوم، فإنَّ الكافرَ أيضاً يلعَنُ منكِرِ الحقِّ والمرتَدَّ عنه ولكنْ لا يعرفُ الحقَّ بعينِه.

﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾: فـي اللَّعنَـةِ، أو العقوبـةِ، أو النَّـارِ، وإن لم يجـرِ ذكرُهُما لدلالةِ الـكَلام عليهِما.

---

(١) انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ٣٠٢ ـ ٣٠٣)، و«التبيان» لأبي البقاء العكبري (١/ ٢٧٨).

(٢) في النسخ الخطية: «الفعل»، والمثبت من «تفسير الراغب الأصفهاني».

(٣) انظر: «تفسير الراغب الأصفهاني» (٢/ ٦٩٨ ـ ٦٩٩).

﴿لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾؛ أي: من بَعدِ الارتدادِ ﴿وَأَصْلَحُوا۟﴾ مَا أفسَدُوا، ويجُوز أن لا يقدَّر له مفعُولٌ بمعنَى: ودَخلُوا في الصَّلاحِ.

﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾ يقبلُ توبتَهُ ﴿رَّحِيمٌ﴾ يتفضَّل عليه.

قيـل: إنَّهـا نزلَـتْ في الحـارثِ بـن سُـوَيدٍ حين نـدِم على ردَّتِـه، فأرسَـلَ إلى قومِـه: أن سَـلُوا هَـل لـي مِن توبَـةٍ؟ فأرسَـل إليهِ أخُـوه الجُـلَاسُ بالآيةِ فرجـعَ إلى المدينَـةِ فتابَ.

قوله: «﴿وَأَصْلَحُوا۟﴾ ما أفسَدُوا»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: يعني: أنَّ مُجرَّدَ النَّدمِ على ما مضى مِن الارتدادِ والعزمِ على تَركِه في الاستقبالِ غيرُ كافٍ، بل لا بدَّ مِن تَدارُكٍ لِمَا أَخلُّوا به من الحقوقِ؛ على أن (أصلحَ) متعدٍّ محذوفُ الفعل، أو من دخولٍ في الصَّلاحِ في الأمرِ الظاهرِ والباطنِ على أنَّه لازمٌ، مِن قَبيلِ (أَصبَحُوا): دَخلُوا في الصَّباحِ[(١)].

قوله: «ويجوزُ أن لا يقدَّرَ له مفعولٌ بمعنى: ودَخلوا في الصَّلاحِ»:

قـال الطِّيبِـيُّ: هـذا الثَّانـي أبلَغُ؛ لأنَّـه مِن بـابِ قولِـه: ﴿وَأَصْلِحْ لِى فِى ذُرِّيَّتِىٓ﴾ [الأحقـاف: ١٥][(٢)].

قوله: «قيل: إنَّها نزلَتْ في الحارثِ بنِ سُويدٍ..» إلى آخره.

---

(١) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٣/ ب).

(٢) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٧٤).

أخرجَه النَّسائيُّ وابنُ حِبَّانَ والحاكمُ عن ابنِ عبَّاسٍ[١].

قال الطِّيبِيُّ: الجُلاسُ، قال الزَّمخشريُّ: بالتَّخفيفِ، وقيل: بالتَّشديدِ[٢].

(٩٠) ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَـٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ﴾.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَـٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا﴾: كاليهُودِ كفروا بعيسَى والإنجيلِ بعدَ الإيمانِ بموسى والتوراةِ ثمَّ ازدادُوا كفرًا بمحمَّدٍ والقرآنِ، أو كفروا بمحمَّدٍ بعدَما آمَنُوا به قبل مَبْعثِه ثم ازدادوا كفرًا بالإصرارِ والعِنادِ والطَّعنِ فيه والصَّدِّ عن الإيمانِ ونقضِ الميثاقِ.

أو كقومٍ ارتدُّوا ولحِقُوا بمكَّة ثم ازدادوا كفراً بقولِهم: نتَرَبَّص بمحمَّدٍ رَيْبَ المنُونِ أو نرجعُ إليه وننافقُه بإظهارِه[٣].

﴿لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾ لأنَّهم لا يتوبُونَ، أو لا يَتوبُونَ إلَّا إذا أَشْفَوا[٤] على الهلاكِ، فكُنِّي عن عدمِ تَوبَتِهم بعدَمِ قبُولها تغليظاً في شأنِهم، وإبرازِ حالِهم في صُورة حالِ

---

(١) رواه النسائي (٤٠٦٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٤٧٧)، والحاكم في «المستدرك» (٢٦٢٨)، والطبري (٥/ ٥٥٧)، عن ابن عباس رضي الله عنهما دون تسمية الحارث وأخيه. ورواه بنحوه عبد الرزاق في «تفسيره» (٤٢٦)، والطبري في «تفسيره» (٥/ ٥٥٨ و٥٥٩)، عن مجاهد.

(٢) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٧٤).

(٣) ذكره بنحوه مقاتل والكلبي. انظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٢٨٩)، و«تفسير الثعلبي» (٨/ ٤٩).

(٤) في (ت): «أشرفوا».

الآيِسِين من الرَّحمَةِ، أو لأنَّ توبتَهُم لا تكونُ إلا نِفاقًا، لا لارتدادِهم[١] وزيادَةِ كُفرِهم، ولذلكَ لم تَدْخلِ الفاءُ فيه[٢].

﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ﴾: الثابتُونَ على الضَّلالِ.

قوله: «ريبَ المَنونِ» هي حوادِثُ الدَّهرِ.

(٩١) - ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمۡ كُفَّارٞ فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡ أَحَدِهِم مِّلۡءُ ٱلۡأَرۡضِ ذَهَبٗا وَلَوِ ٱفۡتَدَىٰ بِهِۦٓۗ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ﴾.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمۡ كُفَّارٞ فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡ أَحَدِهِم مِّلۡءُ ٱلۡأَرۡضِ ذَهَبٗا﴾ لَمَّا كانَ الموتُ على الكُفرِ سببًا لامتناعِ قبولِ الفِديَةِ أدخلَ الفاءَ هاهنا للإشعَار به، ومِلءُ الشيءِ: ما يملؤه[٣]، و﴿ذَهَبٗا﴾ نَصبٌ على التَّمييزِ.

وقُرِئَ بالرَّفع على البدَل مِن ﴿مِّلۡءُ﴾ أو الخبرِ لمحذوفٍ[٤].

﴿وَلَوِ ٱفۡتَدَىٰ بِهِۦٓ﴾ محمُولٌ على المعنى؛ كأنَّه قيل: فلَن يُقبَلَ مِن أحَدِهم فِديَةٌ

---

(١) قوله: «أو لأن توبتهم» عطف على «لأنهم لا يتوبون»، وكذا قوله: «لا لارتدادهم وزيادة كفرهم»، وإنما نفى ذلك؛ لأنه عُلِم مما قبله، ولأنه لا يلزم من الردَّة والازدياد عدمُ قَبول التوبة. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٨٤).

(٢) قوله: «ولذلكَ لم تَدْخل الفاءُ فيه» اختصارٌ لكلام الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ١١٤) حيث قال: فإن قلتَ: فلم قيل في إحدى الآيتين: ﴿لَّن تُقۡبَلَ﴾ بغير فاء، وفي الأخرى ﴿فَلَن يُقۡبَلَ﴾؟ قلت: قد أُوذن بالفاء أن الكلام بُني على الشرط والجزاء، وأن سببَ امتناع قبولِ الفدية هو الموتُ على الكفر، وبتركِ الفاء أن الكلام مبتدأ وخبرٌ، ولا دليل فيه على التسبُّب، كما تقول: الذي جاءني له درهم، لم تجعل المجيءَ سبباً في استحقاقِ الدرهم، بخلاف قولك: فله درهمٌ.

(٣) في (خ): «وملء الأرض ما يملؤها».

(٤) نسبها الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ١١٥) للأعمش، وانظر: «البحر» (٥/ ٥٣٠).

ولـو افتـدَى بمِـلء الأرضِ ذَهبًـا، أو معطـوفٌ علـى مُضمَـرٍ تقديـرُه: فلـن يُقبَـل مِـن أَحدِهـم مِـلءُ الأَرضِ ذَهبًـا لـو تقـرَّبَ بـه فـي الدُّنيَـا ولـو افتـدَى بـه مـن العَـذابِ فـي الآخـرةِ.

أو المـرادُ: ولو افتدَى بمِثلِه؛ كقولـه: ﴿وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُواْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ﴾ [الزمر: ٤٧] والمِثـلُ يُحـذَفُ ويُـرادُ كثيـرًا لأنَّ المِثلَيـنِ في حُكْمِ شَـيءٍ واحِدٍ.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ مبَالغةٌ في التَّحذيرِ وإقناطٌ؛ لأنَّ مَن لا يُقبَلُ منه الفِداءُ رُبّما يُعفَى عنه تكرُّمًا.

﴿وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ﴾ في دَفعِ العَذابِ، و(مِن) مَزيدَةٌ للاستغراقِ.

قوله: «فكُني عن عدمِ تَوبَتِهم بعدمِ قَبولِها»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: يعني: ليسَ المرادُ أَنَّهم يَتوبونَ[١] ولا يَقبَلُ توبَتَهم، بل هم مِن قَبيلِ مَن لا يحصلُ له قَبولُ التَّوبةِ بناءً على عدمِ التَّوفيقِ للتَّوبَةِ، فهوَ مِن قَبيلِ الكِنايَةِ دونَ المَجازِ حيثُ أُريدَ بالكَلامِ مَعناهُ؛ ليُنتقَلَ مِنهُ إلى الملزومِ[٢].

قوله: «لَمَّا كان الموتُ على الكُفرِ سَبَبًا لامتناعِ قَبولِ الفِديَةِ أدخلَ الفاءَ هنا للإشعارِ به»:

قال الطِّيبِيُّ: حاصلُ السُّؤالِ أنَّ الآيتينِ سَواءٌ في صحَّةِ إدخالِ الفاءِ لتصوُّرِ السَّببيَّةِ، وحاصلُ الجوابِ الفرقُ، وذلك أنَّ المرتَدَّ قد يُرجَى منه الرُّجوعُ إلى الإيمانِ،

---

(١) في (ف): «أنهم يقولون».

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٣/ب).

فلا يترتَّبُ عليه عدمُ [قبول][(١)] التَّوبَةِ بخلافِ المائتِ على الكفرِ نَعوذُ باللهِ، فإنَّ عدمَ قبولِ الفِديَةِ مترتِّبٌ على الموتِ حالةَ الكُفرِ لا مَحالةَ، والحاصلُ منعُ السَّببيَّةِ في الأولى لجوازِ تَخلُّفِ الثَّاني عَن الأوَّلِ، وتقريرُه: أنَّ التي عُرِّيَت عن الفاءِ واردَةٌ على الكنايَةِ وجعلِ الموصولةِ مع صِلَتِها ذريعَةً إلى تَحقيقِ الخبرِ كقَولِه:

إنَّ التي ضَربَت بيتاً مُهاجِرةً   بكُوفةِ الجُندِ غالَت وُدَّها[(٢)] غُولُ[(٣)]

والتي حُلِّيَتْ بها موجبةٌ كقولِه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُمۡ جَنَّٰتُ ٱلنَّعِيمِ﴾ [لقمان: ٨]، والفرقُ: أنَّ الصلَةَ على القولِ الأوَّلِ منبِّهَةٌ على تحقيقِ الخبرِ مُلَوِّحَةٌ إليه، فتكونُ كالأمارةِ عليه، فإنَّ الكفرَ بعدَ الإيمانِ والتَّمادي عليه عِنادٌ، وليس بموجبٍ لعدمِ قبولِ التَّوبَةِ، فحُقِّقَ الخبرُ للتَّغليظِ بخلافِ الموتِ على الكفرِ، فإنَّه مُوجبٌ للدَّمارِ والهلاكِ ألبتَّةَ، فإخلاءُ الفاءِ ثَمَّةَ وإدخالُها هنا لذلك[(٤)].

قوله: «على البدلِ مِن ﴿مِّلۡءُ﴾ أو خبر لمحذوفٍ»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: لا بدَّ مِن تَقديرِ وَصفٍ ليحسنَ البَدلُ ولا دلالةَ عليهِ، وجَعلُه خبرَ محذوفٍ إنَّما يحسنُ إذا جُعلت الجملَةُ صفةً أو حالًا، ولا يخلو عَن ضَعفٍ[(٥)].

---

(١) ما بين معكوفتين من «فتوح الغيب».

(٢) في النسخ الخطية: «دونها»، والتصويب من «المفضليات» و«فتوح الغيب».

(٣) انظر: «المفضليات» للمفضل بن محمد بن يعلى الضبي (ص: ١٣٦)، وعزاه لعبدة بن الطبيب العَبْشَمي.

(٤) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٧٥)، وفيه: (لذلك) بدل (كذلك).

(٥) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٣/ ب).

قوله: «﴿وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦٓ﴾ محمولٌ على المَعنى؛ كأنَّه قيل: فلن يُقبلَ مِن أَحدِهِم فِديةٌ ولو افتدَى بملءِ الأرضِ ذَهبًا»:

قال ابنُ المُنيِّرِ: هذه الواوُ للمصاحبَةِ تَستدعِي شرطًا آخرَ يُعطفُ عليه الشَّرطُ المقترنةُ[1] به، والعادةُ أن يكونَ المنطوقُ به منبِّهًا على ما سُكتَ عنه بالأولى كقولك: (أكرِمْ زيدًا ولو أساءَ)، تقديره: أكرِمْ زيدًا إن أحسَنَ وإن أساءَ، كقولِه تعالى: ﴿وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: ١٣٥]، وهنا ﴿وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ﴾ لا يَقتضي إضمارَ مَحذوفٍ يُنبِّهُ المذكورُ عليه؛ لأنَّ افتداءَهُم بملءِ الأَرضِ ذهبًا أجدرُ بقبولِ الفديَةِ، فلذلك قدَّرَ الزَّمخشرِيُّ: (فدية) حتى يجعلَ ﴿مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ ذَهَبًا﴾ فديةً خاصَّةً أولى من أصلِ الفِديَةِ، وأمَّا تَطبيقُ الآية عليه فعَسيرٌ، وغايَتُه أنَّ قَبولَ الفديَةِ بملءِ الأَرضِ ذهبًا بأن تُؤخذَ قَهرًا كأخذِ الدِّيةِ، وتارةً يقولُ المفتدي: (أنا أفعَلُ هذا) ولا يَفِي به، وتارةً يقولُ ذلك والفِديَةُ عتيدةٌ ويُسلِّمُها لِمَن يُؤمِّلُ قَبولَها منه، فالمذكورُ في الآيةِ أبلَغُ الأحوالِ، وهو أن يبذلَهُ محقَّقًا، ونظيره: ﴿وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ﴾ [النساء: ٩٢] فإذا لم يُقبَل هذا، فلَأنْ لا يُقبَلَ قولُه:(أبذلُ) أو (أقدرُ عليه) وما جرى مَجراه أَوْلى، فتكونُ الواوُ على حالِها، وقوله تعالى: ﴿لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُوا۟ بِهِۦ﴾ [المائدة: ٣٦] مصرِّحٌ[2] به، والمرادُ به: لا خلاصَ لهم مِن الوَعيدِ، وإلا فقد عُلمَ أنَّهم لا يقدرونَ يومئذٍ على فَلْسٍ، كما تقول: (لا أبيعُكَ هذا بألفِ دِينارٍ ولو سلمتها إليَّ في يَدِي) وهذا من السَّهلِ الممتنعِ[3].

---

(١) في (س): «المقترن».

(٢) في (ز) و(س): «مصرحاً».

(٣) انظر: «الانتصاف» لابن المنير (١/ ٣٨٣).

وقال أبو حيَّان في تقديرِ المصنِّفِ: هذا المعنى يَنبو عنه هذا التَّركيبُ ولا يحتملُه، والذي يَقتضيهِ هذا التَّركيب ويَنبَغي أن يُحملَ عليه: أنَّ اللهَ تعالى أخبرَ أنَّ مَن ماتَ كافرًا لا يُقبلُ منه ما يملأُ الأرضَ مِن ذهبٍ على كلِّ حالٍ يَقصِدُها، ولو في حالِ افتدائه مِن العَذابِ؛ لأنَّ حالةَ الافتداءِ هي حالةٌ لا يمتنُّ فيها المفتدِي على المفتدَى منه؛ إذ هيَ حالَةُ قهرٍ مِن المفتدَى منهُ للمُفتَدِي.

وقد قرَّرنا في نحوِ هذا التَّركيبِ أنَّ (لو) تأتي منبِّهَةً على أنَّ ما قَبلَها جاءَ على سبيلِ الاستقصاءِ، وما بعدَها جاءَ تَنصِيصًا على الحالَةِ التي يُظنُّ أنَّها لا تندرجُ فيما قبلها، كقوله: «أَعطُوا السَّائلَ ولو جاءَ على فرسٍ»[1]، و«رُدُّوا السائلَ ولو بظِلفٍ مُحرَّقٍ»[2]، كأنَّ هذه الأشياءَ كان[3] ممّا لا ينبغي أن يُؤتى به؛ لأنَّ كونَ السَّائلِ على فرسٍ يشعرُ بغناه فلا يناسبُ أن يُعطَى، وكذلك الظِّلفُ المحرَّقُ لا غِنى فيه فكانَ يُناسِبُ أن لا يردَّ السائلَ[4]، وكذلك حالةُ الفداءِ[5] تناسبُ أن يُقبلَ منه ملءُ الأرضِ ذهبًا، لكنَّه لا يُقبلُ، ونَظيرُه: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا وَلَوۡ كُنَّا صَٰدِقِينَ﴾ [يوسف: ١٧]

---

(١) رواه الإمام مالك في «الموطأ» (٢/ ٩٩٦)، برقم (١٨٠٨)، من حديث زيد بن أسلم مرسلًا. رواه أبو داود (١٦٦٥) من حديث الحسين بن علي رضي الله عنهما، و(١٦٦٦) من حديث علي رضي الله عنه بلفظ: «للسائل حق وإن جاء على فرس».

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٧٤٥٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٣٧٤)، من حديث حوَّاء جدَّة عمرو بن معاذ رضي الله عنها.

(٣) «كان» ليس في (ف).

(٤) في «البحر المحيط»: «لا يُردَّ السائلُ به».

(٥) في (س): «الافتداء».

لأنَّهم نفوا أن يصدِّقَهم على كلِّ حالٍ حَتَّى في حالةِ صِدقِهِم وهي الحالَةُ التي يَنبَغِي أن يُصدَّقوا فيها، و(لو) هنا لتَعميمِ النَّفيِ والتَّأكيدِ له[١]، انتهى.

الطِّيبِيُّ في تقريرِ كَلامِ المصنفِ: حاصلُه أنَّ الكَلامَ واردٌ على اللَّفظِ وعلى المعنى معًا، فيُجعَلُ ﴿مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ ذَهَبًا﴾ بمعنى ما دلَّ عليه ﴿ٱفْتَدَىٰ بِهِۦ﴾ وهو[٢] الفديةُ؛ لأنَّ قولَه: ﴿مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ ذَهَبًا﴾ عينُ[٣] الفديَةِ، فيُعتبرُ[٤] اللفظُ بحسبِ عَودِ الضَّميرِ في ﴿بِهِۦ﴾، والمعنى: بحسبِ وُقوعِه موقعَها وإفادتِه المبالغَةَ المقصودَةَ، فكأنَّه قيل: فلَن يقبلَ من أحدِهِم فديةٌ ولو افتدَى بملءِ الأَرضِ ذَهبًا[٥].

قوله: «أو المرادُ: ولو افتدَى بمثلِه..» إلى آخره.

قال الطِّيبِيُّ: لا بدَّ مِن تَقديرِ كلامٍ ليَستقيمَ المعنى، وهو أن يُقال: ولو افتدَى به وبمثلِه[٦].

وقال أبو حيَّان: لا حاجةَ إلى تَقديرِ (مثلٍ) في قولِه: ﴿وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦ﴾، وكأنَّ الزَّمخشريَّ تخيَّلَ أنَّ ما نُفيَ أن يُقبَلَ لا يمكنُ أن يُفتدَى به، فاحتاجَ إلى إضمارِ (مثلٍ) حتى يُغايِرَ بين ما نُفيَ قَبولُه وبين ما يُفتدَى به، وليس كذلك؛ لأنَّ ذلك على سبيلِ الفَرضِ والتَّقديرِ[٧].

---

(١) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٥٣٠ ـ ٥٣١).

(٢) في (س): «وهي».

(٣) في (ز) و(س): «غير».

(٤) في (ف): «فيتعين».

(٥) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٧٧).

(٦) المصدر السابق.

(٧) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٥/ ٥٣٣).

وكذا قال السَّفاقُسيُّ: الحقُّ أنَّه لا حاجَةَ إلى ما ذَكرَ مِن التَّقديرِ.

(٩٢) ـ ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾.

﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ﴾؛ أي: لَن تبلُغوا حقيقةَ البِرِّ الذي هو كمالُ الخيرِ، أو: لَن تنالوا برَّ اللهِ الذي هوَ الرَّحمَةُ والرِّضى والجنَّة.

﴿حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾؛ أي: مِنَ المالِ، أو مَا يعمُّهُ وغيرَه كبَذْلِ الجاهِ في مُعَاونةِ النَّاسِ، والبدَنِ في طاعةِ اللهِ، والمهجَةِ في سَبيلِه، رويَ أنَّها لَمَّا نزلَتْ جاءَ أبو طلحَة فقال: يا رسُولَ اللهِ، إنَّ أحبَّ أَموالي إليَّ بيرَحَاء فضَعْها حيثُ أرادَ اللهُ، فقال: بَخْ بَخْ ذاكَ مالٌ رابحٌ ـ أو: رائحٌ ـ وإني أرى أَن تجعلَها في الأقرَبينَ.

وجَاءَ زيدُ بن حَارثةَ بفرسٍ كان يحبُّها، فقالَ: هذه في سَبيلِ اللهِ، فحملَ عليها[1] رسُولُ اللهِ ﷺ أُسَامَة بن زيد، فقال زَيدٌ: إنَّما أردتُ أن أتصَدَّق به! فقال عليه السلام: «إنَّ اللهَ تعالى قد قَبِلَها منك». وذلكَ يَدلُّ على أنَّ إنفاقَ أحبِّ الأموالِ على أقرَبِ الأَقاربِ أفضَلُ، وأنَّ الآيَةَ تعمُّ الإنفاقَ الواجبَ والمستحَبَّ.

وقرِئَ: (بعضَ ما تحبون)[2] وهو يدُلُّ على أنَّ (مِنْ) للتَّبعِيضِ، ويحتمِل التَّبيينَ.

﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ﴾: مِن أيِّ شَيءٍ مَحبوبٍ أو غيرِه و﴿مِن﴾ لبيَانِ ﴿مَا﴾.

﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾ فيُجازِيكُم بحسَبِه.

---

(١) في (خ): «بفرس كان يحبه، فقال: هذا في سبيل الله فحمل عليه».

(٢) انظر: «الكشاف» (٢/ ١١٧)، و«البحر» (٦/ ٨)، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

قوله: «أي: لن تبلُغوا حقيقَةَ البرِّ»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: يريدُ أنَّ اللامَ للجنسِ والحقيقةِ، ومَعنى نيلِه: الوصولُ إليه والاتِّصافُ به، أو للعوضِ عَن تَعريفِ الإضافَةِ، فيقعُ على نوعٍ مِن الجنسِ، ومعنى نيلِه: إصابتُه ووُجدانُه[١].

قوله: «رُوِيَ أنَّها لَمَّا نَزلَت جاءَ أبو طلحةَ فقال: يا رسولَ اللهِ! إنَّ أحبَّ أَموالي إليَّ بَيْرَحَاء..» الحديث.

أخرجَه الشَّيخان والنَّسائيُّ من حديثِ أَنَسٍ[٢].

و(بَيْرَحَاء) قالَ في «النهاية»: كثيرًا ما يختلفُ فيها المحدِّثونَ فيَقولونَ: بَيْرَحاء؛ بفتحِ الباءِ وكَسرِها وبفتحِ الرَّاءِ وضمِّها والمدِّ فيهما والقَصرِ، وهي اسمُ مالٍ ومَوضعٍ بالمدينَةِ[٣].

وقال الزَّمخشريُّ في «الفائق»: إنَّها (فَيْعُلَى) من (البراحِ)، وهي الأرضُ الظَّاهِرَةُ[٤].

ونقلَ عنه الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ أنَّه قال: شُيوخُ مَكَّةَ يروُونَها بكسرِ الباءِ، فإن صَحَّ فهو إضافَةٌ إلى (حاء) اسمِ قبيلَةٍ.

---

(١) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٤/ أ).

(٢) رواه البخاري (١٤٦١)، ومسلم (٩٩٨)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٠٠٠)، من حديث أنس رضي الله عنه. ورواية «رائح» عند البخاري (٢٣١٨).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ١١٤).

(٤) انظر: «الفائق» للزمخشري (١/ ٩٣)، و«النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ١١٤).

و(بَخْ بَخْ) كلمَةٌ تقالُ عند المدحِ والرِّضَا بالشَّيءِ، وتُكرَّرُ للمبالغَةِ، وهي مبنيَّةٌ على السُّكونِ، فإن وُصِلَت كُسِرَت ونُوِّنَت، وربَّما شُدِّدَت.

وقوله: «مالٌ رائحٌ» يقالُ لضَيْعَةِ الإنسانِ إذا كانَتْ قَريبَةً من بلدِه: (رائحٌ)؛ أي: يروحُ نفعُه وثوابُه إليه.

ويروى: «مالٌ رابحٌ»؛ أي: ذو ربحٍ؛ كقَولِك: (لابنٌ) و(تامِرٌ).

قوله: «وجاءَ زيدُ بنُ حارثَةَ بفرسٍ...» الحديث.

أخرجَه ابنُ المنذرِ عَن محمَّد بن المنكدرِ مُرسَلًا، وفيه: أنَّ الفرسَ يُقال له: سبلٌ[(١)]، ورواهُ ابنُ جَريرٍ عن عمرو بن دينارٍ مُرسَلًا[(٢)]، وعن أيوبَ السَّختيانيِّ مُعضَلًا[(٣)].

(٩٣) ـ ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ ۗ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾.

﴿كُلُّ الطَّعَامِ﴾؛ أي: المطعُومَات، والمرادُ: أَكْلُها ﴿كَانَ حِلًّا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾: حَلالًا لهُم، وهو مَصْدَرٌ نُعِتَ به، ولذلك يَستوي فيه الواحدُ والجمعُ والمذكَّرُ والمؤنَّثُ، قال تعالى: ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ [الممتحنة: ١٠].

---

(١) ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٧٠٤). وانظر: «الدر المنثور» للسيوطي (٢/ ٢٦٠)، وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم وغيرهما.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٥٧٦).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٥٧٧). ورواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٤٢٨)، وقال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٢٧): هو معضل.

﴿إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَٰٓءِيلُ﴾ يعقوبُ ﴿عَلَىٰ نَفْسِهِۦ﴾ كلحُوم الإبلِ وألبانِهَا، قيلَ: كانَ به عِرقُ النَّسا، فنذرَ إن شفِي لم يأكُل أَحبَّ الطعَامِ إليه، وكان ذلكَ أحبَّهُ إليهِ.

وقيلَ: فَعَل ذلك للتَّداوي بإشارةِ الأطباءِ، واحتجَّ به مَن جوَّز للنبيِّ أن يجتهِدَ، وللمَانِع أن يقول: ذلكَ بإذنٍ منَ اللهِ فهو كتحريمهِ ابتداءً.

﴿مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوْرَىٰةُ﴾؛ أي: مِن قبلِ إنزالها مُشتمِلَةً على تحريمِ ما حرِّم عليهم لظُلْمِهِم وبَغْيِهم عُقوبَةً وتشدِيدًا، وذلك ردٌّ على اليَهودِ في دَعوَى البَراءةِ عمَّا نُعِيَ عليهم في قولِهِ تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ﴾ [النساء: ١٦٠] وقولِه تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ﴾ [الأنعام: ١٤٦] الآيتان بأن قالوا: لسنَا أوَّلَ مَن حُرِّمَتْ عليه، وإنما كانت محرَّمَةً على نوحٍ وإبرَاهيمَ ومَن بعدَه، حتى انتهَى الأمرُ إلينا فحرِّمَت علينا كما حُرِّمَت على مَن قبلنا، وفيه منعُ النَّسخِ والطَّعنُ في دَعوَى الرَّسُول موافقةَ إبراهيمَ بتَحليلِه لحُومَ الإبلِ وألبانَها.

﴿قُلْ فَأْتُوا۟ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ أمرٌ بمحاجَّتِهم بكتابِهم وتَبْكِيتِهم بما فيه من أنَّه قد حُرِّمَ عليهم بسبَب ظُلمِهم ما لم يكن محرَّمًا، رويَ أنَّه عليه السلام لمَّا قالَ لهُم بُهِتُوا ولم يَجسُروا أن يُخرِجُوا التوراةَ، وفيه دليلٌ على نبوَّتِه.

قوله: «﴿كُلُّ ٱلطَّعَامِ﴾؛ أي: المطعوماتِ»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: لَمَّا كانَت كلمَةُ (كلٍّ) عندَ الإضافَةِ إلى المفردِ المفرَّقِ لعمومِ الأجزاءِ مثل: أكلت الرمَّان، وكان القصدُ هنا إلى عمومِ أفرادِ المطعوم[1] حَملَ ﴿ٱلطَّعَامِ﴾ على المطعوماتِ بدلالةِ اللامِ، أو قدَّرَ مضافًا هو جمعٌ عامٌّ

---

(١) في (ف): «المطعومات».

بالإضافَةِ، فوقعَت كلمَةُ (كلٍّ) لتَأكيدِ العُمومِ المستفادِ من اللامِ أو الإضافةِ[١].

قوله: «وهو مَصدرٌ نُعِتَ به»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: فإطلاقُه على المطعوماتِ بمعنى الفاعلِ أو على حَذفِ المضافِ[٢].

قوله: «قيل: كانَ بهِ عرقُ النَّسَا...» إلى آخره.

أخرجه أحمدُ والحاكمُ وغيرهما عن ابنِ عبَّاسٍ مَرفوعًا بسندٍ صحيحٍ[٣].

وعرقُ النَّسا ـ بوزنِ العَصَا[٤] ـ عرقٌ يخرجُ من[٥] الوركِ فيَستبطِنُ الفَخِذَ.

قوله: «نُعِيَ عليهم»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: مَن (نَعى عليه هفوتَه): شهرَه بها[٦].

(٩٤) ـ ﴿فَمَنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾.

﴿فَمَنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ﴾: ابتدَعَه على الله بزَعْمِه أنَّه حرَّم ذلك قبلَ نُزولِ التَّورَاةِ على بني إسرائيلَ ومَن قبلهُم.

---

(١) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٤/ أ).

(٢) المصدر السابق.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٤٨٣)، والحاكم في «المستدرك» (٣١٥٢).

(٤) في (س): «عصا».

(٥) في (س): «في».

(٦) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٤/ أ).

﴿مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ﴾ مِن بعدِ ما لزِمتْهُم الحُجَّةُ ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ الذين لا يُنصِفُونَ مِن أَنفُسِهم، ويكابرونَ الحقَّ بعدَ ما وَضحَ.

(٩٥) ـ ﴿قُلۡ صَدَقَ ٱللَّهُۗ فَٱتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفٗاۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾.

﴿قُلۡ صَدَقَ ٱللَّهُ﴾ تعريضٌ بكَذِبِهم؛ أي: ثبَتَ أنَّ اللهَ صَادقٌ فيما أنزلَ وأنتم الكاذبُون ﴿فَٱتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفٗا﴾؛ أي: مِلَّةَ الإسلامِ التي هي في الأصلِ مِلَّةُ إبراهيمَ أو مِثْلُ ملَّتِه، حتى تتخلَّصُوا من اليَهوديَّةِ التي اضْطَرَّتْكُم إلى التَّحريفِ والمكابرَةِ لتَسويةِ الأَغراضِ الدُّنيويَّةِ، وألزَمَتْكُم تحريمَ طيِّباتٍ أحَلَّها لإبرَاهيمَ ومَن تبعَهُ.

﴿وَمَا كَانَ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ فيه إشارَةٌ إلى أنَّ اتِّباعَه واجبٌ في التَّوحيدِ الصِّرفِ والاستقَامَةِ في الدِّينِ، والتجنُّبِ عن الإفراطِ والتَّفريطِ، وتعريضٌ بشِرك اليهُود.

(٩٦) ـ ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيۡتٖ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكٗا وَهُدٗى لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾.

﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيۡتٖ وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾؛ أي: وُضعَ للعبادة وجُعل متعبَّدا لهُم، والواضعُ هو اللهُ تعالى، ويدلُّ عليه أنَّه قرِئ على البناء للفاعل[1].

﴿لَلَّذِي بِبَكَّةَ﴾: للبَيتُ الذي ببكَّة، وهي لغةٌ في مَكةَ كالنُّبيط والنُّميط، وأمرٌ رَاتبٌ وراتمٌ، ولازبٌ ولازمٌ.

وقيل: هي مَوضعُ المسجد ـ ومكةُ البلدُ ـ مِن بكَّهُ: إذا زحَمَه، أو مِن بَكَّهُ: إذا دقَّهُ، فإنَّها تبكُّ أعناقَ الجبَابرة.

رُويَ أنه عليه السلام سُئل عن أوَّل بَيت وُضِع للنَّاسِ فقال: «المسجدُ الحرامُ، ثم بَيتُ المقدسِ» وسُئل: كَم بينَهما؟ فقال: «أربعُون سنَة».

---

(١) انظر «تفسير الثعلبي» (٩/٧) عن ابن السميفع، و«المحرر الوجيز» (١/ ٤٧٤) عن عكرمة.

وقيل: أَوَّلُ مَن بناه إبراهيمُ، ثم هُدمَ فبَناه قومٌ من جُرْهُمَ، ثم العمالقَةُ، ثم قريشٌ.

وقيل: هو أوَّلُ بيتٍ بناهُ آدمُ فانطمسَ في الطُّوفانِ، ثمَّ بناه إبراهيمُ.

وقيل: كانَ في مَوضعِه قبلَ آدمَ بيتٌ يقال له: الضُّراح[١]، تطوفُ به الملائكةُ، فلمَّا أُهبِطَ أُمِرَ بأن يحجَّهُ ويَطوفَ حَولَه، ورُفِعَ في الطوفَانِ إلى السماءِ الرابعَةِ تطوفُ به ملائكةُ السماواتِ[٢]. وهو لا يلائمُ ظاهرَ الآيةِ.

وقيل: المرادُ أنَّه[٣] أوَّلُ بالشَّرفِ لا بالزَّمَان.

﴿مُبَارَكًا﴾: كثيرَ الخيرِ والنَّفعِ لِمَن حَجَّه واعتمرَهُ واعتكَفَ دونَهُ وطافَ حَولهُ، حالٌ مِن المستكنِّ في الظَّرفِ.

﴿وَهُدًى لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ لأنَّهُ قِبلَتُهم ومُتعَبَّدُهم ولأنَّ فيه آياتٍ عجيبَةً كما قال.

قوله: «كالنُّبيطِ والنُّميطِ»:

قال ابنُ هشامٍ فيما نقلتُه مِن خطِّه في بعضِ تعاليقِه: (بَكَّةُ) علمٌ للبَلَدِ الحرامِ و(مَكَّةُ) لغةٌ فيه، كما قالوا: (النُّبَيطُ) و(النُّمَيطُ) في اسمِ مَوضعٍ بالدَّهناءِ، ونحوُه من الاعتقابِ: (أمر راتِبٌ وراتِمٌ)، و(طينٌ لازِبٌ ولازِمٌ)، و(حمَّى مُغبِطَة ومُغمِطَةٌ).

قوله: «رُوِيَ أنَّه عليه السَّلام سُئِلَ عَن أوَّلِ بيتٍ وُضِعَ للنَّاسِ فقال: «المسجدُ الحرامُ، ثمَّ بيتُ المقدسِ» وسُئِلَ: كَم بينهما؟ فقال: «أربعونَ سنةً»»:

---

(١) رواه إلى هنا عبد الرزاق في «المصنف» (٨٨٧٤)، والأزرقي في «أخبار مكة» (١/ ٤٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٠٩).

(٢) انظر: «تفسير الثعلبي» (٤/ ١٠٨)، و«تفسير البغوي» (١/ ١٥٠) ونسباه بنحوه لابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) في (خ) و(ت): «المراد به».

أخرجه الشَّيخانِ مِن حَديثِ أبي ذَرٍّ[1].

قوله: «**جُرْهُم**» حيٌّ مِن اليَمنِ، أصهارُ إسماعيلَ عليه السَّلام.

قوله: «**العمالقةُ**» هم قومٌ مِن وَلدِ عِمليقِ بنِ لاوَد بنِ إرَمَ بنِ سامِ بنِ نوحٍ، وهُم أُمَمٌ تفرَّقوا في البلادِ.

قوله: «**الضُّـرَاحُ**» بالضَّـادِ المعجمَـةِ، ومَـن رواهُ بالمهملَةِ فقد صحَّـفَ، ذَكَرَه الطِّيبيُّ[2].

قوله: «**وقيل: هو أوَّلُ بيتٍ بناهُ آدمُ فانطمسَ في الطُّوفانِ**»:

أخرجَه الأَزرَقِيُّ في «تاريخ مكة» عن ابنِ عبَّاسٍ[3].

(٩٧) ـ ﴿فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾.

﴿فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ﴾ كانحرافِ الطيُورِ عَن مُوازاةِ البَيْتِ على مدَى الأَعصَار، وأنَّ ضواريَ السبَاعِ تُخالِطُ الصُّيودَ في الحرَمِ ولا يُتعرَّضُ لها، وأنَّ كلَّ جَبَّارٍ قصدَهَا بسُوءٍ قَهَرهُ الله كأصحابِ الفِيل، والجملةُ مفسِّرةٌ للهُدى أو حالٌ أخرى.

﴿مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ﴾ مُبتدأٌ محذوفٌ خبرُه؛ أي: منها مقامُ إبراهيم، أو بدَلٌ من ﴿ءَايَٰتٌۢ﴾ بدَلَ البَعضِ من الكلِّ، وقيل: عَطفُ بيانٍ على أنَّ المرادَ بالآياتِ أثرُ القدَمِ في الصَّخرةِ

---

(١) رواه البخاري (٣٣٦٦)، ومسلم (٥٢٠)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٢) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٨٧).

(٣) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (١/ ٣٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

الصَّمَّاء، وغَوصُها فيها إلى الكعبَين، وتخصِيصُها بهَذه الإلانَةِ من بين الصِّخارِ، وإبقاؤُه دونَ سَائرِ آثارِ الأنبياء، وحفظُه معَ كثرةِ أعدائهِ أُلوفَ سنةٍ، ويؤيِّدُهُ أنّه قرِئَ: (آيَةٌ بيِّنَةٌ) على التَّوحيدِ(١).

وسَبَبُ هذا الأثَرِ: أنّه لمَّا ارتفعَ بنيَانُ الكَعبَة قامَ على هذا الحجرِ ليتمكَّنَ من رَفعِ الحجارةِ فغَاصَتْ فيه قَدماه.

﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ جُملـةٌ ابتدائيَّةٌ أو شـرطيَّةٌ معطُوفةٌ مِـن حَيثُ المعنَى على ﴿مَّقَامُ﴾ لأنّـه فـي معنـى: أَمـنُ مَـن دخلَـهُ؛ أي: ومنهـا أَمنُ مَـن دَخَلـهُ، أو: فيـه آياتٌ بينـاتٌ مَقـامُ إبرَاهيـم وأمْنُ مَـن دَخَلـه، اقتصَر بذكرهمـا منَ الآيـاتِ الكثيـرةِ وطَوَى ذكـرَ غَيرهمـا، كقولـهِ عليه السـلام: «حُبِّـبَ إِليَّ مِـن دُنيَاكم ثـلاثٌ: الطِّيبُ والنسـاءُ وقـرَّةُ عينـي في الصَّـلاةِ»، لأنَّ فيهِمـا غُنيَةٌ عَـن غيرِهما فـي الدَّارينِ: بقـاءُ الأثرِ مدَى الدَّهـر، والأمـنُ مـنَ العـذابِ يـومَ القيَامَـةِ، قـالَ عليـهِ السـلام: «مَـن مَات فـي أحَدِ الحَرَمَيْـن بُعِـثَ يَـومَ القيَامَـةِ آمِنًا».

وعندَ أبي حنيفةَ رحمَهُ الله: من لزمَهُ القتلُ بردَّةٍ أو قصَاصٍ أو غيرهما لم يُتعرَّضْ له ولكنْ أُلجِئَ إلى الخُرُوجِ.

﴿وللهِ على النَّاسِ حَجُّ البَيْتِ﴾: قصدُه للزِّيارَةِ على الوَجهِ المخصُوصِ.

وقـرأ حمـزةُ والكسَـائيُّ وعاصِمٌ في روايـةِ حفصٍ: ﴿حِجُّ﴾ بالكَسـرِ(٢)، وهي لغـةُ نَجْدٍ.

---

(١) نسبت لابن عباس وأبي ومجاهد وغيرهم. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٨)، و«الكشاف» (٢/ ١٢٥)، و«المحرر الوجيز» (١/ ٤٧٥).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٤)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ بدَلٌ مِن ﴿ٱلنَّاسِ﴾ مخصِّصٌ له، وقد فسَّرَ رَسُولُ الله ﷺ الاستطاعَةَ بالزادِ والرَّاحلةِ، وهو يؤيِّدُ قولَ الشافعيِّ رضي الله عنه أنَّها بالمالِ، ولذلك أوجَبَ الاستِنَابَةَ على الزَّمِنِ إذا وَجَدَ أُجرَةَ مَن يَنوبُ عنه.

وقال مَالك: إنَّها بالبدَن، فيجبُ على مَن قدَرَ على المشيِ والكَسْبِ في الطريقِ.

وقال أبُو حنيفةَ: إنَّها بمَجْمُوعِ الأمرَين.

والضَّميرُ في ﴿إِلَيْهِ﴾ للبيَتِ أو الحجِّ، وكلُّ مأتَى إلى الشَّيءِ فهو سَبيلُه.

﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ وَضع ﴿كَفَرَ﴾ مَوضِعَ (لم يحجَّ) تأكيدًا لوُجُوبِهِ، وتغليظًا على تاركِه، ولذلك قال عليهِ السَّلامُ: «مَن مَاتَ ولم يحجَّ فليَمُت إن شاءَ يهُودِيًّا وإن شاء نَصرانيًّا[1]».

وقد أكَّد أمرَ الحجِّ في هذِه الآيةِ مِن وجوهٍ: الدَّلالةُ على وجُوبِه بصيغةِ الخبرِ، وإبرازُه في الصُّورةِ الاسميَّةِ، وإيرادُه على وجهٍ يُفيدُ أنَّه حقٌّ واجبٌ للهِ في رقابِ الناسِ، وتعميمُ الحكمِ أوَّلًا وتخصِيصُه ثانياً؛ فإنَّه كإيضاحٍ بعدَ إبهَامٍ وتَثنِيَةٍ وتكريرٍ للمرادِ، وتسميَةُ تركِ الحَجِّ كُفرًا مِن حيثُ إنَّهُ فِعلُ الكفرَةِ، وذكرُ الاستغناء فإنَّه في هذا الموضعِ ممَّا يَدلُّ على المقتِ والخذلانِ، وقولُه: ﴿عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ يَدلُّ عليه لِمَا فيه من مبالغةِ التعميمِ والدلالةِ على الاستغناء عنه بالبرهَان والإشعارِ بعِظَمِ السخطِ؛ لأنَّهُ تكليفٌ شاقٌّ جامعٌ بين كَسْرِ النَّفسِ، وإتعابِ البدَن، وصرفِ المالِ، والتَّجرُّدِ عن الشَّهَواتِ، والإقبالِ على اللهِ.

---

(١) في (أ) و(خ): «يهودياً أو نصرانياً»، وهو موافق لما في «الكشاف»، والمثبت من (ت) والمصادر كما سيأتي.

رُوِيَ أنَّه لمَّا نزَل صَدرُ الآيةِ جمعَ رَسولُ اللهِ ﷺ أربابَ المِلَلِ فخَطَبَهم وقال: «إنَّ اللهَ كتبَ عليكُم الحجَّ فحُجُّوا» فآمَنَتْ به مِلَّة واحِدَةٌ وكفَرَتْ به خمسُ مِللٍ فنزلَ ﴿وَمَن كَفَرَ﴾[1].

قوله: «**مُبتدَأٌ مَحذوفٌ خبرُه؛ أي: منها**»:

قال أبو حيَّان: أو خبرُ مُبتدإٍ مَحذوفٍ؛ أي: أحدُها[2].

قال الحلبيُّ: وهو المختارُ[3].

قوله: «**وقيل: عطفُ بيانٍ**»، قالَه الزَّمخشريُّ[4].

قال أبو حيَّان: ورُدَّ عليه؛ لأنَّ ﴿ءَايَٰتٌۢ﴾ نكرةٌ و﴿مَّقَامُ إِبۡرَٰهِيمَ﴾ معرفةٌ، ولا يجوزُ التَّخالفُ في عطفِ البَيانِ بإجماعِ البَصريِّينَ والكُوفيِّينَ[5].

وقال السَّفاقسيُّ: يُحتملُ أنَّ يكونَ الزَّمخشريُّ أطلقَ عطفَ البَيانِ وأرادَ به البدلَ كالجَماعَةِ تسامحًا.

وكذا قالَ ابنُ هشامٍ في «المغني»: قد يكونُ عبَّر عن البدلِ بعَطفِ البيانِ لتآخيهِما، ويؤيِّدُه قوله: ﴿أَسۡكِنُوهُنَّ مِنۡ حَيۡثُ سَكَنتُم مِّن وُجۡدِكُمۡ﴾[6] عطفُ بَيانٍ لقولِه: ﴿مِنۡ حَيۡثُ سَكَنتُم﴾ وتفسيرٌ له، وإنما يريدُ البَدلَ؛ لأنَّ الخافضَ لا يُعادُ إلا معه.

---

(١) رواه سعيد بن منصور في «التفسير من سننه» (٥١٥)، والطبري في «تفسيره» (٥/ ٦٢١) من طريق جويبر عن الضحاك، قال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٢٩): وهو معضل، وجويبر متروك الحديث ساقط.

(٢) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٦/ ٢٧).

(٣) انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ٣١٧).

(٤) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ١٢٣).

(٥) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٦/ ٢٦).

(٦) في (س) زيادة: «أن من وجدكم».

قال: وهذا إمامُ الصَّنعَةِ سيبويه يُسمِّي التَّوكيدَ صِفةً وعطفَ البيانِ صِفةً[١].

قوله: «وسببُ هذا الأثرِ: أنَّه لَمَّا ارتفعَ بُنيانُ الكَعبَةِ قامَ على هذا الحجرِ ليَتمكَّنَ مِن رَفعِ الحجارةِ فغاصَت فيه قَدماه»:

أخرجَه ابنُ المنذرِ وابنُ أَبي حاتمٍ عن سَعيدِ بنِ جبيرٍ[٢].

قوله: «جملةٌ ابتدائيَّةٌ أو شرطيَّةٌ معطوفَةٌ مِن حَيثُ المعنى على ﴿مَقَامُ﴾ لأنَّه في معنى: أَمْنُ من دخلَهُ[٣]؛ أي: ومِنها أَمنُ مَن دخلَه»:

قال أبو حيَّان: ليسَ هذا بواضحٍ؛ لأنَّ تقديرَه: (وأَمْنُ الدَّاخلِ) هو مرفوعٌ عطفًا على ﴿مَقَامُ إِبْرَٰهِيمَ﴾ وفسَّر بهما (الآيات)، والجملَةُ مِن قَولِه: ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ لا مَوضِعَ لها من الإعرابِ، فتدافَعَا، إلا إن اعتُقِدَ أن ذلك مَعطوفٌ على مَحذوفٍ يدلُّ عليه ما بعدَه، فيمكنُ التَّوجيهُ، فلا يُجعلُ قوله: ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ في معنى: (وأَمنُ داخلِه) إلا من حيثُ تفسيرُ المعنى، لا تَفسيرُ الإعرابِ[٤].

وقال الحلبيُّ: هذه مشاحّةٌ لا طائلَ تحتَها، ولا تدافُعَ فيما ذكرَ؛ لأنَّ الجملةَ مَتى كانَت في تأويلِ المفرَدِ صَحَّ عَطفُها عليه.

قال: ثمَّ المختارُ أَنْ يكونَ قَولُه: ﴿مَقَامُ إِبْرَٰهِيمَ﴾ خبرَ مُبتدَأٍ مُضمرٍ لا كما قدَّروه حتى يلزمَ الإشكالُ المُتقدِّمُ[٥].

---

(١) انظر: «مغني اللبيب» لابن هشام (ص: ٧٤٨).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١/ ٢٢٦)، وانظر: «الدر المنثور» للسيوطي (١/ ٢٩١)، وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٣) في (س) زيادة: «كان آمناً».

(٤) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٦/ ٢٥ ـ ٢٦).

(٥) انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ٣٢٠).

قوله: «أو فيهِ آياتٌ بيناتٌ مقامُ إبراهيمَ وأَمْنُ مَن دخلَهُ، اقتصرَ بذكرِهِما من[١] **الآياتِ الكثيرَةِ وطَوَى ذكرَ غيرِهِما، كقولِه عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ: «حُبِّبَ إليَّ مِن دُنياكم ثلاثٌ: الطِّيبُ والنِّساءُ وقُرَّةُ عَيني في الصَّلاةِ»»:**

هنا فوائد:

الأولى: هذا الحديثُ أخرجَهُ الإمامُ أحمَدُ بن حنبلٍ في كتابِ «الزهد» من حديثِ أنس بن مالكٍ ولم يخرِّجْه في «المسند»، وأخرجَه النَّسائيُّ في «سننه»، والحاكمُ في «المستدرك» وقال: إنَّه صَحيحٌ على شرطِ مُسلمٍ، والبيهقيُّ في «السنن»، ولفظُه عندَ الجميع: «حُبِّبَ إليَّ مِن دُنياكُم: النِّساءُ والطِّيبُ، وجُعِلَت قُرَّةُ عَيني في الصَّلاةِ»، وليسَ فيه لفظُ (ثلاثٍ) الذي استشهدَ به المُصنِّفُ[٢].

قال الطِّيبيُّ: فعَلى هذا لا يكونُ مِن البابِ[٣].

وقد وقعَ الكَلامُ في ذلك قديمًا، وألَّفَ فيه الإمامُ أبو بكر بن فورَك.

---

(١) في (ز): «عن».

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٢٢٩٣)، والنسائي (٣٩٣٩) و(٣٩٤٠)، والحاكم في «المستدرك» (٢٦٧٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٧٨)، وأبو يعلى في «مسنده» (٣٤٨٢)، من حديث أنس. ولفظ (ثلاث) تابع فيه المصنف الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ١٢٤) ولم يرد في مصادر التخريج، وقال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٢٧) بعد أن استوفى تخريجه: ليس في شيء من طرقه لفظ (ثلاث)، بل أوَّله عند الجميع: «حبب إلى من دنياكم النساء...» الحديثَ، وزيادة (ثلاث) تفسد المعنى، على أن الامام أبا بكر بن فورك شرحه في جزء مفرد بإثباتها، وكذلك أورده الغزالي في «الإحياء»، واشتهر على الألسنة.

(٣) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٨٩).

الثانية: قال الشَّيخُ بدرُ الدِّينِ الزَّركشيُّ في «شرح المنهاج»: في كتابِ «الزُّهد» للإمامِ أحمدَ بن حنبلٍ في هذا الحديثِ زيادةٌ لطيفَةٌ، وهي: «أصبرُ عن الطَّعامِ والشَّرابِ ولا أصبرُ عنهنَّ».

قلت: قد[1] مررتُ على كتابِ «الزهد» مِرارًا لا تُحصى فلَم أَجِد فيهِ هذه الزِّيادةَ.

إلَّا أَنَّ فيه من «زوائِد» ابنِه عبدِ اللهِ مِن طَرِيقٍ آخرَ عن أنسٍ قال: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «جُعِلَت قُرَّةُ عَيني في الصَّلاةِ، وحُبِّبَ إليَّ النِّساءُ والطِّيبُ، والجائعُ يَشبَعُ، والظمآنُ يروَى، وأنا لا أشبَعُ من حبِّ الصَّلاةِ والنِّساءِ»[2] فالظاهر أن الزركشيَّ أرادَ هذه الطريقَ ونقلَها مِن حِفظِهِ، فوهمَ في إيرادِه[3].

الثالثة: ضلَّ بعضُ القُصَّاصِ - لا كثَّرَ اللهُ مِنهم - فقال في مجلسِه: ما سلمَ أَحدٌ مِن هوى ولا فلانٌ، وسمَّى مَن لا يمكنُ تَسمِيَتُه في هذا المقامِ، وكانَ بعضُ أربابِ الأحوالِ حاضرًا، قال: فقلتُ له: اتَّقِ اللهَ، فقال: ألم يَقُل: «حُبِّبَ إليَّ من الدُّنيا[4] النساءُ والطِّيبُ؟» قال: فقلتُ: وَيحكَ، إنَّما قالَ: «حُبِّبَ إليَّ» ولم يَقُل: (أَحببتُ)، قال: ثم خرَجتُ على وجهي وأنا لا أَعقِلُ من الهمِّ، فرَأيتُ النَّبيَّ ﷺ فقال: لا تهتمَّ فقد قتلناهُ، قال: فخرجَ ذلك القاصُّ إلى بعضِ القُرَى، فخرجَ عليه قُطَّاعُ الطَّريقِ فقتلوهُ.

الرابعة: قال التجانيُّ: كان الأوزاعيُّ يقول: (ليسَ حبُّ النِّساءِ مِن حُبِّ الدُّنيا)،

---

(١) في (ز) و(س): «وقد».

(٢) رواه ابن حبان في «المجروحين» (٣/ ١٢٥) ترجمة يوسف بن عطية الصفار، وقال الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» (٧/ ٤٤٧): مجمع على ضعفه.

(٣) في (ز): «إيرادها»، وفي (س): «فوهم من إيردها».

(٤) في (س): «دنياكم».

قال: ومرادُه ليسَ من حُبِّ الدُّنيا المَذمومِ، أو يُقال: إن الشَّيءَ قَد يكونُ مِن الدُّنيا ويكونُ حُبُّه من الآخرةِ لإعانَتِه علَيْها.

وقال الشَّيخُ تقيُّ الدِّينِ السُّبكيُّ: السِّرُّ في إباحةِ نكاحِ أكثرَ مِن أَربعٍ لرَسولِ اللهِ ﷺ أنَّ اللهَ تعالى أرادَ نقلَ بَواطنِ الشَّريعةِ وظواهرِها وما يُستحيا من ذكرِه وما لا يُستحيا منه[١]، وكان رسولُ اللهِ ﷺ أشدَّ النَّاسِ حياءً، فجعلَ اللهُ لَه نِسوَةً يَنقُلنَ مِن الشَّرعِ ما يَرَينَهُ مِن أفعالِه ويسمَعْنَه مِن أَقوالِه التي قد يَستَحْيِي من الإفصاحِ بها بحضرَةِ الرِّجالِ ليكتملَ نقلُ الشَّريعةِ، وكثَّرَ عددَ النِّساءِ؛ ليَكثُرَ النَّاقلونَ لهذا النَّوعِ، ومِنهنَّ عُرِفَ غالبُ مسائلِ الغسلِ والحَيضِ والعدَّةِ ونَحوها.

قال: ولم يَكُن ذلكَ لشَهوةٍ منه ﷺ في النِّكاحِ، ولا كان يحبُّ الوطءَ للذَّةِ البشريَّةِ معاذَ الله، وإنَّما حُبِّبَ إليه النساءُ لنَقلِهِنَّ عنه ما يَستحيي هو من الإمعانِ في التَّلفُّظِ به، فأحبَّهُن لِمَا فيهنَّ مِن الإعانةِ على نقلِ الشَّريعَةِ في هذه الأبوابِ، وأيضًا فقد نقلنَ ما لم يَكُن ينقلُه غيرُهُنَّ ممَّا رأينَه في مَنامِه وحالَةِ خَلوَتِه من الآياتِ البَيِّناتِ على نبوَّتِه ومن جدِّه واجتهادِه في العبادةِ ومن[٢] أمورٍ يَشهَدُ كلُّ ذي لُبٍّ أنَّها لا تكونُ إلَّا لنَبيٍّ وما كان يُشاهِدُها غيرهنَّ، فحصلَ بذلك خيرٌ عَظيمٌ[٣]، انتهى.

---

(١) في (ف): «يستحي».

(٢) في (س): «ومنها».

(٣) ونقله السيوطي أيضاً في «شرح سنن النسائي» (٧/ ٦٤)، ونقله العطار في «حاشيته على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع» (٢/ ٤٠٨)، وذكر أنَّ التاج السبكي ذكره عن والده في كتابه «ترشيح التوشيح».

وقال الحكيمُ التِّرمذيُّ في «نوادر الأصول»: الأنبياءُ زيدوا في النِّكاحِ بفَضلِ نُبوَّتِهم، وذلك أنَّ النُّورَ إذا امتلأَ مِنهُ الصَّدرُ فغاصَ في العروقِ التذَّت النَّفسُ والعُروقُ، فأثارَت[١] الشَّهوةَ وقُواها[٢].

ورُوِيَ عَن سعيدِ بن المسيِّبِ: أنَّ النَّبيِّينَ عَليهم السَّلام يَفضُلُونَ بالجِماعِ على الناس، وذلكَ لِمَا فيه مِن اللذَّةِ[٣].

ورويَ عَن رسولِ اللهِ ﷺ أنه قال: «أعطيتُ قوةَ أربعينَ رجلًا في البَطشِ والنِّكاحِ، وأُعطِيَ المؤمنُ قوَّةَ عشرةٍ»[٤] فهوَ بالنبوَّةِ، والمؤمنُ بإيمانِه، والكافرُ له شهوةُ الطَّبيعةِ فقط.

قال: وأمَّا الطِّيبُ فإنَّه يذكي الفُؤادَ ويُقوِّي القلبَ والجوارحَ والنُّورَ بين القلبِ والفؤادِ، وأصلُ الطِّيبِ إنَّما خرجَ مِن الجنَّةِ، تزودَ آدمُ منها بورقَةٍ تستَّرَ[٥] بها، فتُركَتْ عَليهِ[٦].

وروى أحمدُ والتِّرمذيُّ من حديثِ أبي أيوب قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أربعٌ مِن سُنَنِ المُرسلينَ: التَّعطُّرُ والحِنَّاءُ والنِّكاحُ والسِّواكُ»[٧].

---

(١) في (ز): «فأثارته».

(٢) انظر: «نوادر الأصول» للحكيم الترمذي (٢/ ٦٦٦).

(٣) وأورده السيوطي أيضاً في «شرح سنن النسائي» (٧/ ٦٣).

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٦٧) من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ٢٩٢): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه المغيرة بن قيس، وهو ضعيف.

(٥) في (س): «يستتر».

(٦) انظر: «نوادر الأصول» للحكيم الترمذي (٢/ ٦٦٦ ـ ٦٦٧).

(٧) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٣٥٨١)، والترمذي (١٠٨٠) من حديث أبي أيوب رضي الله عنه، وقال: حديث حسن غريب.

وقال التستَريُّ في «شرح الأربعين»: (مِن) في هذا الحديثِ بمَعنى (في)؛ لأنَّ هذه من الدِّينِ لا من الدُّنيا وإن كانَت فيها، والإضافَةُ في روايةِ «دنياكم» للإيذانِ بأن لا علاقةَ له بها.

وفي هذا الحديثِ إشارةٌ إلى وَفائِه ﷺ بأصلَي الدِّينِ، وهما التَّعظيمُ لأَمرِ اللهِ والشَّفقةُ على خلقِ الله، وهما كَمالَا قُوَّتيهِ النَّظريَّةِ والعَمليَّةِ؛ فإنَّ كمالَ الأُولى بمعرفَةِ اللهِ تعالى، والتَّعظيمُ دليلٌ عليها؛ لأَنَّه لا يَتحقَّقُ بدونِها، والصَّلاةُ لكَونِها مُناجاةَ اللهِ تعالى على ما قالَ ﷺ: «المصلِّي يُناجِي رَبَّه»[1] نتيجةُ التَّعظيمِ على ما يَلوحُ مِن أَركانِها ووظائِفها؛ وكمالَ الثَّانيةِ في الشَّفقةِ وحسنِ المُعاملَةِ مع الخلقِ، وأَوْلَى الخلقِ بالشَّفقَةِ بالنِّسبَةِ إلى كلِّ واحدٍ مِن الناسِ نفسُه وبَدَنُه، كما قالَ ﷺ: «ابدَأْ بنفسِكَ ثمَّ بمَن تَعولُ»[2]، والطيبُ أخصُّ اللذَّاتِ بالنَّفسِ، ومُباشَرَةُ النِّساءِ ألذُّ الأشياءِ بالنِّسبَةِ إلى البدنِ، مع ما يتضمَّنُ[3] مِن حفظِ الصحَّةِ وبَقاءِ النَّسلِ المُثمرِ لِنظامِ الوُجودِ، ثم إنَّ مُعاملةَ النِّساءِ أَصعَبُ مِن مُعاملَةِ الرِّجالِ؛ لأَنَّهنَّ أَرَقُّ دِينًا وأضعفُ عَقلًا وأَضيَقُ خُلُقًا، كما قالَ عليه السَّلام: «ما رأيتُ مِن ناقصاتِ عَقلٍ

---

(١) رواه البخاري (٤١٧)، ومسلم (٥٥١)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه بلفظ: «إنَّ أحدَكم إذا قام في صلاتِه، فإنَّما يُناجي ربَّه».

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٢/ ١٨٤): لم أره هكذا، بل في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «أفضلُ الصَّدقة ما كان عن ظهر غنًى، واليدُ العليا خيرٌ من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول»، ولمسلم عن جابر في قصة المدبَّر في بعض الطرق: «ابدأ بنفسك فتصدَّق عليها، فإن فضل شيءٌ فلأهلك».

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه رواه البخاري (١٤٢٦، ١٤٢٧،)، ومسلم (١٠٤٢)، وحديث جابر رضي الله عنه رواه مسلم (٩٩٧).

(٣) في (س): «يتضمنه».

ودِينٍ أذهبَ للُبِّ الرَّجُلِ الحازمِ مِن إحداكُنَّ»[١] فهوَ عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ أحسَنَ مُعاملتَهنَّ بحيثُ عُوتِبَ بقولِه تعالى: ﴿تَبۡتَغِي مَرۡضَاتَ أَزۡوَٰجِكَ﴾ [التحريم: ١] وكان صُدورُ ذلك منهُ طبعًا لا تكلُّفًا كما يفعَلُ الرَّجلُ ما يحبُّهُ مِن الأفعالِ، فإذا كانَت مُعاملَتُهُ مَعهنَّ هذا فما ظنُّكَ بمعامَلتِه مع الرِّجالِ الذين هم أكمَلُ عَقلًا وأمثَلُ دِينًا وأحسَنُ خُلُقًا.

وقوله: «وجُعِلَت قُرَّةُ عيني في الصَّلاةِ» إشارةٌ إلى أنَّ كمالَ القُوَّةِ النَّظريَّةِ أهمُّ عِندَهُ وأشرَفُ في نفسِ الأَمرِ، وأمَّا تَأخيرُه فللتَّدريجِ التَّعليميِّ مِن الأَدنى إلى الأَعلى، وقدَّمَ الطِّيبَ على النِّساءِ لتقدُّمِ حَظِّ النَّفسِ على حظِّ البَدنِ في الشَّرفِ[٢].

قال: واعلَم أنَّ المرادَ بالقوَّةِ النَّظريَّةِ قوةُ النفسِ الناطقَةِ[٣] بها تَقبلُ الفيضَ مِن الملأِ الأَعلى، وبالقوَّةِ العمليَّةِ قوةٌ لها بها تُدبِّرُ بدنَها لتكمِلَه وتُستكمَلَ بواسطَتِه، انتهى.

قوله: «قال عليهِ السَّلام: «من ماتَ في أحدِ الحَرَمينِ بُعِثَ يومَ القِيامَةِ آمِنًا»»:

أخرجَه أبو داودَ الطَّيالسيُّ في «مسنده» والبيهقيُّ في «شعب الإيمان» من حديثِ عمر[٤]، وإسحاقُ بن راهويه في «مسنده» والبيهقيُّ في «شعب الإيمان» من حديثِ أَنسٍ[٥]، والطَّبرانيُّ في «معجمه الكبير» والبَيهقيُّ في «شعب الإيمان» من

---

(١) رواه البخاري (٣٠٤) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) ونقله السيوطي أيضاً في «شرح سنن النسائي» (٧/ ٦٢ ـ ٦٣).

(٣) كذا في النسخ الخطية، ولعلها: «الباطنة».

(٤) رواه الطيالسي في «مسنده» (٦٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٥٧).

(٥) رواه إسحاق بن راهويه في «مسنده» كما في «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي (١/ ١٩٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٦١).

حديثِ سَلمان[١]، والطَّبرانيُّ في «معجمه الأوسط» من حديثِ جابر[٢]، والدَّارقطنيُّ في «سننه» من حديثِ حاطبٍ[٣].

قوله: «فسَّرَ رسولُ اللهِ ﷺ الاستطاعَةَ بالزَّادِ والرَّاحلَةِ»:

أخرجه الترمذيُّ وحسَّنه وابنُ ماجَه مِن حَديثِ ابنِ عُمَر[٤]، والحاكِمُ وصحَّحَه على شرطِ الشَّيخينِ مِن حَديثِ أَنس[٥]، وسعيدُ بن منصورٍ في «سننه» وابنُ جَريرٍ من مرسَلِ الحَسنِ[٦].

---

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦١٠٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٨٢)، وفي إسناده أبو الصباح عبد الغفور بن سعيد الأنصاري، قال البيهقي: عبد الغفور هذا ضعيف، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٣١٩): رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الغفور بن سعيد، وهو متروك.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٨٨٣)، و«المعجم الصغير» (٨٢٧)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٣١٩): رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه موسى بن عبد الرحمن المسروقي، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات»، وفيه عبد الله بن المؤمل، وثقة ابن حبان وغيره، وضعفه أحمد وغيره، وإسناده حسن.

قلت: ومع ذلك فقد حسن متنه السيوطي فقال: والذي أستخير الله فيه الحكم لمتن الحديث بالحسن لكثرة شواهده. انظر: «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ١٠٩).

(٣) رواه الدارقطني في «سننه» (٢٦٩٤).

(٤) رواه الترمذي (٨١٣)، وابن ماجه (٢٨٩٦)، وأشار الترمذي لتضعيفه بقوله: هذا حديث لا نعرفه من حديث ابن عمر إلا من حديث إبراهيم بن يزيد الخوزي المكي، وقد تكلم بعض أهل العلم في إبراهيم بن يزيد من قبل حفظه.

(٥) رواه الحاكم في «المستدرك» (١٦١٣).

(٦) رواه سعيد بن منصور في «التفسير من سننه» (٥١٨)، والطبري في «تفسيره» (٥/ ٦١١). ورواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٤٣٦)، والإمام أحمد في «مسائله برواية ابنه عبد الله» (ص: ١٩٧)، عن =

قوله: «وكلُّ مَاأَتَى إلى الشَّيءِ فهوَ سَبيلُهُ»:

قال الطِّيبيُّ: أي: كلُّ ما تأتي به إلى الشَّيءِ مِن الأَسبابِ فهوَ سَبيلٌ إليه[1].

قوله: «قالَ عليهِ السَّلام: «مَن ماتَ ولم يحجَّ فليَمُت إن شاءَ يهوديًّا أو نصرانيًّا»»:

أخرجَه التِّرمذيُّ وضعَّفَه مِن حَديثِ عليٍّ بلفظ: «مَن ملك زادًا وراحلةً تبلغُهُ إلى بَيتِ اللهِ ولم يَحُجَّ، فلا عليهِ أنْ يَموتَ يَهوديًّا أو نصرانيًّا»[2]، والدارميُّ في «مسنده» من حديثِ أبي أمامةَ بلفظ: «مَن لَم يمنَعْهُ مِن الحجِّ حاجةٌ ظاهرَةٌ أو سُلطانٌ جائرٌ أو مرضٌ حابسٌ فماتَ ولم يحجَّ، فليَمُت إن شاء يَهوديًّا وإن[3] شاءَ نصرانيًّا»[4].

وقد أوردَ ابنُ الجَوزِيِّ هذا الحديثَ في «الموضوعات»[5]، وتعقَّبَ عليه

= الحسن مرسلاً. وهذا هو الصحيح في هذا الحديث، فقد قال ابن المنذر: لا يثبت الحديث في ذلك مسنداً، والصحيح من الروايات رواية الحسن المرسلة. انظر: «التلخيص الحبير» (٢/ ٢٢١).

وروى الدارقطني هذا الحديث في «سننه» (٢٤١٣ ـ ٢٤٢٧) من حديث جابر وعبد الله بن عمرو وابن مسعود وأنس وعائشة وابن عمر وابن عباس. وضعف أسانيدها الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٢٨).

(١) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٩٢).

(٢) رواه الترمذي (٨١٢) من حديث علي رضي الله عنه وقال: في إسناده مقال.

(٣) في (ز): «أو إن».

(٤) رواه الدارمي في «سننه» (١٨٢٦)، والبيهقي في «الشعب» (٣٦٩٣)، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وفي إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

وروي عن عمر رضي الله عنه موقوفاً، وصحح إسناده ابن كثير في «مسند الفاروق» (١/ ٢٩٢).

(٥) رواه ابن الجوزي في (الموضوعات» (٢/ ٢٠٩ ـ ٢١٠) من حديث علي وأبي هريرة وأبي أمامة رضي الله عنهم.

الحُفَّاظُ كمَا بَيَّنتُه في مُختصرِ كتابِه المسمَّى بـ«اللآلِئِ المصنوعةِ»[١] وفي «النكتِ البَديعاتِ على الموضوعاتِ»[٢].

قوله: «وقد أكَّدَ أمرَ الحجِّ في هذه الآيةِ مِن وُجوهٍ..» إلى آخره.

قال الطِّيبيُّ: الذي يحتملُ مِن الوُجوهِ: أنَّ في تخصيصِ اسمِ الذَّاتِ الجامعِ وتَقديمِ الخبرِ عَلى المبتدأِ الدَّلالةُ على أنَّها عِبادةٌ لَا يَنبغِي أن تختصَّ إلَّا بمعبودٍ جامعٍ للكَمالاتِ بأسرِها، وأنَّ في إقامَةِ المُظهَرِ ـ وهو قولُه: ﴿ٱلۡبَيۡتِ﴾[٣] ـ مقامَ المضمَرِ بعدَ سَبقِه منكَّرًا للمبالغَةِ في وَصفِه أَقصى الغايةِ، كأنَّه رتَّبَ الحكمَ على الوَصفِ المُناسبِ، وكذا في ذكرِ ﴿ٱلنَّاسِ﴾ بعد ذكرِه مُعرَّفًا الإشعارُ بعِلِّيَّةِ الوُجوبِ، وهي[٤] كونهم ناسًا، وفي تذييلِ ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ لأنَّها في المعنى تأكيدُ الإيذانِ بأنَّ ذلك هو الإيمانُ على الحَقيقَةِ، وهو النِّعمَةُ العُظمَى، وأنَّ مُباشِرَه[٥] مُستأهِلٌ بأنَّ الله تعالى بجلالَتِه وعظمتِه يرضى عنه رِضًا كاملًا كما كانَ ساخِطًا على تاركِه سخطًا عظيمًا، ولهذا عقَّبَ بالآياتِ قولَه: ﴿مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفٗا﴾، والمرادُ بها: مِلَّة الإسلامِ، وفي تَخصيصِ هذه العبادَةِ وكونِها مُبيِّنةً لملَّةِ إبراهيمَ عليه السَّلامُ ـ بعدَ الردِّ على أهلِ الكتابِ فيما سبقَ مِن الآياتِ والعودِ إلى ذِكرِهم بقولِه: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ

---

(١) انظر: «اللآلئ المصنوعة» للسيوطي (٢/ ٩٩ ـ ١٠١).

(٢) انظر: «النكت البديعات على الموضوعات» للسيوطي (ص: ١٥٥).

(٣) في (ز) و(س) زيادة: «بعد».

(٤) في النسخ الخطية: «وهو»، والمثبت من «فتوح الغيب».

(٥) في «فتوح الغيب»: «مباشرة».

﴿ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ - خطبٌ جَليلٌ وشَأنٌ خطيرٌ لتلك العِبادَةِ العَظيمَةِ[1].

قوله: «رُوِيَ أنه لَمَّا نزلَ صدرُ الآيةِ جمعَ رسولُ اللهِ ﷺ أربابَ المللِ...» الحديث.

أخرجَه سعيدُ بن منصورٍ وابن جَريرٍ عن الضحَّاكِ مُرسَلًا[2]، وفيه: أنَّ الخمسَ المللَ: المشركونَ واليهودُ والنَّصارى والصابئونَ والمجوسُ.

(٩٨) - ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ﴾.

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: بآياتِهِ السَّمعيَّةِ والعَقليّةِ الدَّالَّةِ على صدقِ محمَّدٍ عليه السَّلام فيما يدَّعيهِ مِن وجُوبِ الحجِّ وغيرِه، وتخصيصُ أهلِ الكِتابِ بالخطابِ دَليلٌ على أنَّ كُفرَهُم أقبَحُ، وأنَّهم وإن زعمُوا أنَّهُم يؤمِنونَ بالتَّوراةِ والإنجيلِ فهم كافرونَ بهما[3].

﴿وَٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ﴾ والحالُ أنّه شَهيدٌ مُطَّلِعٌ على أعمالِكُم فيُجازِيكُم عليها لا يَنفَعُكُم التَّحريفُ والاستِسْرارُ.

(٩٩) - ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَآءُ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾.

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ﴾ كرَّرَ الخطابَ والاستفهامَ مبالغةً في التَّقريعِ ونَفْيِ العُذرِ عنهم[4]، وإشعَارًا بأنَّ كلَّ وَاحِدٍ من الأمرَين مُسْتقبَحٌ في نَفسِهِ مُستقلٌّ باستجلابِ العَذابِ.

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٩٣).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٦٢١) من طريق جويبر عن الضحاك، قال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٢٩): وهو معضل، وجويبر متروك الحديث ساقط.

(٣) في (ت): «بها».

(٤) في (أ) و(ت): «لهم».

و(سَبيلُ اللهِ): دينُه الحقُّ المأمُورُ بسُلوكِه وهوَ الإسلامُ، قيلَ: كانُوا يفتنونَ المؤمنينَ ويحرِّشُون بينهم حتى أَتَوا الأوسَ والخزرَجَ فذكَّرُوهم ما بينَهُم في الجاهِليّة من التعَادي والتَّحارُبِ ليعُودوا لمثلِه، ويحتالُون لصَدِّهم عنه[١].

﴿تَبۡغُونَهَا عِوَجٗا﴾ حالٌ مِن الواوِ؛ أي: باغينَ طالبينَ لها اعوِجَاجاً بأن تُلبِّسُوا على الناسِ وتُوْهِمُوا أنَّ فيه عِوَجًا عن الحقِّ بمنع النَّسخِ وتَغييرِ صِفةِ رَسولِ اللهِ ونَحوِهِما، أو بأنْ تحرِّشوا بين المؤمنينَ لتختلِفَ كَلِمَتُهم ويختلَّ أمرُ دِينِهِم.

﴿وَأَنتُمۡ شُهَدَآءُ﴾ أنّها سَبيلُ اللهِ والصَّدُّ عنها ضَلالٌ وإِضلالٌ: أو: أنتُم عدُولٌ عندَ أهلِ ملَّتِكم يثقُونَ بأقوالِكُم ويَستشهِدُونكُم في القَضايا.

﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ﴾ وَعيدٌ لهم، ولَمَّا كان المنكَرُ في الآيةِ الأولى كفرَهُم وهم يجهرونَ به ختَمَها بقوله: ﴿وَٱللَّهُ شَهِيدٌ﴾، ولَمَّا كانَ[٢] في هذه الآية صدَّهُم المؤمنينَ عَن الإسلامِ وكانوا يُخْفُونَه ويحتالونَ فيه قال: ﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ﴾.

قوله: «طالبينَ لَها اعوِجاجًا»:

قال ابنُ المنيِّرِ: وفي تَقديرِه الجارَّ مَع ضَميرِ المَفعولِ في قولِه: (﴿تَبۡغُونَهَا﴾؛ أي: تَطلبونَ لها) نقصٌ مِن المعنى، والأحسَنُ جعلُ الهاءِ مِن ﴿تَبۡغُونَهَا﴾ مَفعولًا، و﴿عِوَجٗا﴾ حالٌ وقعَ مَوقِعَ الاسمِ مُبالغَةً، كأنَّهم طَلَبوا أن تكونَ الطَّريقَةُ القَويمَةُ نفسَ العِوَجِ[٣].

---

(١) سيأتي الخبر مطولًا في قصة شاس بن قيس.

(٢) في (خ) زيادة: «المنكر».

(٣) انظر: «الانتصاف» لابن المنير (١/ ٣٩٢).

قال الطِّيبيُّ: وفيه نظرٌ؛ إذ لا يَستقيمُ المعنى إلا على أَنْ يَكونَ ﴿عِوَجًا﴾ هو المفعولَ بهِ؛ لأنَّه مَطلوبُهُم، فلا بدَّ مِن تَقديرِ الجَارِّ[1].

(١٠٠) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ كَٰفِرِينَ﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ كَٰفِرِينَ﴾ نزلَتْ في نفرٍ مِن الأَوْسِ والخَزْرَجِ كانوا جلُوسًا يتحدَّثونَ فمرَّ بهم شاسُ بن قيسٍ اليهوديُّ فغَاظَهُ تألُّفهم واجتماعُهُم، فأمرَ شابًّا من اليَهودِ أن يجلِسَ إليهم ويذكِّرَهُم يَومَ بُعَاث، وينشدَهُم بعضَ ما قيلَ فيه، وكانَ الظَّفَرُ في ذلك اليومِ للأَوْسِ، ففعَلَ فتنَازَعَ القَوْمُ وتفاخَروا وتغاضبُوا وقالوا: السِّلاحَ السِّلاحَ، واجتمعَ منَ القَبيْلَين خلقٌ[2] عظيمٌ، فتوَجَّهَ إليهم رَسُولُ اللهِ ﷺ وأصحَابُه وقال: «أتدَّعُونَ[3] الجاهليَّةَ

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٩٦).

(٢) في (خ): «قوم».

(٣) في (خ) زيادة: «بدعوى»، والمثبت من باقي النسخ ومثله في رواية الثعلبي، وتابعه فيها الزمخشري، ثم متابعوه كالمصنف وابن كمال باشا وأبي السعود في تفاسيرهم، وما نقله السيوطي عن الشيخ ولي الدين العراقي من أن «أتدعون الجاهلية» تحريف، وأن لفظ الحديث: «أبدعوى الجاهلية» رده الشهاب في «الحاشية» (٣/ ٥١) بأنه ليس هذا اللفظ تحريفاً، بل هو إمَّا رواية أخرى أو نقل بالمعنى ومثله سهل كما قال.

قلت: وقد ذكرنا سلف الزمخشري بهذا اللفظ وهو الثعلبي، فإن كان تحريفاً فمن الثعلبي، وأما على كونها رواية فقد اتفقت نسخ «الكشاف» على ضبطها بتشديد الدال، وكذا ضبطت في نسخة «حاشية الجاربردي على الكشاف» (ج١/ و٢٦٥ب) بالتشديد، وقال في شرحها: أراد: تدَّعون دعوة الجاهلية، وهي قوله: يا لفلان، عند الاستصراخ.

لكن خالف الشهاب في ذلك فقال: وهو بالتخفيف ـ لا بالتشديد من الدعوى كما تُوُهِّم ـ أي: =

وأنا بينَ أظهُرِكم بعدَ إذ[١] أكرمَكُم اللهُ بالإسلامِ وقَطَع عَنكُم أمرَ الجاهليَّة وألَّفَ بينكم» فعَلِموا أنها نزغةٌ مِن الشَّيطانِ وكيدٌ مِن عَدوِّهِم، فألقَوا السِّلاح واستَغفَرُوا وعانقَ بعضُهم بعضاً وانصَرفوا معَ الرسُولِ صلواتُ الله عليه، وإنما خاطَبَهم اللهُ بنَفسِهِ بعدَما أمرَ الرَّسُولَ بأَنْ يخاطِبَ أهلَ الكتابِ إظهارًا لجَلالةِ قَدرِهم وإشعارًا بأَنَّهم هُم الأَحِقَّاء بأن يخاطِبَهُم الله ويكلِّمَهُم.

قوله: «نزلَتْ في نَفرٍ مِن الأَوْسِ والخَزرَجِ...» إلى آخره.

أخرجه ابنُ جَريرٍ عن زيدِ بن أسلمَ مُرسَلًا[٢].

ويومُ بُعاث يومٌ مَشهورٌ وفيهِ حَربٌ بينَ الأَوسِ والخَزرجِ، وبُعاث ـ بضمِّ الباءِ الموحَّدةِ أوَّله ومثلَّثة آخره وعينٍ مُهملَةٍ، وصحَّفَ مَن قالَه[٣] بالمعجمَةِ كما نبَّهَ عليهِ الأَزهرِيُّ[٤] وغيرُه ـ: مَوضِعٌ بالمدينَةِ، قاله الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ[٥].

وفي «حاشيةِ الطِّيبِيِّ»: بُعاثُ: اسمُ حصنٍ للأَوسِ[٦].

= تَدْعون دعوى الجاهلية، وهي قولهم: يا لكذا يا لثارات كذا.

قلت: وكذا على ما جاء في النسخة (خ) الأولى كونها بالتخفيف؛ أي: «أَتَدْعون بدعوى الجاهلية»، والمعنى واضح.

(١) في (ت): «أن».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٦٢٧).

(٣) في (س): «قال».

(٤) انظر: «تهذيب اللغة» للأزهري (٨/ ١٠٥).

(٥) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٤/ ب).

(٦) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٩٧).

وقوله: «قالَ أتدَّعونَ الجاهليَّةَ» تحريفٌ كما قالَ[١] الشَّيخُ وليُّ الدِّينِ العِراقيُّ، ولفظُ الحَديثِ: «أبِدَعوى الجاهليَّةِ»[٢].

قال في «النهاية»: وهو قَولُهُم: (يا لَفلانٍ) كانوا يدعونَ بعضُهُم بعضًا عند الأمرِ الحادثِ الشَّديدِ[٣].

(١٠١) - ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ ۗ وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾.

﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ﴾ إنكارٌ وتَعجِيبٌ لِكُفْرِهم في حالِ اجتمعَ لهم الأسبَابُ الداعيةُ إلى الإيمانِ الصَّارفَةُ عن الكُفرِ.

﴿وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ﴾: ومَن يتمسَّكْ بدِينه، أو يلتجِئْ إليهِ في مَجَامِعِ أُمورِه ﴿فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾: فقد اهتدَى لا مَحالةَ.

قوله: «ومَن يَستَمْسِكْ بدِينِه، أو يَلتَجِئْ إليه في مَجامِعِ أُمورِه»:

قال الطِّيبيُّ: يعني: إمَّا أنْ يُقدَّرَ هنا مُضافٌ بأن يُقالَ: ومَن يَعتَصِم بدينِ اللهِ؛ أي: يَتمسَّكْ بهِ على الاستعارَةِ، أو لا يُقدَّرَ، فيُجعلُ الاعتصامُ باللهِ استعارَةً للالتجاءِ إلى اللهِ، وعلى الأوَّلِ ﴿وَمَن يَعْتَصِم﴾ معطوفٌ على ﴿وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾؛ أي: كيفَ تَكفرونَ والحالُ أنَّ القُرآنَ يُتلى عليكُم وأنتم عَالمونَ بأنَّ مَن تَمسَّكَ بدينِ اللهِ فقَد هُدِي؟

---

(١) في (ف): «قاله».

(٢) وهي رواية الطبري في «تفسيره» (٥/ ٦٢٧) المتقدمة، وقد ردَّ الشهاب في «الحاشية» (٣/ ٥١) دعوى التحريف بأن هذا إمَّا رواية أخرى أو نقل بالمعنى.

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/ ١٢٠).

وعلى الثَّاني تذييلٌ لقولِه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ كَٰفِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٠٠] لأنَّ مَضمونَهُ: إنَّكم إنَّما تُطيعونَهُم لما تخافونَ شُرورَهُم ومَكايِدَهُم فلا تخافُوهم والتجئوا إلى اللهِ في دفعِ شُرورِهِم ولا تُطيعوهُم، أما علِمْتُم أنَّ مَن التجأَ إلى اللهِ تعالى كفاهُ[1] شَرَّ ما يخافُه.

فعَلَى الأوَّلِ: ﴿وَمَن يَعْتَصِم﴾ جِيءَ لإنكارِ الكُفرِ مع هذا الصَّارفِ القَويِّ لقولِه: ﴿وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾، وعلى الثَّاني للحَثِّ على الالتجاءِ[2].

قوله: «فقَد اهتَدى لا مَحالةَ»:

قال الطِّيبيُّ: وذلك لِمَجيء فعلِ الماضي مع (قد).

قال الجَوهرِيُّ: (قد) جوابُ (لمَّا يفعَلْ)[3].

وإنَّما يَصدُقُ (فقد هدي) إذا وُجِدَ المُتوقَّعُ ـ وهو المعتصِمُ باللهِ ـ مُنتظرًا للهدى، فإذا حصلَ الهُدَى قيل له: (فقَد هُدِيَ)، ولو لم يَحصُل له لم يُقَل ذلك، ولهذا قال: لا مَحالةَ[4].

(١٠٢) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾: حَقَّ تَقواه وما يجبُ مِنهَا، وهوَ استفراغُ الوُسْعِ في القيامِ بالمَوَاجبِ والاجتنابِ عَن المحارِمِ، كقولِه: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

---

(١) في (س) زيادة لفظ الجلالة: «الله».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٩٩).

(٣) انظر: «الصحاح» للجوهري (مادة: قدد).

(٤) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ١٩٩ ـ ٢٠٠).

وعَـن ابنِ مَسـعودٍ[١]: هـو أن يُطاعَ فـلا يُعصَى، ويُشـكَرَ فلا يُكفَـرَ، ويُذكَرَ فلا يُنسَى.

وقيل: هو أن تُنزَّهَ الطاعةُ عن الالتفاتِ إليها، وعن توقُّعِ المجازاةِ عليها.

وفي هذا الأمرِ تأكيدٌ للنَّهيِ عَن طاعةِ أَهلِ الكِتابِ.

وأَصْلُ (تُقَاة): وُقَيَةٌ فقلِبَتْ واوُهَا المضمومَة تَاءً كما في تُؤَدَة وتُخَمَة والياءُ أَلِفًا.

﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾؛ أي: ولا تكونُنَّ على حالٍ سوَى حالِ الإسلامِ إذا أدرككُم الموتُ، فإنَّ النهيَ عن المقيَّدِ بحالٍ أو غيرِها قد يتوَجَّهُ بالذاتِ نحوَ الفِعلِ تارةً والقيدِ أخرى، وقد يتوجَّه نحوَ المجمُوعِ دونهما، وكذلك النَّفيُ.

قوله: «حقَّ تقواه وما يجبُ منها»:

قال الطِّيبِيُّ: أي: (حقَّ) هنا[٢] من (حَقَّ) بمعنى: وَجبَ وثبتَ؛ أي: الذي ثبتَ ووَجبَ مِن التُّقَاةِ، و(مِن) في (منها) بَيانُ ما يَجِبُ؛ أي: اتَّقوا اللهَ التُّقاةَ التي تجبُ وتحقُّ له[٣].

قوله: «كقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾»، تابعَ فيه الزَّمخشرِيَّ[٤].

وقد قال الطِّيبِيُّ: إنَّ الزَّمخشريَّ قال ذلك بناءً على مَذهبِهِ أنَّه لا يَجوزُ التَّكليفُ بما لا يُطاقُ ابتِداءً.

---

(١) في (خ): «ابن عباس». وانظر التعليق الآتي.

(٢) في (س) زيادة: «بمعنى».

(٣) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٢٠٠).

(٤) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ١٣٥).

والذي ذكرَهُ الزَّجَّاجُ وغيرُه: أنَّ قولَه: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ مَنسوخٌ بقولِه: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾ [التغابن: ١٦][1].

قال[2]: ولهاتينِ الآيتينِ أُسوَةٌ بقولِه: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] فإنها ناسخَةٌ لقولِه: ﴿وَإِن تُبۡدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ أَوۡ تُخۡفُوهُ يُحَاسِبۡكُم بِهِ ٱللَّهُۖ﴾ [البقرة: ٢٨٤][3].

قوله: «وعن ابنِ عبَّاسٍ: هو أَن يُطاعَ فلا يُعصى، ويُشكرَ فلا يُكفر، ويُذكرَ فلا يُنسى»:

إنَّما هو عن ابنِ مَسعودٍ، **أخرجه** عبدُ الرزَّاقِ والفِريابيُّ وابنُ جَريرٍ وابنُ أَبي حَاتِمٍ وابنُ مردويهِ في «تفاسيرهم» والطَّبرانيُّ في «معجمه» والحاكمُ في «المستدرك» وصحَّحَه وأبو نعيمٍ في «الحلية» عن ابنِ مَسعودٍ، قال أبو نعيمٍ: هكذا رواهُ النَّاسُ عنه موقوفًا، ورُوِيَ عَنهُ مَرفوعًا[4].

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٤٩).

(٢) في (س): «وقال».

(٣) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٢٠١).

(٤) روي موقوفاً ومرفوعاً من حديث ابن مسعود، والصحيح وقفه:

فالذي في غالب كتب الحديث والتفسير والنواسخ روايته عن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفاً، كما رواه ابن المبارك في «الزهد» (٢٢)، وعبد الرزاق في «التفسير» (٤٤١)، وأبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٤٧٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٤٥٥٣)، وأبو داود في «الزهد» (١٤٥)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٨٤٧)، والطبري في «تفسيره» (٥/ ٦٣٧)، وابن أبي شيبة في «تفسيره» (٣/ ٧٢٢)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص: ٢٨١)، والطبراني في «الكبير» (٨٥٠١)، والحاكم في «المستدرك» (٣١٥٩) وصححه، وأبو نعيم في «الحلية» (٧/ ٢٣٨)، =

قوله: «كمَا في تُؤدَةٍ»:

قال الجوهريُّ: (اتَّأَدَ في مَشيِه)، وهو افتَعلَ مِن التُّؤَدَةِ، وأصلُ التَّاءِ في (اتَّأَدَ) واوٌ، ويقالُ: (اتَّئدْ في أمرِك)؛ أي: تثبَّت[1].

قوله: «أي: ولا تكونُنَّ على حَالٍ»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: يعني: أنَّ النَّهيَ راجعٌ إلى القيدِ[2].

= والبيهقي في «القضاء والقدر» (٢٩٢) و(٢٩٣). وقال ابن كثير عند تفسير الآية (١٠٢) من آل عمران: هذا إسناد صحيح موقوف. وانظر: «الدر المنثور» للسيوطي (٢/ ٢٨٢).

أما المرفوع عن ابن مسعود فقد قال أبو نعيم: رواه الناس عن زبيد موقوفاً، ورفعه أبو النضر عن محمد بن طلحة عن زبيد. ثم رواه من الطريق المذكور مرفوعاً.

وقال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (ص: ١٦٠): وخرجه الحاكم مرفوعاً والموقوف أصح. وكذا ذكر ابن كثير عن الحاكم أنه رفعه وصححه ثم قال: والأظهر أنه موقوف.

وما استظهره هو الصواب، لكن قوله وقول ابن رجب في رواية الحاكم: مرفوعاً، مخالف لما في مطبوعة «المستدرك»، فلعله كذلك وقع في نسختهما منه.

وروي أيضاً من حديث ابن عباس: فقد رواه البيهقي في «الزهد» (٨٧٨) وفي «القضاء والقدر» (٢٩٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً، دون قوله: «وأن يشكر فلا يكفر»، وفي إسناده بكر بن سهل، وهو ضعيف.

قلت: ويكفي في الاحتجاج به وقبوله صحة الموقوف مضافاً إليها صحة معناه وعدم ما يخالفه، وعدم حصر المعنى فيه.

(١) انظر: «الصحاح» للجوهري (مادة: وأد).

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٥/ أ).

(١٠٣) - ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾.

﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ﴾: بدينهِ الإسلامِ، أو بكتابهِ[١]؛ لقولهِ عليه السَّلامُ: «القرآنُ حَبلُ اللهِ المتينُ»، استعارَ له الحبلَ من حَيثُ إنَّ التمسُّكَ به سببٌ للنَّجاةِ عن الرَّدى كما أنَّ التمسُّكَ بالحَبلِ سبَبٌ للسَّلامة[٢] عن التَّردِّي، وللوُثوقِ بهِ والاعتمادِ عليه الاعتِصَامَ[٣] ترشيحًا للمجَازِ.

﴿جَمِيعًا﴾: مُجتَمِعينَ عليه ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا﴾: ولا تتفرَّقوا عن الحقِّ بوقُوعِ الاختِلافِ بينكُم كأهلِ الكِتابِ، أو: لا تتفرَّقوا تفرُّقَكُم الجاهليَّ يحاربُ بَعضُكُم بعضًا، أو: لا تذكروا ما يوجِبُ التفرُّقَ ويزيلُ الأُلفَةَ.

﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ التي مِن جُملتِهَا الهدايَةُ والتَّوفيقُ للإسلامِ المؤدِّي إلى التآلُفِ وزوالِ الغِلِّ ﴿إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً﴾ في الجاهليَّةِ مُتقاتِلينَ ﴿فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾ بالإسلامِ[٤] ﴿فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ متحابِّينَ مجتَمِعينَ على الأخوَّةِ في اللهِ.

وقيل: كانَ الأوسُ والخزرَجُ أخوَينِ لأبوَينِ، فوقعَ بين أولادِهِما العَداوَةُ وتطاوَلت الحروبُ مئةً وعِشرينَ سَنَةً، حتى أطفأَهَا اللهُ بالإسلامِ وألَّفَ بينَهُم برَسُولِه عليه السَّلام.

---

(١) في (أ): «وبكتابه»، وفي (ت): «بدين الإسلام أو بكتابه».

(٢) في (أ): «سبب النجاة».

(٣) قوله: «وللوثوق» عطف على «له»، «الاعتصام» بالنصب مفعول (استعار) المقدَّر. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٩٨).

(٤) في (ت): «في الإسلام».

﴿وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ﴾: مُشْفِينَ على الوُقوعِ في نارِ جهَنَّمَ لكُفرِكُم؛ إذ لَو أدرَكَكُم الموتُ في تلك الحالِ[1] لوَقَعْتُم في النَّارِ.

﴿فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا﴾ بالإسلامِ، والضَّميرُ للحُفرَة، أو النارِ، أو الشَّفَا وتأنيثُه لتأنيثِ ما أضيفَ إليه، أو لأنَّه بمعنى الشفَةِ فإنَّ شفا البئرِ وشفتَها طرفُها كالجانبِ والجانبَةِ، وأصلُه: شَفَوٌ، فقلبَت الواوُ في المذكَّرِ وحُذِفَت في المؤنَّثِ.

﴿كَذَٰلِكَ﴾ مِثْلَ ذلكَ التَّبيينِ ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ﴾: دلائلَه ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾: إرادَةَ ثَبَاتِكُم على الهُدَى وازديادِكُم فيه.

قوله: «لقولِه عليهِ السَّلام: «القرآنُ حَبلُ اللهِ المتينُ»»:

أخرجَه التِّرمذِيُّ مِن حَديثِ عليٍّ[2]، والحاكمُ وصحَّحَه مِن حديثِ ابنِ مَسعودٍ[3].

---

(١) في (ت): «الموت في الحال».

(٢) رواه الترمذي (٢٩٠٦) وقال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإسناده مجهول، وفي الحارث مقال.

ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠٠٠٧)، والدارمي في «سننه» (٣٣٧٤)، والبزار في «مسنده» (٨٣٦)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ٤)، والبيهقي في «الشعب» (١٧٨٨)، عن علي رضي الله عنه، ومداره على الحارث الأعور.

وقال ابن كثير عند تفسير ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ من الفاتحة: وقد روي موقوفاً عن علي، وهو أشبه.

(٣) رواه الحاكم في «المستدرك» (٢٠٤٠) من طريق صالح بن عمر، عن إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وقال الذهبي: صالح ثقة، خرَّج له مسلم، لكن إبراهيم بن مسلم ضعيف. ورواه عبد الرزاق في «المصنف» (٦٠١٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠٦٣٠)، وابن حبان في «المجروحين» (١/ ١٠٠)، ترجمة إبراهيم بن مسلم الهجري أحد رواته، وابن الجوزي في «العلل» (١٤٥)، وقال: لا يصح عن رسول الله ﷺ، ويشبه أن يكون من كلام ابن مسعود، قال ابن معين: إبراهيم الهجري ليس حديثه بشيء.

قوله: «**استعارَ له الحبلَ..**» إلى آخره.

قال الطِّيبِيُّ: هي استعارةٌ تَمثيليَّةٌ بأن شُبِّهَت الحالَةُ بالحالةِ بجامعِ ثَباتِ الوصلَةِ بينَ الجانِبَينِ[1]، واستعيرَ بحالةِ المستعارِ له ما يُستعمَلُ في المستعارِ منه من الألفاظِ فقيل: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ﴾.

قال: وقَد يَكونُ في الكلامِ استعارَتانِ مُترادِفتَانِ، فاستعارةُ الحَبلِ لعَهدِه مُصرحَةٌ أصليَّةٌ تَحقيقيَّةٌ أو تَخييليَّةٌ، والقَرينَةُ الإضافةُ، واستعارَةُ الاعتصامِ لوثوقِه بالعهدِ[2] وتَمسُّكِه بِهِ مُصرحةٌ تبعيَّةٌ تَحقيقيَّةٌ، والقَرينَةُ اقترانُها بالاستعارَةِ الثَّانيَةِ، وقد تكونُ الاستعارَةُ في الحبلِ على طريقَةِ التَّخيُّلِ[3] أو التَّحقيقِ ويكونُ الاعتصامُ تَرشِيحًا لها، والقَرينَةُ إضافةُ الحبلِ إلى اللهِ، وقَد تكونُ الاستعارتانِ غيرَ مُستقلَّتَينِ بأَنْ تكونَ الاستعارَةُ في الحبلِ مَكنيَّةً وفي الاعتصامِ تَخييليَّةً؛ لأنَّ المكنيَّةَ مُستلزِمَةٌ للتَّخييليَّةِ[4].

قوله: «**والضَّميرُ للحُفرَةِ، أو النَّارِ، أو للشَّفَا**»:

قال أبو حيَّان: لا يَحسُنُ عَودُهُ[5] إلى (الشَّفا) لأنَّه المُحدَّثُ عنه[6].

قوله: «**وتَأنيثُهُ لتَأنيثِ ما أُضيفَ إليهِ**»:

الطِّيبِيُّ: قيل: المضافُ لا يَكتَسِبُ مِن المُضافِ إليه التَّأنيثَ إلا إذا كانَ بعضًا

---

(١) في (س): «الحالتين».

(٢) في (ز) و(س): «للعهد».

(٣) في (س): «التخييل».

(٤) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٢٠٣).

(٥) في (ز) و(س) زيادة: «إلا».

(٦) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٦/ ٥٣).

منه نحو: (تلتقطه بعض السيارة)(١)، أو فِعلَه نحو: (أَعجبَتْني مَشيُ هندٍ)، أو صِفتَه نحو: (أعجبَتْني حُسنُ هندٍ)، ولا يجوزُ: (أعجبَتني غُلامُ هندٍ)(٢).

(١٠٤) ـ ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.

﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾:

(من) للتَّبعِيضِ؛ لأنَّ الأمرَ بالمعروفِ والنَّهيَ عن المنكرِ مِن فُروضِ الكِفايةِ، ولأنَّهُ لا يَصْلُحُ لهُ كلُّ أحَدٍ؛ إذ للمتصَدِّي له شروطٌ لا يشتركُ فيها جميعُ الأمَّةِ؛ كالعلمِ بالأحكامِ ومراتبِ الاحتسابِ، وكيفيَّةِ إقامَتِهَا والتمكُّنِ مِن القيامِ بها، خَاطبَ الجميعَ(٣) وطلبَ فعلَ بعضِهم ليَدُلَّ على أنَّه واجبٌ على الكلِّ، حتَّى لو تركوه رأسًا أثموا جميعاً ولكن يسقطُ بفِعل بعضِهم، وهكذا كلُّ ما هو فرضُ كِفايَةٍ.

أو للتَّبيينِ بمعنَى: وكُونوا أُمَّةً يأمرونَ؛ كقولِه: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [آل عمران: ١١٠] والدُّعاءُ إلى الخيرِ يعمُّ الدُّعاءَ إلى ما فيه صَلاحٌ دينيٌّ أو دنيَوِيٌّ وعُطِفَ الأمرُ بالمعروفِ والنَّهيُ عن المنكرِ عليه عطفَ الخاصِّ على العَامِّ للإيذانِ بفَضْلِهِ.

﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾: المَخصُوصُونَ بكمالِ الفَلاحِ.

رُوِيَ أنَّه عليه السلام سُئِلَ: مَن خيرُ النَّاسِ؟ فقال: «آمَرُهُم بالمعروفِ وأَنهَاهُم عن المنكَر وأتقَاهُم للهِ وأوصلهُم».

---

(١) قراءة شاذة مروية عن الحسن وقتادة وابن كثير. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٦٧). والقراءة المتواترة: ﴿يَلْتَقِطْهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ﴾ [يوسف: ١٠].

(٢) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٢٠٦).

(٣) في (أ): «الجمع».

والأمـرُ بالمعـروف يكُـونُ واجباً ومَنْدُوبًا على حسَـبِ مـا يؤمَر بـه، والنهيُ عـن المنكَـرِ واجـبٌ كلُّـه لأنَّ جميعَ مَـا أنكره الشَّـرعُ حـرامٌ، والأظهَـرُ أنَّ العاصِيَ يجـبُ أن يَنهَـى عمـا يرتكبُـه لأنّـه يجـبُ عليـه تركُـه وإنـكارُهُ فـلا يَسـقُطُ بتـركِ أَحَدِهُمـا وجـوبُ الآخرِ.

قولـه: «(مِـن) للتَّبعيـضِ؛ لأنَّ الأمـرَ بالمعـروفِ والنَّهـيَ عَـن المنكـرِ مـن فُـروضِ الكِفايَـةِ»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: يعني: أنَّ فرضَ الكفايةِ إنَّما يجبُ على البعضِ مِن غيرِ تَعيينٍ، كما أنَّ الواجبَ[١] المخيَّرَ بعضٌ مُبهَمٌ من الأمورِ المعيَّنةِ.

قال: وهذا مذهبٌ مَردودٌ، والمختارُ: أنَّه[٢] يجِبُ على الكلِّ ويَسقُطُ بفعلِ البَعضِ بدليلِ: أنَّه لو تُرِكَ أَثِمَ الجَميعُ، ولا مَعنى للوُجوبِ على الجميعِ سِوَى هذا، ولو وجبَ على بعضٍ مُبهَمٍ لكانَ الآثمُ بعضًا مبهمًا، وهو غيرُ مَعقولٍ بخلافِ الإثمِ بواجبٍ مُبهَمٍ كما في الواجبِ المُخيَّرِ.

والاسـتدلالُ علـى أنَّـه لا يجـبُ علـى الـكلِّ بعَـدمِ الوُجـوبِ علـى الجاهـلِ مَـردودٌ بأنَّـه إذا تُـركَ بالكُليَّـةِ فذلـك الجاهلُ أيضًـا آثمٌ؛ كمَـنْ وجبَ عليـه الصَّلاةُ وهـو مُحـدِثٌ فـإنَّ عليه تحصيلَ الشَّـرطِ ثـمَّ الفعـل، ولهذا ذهـبَ البَعـضُ إلى أنَّ (مِـن) للبيـانِ بمعنـى: أنَّه واجِـبٌ علـى كلِّ الأمَّةِ، ويسـقطُ بفعلِ البعـضِ لحصولِ المقصـودِ[٣]، انتهى.

---

(١) في النسخ الخطية: «كالواجبِ»، والمثبت من «حاشية التفتازاني».

(٢) في (س) زيادة: «لا».

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٥/ أ).

قوله: «بمعنى: وكونوا أُمَّةً تَأمرون»:

قال الطِّيبِيُّ: أخرجَ مِن الكُلِّ الأمَّةَ، فيكونُ مِن بابِ التَّجريدِ[١].

قوله: «والدُّعاءُ إلى الخيرِ يعمُّ الدُّعاءَ إلى ما فيهِ صَلاحٌ دِينيٌّ أو دُنيَوِيٌّ، وعُطِفَ الأمرُ بالمعروفِ والنَّهيُ عن المنكرِ عليه عطفَ الخاصِّ على العَامِّ»:

قال ابنُ المُنيِّر: لكن الخيرَ لا يَعدوهما[٢]، فالأَولى أن يُقال: ذكرَ الخَيرَ عامًّا وفَصَّلَه، وفيهِ مِن العنايَةِ ما لا يَخفى، إلا أن يثبتَ عرفٌ يَخصُّ الأمرَ بالمعروفِ والنَّهيَ عَن المُنكَرِ ببعضِ أنواعِ الخيرِ، وما أرى ذلكَ ثابتًا[٣].

قوله: «رُوِيَ أَنَّه عليه السَّلامُ سُئِلَ: مَن خيرُ النَّاس؟ قال: «آمَرُهم بالمعروفِ وأَنهاهم عَن المنكَرِ وأَتقَاهُم للهِ وأَوصَلُهم للرَّحِم»»:

أخرجه أحمدُ وأبو يَعلى من حديثِ درَّةَ بنتِ أَبي لَهبٍ[٤].

قوله: «والنَّهيُ عَن المنكرِ واجِبٌ كلُّه؛ لأنَّ جميعَ ما أنكرَهُ الشَّرعُ حَرامٌ»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: فيه نظرٌ؛ إذ المكروهُ مُنكَرٌ يُندَبُ تَركُهُ ولا يَجِب[٥].

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٢٠٨).

(٢) في (ف): «لا يَعودوهما».

(٣) انظر: «الانتصاف» لابن المنير (١/ ٣٩٨).

(٤) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٧٤٣٤)، وأبو يعلى في «مسنده» كما في «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي (١/ ٢١٢)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٦٢): رجال أحمد ثقات، وفي بعضهم كلام لا يضر.

(٥) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٥/ ب).

(١٠٥) ـ ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟﴾: كاليهُودِ والنَّصارى؛ اختلفُوا في التوحِيدِ والتَّنزيه وأحوالِ الآخرةِ على ما عرفتَ ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾: الآياتُ والحُجَجُ المبيِّنَةُ[1] للحَقِّ المُوجِبَةُ للاتِّفاقِ عليه، والأظهَرُ أنَّ النهيَ فيه مخصُوصٌ بالتفرُّقِ في الأصُولِ دُونَ الفروعِ؛ لقولِه عليه السلام: «اختلافُ أمَّتي رَحمَةٌ» ولقوله: «مَن اجتَهدَ فأصابَ فله أجران ومَن أخطَأَ فله أجرٌ واحِدٌ».

﴿وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ وَعِيدٌ للذينَ تفرَّقوا وتهديدٌ على التَّشبُّهِ بهم.

قوله: «والأظهَرُ أنَّ النَّهيَ فيه مخصوصٌ بالتفرُّقِ في الأصولِ دونَ الفُروعِ؛ لقولِه عليه السَّلامُ: «اختلاف أمتي رحمة»»:

عزاه الزَّركشيُّ في «الأحاديثِ المشهورةِ» إلى كتابِ «الحجَّة» للشَّيخِ نَصر المَقدسيِّ، ولم يَذكُر سندَهُ ولا صَحابِيَّه[2].

ورَوَى الطَّبرانيُّ والبَيهقيُّ في «المدخل» بسندٍ ضَعيفٍ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «مَهْمَا أُوتيتُم مِن كتابِ اللهِ فالعملُ به لا عذرَ لأحدٍ في تَركِه، فإن لم يَكُن في كتابِ اللهِ فسنَّةٌ مِنِّي ماضيَّةٌ، فإن لم يَكُن سنَّةٌ منِّي فما قالَ أصحابي، إنَّ

(١) في (ت): «المثبتة».

(٢) انظر: «التذكرة في الأحاديث المشتهرة» للزركشي (ص: ٦٤).

وكذا عزاه العراقي لآدم بن أبي إياس في كتاب «العلم والحكم» بدون بيان بلفظ: اختلاف أصحابي رحمة لأمتي، قال: وهو مرسل ضعيف. انظر: «المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص: ٦٩).

وقال السيوطي في «الجامع الصغير» (٢٨٨): ولعله خرِّج في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل إلينا.

أَصحابي بمنزلَةِ النُّجومِ في السَّماءِ فأيما أَخذتُم به اهتَدَيتُم، واختلافُ أَصحابي لَكُم رَحمَةٌ»[١].

وأخرجَ البَيهقيُّ في «المدخل» عن القاسمِ بنِ محمَّد قال: اختلافُ أصحابِ محمَّدٍ رحمةٌ لعبادِ الله.

وأخرجَه ابنُ سعدٍ في «طبقاته» بلفظ: كانَ اختلافُ أصحابِ محمَّدٍ رحمةً للنّاس[٢].

وأخرجَ البَيهقيُّ في «المدخل» عن عمرَ بنِ عبدِ العَزيزِ قال: ما سرَّني لو أنَّ أَصحابَ مُحمَّدٍ[٣] لم يَختَلِفُوا لأنَّهم لو لم يَختَلِفُوا لم تَكُن رُخصَةٌ[٤].

وقال الشَّيخُ تقيُّ الدِّينِ السبكيُّ في «الحلبيات»: هذا الحديثُ لَيسَ مَعروفًا عند المُحدِّثينَ، ولم أَقِف له على سَنَدٍ صَحيحٍ ولا ضَعيفٍ ولا مَوضوعٍ، ولا أظنُّ له أصلًا، إلا أَنْ يكونَ مِن كَلامِ النَّاسِ بأن يكونَ أحدٌ قال: اختلافُ الأمَّةِ رحمةٌ، فأخذَهُ بعضُ النَّاسِ فظنَّهُ حَديثًا، فجعلَه مِن كَلامِ النُّبوَّةِ.

قال: ورأيتُ في «تعليقِ» القاضي حُسين في كتابِ «الشهادات»: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «اختلافُ أُمَّتي رَحمَةٌ».

---

(١) رواه البيهقي في «المدخل إلى السنن الكبرى» (١٥٢) مِنْ طريق جُوَيْبِرٍ عن الضَّحَّاكِ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما مرفوعاً، وجويبر ضعيف جدًّا، والضحاك عن ابن عباس منقطع.

(٢) رواه ابن سعد في «طبقاته» (٥/ ١٨٩).

(٣) «وأخرجَ البَيهقيُّ في «المدخل» عن عمرَ بنِ عبدِ العَزيزِ قال: ما سرَّني لو أنَّ أَصحابَ مُحمَّدٍ» ليس في (س).

(٤) ورواه الدارمي في «سننه» (٦٢٨) بنحوه.

قال: وفسَّرَه بعضُهُم باختلافِ الهِمَمِ والحِرَفِ(١).

وفي «النهاية» لإمامِ الحَرَمينِ: قال الحليميُّ في تَفسيرِ قَولِه ﷺ: «اختلافُ أُمَّتي رَحمَةٌ» قال: أرادَ بذلك اختلافَهُم في الدَّرجاتِ والمراتبِ والمناصبِ(٢)، فحُذِفَ(٣) القولُ في الحرفِ(٤)، انتهى.

قال السبكيُّ: وما زلتُ أعتقِدُ أنَّ هذا الحديثَ لا أَصْلَ له، واستُدِلَّ على بطلانِه بقولِه تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ١١٨ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١١٨ ـ ١١٩]، وقولِه تعالى: ﴿وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، وقولِه تعالى: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ إلى قولِه تعالى: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ﴾ [البقرة: ٢١٣]، وقولِه تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ فَٱخْتُلِفَ فِيهِ﴾ [هود: ١١٠] وقوله تعالى: ﴿فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢١٣]، وقولِه تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقولِه تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ﴾ [البينة: ٤] وما أشبهَ ذلك مِن الآياتِ.

وقولِه ﷺ: «ولا تختَلِفوا فتختلفَ قُلوبُكم»(٥)، وقولِه ﷺ «وتطاوَعا ولا

---

(١) لم نقف عليه في المطبوع من «التعليقة» للقاضي حسين، حيث إنه ليس فيه (كتاب الشهادات).

(٢) في (ف): «والمناسب».

(٣) في النسخ الثلاثة: «فخف»، والمثبت من «قضاء الأرب»، وأما في «نهاية المطلب»: «[نجز] القول في الحِرف وما يتعلق بالمروءات»، وعلّق محقِّقُه بأن ما بين معكوفتين غير مقروء، وكذا صورته.

(٤) انظر: «نهاية المطلب في دراية المذهب» للجويني (١٢/ ١٥٧).

(٥) رواه مسلم (٤٣٢) من حديث أبي مسعود رضي الله عنه.

تَختَلِفا»[١]، وقولِه ﷺ: «ولا يَنبَغِي عندَ نبيٍّ تَنازُعٌ»[٢] وقولِه ﷺ: «إنَّما هلكَتْ بنو إسرائيلَ بكثرَةِ سُؤَالهم واختلافِهم على أنبِيَائِهم»[٣] وما أشبهَ ذلك مِن الأَحاديثِ.

فانظر[٤] إلى القُرآنِ العزيزِ كيفَ دلَّ عَلى أنَّ الرَّحمةَ تَقتَضِي عدمَ الاختلافِ، وأنَّ الاختلافَ[٥] نشأَ عنه كفرُ بَعضِهم واقتِتالُهم.

وانظُر كلامَ النُّبوَّةِ كيفَ اقتَضَى أنَّ الاختلافَ سببٌ لاختلافِ القُلوبِ، وإن كانَ الحديثُ واردًا في تَسوِيَةِ الصُّفوفِ، فالعِبرةُ بعُمومِ اللَّفظِ، والذي نقطَعُ به ولا نَشكُّ فيه أنَّ الاتِّفاقَ خيرٌ مِن الاختلافِ، وأنَّ الاختلاف على ثلاثةِ أَقسامٍ:

أحدها: في الأصولِ، ولا شكَّ أنَّه ضلالٌ وسببُ كلِّ فَسادٍ، وهو المشارُ إليه في القُرآنِ.

والثاني: في الآراءِ والحُروبِ، ويشيرُ إليه قولُه ﷺ: «وتطاوَعَا ولا تَختَلِفَا» وكان ذلك خطابًا مِنه ﷺ لمعاذ وأَبي مُوسى لَمَّا بَعثَهُما إلى اليَمن، ولا شكَّ أيضًا أنَّه حرامٌ؛ لِمَا فيه من تَضييعِ المصالحِ الدِّينيَّةِ والدُّنيويَّةِ.

والثَّالث: في الفُروعِ كالاختِلافِ في الحَلالِ والحَرامِ ونحوهما، والذي يظهَرُ لَنا ونكادُ نقطَعُ به أنَّ الاتِّفاقَ خيرٌ مِن الاختلافِ، ولا حاجةَ إلى قولِنا: (يظهَرُ لنا[٦]

---

(١) رواه البخاري (٣٠٣٨)، ومسلم (١٧٣٣) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٣٠٥٣) واللفظ له، ومسلم (١٦٣٧)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) رواه مسلم (١٣٣٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) في (ف): «فانظروا».

(٥) في (ز) و(س): «الخلاف».

(٦) «لنا» من (س).

ونكادُ)، فإنه كذلك قطعًا، ولكن هَل نقولُ[١]: الاختلافُ ضَلالٌ كالقِسمَيْنِ الأوَّلَينِ أو لا؟

كلامُ ابنِ حَزمٍ ومَن سلكَ مَسلَكَه ممَّن يمنَعُ التَّقليدَ يَقتَضِي أنَّه مثلُ القِسمَينِ الأوَّلينِ، وأمَّا نحنُ فإنَّا نُجوِّزُ التَّقليدَ للجَاهلِ، ونُجوِّزُ الأخذَ بعضَ الأوقاتِ عندَ الحاجَةِ بالرُّخصَةِ مِن أَقوالِ بَعضِ العُلماءِ مِن غَيرِ تتبُّعِ الرُّخَصِ، ومِن هذا الوَجهِ قد يَصِحُّ أن يقال: الاختِلَافُ رَحمَةٌ؛ فإنَّ الرُّخصَ مِن الرَّحمَةِ، مثاله: إذا كانَ شَخصٌ مُبتلًى بسَلَسِ البَوْلِ أو نحوِه ولا يكادُ يَخلُو ثوبُه أو بَدنُه عَن نَجاسَةٍ يسيرةٍ، ويشقُّ عليه التَّنزُّهُ عنها، فلا يتركُ النَّوافلَ بسببِها، فإنَّه خيرٌ[٢] كَبيرٌ، وربَّما يشقُّ عليه التَّنزُّهُ عن النَّجاسَةِ اليَسيرَةِ في الفرضِ أيضًا، وهو يَعتقدُ أنَّ النَّجاسَةَ اليَسيرةَ غيرُ مَعفوٍّ عنها لتَمَذهُبِه بمذهبِ مَن يرى ذلك، فإذا قلَّدَ مَن يرى العفوَ عنها وصلَّى كانَ في ذلك رخصةٌ له ورحمةٌ وإدراكُ أجرٍ[٣] كَبيرٍ.

وهذا لا يُنافي قطعًا أنَّ الاتِّفاقَ خيرٌ مِن الاختلافِ، فلا تَنافيَ بينَ الكَلامَينِ؛ لأنَّ جِهَةَ الخَيريَّةِ[٤] تختلِفُ وجهةَ الرَّحمةِ تختلفُ، فالخيريّةُ في العلمِ بالدِّينِ الحقِّ الذي كلَّفَ اللهُ به عبادَه وهو الصَّوابُ عِندَه، والرَّحمةُ في الرُّخصَةِ له وإباحةِ الإقدامِ بالتَّقليدِ على ذلك.

و(رحمة) نكرةٌ في سياقِ الإثباتِ لا تَقتَضي العُمومَ، فيَكفي في صِحَّتِه أن

---

(١) في (ز) و(س) زيادة: «أن».

(٢) في (ز) و(س): «أجر».

(٣) في (ف): «خير».

(٤) في (س): «الخير».

يحصـلَ[١] فـي الاختـلافِ رحمةٌ مـا في وقتٍ مـا في حالـةٍ ما على وجـهٍ ما.

فإن كان ذلك حديثًا فيخرَّجُ على هذا، وإن لم يَكُن حديثًا ويكونُ مِن كَلامِ أَحدٍ مِن العُلَماء فمخرجُه على هذا.

وعلـى كلِّ تَقديـرٍ لا نقـولُ: إنَّ الاختـلافَ مَأمـورٌ بـه، وهـل نقـولُ: الاتفـاقُ مأمـورٌ به؟

هذا يلتفتُ[٢] على أنَّ المُصيبَ واحدٌ أو لا؟

فإن قلنا: المصيبُ واحِدٌ وهو الصَّحيحُ، فالحقُّ في نفسِ الأَمرِ واحِدٌ، والنَّاسُ كُلُّهُم مَأمورونَ بطلبِهِ، واتِّفاقُهُم عليه مَطلوبٌ، والاختلافُ حينئذٍ مَنهيٌّ عنه، وإن عُذرَ المخطئُ، وكذلك إذا قُلنا بالأشبَه كما هو قولُ بعضِ الأُصوليِّين.

وأمَّـا إذا قُلنـا: كلُّ مُجتَهِـدٍ مُصيبٌ، فـكُلُّ أَحدٍ مَأمـورٌ بالاجتهادِ وباتِّبـاعِ ما[٣] غلـبَ عَلَـى ظَنِّـه، فـلا يلـزَمُ أَن يَكونُـوا كلُّهـم مأموريـنَ بالاتِّفـاقِ، ولا أن يكـونَ اختلافُهُـم مَنهِيًّـا عنه.

وإطلاقُ (الرَّحمَةِ) على هذا التَّقديرِ في الاختلافِ أَقوى مِن إِطلاقِها على قولِنا: المُصيبُ واحِدٌ.

هـذا كلُّـه إذا جَعَلْنـا الاختـلافَ المُـرادَ بـه الاختـلافَ فـي الفُـروعِ، وأمَّـا إذا قُلنَـا: المـرادُ الاختـلافُ فـي الصَّنائـعِ والحِـرَفِ، فـلا شَـكَّ أنَّ ذلـك مِن نِعَـمِ اللهِ

---

(١) في (ز) و(س): «يجعل».

(٢) في (ف): «تلفتٌ».

(٣) في (س) زيادة: «يكن».

تَعالـى، وقَـد عدَّهـا الحُلَيمِي في «شَـعبِ الإيمانِ» مـن النِّعَم التي يُطلَـبُ من العبدِ شُكرُهَا[١].

لكن كانَ المناسِبُ على هذا أَن يُقال: (اختلافُ النَّاسِ رَحمةٌ)؛ إذ لا خُصوصيَّةَ للأمَّةِ بذلك، فإن كلَّ الأُمَمِ مُختلفونَ في الحرفِ والصَّنائعِ، وأمَّا اختلافُ الأُمَّة فلا بُدَّ مِن خُصوصيَّةٍ للأمَّة به، ومَا قالَه إمامُ الحَرمينِ قَد يظهَرُ فيه خصوصيَّةٌ؛ لأنَّ المراتبَ والمناصبَ التي أُعطِيَتْهَا أُمَّةُ النَّبيِّ ﷺ لم تُعطَها[٢] أُمَّةٌ غيرُهم[٣]، فهي مِن رَحمَةِ اللهِ تعالى لهم وفضلِه عليهم، لكنَّه لا[٤] يسبقُ الذهنُ من لفظَةِ (الاختلافِ) إلَيْها، ولا إلى الصَّنائعِ والحِرَفِ[٥]، انتَهى كلامُ السبكيِّ.

قوله: «ولقوله: «مَن اجتهدَ فأصابَ فلَهُ أَجرانِ ومَن أخطأَ فلَه أجرٌ واحِدٌ»»:

أخرجَه البُخارِيُّ ومُسلِمٌ وأبو داودَ والنَّسائيُّ وابنُ ماجَه من حديثِ عمرِو بنِ العاصِ بلفظِ: «إذا حكمَ الحاكِمُ فاجتهدَ[٦] فلَهُ أَجرانِ، وإذا حكمَ فاجتَهدَ فأخطأَ فلَه أَجرٌ»[٧].

---

(١) انظر: «المنهاج في شعب الإيمان» للحليمي (٢/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥).

(٢) في (س): «تعطهن».

(٣) «غيرهم» ليس في (ف).

(٤) في (س): «لم».

(٥) انظر: «قضاء الأرب في أسئلة حلب» لتقي الدين السبكي (ص: ٢٦٣ ـ ٢٧٠).

(٦) في (ز) و(س) زيادة: «وأصاب».

(٧) رواه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦)، وأبو داود (٣٥٧٤)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٥٨٨٧)، وابن ماجه (٢٣١٤)، من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنهما. ورواه النسائي (٥٣٨١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(١٠٦ ـ ١٠٧) ـ ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾.

﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾ نَصبٌ بما في ﴿لَهُمْ﴾ من مَعنى الفِعل، أو بإضمارِ اذكُر، وبَيَاضُ الوَجهِ وسَوادُهُ كنايَتانِ عن ظهُورِ بَهجةِ السُّرورِ وكآبةِ الخوفِ فيه.

وقيلَ: يُوسَم أهلُ الحقِّ ببيَاضِ الوَجهِ والصَّحيفةِ، وإشرَاقِ البشرَةِ، وسَعيِ النُّورِ بين يدَيْه وبيمينِه، وأهلُ الباطلِ بأضدَادِ ذلكَ.

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ على إرادةِ القَوْلِ؛ أي: فيقالُ لهُم ﴿أَكَفَرْتُم﴾ والهَمزَةُ للتَّوبيخِ والتَّعَجُّب مِن حَالِهم، وهم المرتدُّونَ، أو أهلُ الكتابِ كفرُوا برَسُول اللهِ ﷺ بعدَ إيمانِهم به قبلَ مَبْعَثِه، أو جميعُ الكفَّارِ كفرُوا بعدَ ما أقرُّوا[1] حينَ أشهَدَهم على أنفسِهم، أو تمكَّنوا من الإيمانِ بالنَّظَرِ في الدَّلائل والآياتِ.

﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ أمـرُ إهَانـةٍ ﴿بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾: بسبَبِ كفرِكـم، أو: جَـزاءً لكُفـرِكُـم.

﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ ﴾ يعني: الجنَّةَ والثوابَ المخلَّدَ، عبَّر عن ذلك بالرَّحمَةِ تنبيهاً على أنَّ المؤمنَ وإن استغرقَ عمرَهُ في طاعَةِ اللهِ تعالى لا يَدخلُ الجنَّةَ إلا برَحمَتِهِ وفضلِهِ، وكانَ حقَّ التَّرتيبِ أن يُقدَّمَ ذكرُهُم لكنْ قُصِدَ أن يكُونَ مَطْلَعُ الكلامِ ومقطَعُهُ حليَةَ المؤمنينَ وثوابَهُم.

﴿هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ أخرَجَه مُخرَجَ الاستئنَافِ للتَّأكيدِ؛ كأنَّه قيلَ: كيفَ يَكونونَ فيها؟ فقَال: ﴿هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

---

(١) في (ت): «أقررهم».

قوله: «أو أهلُ[١] **الكتابِ كفرُوا برسُول الله ﷺ بعدَ إيمانِهم به قبلَ مَبْعثِه»:**

قال في «الكشاف»: وهو الظاهرُ[٢].

قال الطِّيبيُّ: قرائنُ السِّياقِ قامَت على ترجيحِه، وذلك قولُه في الآياتِ السّابقة: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعۡمَلُونَ﴾ [آل عمران: ٩٨] ثم قولُه: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾ [آل عمران: ١٠٥] وانتصابُ ﴿يَوۡمَ تَبۡيَضُّ﴾ من ﴿لَهُمۡ﴾ ثم قولُه بعدَ الفراغِ من حديثِ الأمرِ بالمعروفِ والنَّهيِ عن المنكرِ: ﴿وَلَوۡ ءَامَنَ أَهۡلُ ٱلۡكِتَٰبِ لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُم﴾ [آل عمران: ١١٠][٣].

قوله: «﴿فَفِي رَحۡمَةِ ٱللَّهِ﴾ يعني: الجنَّةَ»:

قال الطِّيبيُّ: إنَّما فسَّرَ الرَّحمةَ بالجنَّةِ لأنَّها مقابلةٌ لقولِه: ﴿فَذُوقُواْ ٱلۡعَذَابَ﴾ ومقارنةٌ لقولِه: ﴿هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾[٤].

قوله: «وكانَ حقَّ التَّرتيبِ أن يُقدَّم ذكرُهم لكنْ قُصِدَ أن يكونَ مطلعُ الكلامِ ومقطعُه حليةَ المؤمنين[٥] **وثوابَهم»:**

قال الطِّيبيُّ: أي: أنَّ الكلامَ من اللَّفِّ والنَّشرِ لكنْ على غيرِ ترتيبٍ بناءً على تلك النكتة[٦].

---

(١) في (س): «وأهل».

(٢) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ١٤٤).

(٣) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٢١١).

(٤) المصدر السابق (٤/ ٢١٢).

(٥) في (ف): «للمؤمنين».

(٦) المصدر السابق.

(١٠٨ ـ ١٠٩) ـ ﴿تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ ۗ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٨﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ﴾.

﴿تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ﴾ الواردةُ في وَعْدِه ووعيدِه ﴿نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ﴾ مُلْتَبِسَةً بالحقِّ لا شُبهةَ فيها.

﴿وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ إذ يَستحيلُ الظُّلمُ منه؛ لأنَّه لا يحِقُّ عليه شيءٌ فيَظْلِمَ بنقصِه، ولا يُمنَعُ عَن شيءٍ فيَظلَمَ بفعلِه؛ لأنَّه المالكُ على الإطلاقِ كما قال: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ﴾ فيجَازي كلًّا بما وَعدَ له وأوعَدَ.

(١١٠) ـ ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ۗ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾.

﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ دَلَّ على خَيرِيَّتِهم فيما مَضَى ولم يدُلَّ على انقطاعٍ طَرَأَ كقولِه: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٩٦].

وقيل: كنتُم في علمِ اللهِ، أو في اللَّوحِ المحفوظ(١)، أو فيما بينَ الأُمَمِ المتقدِّمينَ.

﴿أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾: أُظهِرَت لهم.

﴿تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ استِئنافٌ بيَّنَ به كونَهم خيرَ أمَّةٍ، أو خبرٌ ثانٍ لـ﴿كُنتُمْ﴾.

﴿وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ يتضمَّنُ الإيمانَ بكلِّ ما يَجِبُ أن يُؤمَنَ به؛ لأنَّ الإيمانَ به إنَّما يحقُّ ويُعتدُّ به إذا حصَلَ الإيمانُ بكلِّ ما أُمِرَ أن يُؤمَنَ به، وإنَّما أخَّرَهُ وحقُّه أن يُقدَّمَ لأنَّه قصَدَ بذكرِه الدَّلالةَ على أنَّهم أمَرُوا بالمَعروفِ ونَهَوا عَن المنكرِ إيمانًا باللهِ وتَصديقًا به وإظهاراً لدِينِه.

---

(١) «المحفوظ» من (ت).

واستُدلَّ بهذه الآيةِ على أنَّ الإجماعَ حجَّةٌ؛ لأنَّها تَقتَضي كونَهُم آمِرِينَ بكلِّ مَعرُوفٍ ناهينَ عن كلِّ مُنكَرٍ؛ إذ اللام فيهما للاستغراقِ، فلو أجمعُوا على باطلٍ كان أمرُهم[1] على خلافِ ذلك.

﴿وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ إيمانًا كما يَنبَغِي ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم﴾ لكانَ الإيمانُ خيراً لهم مِمَّا هُم عليه.

﴿مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ كعَبدِ اللهِ بن سَلَامٍ وأصحَابِهِ ﴿وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾: المتمرِّدُونَ في الكفرِ، وهذه الجملَةُ والتي بعدَهَا[2] واردَتانِ على سَبيلِ الاستِطرادِ.

قوله: «دلَّ على خَيريَّتِهم فيما مَضَى ولم يدلَّ على انقطاعٍ طرَأ كقوله: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٩٦]»:

قال الراغب: (كان) في كثيرٍ من وصفِ الله تعالى يُنبِئُ عن معنى الأزليَّةِ قال الله: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وما استُعمِلَ منه في جنسِ الشَّيء متعلِّقاً بوصفٍ له هو موجودٌ فيه فتنبيهٌ أنَّ ذلك الوصفَ لازمٌ له قليلُ الانفكاكِ، ومنه

---

(١) في (خ): «الأمر».

(٢) قوله: (وهذه الجملة) يعني: جملةَ ﴿مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾، وما عُطِف عليها (والتي بعدها)؛ يعني: جملة ﴿لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى﴾، وما عُطِف عليها (واردتان على سبيل الاستطراد)؛ أي: بدليلِ أنهما لم يُعطَفا على الجملة الشرطية قبلَهما؛ أعني: ﴿وَلَوْ ءَامَنَ﴾؛ لأنها معطوفةٌ على ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ مرتبطةٌ بها بمعنى: لو آمنَ أهلُ الكتاب كما آمنوا، وأمروا بالمعروف كما أمروا، ونهَوا عن المنكَرِ كما نهَوا لكانَ خيراً لهم. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ١٠٣).

قولـه تعالـى: ﴿وَكَانَ ٱلۡإِنسَٰنُ أَكۡثَرَ شَيۡءٖ جَدَلٗا﴾ [الكهف: ٥٤]، وإذا استُعمِلَ في الزَّمنِ الماضـي فقـد يكـونُ المسـتعمَلُ فيـه باقيًا علـى حالِه وقـد يكـون متغيِّـرًا، ولا فرقَ بيـن أن يكـونَ زمـانُ المسـتعمَلِ فيـه قـد تقـدَّمَ تقدُّمًا كثيـرًا وبيـنَ أن يكونَ قـد تقدَّمَ بآنٍ واحدٍ[١].

وقال أبو حيَّان: قولُ الزمخشريِّ: (كان) عبارةٌ عن وجودِ الشَّيء في زمانٍ ماضٍ، وليس فيه دليلٌ على عدمٍ سابقٍ ولا انقطاعٍ طارئ)[٢] قولٌ لبعضِ النَّحويين، والصَّحيح: أنها كسائرِ الأفعال يدلُّ لفظُ المضيِّ منها على الانقطاع، ثم قد تُستعمَلُ حيث لا يكونُ انقطاعٌ، وفرقٌ[٣] بين الدلالة والاستعمال، ألا ترى أنَّك تقول: (هذا اللفظ يدل على العموم)، ثم قد يُستعمَل حيث لا يُرادُ العمومُ بل المرادُ الخصوص[٤].

وقالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: لا دلالةَ في (كان) الناقصة لا على انقطاعٍ ولا دوامٍ، فلذلك تُستعمَلُ فيما هو حادثٌ مثل: (كان زيد راكبًا) وفيما هو دائمٌ مثل: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾ [النساء: ٩٦]، فقولُه: ﴿كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ﴾ لا يدلُّ على أنَّهم لم يكونوا خيرًا فصاروا خيرًا، وانقطعَ[٥] ذلك عنهم[٦].

قوله: «وقيل: كُنتُم في علمِ اللهِ...» إلى آخره.

---

(١) انظر: «المفردات في غريب القرآن» للراغب الأصفهاني (مادة: كان).

(٢) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ١٤٧).

(٣) في (س): «ولا فرق».

(٤) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٦/ ٧٢ ـ ٧٣).

(٥) في (ف): «أو انقطع».

(٦) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٥/ ب).

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: قصدُه بالأقوالِ الثَّلاثَةِ تَحقيقُ مَعنى المُضِيِّ[١].

قوله: «استئنافٌ بيَّنَ به كونَهُم خيرَ...»:

قال الطِّيبِيُّ: أي: تركَ العاطفَ ليَكونَ الكَلامُ الأوَّلُ كالموردِ للسُّؤالِ عن موجبِ ما سِيقَ له الحديثُ، فيُجابُ بالثَّاني، ويعادُ بصفَةِ مَن استُؤنِفَ عنه الحديثُ لبيانِ المُوجبِ[٢].

قوله: «يتضمَّنُ الإيمانُ بكلِّ ما يجبُ أن يُؤمَنَ به»:

قال الطِّيبِيُّ: يعني: ذكرَ الإيمانَ باللهِ وأُريدَ الإيمانُ بجميعِ ما يجبُ الإيمانُ به؛ لأنَّ الإيمانَ إنَّما يعتدُّ به ويستأهلُ[٣] أن يُقالَ له إيمانٌ: إذا آمنَ باللهِ على الحقيقَةِ.

وحقيقةُ الإيمانِ باللهِ أن يَستَوعِبَ جميعَ ما يَجِبُ الإيمانُ به، فلَوْ أخَلَّ[٤] بشَيءٍ مِنه لم يَكُن مِن الإيمانِ باللهِ في شيءٍ، والمقامُ يَقتَضيهِ لكونِه تَعريضًا بأهلِ الكِتابِ، وأنَّهم لا يُؤمِنونَ بجَميعِ ما يَجِبُ الإيمانُ به.

ويدلُّ على مكانِ التَّعريضِ قولُه تعالى: ﴿وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم﴾ [آل عمران: ١١٠]، ولا شَكَّ أنَّهم كانوا مُؤمنينَ باللهِ ومُوافِقينَ للمُؤمنينَ في بعضِ الشَّرائعِ، لكنَّهم لَمَّا تَركُوا بعضَ الإيمانِ كأنَّهم لم يُؤمنوا.

وأيضًا المقامُ مقامُ مدحٍ للمُؤمنينَ وكونِهم خَيرَ النَّاسِ؛ لأنَّ قولَه: ﴿وَتُؤْمِنُونَ

---

(١) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٥/ ب).

(٢) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٢١٤).

(٣) في (ف): «ويتساهلُ».

(٤) في (س): «اختل».

﴿بِٱللَّهِ﴾ عطفٌ على ﴿تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾، وهو كلامٌ مُستأنَفٌ بيَّنَ بِهِ أنَّ المُؤمنينَ خيرُ أُمَّةٍ في ماذا، فيَنبغي أَن يَكونَ هو أيضًا تعليلًا للخيريَّةِ، وأَن يَندَرِج تحتَه جميعُ ما يَجِبُ الإيمانُ به ليكونَ مُعتَدًّا به صالحًا؛ لأنَّه يُتمدَّحُ به، فلو خرجَ بعضُ الإيمانِ لَم يَكُن مَدحًا[1].

قوله[2]: «وإنَّما أُخِّرَ وحَقُّه أن يُقدَّمَ لأنَّه قصدَ بذكرِه الدَّلالةَ على أنَّهم أَمرُوا بالمعروفِ ونَهَوا عَن المنكرِ إيمانًا باللهِ وإظهارًا لدينِه»:

قال الطِّيبيُّ: يعني: إنَّما أخَّرَ قولَه: ﴿وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ ليَكونَ تَلويحًا إلى مكانِ التَّعليلِ، فإنَّه حِينَئذٍ مِن بابِ الإخبارِ عَن حُصولِ الجُملتينِ في [الوجود][3] وتفويض التَّرتُّبِ[4] إلى الذِّهنِ، ولو قدَّمَ لَم يُتنبَّه لتلكَ النُّكتَةِ.

قال: ويَجوزُ أَن يُرادَ بتَقديمِ[5] الأَمرِ بالمَعروفِ على الإيمانِ الاهتمامُ، وأنَّ سوقَ الكَلامِ لأَجلِهِ، وذكرَ الإيمانِ كالتَّتميم.

ويجوزُ أن يُجعَلَ مِن بابِ قولِه: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧] تنبيهًا على أَنَّ جَدوَى الأمرِ بالمَعروفِ والنَّهي عَن المُنكَرِ في الدِّينِ أظهَرُ شَيءٍ ممَّا اشتَمَلَ عليهِ الإيمانُ باللهِ؛ لأنَّه مِن وظيفَةِ الأَنبياءِ[6].

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٢١٤ ـ ٢١٥).

(٢) «قوله» بياض في (ف).

(٣) ما بين معكوفتين من «فتوح الغيب»، وفي مكانه بياض في (ز) و(ف)، وفي (س): «قوله».

(٤) في (ف): «الترتيب».

(٥) في (ف): «تقديم».

(٦) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٢١٥).

قوله: «وهذه الجُملَةُ والتي بعدَها»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: أي: ﴿مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ وما عُطِفَ عليه، و﴿لَن يَضُرُّوكُمْ﴾ معَ ما عُطِفَ عليه[1].

قوله: «واردَتانِ على سَبيلِ الاستِطرادِ»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: ولذا لم يُعطَفَا على الجُملَةِ الشَّرطيَّةِ قبلَهُما، أعني: ﴿وَلَوْ ءَامَنَ﴾ لأنَّها مَعطوفَةٌ على ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ [آل عمران: ١١٠] مُرتَبِطَةٌ بها على مَعنى: لو آمنَ أهلُ الكتابِ كما آمَنوا، وأَمَروا بالمعروفِ كما أَمَروا، لكانَ خيرًا لهم.

قال: وإنَّما لَم يُعطَف الاستطرادُ الثَّاني على الأوَّلِ لتباعُدِ ما بينهُما وكونِ كلٍّ مِنهُما نوعًا آخرَ مِن الكَلامِ[2].

(١١١) ـ ﴿لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى وَإِن يُقَٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ﴾.

﴿لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى﴾: ضَرَرًا يَسيرًا كطَعنٍ وتَهدِيدٍ.

﴿وَإِن يُقَٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ﴾: ينهزمُوا ولا يضرُّوكم بقتلٍ وأسرٍ ﴿ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ﴾: ثم لا يكونُ أحَدٌ ينصرُهم عليكُم أو يَدفَعُ بأسَكم عنهم، نَفى إضرارَهُم سِوَى ما يَكونُ بقولٍ، وقرَّر ذلك بأنَّهم لو قامُوا إلى القتَال كانت الدَّبرةُ عليهم، ثمَّ أخبَر بأنَّه تكونُ عاقِبَتُهم العَجزَ والخُذلانَ.

وقُرِئ: (لا يُنْصَروا) عَطفاً على (يُوَلُّوا) على أنَّ ﴿ثُمَّ﴾ للتراخِي في المرتبَةِ، فيكُونُ عدمُ النَّصرِ مُقَيَّدًا بقتالِهِم.

---

(١) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٥/ ب).

(٢) المصدر السابق (١٥٦/ أ).

وهذه الآيَةُ مِن المغيَّباتِ التي وافقَها الواقعُ، إذ كان كذلك حالُ قُرِيظَةَ والنَّضيرِ وبني قينُقَاع ويهُودِ خيبَر.

(١١٢) - ﴿ضُرِبَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيۡنَ مَا ثُقِفُوٓاْ إِلَّا بِحَبۡلٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبۡلٖ مِّنَ ٱلنَّاسِ وَبَآءُو بِغَضَبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَضُرِبَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلۡمَسۡكَنَةُۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ كَانُواْ يَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقۡتُلُونَ ٱلۡأَنۢبِيَآءَ بِغَيۡرِ حَقّٖۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ﴾.

﴿ضُرِبَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلذِّلَّةُ﴾: هَدرُ النَّفسِ والمالِ والأَهْلِ، أو ذلُّ التمسُّكِ بالباطِلِ والجزيَةِ ﴿أَيۡنَ مَا ثُقِفُوٓاْ﴾: وُجِدُوا ﴿إِلَّا بِحَبۡلٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبۡلٖ مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾ استثناءٌ مِن أعمِّ عامِّ الأحوالِ؛ أي: ضُرِبَت عليهم الذِّلَّةُ في عامَّةِ الأَحوالِ إلا مُعتَصِمينَ أو مُلْتَبِسينَ بذمَّةِ اللهِ، أو بكتابِه الذي آتاهُم، وذِمَّةِ المسلمينَ أو بِدِين الإسلامِ واتِّباعِ سَبيلِ المُؤمنينَ.

﴿وَبَآءُو بِغَضَبٖ مِّنَ ٱللَّهِ﴾: رَجَعوا به مُستوجِبينَ له.

﴿وَضُرِبَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلۡمَسۡكَنَةُ﴾ فهي مُحيطَةٌ بهم إحاطةَ البيتِ المَضروبِ على أهلِه، واليهودُ في غالبِ الأَمرِ فُقَراءُ مَساكينُ[١].

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارةٌ إلى ما ذُكِرَ مِن ضَربِ الذِّلَّةِ والمَسْكَنَة والبَوْءِ بالغَضَبِ ﴿بِأَنَّهُمۡ كَانُواْ يَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقۡتُلُونَ ٱلۡأَنۢبِيَآءَ بِغَيۡرِ حَقّٖ﴾: بسَبَب كُفْرِهم بالآياتِ وقَتلِهم الأنبياءَ، والتقييدُ بـ(غيرِ حقٍّ) - مع أنه كذلك في نفسِ الأمرِ - للدلالة على أنه لم يكنْ حقًّا بحَسَبِ اعتقادِهم أيضاً.

﴿ذَٰلِكَ﴾؛ أي: الكُفْرُ والقَتلُ ﴿بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ﴾: بسببِ عِصيَانِهم واعتِدائِهم حُدُودَ اللهِ؛ فإنَّ الإصرارَ على الصَّغائرِ يُفضي إلى الكَبائِرِ، والاستمرارَ عليها يؤدِّي إلى الكُفرِ.

---

(١) في (خ): «ومساكين».

وقيل: مَعناهُ: أنَّ ضَربَ الذِّلَّةِ في الدُّنيا واستيجَابَ الغضَبِ في الآخِرةِ كما هو معلَّلٌ بكُفرِهِم وقَتلِهِمْ فهو مُسَبَّبٌ عن عِصيَانهم واعتِدائِهِم مِن حَيثُ إنَّهُم مخاطَبُونَ بالفُروعِ أيضاً.

قوله: «استثناءٌ مِن أَعَمِّ عامِّ الأَحوالِ»:

قال الطِّيبِيُّ: عُزِيَ إلى الزَّمخشرِيِّ أنَّه قال: (الاستِثناءُ مِن أَعمِّ عامِّ الأَحوالِ نحو قولك: (ما رَأيتُ إلا زَيدًا)، والمرادُ بأَعمِّ العامِّ: ما لا أعمَّ منه، وهو (الشَّيءُ)، كأَنَّكَ قُلت: (ما رأيتُ شَيئًا إلا زيدًا)، وهذا الاستثناءُ يَقَعُ في جَميعِ مُقتَضياتِ الفِعلِ؛ أَعني: فاعلَهُ ومَفاعيلَهُ وما شُبِّهَ بها، فقولُك: (إلا زيدًا) مُستثنًى من أعمِّ عامِّ المَفعولِ به، وكذلك: (ما لَقيتُهُ إلَّا راكِبًا) استثناءٌ مِن أَعمِّ عامِّ أَحوالِه، و(ما ضَربتُه إلا تَأديبًا) مُستَثنًى مِن أَعمِّ عامِّ أَعراضِه).

والإضافَةُ في قولِه: (من أعمِّ عامِّ الأَحوالِ) مثلُ إضافَةِ (حبِّ رمَّانِه) إلى مَن لا رُمَّانَ[1] لَه، وإنَّما له المضافُ الذي له الحَبُّ لا غير، كما تقولُ: (ابنُ قيسِ الرُّقَيَّات) بإضافَةِ (قيسٍ) إلى (الرُّقَيَّات) في أنَّ الغرضَ إضافَةُ (الابنِ) إلى (الرُّقَيَّاتِ)؛ لأنَّ قيسًا ما شبَّبَ بالرُّقيَّاتِ، وإنَّما المُشبِّبُ بهنَّ ابنُه، ولا طريقَ إلى ذلك إلا بذكرِ المضافِ والمُضافِ إليهِ جميعًا[2].

وقالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: هذه الإضافَةُ كما في قَولِهم: (حَبُّ رُمَّانِ زَيدٍ) حيثُ لا رُمَّانَ له، فإنَّ القَصدَ إلى إضافَةِ الحَبِّ المُختصِّ بكونِه للرُّمَّانِ إلى زيدٍ، وكذا القصدُ إلى إضافةِ أعمِّ العامِّ، ومثله: (ابنُ قَيسِ الرُّقَيَّاتِ)؛ فإنَّ المُتلبِّسَ بالرُّقَيَّاتِ

---

(١) في (س): «رمانة»، وفي المطبوع من «فتوح الغيب»: «(حبِّ زمانِه) إلى مَن لا زمانَ».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٢٢٠).

ابنُ قَيسٍ لا قَيسٌ، ففي مثلِ هذا لا بدَّ من ذكرِ المُضافِ والمضافِ إليهِ ثمَّ الإضافَةِ، وتحقيقُهُ أنَّ مُطلَقَ[1] الحبَّ مُضَافٌ إلى الرمَّانِ، والحَبَّ المقيَّدَ بالإضافَةِ إلى الرُّمَّانِ مضافٌ إلى زَيدٍ[2].

(١١٣) ـ ﴿لَيۡسُواْ سَوَآءٗۗ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ أُمَّةٞ قَآئِمَةٞ يَتۡلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيۡلِ وَهُمۡ يَسۡجُدُونَ﴾.

﴿لَيۡسُواْ سَوَآءٗ﴾ في المسَاوِئ، والضَّميرُ لأهلِ الكِتابِ.

﴿مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ أُمَّةٞ قَآئِمَةٞ﴾ استئنافٌ لبيَان نَفيِ الاستواءِ، و(القائِمَةُ): المُستقيمَةُ العادِلَةُ، مِن أَقمْتُ العُودَ فقامَ، وهُم الذين أَسلَمُوا مِنهُم.

﴿يَتۡلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيۡلِ وَهُمۡ يَسۡجُدُونَ﴾: يَتلونَ القُرآنَ في تهجُّدِهِم، عبَّر عنه بالتِّلاوَةِ في ساعاتِ الليلِ مع السُّجُودِ ليكونَ أبيَن وأبلغَ في المدحِ.

وقيل: المرادُ صَلاةُ العِشاءِ؛ لأنَّ أهلَ الكِتابِ لا يُصلُّونها؛ لِمَا رُوِيَ: أنَّه عليه السَّلامُ أخَّرَهَا ثمَّ خرَجَ فإذا الناسُ ينتظرونَ الصَّلاةَ، فقال: «أمَا إنَّه ليس مِن أهلِ الأديانِ أَحَدٌ يذكرُ اللهَ هذه السَّاعةَ غيرَكُم».

قوله: «عبَّرَ عنه بالتِّلاوَةِ في سَاعاتِ اللَّيلِ معَ السُّجودِ ليَكونَ أَبْيَنَ»:

قال الطِّيبِيُّ: أي: ممَّا لَو قالَ: أمَّةٌ يَتهجَّدونَ؛ لِمَا في ذكرِها وذكرِ الليلِ مِن تَصويرِ تلكَ الحَالَةِ في أَحسَنِ صُورَةٍ، فكأنَّه دَعوى الشَّيءِ بالبُرهانِ[3].

قوله: «رُوِيَ: أنَّه عليهِ السَّلامُ أخَّرَها» يعني: العِشاءَ... الحديث.

---

(١) في (ز): «يطلق».

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٦/ أ).

(٣) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٢٢٤).

أخرجه أحمدُ والنَّسائيُّ وابنُ حِبَّانَ، عن ابنِ مَسعودٍ[١].

وقال[٢] الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: قولُه: (غيرَكم) بالنصبِ خبرُ (ليسَ) فـ(من أهلِ الأديانِ) يكونُ حالًا من (أحدٌ)[٣].

(١١٤) ـ ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي ٱلْخَيْرَٰتِ وَأُوْلَٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾.

﴿يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ صِفاتٌ أُخَرُ لـ﴿أُمَّةٌ﴾، وصَفَهم بخصَائصَ ما كانَت في اليَهُودِ، فإنَّهُم مُنحَرِفونَ عَن الحقِّ، غيرُ مُتعبِّدينَ بالليلِ، مُشرِكُونَ باللهِ مُلحدُونَ في صِفاتِه، واصِفُونَ اليومَ الآخِرَ بخلافِ صِفَتِه[٤]، مُداهنُونَ في الاحتسَابِ، مُتباطِئُونَ عن الخَيْراتِ.

﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾؛ أي: الموصُوفونَ بتِلكَ الصِّفَاتِ ممَّنْ صَلحت أحوَالُهُم عندَ اللهِ واستحقُّوا رِضاءَهُ وثَناءَه.

قولُه: «أي: الموصوفونَ بتلكَ الصِّفاتِ ممَّن صَلحت أَحوَالُهُم عندَ اللهِ واستَحَقُّوا رِضاءَهُ وثَناءَه»:

قال الطِّيبيُّ: اعلَم أنَّ الصَّلاحَ هو وُجودُ الشَّيءِ[٥] على حالِ استِقامَتِه وكونِه مُنتَفِعًا

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣٧٦٠)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٠٠٧)، وابن حبان في «صحيحه» (١٥٣٠)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه. وزادوا: وأُنْزلت هذه الآيةُ.

(٢) في (س): «قال».

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٦/ أ).

(٤) في (خ): «صفاته».

(٥) في (ف): «شيء».

به، وإنَّما فسَّرَ ﴿ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ هاهنا بهذهِ المعاني؛ لأنَّه موجبٌ للصِّفاتِ المَذكورَةِ مِن قبلُ، والإيذانُ بالإيجابِ تَوسيطُ ﴿أولئك﴾؛ لأنَّه أعلَمَ أنَّ ما بعدَهُ جَديرٌ بمَن قبلَهُ لاكتِسابِه ما يُوجِبُه، فالتَّعريفُ في ﴿ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ للجِنسِ، أي: الكاملينَ فيه[١].

(١١٥) ـ ﴿وَمَا يَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ﴾.

﴿وَمَا يَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ﴾ فلَن يَضيعَ ولا[٢] يُنقَصُ ثوابُه أَلبتَّةَ، سمِّيَ ذلك كفرانًا كما سمِّيَ توفيَةُ الثوابِ شُكْرًا، وتَعدِيَتُه إلى مفعولينِ لتضمُّنِه مَعنى الحِرمان.

وقرأ حفصٌ وحمزةُ والكسائيُّ: ﴿وَمَا يَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ﴾ بالياء والباقون بالتاء[٣].

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ﴾ بِشارَةٌ لهُم وإشعارٌ بأنَّ التَّقوى مبدَأُ الخيرِ وحُسنِ العَمَلِ، فإنَّ الفائزَ عندَ اللهِ هوَ أَهلُ التَّقوَى.

قوله: «سُمِّيَ ذلكَ كُفرَانًا كما سُمِّيَ توفيَةُ الثَّوابِ شُكْرًا»:

قال الطِّيبِيُّ: يعني: لا يجوزُ أَن يُضافَ إلى الله تعالى الكُفرانُ؛ لأنَّه ليسَ لأَحدٍ عليه نِعمَةٌ حتَّى يكفُرَه، لكن لَمَّا وصفَ سُبحانَه نفسَه بالشَّكورِ في تلكَ الآيةِ، والشَّكورُ مجازٌ عن تَوفِيَةِ الثَّوابِ، نَفَى عنه سُبحانَه على سَبيلِ المشاكلَةِ الكُفرانَ الذي هو مَجازٌ عَن تَنقيصِ الثَّوابِ[٤].

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٢٢٥).

(٢) في (ت): «ولن».

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٥)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

(٤) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٢٢٥).

قوله: «وتَعديتُه إلى مَفعولَيْنِ»:

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: أحدُهما: ضَميرُ المُخاطبينَ القائمُ مَقامَ الفَاعلِ، والآخرُ: الضَّميرُ المَنصوبُ، والأصلُ: لن[1] يَكْفُرَكُمُوه؛ أي: جزاؤُه، بمعنى: لن[2] يتركَ تَوفِيَتَه، ولولا تَضمينُ الحِرمانِ لكانَ الواجِبُ (لن يَكفُرَ لَكُم) مثل: (شَكَرتُ للهِ نِعمَتَه)[3].

قوله: «بشارةٌ لهم وإشعارٌ...» إلى آخره.

قال الطِّيبِيُّ: يعني: في إيرادِ العلمِ بعدَ الأعمالِ المَذكورَةِ بِشارَةٌ لأنَّ اللهَ تَعالى إذا علمَ مِنهُم أحوالَهم ومجاهدَتَهم فيها لا يضيعُ أجرَهم فيُوفِّيهم أحسنَ ما عَمِلُوا، وفي وَضعِ ﴿الْمُتَّقِينَ﴾ مَوضِعَ المُضمَرِ إشعارٌ بالعِلِّيَّةِ، وإيذانٌ بأنه لا يفوزُ عندَهُ إلا أَهلُ التَّقوى[4].

(١١٦) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾ مِن العَذابِ، أو: مِن الغَناءِ، فيكونُ مَصْدَرًا.

﴿وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ﴾: مُلازِمُوها ﴿هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

---

(١) في (ف): «أن».

(٢) في (ف): «أن».

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٦/ ب).

(٤) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٢٢٦).

(١١٧) - ﴿مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِي هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ ۚ وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ وَلَٰكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾.

﴿مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ﴾: ما ينفِقُ الكفرةُ قربَةً أو مُفاخرةً وسُمعَةً[١]، أو المنافِقُونَ رِيَاءً وخوفًا.

﴿فِي هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ﴾: بردٌ شَديدٌ، والشَّائعُ إطلاقُه للرِّيحِ البارِدِ كالصَّرصَرِ، فهو في الأَصْلِ مَصدرٌ نُعِتَ به، أو نَعتٌ وُصِفَ بِهِ البَردُ للمُبالغَةِ كقولِكَ: بَرْدٌ بارِدٌ.

﴿أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾ بالكفرِ والمعاصِي ﴿فَأَهْلَكَتْهُ﴾ عقوبةً لهم؛ لأنَّ الإهلاكَ عَن سَخَطٍ أشدُّ، والمرادُ تَشبيهُ ما أنفقُوا في ضَياعِهِ بحَرثِ كفَّارٍ ضَرَبَتْهُ صِرٌّ فاستأصَلَتْه ولم يَبْقَ لهم فيه مَنفَعَةٌ مّا في الدُّنيا والآخرةِ، وهو من التَّشبيهِ المُركَّبِ ولذلك لم يُبَالَ بإيلاءِ كلمَةِ التَّشبيهِ الرّيحَ دونَ الحرثِ، ويجوزُ أن يقدَّرَ: كمَثَلِ مُهلَكِ ريحٍ، وهو الحَرثُ.

﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ وَلَٰكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾؛ أي: ما ظَلَمَ المنفِقِينَ بضَياعِ نَفقاتِهم ولكنْ ظَلَموا أنفُسَهم لمَّا لم يُنفِقُوها بحيثُ يُعتدُّ بها، أو: ما ظَلَمَ أصحابَ الحرثِ بإهلاكِه ولكنَّهُم[٢] ظلمُوا أنفسَهُم بارتكابِ ما استحقُّوا به العقوبةَ.

وقرِئَ: (ولكنَّ)[٣]؛ أي: ولكنَّ أنفسَهم يظلِمُونَها، ولا يجُوزُ أن يقدَّرَ ضميرُ الشَّأنِ لأنَّه لا يُحذَفُ إلا في الشِّعرِ كقوله:

وما كنتُ ممَّن يدخُلُ العشقُ قلبَه ... ولكِنَّ مَن يُبْصِر جفُونَكِ يعشَقِ

(١) في (ت): «أو سمعة».

(٢) في (ت): «ولكن».

(٣) انظر: «الكشاف» (٢/ ١٥٧)، و«البحر المحيط» (٦/ ٩٨).

(١١٨) ـ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمۡ لَا يَأۡلُونَكُمۡ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمۡ قَدۡ بَدَتِ ٱلۡبَغۡضَآءُ مِنۡ أَفۡوَٰهِهِمۡ وَمَا تُخۡفِي صُدُورُهُمۡ أَكۡبَرُۚ قَدۡ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِۖ إِن كُنتُمۡ تَعۡقِلُونَ ﴾.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً ﴾: وَليجةً، وهو الذي يُعرِّفه الرَّجُلُ أسرارَه ثِقةً به، شُبِّهَ ببطانةِ الثَّوبِ كما شُبِّهَ بالشعَارِ، قالَ عليه السلامُ: «الأنصارُ شِعَارٌ والناسُ دثارٌ».

﴿مِّن دُونِكُمۡ ﴾: من دُونِ المُسلِمِينَ، وهو مُتعلِّقٌ بـ﴿لَا تَتَّخِذُواْ ﴾ أو بمحذوفٍ هو صِفةُ ﴿بِطَانَةً ﴾؛ أي: بطانةً كائِنةً من دُونِكُم.

﴿لَا يَأۡلُونَكُمۡ خَبَالًا﴾: لا يقصِّرونَ لكُم في الفسَادِ، و(الأَلْوُ): التَّقصيرُ، وأصلُه: أنْ يُعدَّى بالحرفِ ثمَّ عُدِّي[1] إلى مفعُولَينِ؛ كقولهم: (لا آلُوكَ نُصحًا) على تَضمينِ معنى المنعِ أو النَّقصِ.

﴿وَدُّواْ مَا عَنِتُّمۡ ﴾: تمنَّوا عنتكُم، وهو شِدَّةُ الضَّررِ والمشقَّةِ، و(ما) مَصدَريَّةٌ.

﴿قَدۡ بَدَتِ ٱلۡبَغۡضَآءُ مِنۡ أَفۡوَٰهِهِمۡ ﴾؛ أي: فـي كلامِهِم؛ لأنَّهم لا يَتمالَكُونَ أنفسَهُم لفَرطِ بُغضِهم.

﴿وَمَا تُخۡفِي صُدُورُهُمۡ أَكۡبَرُ﴾ مِمَّا بدَا؛ لأنَّ بُدُوَّهُ ليسَ عن رَويَّةٍ واختيارٍ.

﴿قَدۡ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ﴾ الدَّالَّةَ على وُجوبِ الإخلاصِ ومُوالاةِ المؤمنينَ ومُعاداةِ الكافرينَ.

﴿إِن كُنتُمۡ تَعۡقِلُونَ﴾ ما بُيِّنَ لكم، والجملُ الأربَعُ جَاءَت مُستأْنَفاتٍ على التَّعليلِ، ويجوزُ أن تكونَ الثلاثُ الأوَلُ صِفاتٍ لـ﴿بِطَانَةً ﴾.

---

(١) في (ت): «وعدي».

قوله: «وهوَ مِن التَّشبيهِ المُركَّبِ»:

قال الطِّيبِيُّ: الذي تُؤخَذُ فيه الزُّبدَةُ والخلاصَةُ مِن المَجموعِ، والوجهُ قِلَّةُ الجَدوَى والضياعُ.

قال: ويجوزُ أيضًا أن يكونَ مِن التَّشبيهِ المفرَّقِ، الذي يتكلَّفُ لكلِّ واحِدٍ مِن المُشبَّهِ به[1] شيءٌ بقدرِ شبهِه في المشبَّهِ[2]، فشبَّهَ إهلاكَ اللهِ بإهلاكِ الرِّيحِ، وما ينفقونَ[3] بالحرثِ، ومَا في غضبِ اللهِ مِن جَعلِ أَعمالِ المُرائينَ هَبَاءً منثورًا بما في الرِّيحِ البارِدِ مِن حسِّ الزَّرعِ وجَعلِه حُطامًا[4].

قوله: «وقُرِئَ: (ولَكِنَّ) أي: ولكنَّ أَنفُسَهم يَظلِمُونها[5]»:

الشَّيخُ سَعدُ الدين: فإن قيل: عَلى كُلٍّ من القراءتينِ إشكالٌ، وهو أنَّ ﴿ما ظَلَمْنَاهُمْ﴾ كلامٌ في الفعلِ، و﴿لكن أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ في المفعول.

أمَّا على القراءةِ المشهورةِ فلصريحِ تَقديمِ المفعولِ، وأمَّا على قِراءَةِ التَّشديدِ فلأنَّهُ بنى الكَلامَ على ﴿أَنفُسَهُمْ﴾ حيثُ جُعِلَ في موقعِ المبتدأِ مع أنَّه المفعولُ في المَعنى، والذي يَقتَضيهِ ظاهرُ النَّظمِ أن يكونَ الكلامُ في الفاعلِ؛ أي: ما نحنُ ظَلَمناهُم ولكن هُم ظَلَموا أَنفُسَهُم، كما تقول: (مَا أَنا قُلتُ هذا ولكن غَيرِي قالَه).

---

(١) «به» ليست في (ف).

(٢) في (س): «في المقدر».

(٣) في (س): «ينتفعون».

(٤) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٢٣١).

(٥) في (ف): «يظلمون».

قلنـا: تقديمُ المفعولِ في المشـهورَةِ لرعايـةِ الفاصلَةِ لا الاختصـاصِ، والقَصدُ إلـى الفعـلِ مِن حيـثُ تعلُّقُه بالفاعـلِ؛ أي: ما ظَلَمناهُـم ولكن ظَلَموا أَنفُسَـهم، وهو ظاهِرٌ.

وأمَّا على قراءَةِ التَّشديدِ فبناءُ الكَلامِ على ﴿أَنفُسَهُمْ﴾ من حيثُ فاعِليَّتُها لا مَفعولِيَّتُها بمنزلةِ أن تقولَ: (ولكن هُم لا غَيرُهُم ظَلَمُوهُم)[1].

قولُه:

ومـا كنـتُ ممَّـن يَدخُـلُ العِشـقُ قلبَه ... ولـكـنَّ مَـن يُبْصِـرْ جُفونَـكِ يَعشَـقِ

هو للمُتنبِّي مِن قَصيدَةٍ يمدَحُ بها سيفَ الدَّولَةِ، وقبله، وهو أوَّلُ القصيدةِ:

لعينَيـكِ مـا يَلقَـى الفُـؤادُ ومـا لَقِي ... وللحُـبِّ مـا لـم يبـقَ منِّـي ومـا بَقِـي

وبعدَه:

وبينَ الرِّضَا والسُّـخطِ والقُربِ والنَّوَى ... مـجـالٌ لـدَمـعِ المقلَةِ المُترقرِقِ[2]

قوله: «قالَ[3] ﷺ: «الأنصَارُ شِعارٌ والنَّاسُ دِثارٌ»»:

أخرجَه الشَّيخانِ مِن حَديثِ عبدِ اللهِ بن زيدِ بنِ عاصمٍ[4].

قوله: «لا يتمالكونَ أَنفُسَهُم»:

قال الطِّيبيُّ: أي: لا يَتماسَكُونَ انفلاتَ ما يُعلمُ به بُغضُهُم[5].

(١) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٦/ ب).

(٢) انظر: «ديوان المتنبي» بشرح البرقوقي (٣/ ٤٨).

(٣) في (س) زيادة: «رسول الله».

(٤) رواه البخاري (٤٣٣٠)، ومسلم (١٠٦١)، من حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه.

(٥) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٢٣٤).

قوله: «**والجمل الأربعُ**» المرادُ بها: ﴿لَا يَأْلُونَكُمْ﴾ ﴿وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ﴾ ﴿قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ﴾ ﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ﴾ الآيات.

قالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: دونَ ﴿وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾ لظهورِ أنَّه حالٌ[١].

قوله: «**جاءَت مُستأنَفاتٍ على التَّعليلِ**»:

قال الطِّيبيُّ: قيل: يريدُ أنَّ الكُلَّ جوابٌ عن السُّؤالِ عَن النَّهي، والأحسَنُ أن يُجرِيَ الكُلَّ مستأنفاتٍ على التَّرتيبِ، كأنَّه قيل: لِمَ لا نَتَّخذهُم[٢] بِطانَةً؟

فقيل[٣]: لأنَّهم لا يقصرونَ في إفسادِ أَمرِكُم.

فقيل: ولِمَ يَفعلونَ ذلك؟

فأجيب: لأنَّهم يُبغِضُونكُم.

ولَمَّا كانَ كلُّ ذلك مُترتِّبًا على الآخرِ صحَّ أن يقالَ: (إنَّها مستأنفاتٌ على وَجهِ التَّعليلِ للنَّهيِ عَن اتِّخاذِهِم بِطانَةً)[٤].

وقالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: لا يريدُ أنَّ الكُلَّ عِلَّةٌ واحدَةٌ بالاجتماعِ، بل أنَّ كُلًّا مِنها عِلَّةٌ للنَّهيِ بالاستقلالِ، بتركِ تعاطُفِها تَنبيهًا على الاستقلالِ، كمَا في قولِه تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُواْ﴾ ﴿ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ﴾[٥] بمعنى: أنَّها مُستأنفاتٌ للتَّعليلِ على طريقِ

---

(١) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٧/ أ).

(٢) في (ف): «تتخذوهم».

(٣) في «فتوح الغيب»: «فأجيب».

(٤) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٢٣٤ ـ ٢٣٥).

(٥) في (ز) و(س) زيادة: «أو».

التَّرتيبِ بأَنْ يكونَ اللاحِقُ عِلَّةً للسَّابقِ إلَّا أن تكونَ الأُولى عِلَّةً للنَّهيِ ويتمُّ التَّعليلُ بالمجموعِ؛ أي: لا تتَّخذونَهُم بطانةً لأنَّهم لا يَألُونكُم خَبالًا لأنَّهم يودونَ شِدَّةَ ضَرَرِكُم بدليلِ أنَّهم قَد تبدو البَغضاءُ مِن أفواهِهم وإن كانوا يخفونَ الكثير.

لكن لا يَحسنُ ذلك في ﴿قَدْ بَيَّنَّا﴾ إذ لا يصلحُ تَعليلًا لبدوِّ البغضاءِ، ويصلحُ تَعليلًا للنَّهيِ بأنَّا بينَّا الآياتِ الدَّالَّةَ على وجوبِ مُعاداةِ أَعداءِ اللهِ، وإن كانَ الأحسَنُ أَن يَكونَ ابتداءَ كَلامٍ[1].

(١١٩) ـ ﴿هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ عَضُّواْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ ۚ قُلْ مُوتُواْ بِغَيْظِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾.

﴿هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ﴾؛ أي: أنتُم أولاءِ الخاطئونَ[2] في موالاةِ الكفَّارِ و﴿تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ﴾ بيانٌ لخطئِهِم في مُوالاتِهِم، وهو خَبرٌ ثانٍ، أو خبرٌ لـ﴿أُوْلَآءِ﴾ والجُملةُ خبرُ ﴿أَنتُمْ﴾ كقولك: أنت زَيدٌ تُحبُّه، أو صِلَتُه[3]، أو حالٌ والعامِلُ فيه[4] معنى الإشارةِ.

ويجوزُ أن يُنصبَ ﴿أُوْلَآءِ﴾ بفِعلٍ يُفسِّره ما بَعدَه وتكونُ الجملةُ خبرًا.

﴿وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ﴾: بجنسِ الكِتاب كلِّه، وهُو حالٌ مِن (لا يحبُّونكم)، والمعنَى: إنَّهم لا يحبُّونكُم والحالُ أنَّكم تؤمِنُون بكتابِهم أيضاً، فما بالكُم تحبُّونَهُم وهُم لا يؤمِنون بكتابكم؟ وفيه توبيخٌ بأنَّهُم في باطِلِهم أصلَبُ مِنكُم في حقِّكُم.

---

(١) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٧/ أ).

(٢) في هامش (أ): «المخاطبون» وفوقها حرف: «ص».

(٣) يعني: ﴿أُوْلَآءِ﴾ موصولٌ ﴿تُحِبُّونَهُمْ﴾ صلتُهُ. انظر: «الكشاف» (٢/ ١٦٠).

(٤) في (خ) و(ت): «فيها». والحال تذكر وتؤنث.

﴿وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا﴾ نِفاقًا وتَغريرًا ﴿وَإِذَا خَلَوۡاْ عَضُّواْ عَلَيۡكُمُ ٱلۡأَنَامِلَ مِنَ ٱلۡغَيۡظِ﴾: من أجلِه تأسُّفًا وتحسُّرا حيثُ لم يَجدُوا إلى التَّشَفِّي سَبِيلًا.

﴿قُلۡ مُوتُواْ بِغَيۡظِكُمۡ﴾ دعاءٌ عليهم بدَوامِ الغَيْظِ وزيادَتِه بتَضاعُفِ قوَّةِ الإسلامِ وأَهلِه حتى يَهلِكُوا به.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ فيعلَمُ ما في صُدورهم مِن البَغضاءِ والحنَقِ، وهو يحتمِلُ أن يكونَ من المقولِ؛ أي: وقُلْ لهُم إنَّ الله عَليمٌ بمَا هو أخفَى ممَّا تخفُونَه من عضِّ الأناملِ غيظًا، وأن يكونَ خارجاً عنه بمعنى: قُل لهم ذلك ولا تتعجَّبْ من إطْلاعي إيَّاكَ على أسرَارِهم فإنِّي عليمٌ بالأَخْفَى مِن ضَمائِرِهم.

قوله: «**بيانٌ لخطئِهم**»:

قال الطِّيبيُّ: يعني: لما قالَ: ﴿هَٰٓأَنتُمۡ أُوْلَآءِ﴾ أي: أنتم هؤلاءِ المشاهدونَ، تحقيرًا لشأنِهم وإزراءً بحالِهم لَمَّا شوهدَ منهم ما يجبُ تَخطِئَتُهم به، بيَّنَ ما بِهِ استَحقُّوا هذا التَّحقيرَ فقال: ﴿تُحِبُّونَهُمۡ وَلَا يُحِبُّونَكُمۡ﴾[1].

قوله: «**وهو حالٌ مِن ﴿لا يُحِبُّونَكُمۡ﴾**»:

قال أبو حيَّان: يَخدشُهُ مِن صناعَةِ النَّحوِ أنَّ المُضارعَ المثبتَ إذا[2] وقعَ حالًا لا يدخلُ عليه واوُ الحال، ولهذا تأوَّلُوا: قمتُ وأَصُكُّ عينَه، على حذفِ المُبتدَأِ؛ أي: قُمتُ وأَنَا أَصُكُّ، فتصيرُ الجملَةُ اسميَّةً.

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٢٣٥).

(٢) في (ف): «إذ».

قال: ويحتملُ هذا التَّأويلَ هنا؛ أي: ولا يحبُّونكُم وأنتُم تُؤمِنُونَ بالكتابِ كلِّهِ، لكن الأَوْلَى كونُها للعَطفِ[١].

وقالَ الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ في تَقديرِ الحاليَّةِ: يعني: بتَقديرِ المبتدَأِ وتركَ ذكرَه اعتمادًا على ذكرِه في بعضِ المواضِعِ.

قال: ولم يجعَلْهُ عطفًا على ﴿تُحِبُّونَهُمْ﴾ مع ظهورِه لأنَّ ذلك في مَعرِضِ التَّخطِئَةِ، ولا كذلك الإيمان بالكتابِ كُلِّه، فإنَّه مَحضُ الصَّوابِ، والحملُ على أَنَّكُم تُؤمِنُونَ بالكتابِ كلِّه وهُم لا يؤمنونَ بشيءٍ منه لأنَّ إيمانَهم كلا إيمان؛ فإذن[٢] جامعُ المحبَّةِ شَديدٌ في تَقريرِ الحَاليَّةِ دونَ العطفِ[٣].

قوله: «والمعنى: إنَّهم لا يحبُّونكُم، والحالُ أَنَّكُم تُؤمِنونَ بكِتابِهم»:

قال الطِّيبيُّ: يريدُ أنَّها حالٌ مُقرِّرَةٌ لجهةِ الإشكالِ كقوله[٤]: (أتحسِنُ إلى هؤلاءِ وإنَّهم يُحاولُونَ مضرَّتَك؟)[٥]، فعلى هذا يُقدَّرُ (أَنَّكمُ)، ليصحَّ إيقاعُ المضارعِ حالًا مع الواوِ، ويجوزُ أن لا يقدَّرَ وتكونُ الجملَةُ مَعطوفَةً على (تحبون) أي: تجمعونَ بين المحبَّةِ والإيمانِ وكيتَ وكيتَ[٦].

---

(١) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٦/ ١٠٢).

(٢) في «حاشية التفتازاني»: «فأين»، وفي (س): «فإني».

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٧/ أ)، وفيها: «والعطف».

(٤) في (س): «كقولك».

(٥) في (ف): «مضرتكم».

(٦) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٢٣٦).

قوله: «دعاءٌ عليهِم بدوامِ الغيظِ وزِيادَتِه بتضاعُفِ قوَّةِ الإسلامِ وأهلِه»:

قال الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: يُشيرُ الى أنَّ هذا من كنايَةِ الكِنايَةِ، عَبَّر بدعاءِ مَوتِهِم بالغَيظِ عن مَلزومِه الذي هو دُعاءُ ازديادِ غَيظِهِم إلى حَيِّزِ الهلاكِ، وبه عن ملزومه الذي هوَ قوَّةُ الإسلامِ وعِزُّ أهلِه، وذلك لأنَّ مُجرَّدَ الموتِ بالغَيظِ أو ازديادِه ليسَ ممَّا يَحسُنُ أن يُطلبَ ويُدعَى[1].

(١٢٠) ـ ﴿إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾.

﴿إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا﴾ بيانٌ لتَناهِي عَداوَتِهم إلى حَدِّ حَسَدُوا ما نالَهُم مِن خيرٍ ومَنفعَةٍ وشَمِتُوا بما أَصَابَهُم من ضرٍّ وشدَّةٍ، والمسُّ مُستعارٌ للإصابةِ.

﴿وَإِن تَصْبِرُوا﴾ على عَداوَتِهم أو على[2] مشاقِّ التَّكاليفِ ﴿وَتَتَّقُوا﴾ مُوالاتَهم، أو ما حَرَّمَ اللهُ عليكُم ﴿لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا﴾ بفضلِ اللهِ وحِفظِه الموعُودِ للصَّابرينَ والمتَّقينَ، ولأنَّ المُجِدَّ في الأمرِ المتدرِّبَ بالاتِّقاءِ والصَّبرِ يكُون قليلَ الانفعَالِ جَرِيئًا على الخصمِ، وضمةُ الرَّاءِ للإتباعِ كضمَّةِ (مُدُّ).

وقرأ ابنُ كثيرٍ ونافِعٌ وأبُو عمرٍو ويَعقُوبُ ﴿لا يَضِرْكم﴾ من ضَارَه يَضيرُه[3].

---

(١) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٧/أ).

(٢) في (ت): «عداوتهم وعلى».

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٥)، و«التيسير» (ص: ٩٠)، و«النشر» (٢/ ٢٤٢).

(إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تعملونَ)[١] مَـن الصَّبرَ والتَّقوى وغيرِهما ﴿مُحِيطٌ﴾: مُحيطٌ عِلمُه فيجازيكُم[٢] بما أنتم أهلُهُ.

وقرِئَ بالياءِ؛ أي: ﴿بِمَا يَعۡمَلُونَ﴾ في عَداوَتِكُم عليمٌ فيُعاقبهُم عليه.

قوله: «والمسُّ مُشعِرٌ[٣] بالإصابَةِ»:

جوابُ سؤالٍ مُقدَّرٍ تَقديرُه[٤]: إنَّ مـن حقِّ التَّقابُلِ بينَ الفِقرتينِ التَّوافقَ بينَ الكَلِمَتينِ، فكيفَ خُولِفَ بينَهُما؟

والجـوابُ: أنَّ الموافقَـةَ حاصِلَـةٌ مِـن حيـثُ المُـؤدَّى وأَصلُ المَعنى بشـهادَةِ الآيـاتِ الآتيَةِ.

قال الطِّيبِيُّ: ونُقِلَ في الحواشي عَن صاحبِ «الكشاف» أنَّه قال: وإنَّما جُمِعَ المسُّ والإِصابةُ لافتنانِ الكَلامِ لأنَّه أفصَحُ وأَحسَنُ[٥].

قـال الطِّيبِـيُّ: وهـذا علـى تقديرِ سـؤالٍ آخرَ، يعنـي: هَـبْ أنَّ التَّوافُـقَ حاصِلٌ بيـنَ القَرينتيـنِ[٦] فـي أصلِ المَعنى، فمـا فائدةُ الاختـلافِ بينَه وبينَ الآيـاتِ الأُخَرِ، نحـو: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنۡ حَسَنَةٖ فَمِنَ ٱللَّهِۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٖ﴾ [النسـاء: ٧٩]، ﴿إِن تُصِبۡكَ حَسَنَةٞ تَسُؤۡهُمۡۖ وَإِن تُصِبۡكَ مُصِيبَةٞ﴾ [التوبـة: ٥٠]، ﴿إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعٗا ٢٠ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلۡخَيۡرُ مَنُوعًا﴾ [المعـارج: ٢٠ ـ ٢١]؟

---

(١) عزاها الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ١٩٨) إلى الحسن ـ وهي كذلك في «مختصر شواذ القراءات» (ص ٢٢٠) ـ والأعمش وسهل وقراءة الباقين بالياء.

(٢) في (خ): «فمجازيكم».

(٣) في (ز): «يشعر».

(٤) في (ز): «وتقديره».

(٥) في (س): «وأطيب».

(٦) في (س): «الفقرتين».

والجوابُ: أنَّ الاختلافَ للافتنانِ[١] في الكلامِ والنَّقلِ من أسلوبٍ إلى أُسلوبٍ[٢].

قال الطِّيبيُّ: ولَو قالَ: لاقتضاءِ المقامِ والتَّنبيهِ على الخَطأِ[٣] العَظيمِ للمُخاطبينَ كما سبقَ في قوله: ﴿هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ﴾ [آل عمران: ١١٩]، فإنَّه يَقتَضي عنفًا شديدًا وتعييرًا بَليغًا، ولذلك استُعيرَ لجانبِ الحسنةِ المسُّ، وذكرَ في السيِّئةِ الإصابةَ ليدلَّ على الإفراطِ الشَّديدِ والتفريطِ البليغِ، وليس كذلك سائرُ الآياتِ= لكان أحسنَ[٤].

وإلى هذا المعنى أشارَ صاحِبُ «الانتصاف» حيثُ قال: يمكنُ أَنْ يُقالَ: المَسُّ أَقَلُّ تمكُّنًا من الإصابةِ، وهو أقلُّ دَرجاتِها؛ أي: إن تُصِبكُم حَسَنَةٌ أَدنى إصابةٍ تَسُؤهم ويَحسدوكُم، وإن تتمكَّن مِنكُم المصيبةُ وتنتهِ إلى الحدِّ الذي يرثي عندَها الشَّامتُ فهُم لا يَرْثونَ ولا عَن حَسَدِهم يرجعون، بل يَفرَحُونَ ويسرُّونَ[٥].

قال صاحبُ «الإنصاف[٦]»: هذا أحسَنُ[٧]، لكن يحتاجُ إلى الجوابِ عن آية ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ﴾ [النساء: ٧٩]، وصاحبُ «الكشَّاف» ذكرَ جوابًا يعمُّهُما[٨].

---

(١) في (ف): «لافتنان»، وفي (س): «للامتنان».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٢٣٨ ـ ٢٣٩).

(٣) في (س): «الخطاب».

(٤) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٣٩).

(٥) انظر: «الانتصاف» لابن المنير (١/ ٤٠٧).

(٦) في «ف»: «الانتصاف».

(٧) في «فتوح الغيب»: «حسن».

(٨) انظر: «الإنصاف» لعلم الدين العراقي (١/ ٢٣٩)، و«فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٢٣٩).

قال الطِّيبِيُّ: الجوابُ ما ذكرناهُ من أنَّ التَّخصيصَ بحسبِ المقامِ، وإخراجِ الكلامِ لا على مُقتَضى الظَّاهِرِ، والذي ينصرُ قولَ صاحبِ «الانتصاف» مجيءُ الفَرَحِ بمعنى البَطرِ مُقابِلًا للسُّوءِ.

قال الجوهريُّ: الفَرَحُ أيضًا البطرُ؛ لقولِه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْفَرِحِينَ﴾[1].

قوله: «وضمَّةُ الرَّاءِ للإتباعِ»:

الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: هذا ما قالوا: إنَّ في المجزومِ والأمرِ من[2] المضاعفِ المضمومِ العينِ يجوزُ الفتحُ للخِفَّةِ، والكسرُ لأجلِ تحريكِ السَّاكنِ، والضَّمُّ للإتباعِ[3].

(١٢١) ـ ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

﴿وَإِذْ غَدَوْتَ﴾؛ أي: واذكُرْ إذ غدَوتَ ﴿مِنْ أَهْلِكَ﴾: مِن حُجرَة عائشةَ رضي الله عنها ﴿تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾: تُنزِلُهم، أو تُسوِّي وتُهيِّئُ لهُم، ويُؤيِّدُه القراءةُ باللامِ[4].

﴿مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِ﴾: مواقِفَ وأماكِنَ له، وقد يُستعمَلُ[5] المقعَدُ والمقامُ بمعنى المكانِ على الاتِّساعِ كقولِه تعالى: ﴿فِى مَقْعَدِ صِدْقٍ﴾ [القمر: ٥٥] وقولِه تعالى: ﴿قَبْلَ أَن تَقُومَ مِن مَّقَامِكَ﴾ [النمل: ٣٩].

---

(١) انظر: «الصحاح» للجوهري (مادة: فرح)، و«فتوح الغيب» (٤/ ٢٣٩).

(٢) «من» ليس في (ف).

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٧/ ب).

(٤) نسبت لابن مسعود رضي الله عنه. انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٣٣)، و«الكشاف» (٢/ ١٦٥)، و«المحرر الوجيز» (١/ ٥٠١).

(٥) في (خ): «مواقف للقتال وأماكن له ويستعمل».

﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ لِأقوالِكُم ﴿عَلِيمٌ﴾ بنيَّاتِكُم.

رُوِيَ أنَّ المشركينَ نَزَلُوا بأُحُدٍ يومَ الأربعاءِ ثاني عشرَ شوالٍ سنةَ ثلاثٍ من الهجرَةِ، فاستشارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أصحابَه ودَعَا[1] عبدَ اللهِ بن أُبيٍّ ولم يَدْعُهُ قبلُ، فقال هو وأكثَرُ الأنصَار: أَقِمْ يا رَسُولَ اللهِ بالمدينَةِ ولا تخرُجْ إليهم، فواللهِ ما خرَجْنَا مِنها إلى عَدُوٍّ إلَّا أصَابَ منَّا، ولا دَخلَها علينا إلا أصَبْنَا مِنهُ، فكَيفَ وأنتَ فينا؟ فَدَعهم فإنْ أقامُوا أقامُوا بشَرِّ مَحْبِسٍ[2] وإن دخلوا قاتَلَهُم الرجالُ ورَمَاهُم النِّساءُ والصِّبيَانُ بالحجارَةِ، وإن رَجَعُوا رجَعُوا خائبينَ، وأشَارَ بعضُهُم إلى الخروجِ فقالَ عليه السلام: «رأيتُ في مَنامِي بقرًا مَذبُوحَةً حَولي فأوَّلتُها خيراً ورَأَيتُ في ذبابِ سَيفي ثَلْمًا فأوَّلته هزِيمةً، ورَأَيْتُ كأنِّي أدخلتُ يدي في درعٍ حصينةٍ فأوَّلتُها المدِينَةَ، فإن رأيتُمْ أَن تُقيموا بالمدينَةِ وتَدَعُوهم»، فقال رِجالٌ فاتتهُم بَدرٌ ـ وأكرَمهُم بالشهَادةِ يوم أُحُدٍ ـ: اخرُج بنا إلى أعدَائِنا، وبالَغُوا حتى دخَل عليه السلام فلبسَ لأمَتَه فلمَّا رَأَوا ذلك نَدِمُوا على مُبالَغَتِهم فقالوا: اصنَعْ يا رَسُولَ اللهِ ما رأيتَ، فقال: «لا ينبغي لنَبِيٍّ أن يلبسَ لأمَتَهُ فيضعَها حتَّى يُقاتِلَ» فخرَجَ بعدَ صَلاة الجمعَةِ وأصبحَ بشعبِ أُحُدٍ يومَ السَّبتِ، ونزلَ في عَدْوَةِ الوادي وجعَلَ ظهرَه وعَسكرَهُ إلى أحدٍ، وسَوَّى صَفَّهم وأمَّرَ عبدَ اللهِ بن جبيرٍ على الرُّمَاةِ وقال: «انضَحُوا عنَّا بالنَّبلِ لا يأتونا مِن وَرائِنا».

قوله: «رُوِيَ أنَّ المشركينَ نَزَلُوا بأُحدٍ يومَ الأَربعاءِ...» الحديث.

أخرجَه ابن جَريرٍ والبيهقيُّ في «الدلائل» من طريقِ ابنِ إسحاقَ قال: حدَّثني

---

(١) في (ت): «وقد دعا».

(٢) قوله: «بشرِّ مَحبِس» بكسر الباء؛ أي: بمكانٍ لا ماءَ فيه ولا طعامَ. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ١١٤).

الزُّهـرِيُّ وعاصـمُ بـن عمرَ بـنِ قتـادةَ، ومحمَّدُ بـنُ يحيى بـنِ حبَّـان، والحُصينُ بنُ عبدِ الرَّحمن بنِ عمرو بنِ سعد بن معاذٍ وغيرُهم[١].

ورواهُ عبد الرزاقِ في «مصنفه» عن معمرٍ، عن الزُّهريِّ، عن عروةَ[٢].

بشَرٍّ محبسٍ: إذ لا ماءَ ولا طعامَ، وذُبابُ السَّيفِ: طرفُهُ الذي يُضرَبُ به ويُذَبُّ، (فإن رأيتُم) جوابُه محذوفٌ؛ أي: فافعلوا، واللَّأْمَةُ مهموزَةٌ: الدِّرعُ، وقد يُخفَّف بتركِ الهَمزِ، والشِّعبُ بالكسرِ: الطَّريقُ في الجبلِ، وعُدْوَةُ الوَادي: جانبهُ، وانضَحُوا عنا: فَرِّقُوا النَّبلَ فيهِم كالماءِ المنضوحِ ذابِّينَ عنا.

وعبدُ الله بنُ جبيرِ بن النُّعمان الأنصاريُّ. وجُبَيْرٌ: بضم الجيمِ والباءِ الموحدةِ.

(١٢٢) ـ ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا ۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾.

﴿إِذْ هَمَّت﴾ يتعلَّق[٣] بقولِه: ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أو بدَلٌ مِن ﴿إِذ غَدَوْتَ﴾.

﴿طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ﴾ بنـو سَـلِمَةَ مِن الخـزرجِ وبنـو حَارثةَ مِـن الأوسِ، وكانا جَنَاحَي العَسـكر.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٨)، والبيهقي في «الدلائل» (٣/ ٢٢٤ ـ ٢٢٧). وانظر هـذه القصـة مطولـة فـي «السيرة النبويـة» لابـن هشـام (٢/ ٦٢ ـ ٦٦) عـن ابن إسـحاق، وقصـة الرماة رواهـا البخـاري (٣٠٣٩) عـن البـراء بـن عـازبٍ رضـي الله عنهمـا، قـال: جَعَـل النبيُّ ﷺ على الرَّجَّالـة يـومَ أُحُـدٍ ـ وكانـوا خمسـين رجلًا ـ عبـدَ الله بن جُبيـر، فقـال: (إن رأيْتُمونا تَخْطَفُنـا الطيرُ فـلا تَبْرَحـوا مكانكـم هذا حتـى أرسـلَ إليكـم، وإن رأيْتُمونا هَزَمْنـا القـوم وأَوطَأْناهم فـلا تبرحوا حتـى أرسـلَ إليكـم)... الحديث.

(٢) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٧٣٥).

(٣) في (خ) و(ت): «متعلق».

﴿أَن تَفْشَلَا﴾: أن تَجبُنا وتَضْعُفا، رُويَ أنَّه عليه السَّلامُ خرجَ في زُهاءِ ألفِ رَجلٍ ووَعَدَ لهُم النَّصرَ إن صَبَروا، فلمَّا بلَغُوا الشَّوطَ اختَزَل ابنُ أُبيٍّ في ثلاثِ مئةٍ وقال: عَلامَ نَقتلُ أنفسَنا وأولادَنا؟! فتَبِعَهُم [عبد الله بنُ] عمرِو بنِ حرامٍ[1] الأنصَاريُّ وقال: أَنْشُدُكم اللهَ في نبيِّكُم وأنفسِكُم، فقال ابنُ أُبيٍّ: لو نعلَمُ قتالًا لاتّبَعناكم، فهَمَّ الحيَّان باتِّبَاعِه فعصَمَهم اللهُ فمَضَوا مع رَسُوله[2].

والظاهِرُ أنه ما كانت[3] عزيمةٌ؛ لقوله: ﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾؛ أي: عَاصِمُهُما عن اتِّباعِ تلك الخَطْرَةِ.

ويجوزُ أن يرادَ: واللهُ ناصِرُهما فما لهما تَفشَلانِ ولا تتوكَّلَان على الله؟

﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾؛ أي: فليتوَكَّلُوا عليه ولا يتوَكَّلوا على غيرِه؛ لينصُرَهم كما نصَرَهُم ببَدرٍ.

قوله: «مُتعلِّقٌ بقولِه: ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾»:

قال أبو حيَّان: لا يتعلَّقُ الجارُّ بوَصفَيْنِ، والتَّحريرُ أنَّه على التَّنازُع[4].

قال الحلبيُّ: هو مُرادُه[5].

---

(١) في النسخ: «حزم»، والمثبت من المصادر وستأتي.

(٢) في (ت): «رسول الله». والخبر رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٢٢)، وابن المنذر في «تفسيره» (١١٦٦)، من طريق ابن إسحاق عن جمع من أشياخه، وهو في «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ٦٤). وما بين معكوفتين من هذه المصادر.

(٣) في (ت): «كان».

(٤) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ١١٨).

(٥) انظر: «الدر المصون» (٣/ ٢٨٣).

تنبيه: عبارةُ «الكشاف»: أو عملَ فيهِ مَعنى ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[1].

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: أي: يجمعُ بينَ سَماعِ الأقوالِ والعلمِ بالضَّمائرِ؛ إذ لا مَعنى لتقييدِ كونِه سميعًا عليمًا بذلك الوقتِ، فلذا لم يجعلِ الصفةَ المشبَّهةَ عامِلَةً، لا من جهةِ أنَّها لا تصلحُ للعَملِ في الظَّرفِ، ونحن قاطعونَ بأنَّ السَّميعَ العَليمَ هُنا صفةٌ مُشبَّهةٌ لا صيغةُ مُبالغَةٍ للسامعِ والعَالِمِ بحيثُ يعتبرُ فيها مَعنى الحُدوثِ[2].

قوله: «رُوِيَ أنَّه عليه السَّلام خرجَ في زُهاءِ ألفِ رَجُلٍ...» الحديث.

أخرجه ابن جَريرٍ عن السُّدِّيِّ[3].

وزُهاءُ ألفٍ؛ أي: قَدْرُها.

(١٢٣) ـ ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ﴾ تَذكيرٌ ببَعضِ ما أفادَهُم التوكُّلُ. و(بَدرٌ): ماءٌ بين مكَّةَ والمدينَةِ كان لِرَجُلٍ يسمَّى بَدْرًا فسُمِّيَ به.

﴿وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ حالٌ من الضَّميرِ، وإنَّما قال: ﴿أَذِلَّةٌ﴾ ولم يقل: (ذَلائِلَ) ليدلَّ على قِلَّتِهِم مع ذِلَّتهم لضعفِ الحالِ وقِلَّةِ المراكبِ والسِّلاحِ.

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في الثَّباتِ ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ ما أَنْعَمَ عَليكُم بتَقواكُم مِن نَصْرِه، أو: لعَلَّكم يُنعِمُ اللهُ عليكُم فتشكرونَ، فوُضعَ الشُّكرُ مَوضِعَ الإنعَامِ لأنَّهُ سببُه.

---

(١) انظر: «الكشاف» (٢/ ١٦٥).

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٧/ ب).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٢٢)، ورواه أيضاً ابن المنذر في «تفسيره» (١١٦٦)، من طريق ابن إسحاق عن جمع من أشياخه، وهو في «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ٦٤).

قوله: «أو لعلَّكُم ينعمُ اللهُ عليكُم»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: يعني: أنه كنايَةٌ أو مَجازٌ عَن نيلِ نِعمَةٍ أُخرَى توجبُ الشُّكرَ[1].

(١٢٤) - ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ﴾.

﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ ظرفٌ لـ﴿نَصَرَكُمُ﴾، وقيل: بدَلٌ ثانٍ من ﴿إِذ غَدَوْتَ﴾ على أَنَّ قولَهُ لهم يَومَ أحدٍ، وكان مع اشتراطِ الصَّبر والتَّقوى عن المخالفَةِ، فلَمَّا لم يَصبِرُوا عن الغنائمِ وخالَفُوا أمرَ الرَّسُولِ لم تَنزِل الملائكَةُ.

﴿أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ﴾ إنكارٌ أَنَّه لا يكفيهم ذلك، وإنَّما جيءَ بـ(لن) إشعَارًا بأَنَّهُم كانوا كالآيسينَ من النَّصرِ لضَعفِهِم وقلَّتهم وقوَّةِ العَدوِّ وكثرَتِهم.

قيل: أمَدَّهم اللهُ يومَ بَدرٍ أَوَّلاً بألفٍ من الملائِكَة، ثم صَارُوا ثلاثةَ آلافٍ ثمَّ صَاروا خمسةً.

وقرأَ ابنُ عَامرٍ: ﴿مُنَزَّلِينَ﴾ بالتَّشديدِ[2] للتكثيرِ أو للتَّدريجِ.

قوله: «إنكارٌ أَنَّه لا يَكفِيهم ذلك»:

الكَوَاشي: أدخلَ همزةَ الاستفهامِ على النَّفيِ تَوْبيخًا لهم على اعتِقادِهِم أَنَّهم لا يُنصرونَ بهذا العددِ، فنقلتهُ إلى إثباتِ الفعلِ على ما كانَ عليه مُستقبَلًا، فقال: ﴿أَلَن يَكْفِيَكُمْ﴾؟

---

(١) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٨/أ).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٥)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

قوله: «كانوا كالآيِسينَ مِن النَّصرِ»:

قـال الطِّيبِـيُّ: وذلـكَ أنَّ (لن) فيها مَعنـى ردِّ إنـكارِ مُنكِرٍ، تقـولُ لصاحِبك: (لا أقيـمُ غدًا) فـإنْ أنكرَ عليك قلـتَ: (لَنْ أُقيمَ غـدًا) نزَّلَهُم[1] ليأسِـهِم من النَّصـرِ مَنزلةَ المُنكرينَ[2].

(١٢٥) ـ ﴿بَلَىٰٓۚ إِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأۡتُوكُم مِّن فَوۡرِهِمۡ هَٰذَا يُمۡدِدۡكُمۡ رَبُّكُم بِخَمۡسَةِ ءَالَٰفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾.

﴿بَلَىٰٓ﴾ إيجابٌ لِمَا بعدَ (لن)؛ أي: بلى يَكفِيكُم، ثم وَعدَ لهم الزيادَةَ على الصَّبرِ والتَّقوى حَثًّا عليهما وتقويَةً لِقُلوبِهم فقال:

﴿إِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأۡتُوكُم﴾؛ أي: المشركونَ ﴿مِّن فَوۡرِهِمۡ هَٰذَا﴾: من سَاعتِهم هذه، وهو في الأَصلِ مَصْدَر فارَت القِدْرُ: إذا غَلَتْ، فاستُعيرَ للسُّرعَةِ، ثم أطلقَ للحالِ التي لا رَيْثَ فيها ولا تَراخيَ.

والمعنَى: إن يأتوكم في الحالِ ﴿يُمۡدِدۡكُمۡ رَبُّكُم بِخَمۡسَةِ ءَالَٰفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ﴾ في حالِ إتيانِهم بلا تراخٍ وتأخيرٍ ﴿مُسَوَّمين﴾ مُعْلَمِينَ، من التَّسوِيمِ الذي هو إظهَارُ سِيْما الشَّيءِ؛ لقولِهِ عليه السَّلامِ لأصحَابهِ: «تسَوَّموا فإنَّ الملائكةَ قد تَسَوَّمَت».

أو: مُرسَلينَ، من التَّسْويمِ بمعنى الإسَامَةِ.

وقرأ ابنُ كثيرٍ وأبو عمرٍو وعاصمٌ ويعقوبُ بكَسرِ الواوِ[3].

---

(١) في (ز) و(س): «نزلتم».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٥١).

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٦)، و«التيسير» (ص: ٩٠)، و«النشر» (٢/ ٢٤٢).

قوله: «وهوَ في الأصلِ مَصدَرُ فارَتِ القِدرُ...» إلى آخره.

الراغبُ: الفورُ: شدَّةُ الغَلَيانِ، ويقال ذلك في النَّار نفسِها إذا هاجَت، وفي القدرِ والغضبِ، قال تَعالى: ﴿وَهِيَ تَفُورُ ۝٧ تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ ٱلْغَيْظِ﴾ و([فارَ] فلانٌ من الحُمَّى يَفورُ)، والفوَّارةُ: ما تقذِفُ به القدرُ مِن فَورانِها، وفوَّارَةُ الماءِ سُمِّيَت تَشبيهًا بغليانِ القدرِ، ويقال: فَعَلتُ كذا مِن فَورِي؛ أي: مِن غَلَيانِ الحالِ وقبلَ سُكُونِ الأمرِ، وقال تعالى: ﴿وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا﴾ [آل عمران: ١٢٥][١].

قوله: «لقولِه عليه السَّلام: «تسَوَّمُوا فإنَّ الملائكةَ قَد تَسَوَّمَت»»:

أخرجَه ابنُ أَبي شَيبَةَ في «المصنفِ» وابنُ جَريرٍ، عن عميرِ بن إسحاقَ مرسلًا، وزاد قال: فهوَ أوَّلُ يومٍ وُضِعَ فيه الصُّوفُ[٢].

(١٢٦) - ﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ﴾.

﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ﴾: وما جعلَ إمدادَكم بالملائِكَةِ ﴿إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ﴾: إلا بِشارةً لكم بالنَّصرِ ﴿وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ﴾: ولتسكُنَ إليه من الخَوْفِ ﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ لا مِن العُدَّةِ والعَدَدِ، وهو تنبيهٌ على أنَّهُ لا حَاجَةَ في نصرهم إلى مَدَدٍ، وإنَّما أمدَّهُم ووَعَدَ لهُم به بِشارةً لهم ورَبطًا على قُلوبِهم مِن حَيثُ إنَّ نظرَ العَامَّةِ إلى الأَسبابِ أكثرُ، وحثٌّ على أن لا يُبالوا بمَن تأَخَّرَ عنهم.

---

(١) انظر: «المفردات في غريب القرآن» (ص:٦٤٧)، وما بين معكوفتين منه.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٢٧٢٢)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٣٤) كلاهما بالزيادة التي ذكرها المصنف. وانظر: «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي (١/ ٢٢٠).

﴿ٱلْعَزِيزِ﴾ الذي لا يغالبُ في أقضيَتِه ﴿ٱلْحَكِيمِ﴾ الذي يَنصرُ ويَخذلُ بوسَطٍ أو بغير وسَطٍ على مُقتضى الحِكمَةِ والمصلحَةِ.

(١٢٧) ـ ﴿لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنقَلِبُوا۟ خَآئِبِينَ﴾.

﴿لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ مُتعلِّقٌ بـ﴿نَصَرَكُمُ﴾، أو ﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ﴾ إن كانَ اللامُ فيه للعَهدِ، والمعنى: لينقصَ مِنهم بقتلِ بَعضٍ[1] وأَسرِ آخرينَ، وهو ما كان يومَ بدرٍ مِن قَتلِ سبعينَ وأَسرِ سبعينَ من صَناديدِهم.

﴿أَوْ يَكْبِتَهُمْ﴾: أو يخزِيَهم، و(الكَبْتُ): شدَّةُ غيظٍ أو وَهْنٍ يقعُ في القلبِ، و(أو) للتَّنويعِ لا للتَّرديدِ[2].

﴿فَيَنقَلِبُوا۟ خَآئِبِينَ﴾: فينهزِمُوا مُنقطعِي الآمالِ.

قوله: «﴿لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ مُتعلِّقٌ بـ(نصرَ)»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: أي: في قوله: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ﴾ على تقديرِ: أن يُجعلَ ﴿إِذْ تَقُولُ﴾ ظرفًا لـ﴿نَصَرَكُمُ﴾ لا بدلًا ثانياً من ﴿إذ غَدَوْتَ﴾؛ لأنَّ ذلك يومَ أحدٍ، فيكونُ أَجنبيًّا، فيلزمُ الفَصلُ به.

وأمَّا تَعلُّقُها بقولِه: ﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ فيَصِحُّ على التَّقديرينِ، لكنَّ العامِلَ النفيُ المَنقوضُ بـ(إلا) أو النصرُ الواقعُ مبتدأً، فيه تَردُّدٌ، والظاهرُ مِن كلامِه هو الأوَّلُ[3].

---

(١) في (خ): «بعضهم».

(٢) في (خ) و(ت): «للتنويع دون الترديد».

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٨/ أ).

(١٢٨) - ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾.

﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ اعتراضٌ ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ عطفٌ على قولِهِ: ﴿أَوْ يَكْبِتَهُمْ﴾ والمعنَى: أنَّ الله مَالكُ أمرِهِم: فإمَّا أن يُهلِكَهُم، أو يكبِتَهُم، أو يتوبَ عليهم إنْ أسلَمُوا، أو يُعذِّبَهم إن أصَرُّوا، وليسَ لكَ مِن أمرِهِم شيءٌ، وإنَّما أنتَ عبدٌ مَأمُورٌ بإنذَارِهِم[١] وجهَادِهم.

ويَحتمِل أن يكونَ مَعطوفًا على ﴿الْأَمْرِ﴾ أو ﴿شَيْءٌ﴾ بإضمارِ (أن)؛ أي: ليسَ لك مِن أَمرِهِم أو مِن التَّوبَةِ عليهم أو مِن تَعذيبِهِم شَيءٌ، أو: ليسَ لك مِن أمرِهم شيءٌ أو التَّوبَةُ عليهم أو تعَذيبُهُم.

وأن تكونَ ﴿أَوْ﴾ بمعنى: إلَّا أنْ؛ أي: ليسَ لك مِن أَمرِهِم شيءٌ إلا أن يتُوبَ اللهُ عليهم فتُسرَّ به، أو يعذِّبَهم فتَشتَفِيَ مِنهم.

ورويَ[٢] أن عُتبَةَ بن أبي وقاصٍ شَجَّه يومَ أُحُدٍ وكسرَ رَبَاعيَتَه، فجعَل يمسَح الدَّمَ عن وَجهِه ويقول: «كيفَ يُفلِحُ قومٌ خضَبُوا وَجهَ نبيِّهم بالدَّمِ» فنزلَت.

وقيل: همَّ أن يَدعوَ علَيهم فنهَاهُ اللهُ لعِلْمِه بأنَّ فيهم مَن يؤمِنُ[٣].

﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ قد استحقُّوا التعذيبَ بظلمهم.

---

(١) في (أ) و(ت): «لإنذارهم».

(٢) في (ت): «روي».

(٣) كذا ذكر تبعاً للزمخشري في «الكشاف» (٢/ ١٧٤)، والذي رواه البخاري (٤٠٦٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ دعا عليهم في صلاة الفجر بقوله: «اللهم العن فلانا وفلانا» فنزلت الآية. وليس فيه أن ذلك كان في أحد أو غيرها، لكن ظاهر الآثار يدل أنها نزلت في أحد كما قال الحافظ في «العجاب في بيان الأسباب» (٢/ ٧٥٠).

قوله: «عَطفٌ على ﴿أَوۡ يَكۡبِتَهُمۡ﴾»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: وَجهُ سَببيَّةِ النَّصرِ على تَقديرِ تَعلُّقِ اللامِ[1] بقولِه: ﴿وَمَا ٱلنَّصۡرُ إِلَّا مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ﴾ ظاهرٌ، وأمَّا على تقديرِ تَعلُّقِها بقولِه: ﴿وَلَقَدۡ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدۡرٍ﴾ فلأنَّ النَّصرَ الواقعَ ببدرٍ كانَ من أظهرِ الآياتِ وأَبهرِ البيِّناتِ فيصلحُ سببًا للتوبَةِ على تَقديرِ الإسلامِ أو لتَعذيبِهم[2] على تقديرِ البقاءِ على الكفرِ بجُحودِهِم بالآياتِ، وإن أريدَ التَّعذيبُ في الدُّنيا بالأسرِ، فالأَمرُ ظاهرٌ.

فإن قيل: هو[3] يَصلُحُ سببًا لتوبَتِهم والكلامُ في التوبَةِ عليهم.

قلنا: يَصلُحُ سببًا لإسلامِهِم الذي هو يَصلُحُ سَببًا للتوبَةِ عليهم، فيكونُ سَببًا لها بالواسِطَةِ[4].

قوله: «ويحتملُ أن يكونَ مَعطوفًا على ﴿ٱلۡأَمۡرِ﴾ أو ﴿شَيۡءٌ﴾...» إلى آخره.

قال الطِّيبيُّ: الفرقُ بين الوَجهينِ: أنَّه على الأوَّلِ سلبُ ما يتبعُ التوبةَ، والتَّعذيبُ منه صلواتُ اللهِ عليهِ بالكُلِّيَّةِ من القَبولِ والردِّ والخلاصِ مِن العذابِ والمنعِ من النَّجاة، وعلى الثَّاني سلبُ نفسِ التَّوبةِ، والتَّعذيبُ منه؛ يعني: لا تقدرُ أن تجبرَهُم على التَّوبَةِ ولا أن تَمنَعَهُم عنها، ولا تقدرُ أن تعذبَهُم ولا أن تعفوَ عنهم؛ فإنَّ الأُمورَ كلَّها بيدِ اللهِ[5].

قوله: «رُوِيَ أنَّ عتبةَ بن أبي وقاصٍ شجَّهُ بأُحُدٍ...» الحديث.

---

(١) في (ف): «الأمر».

(٢) في (س): «ولتعذيبهم».

(٣) في (س): «هل».

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٨/ أ).

(٥) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٥٦).

أخرجَه عبدُ الرزَّاقِ وابنُ سعدٍ وابنُ جَريرٍ عن قتادةَ[١]، وهو في «الصَّحيحِ» مِن حَديثِ سهلِ بن سعدٍ، وليسَ فيه ذكرُ عتبَةَ[٢].

---

(١) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٤٥٢)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/ ٤٢)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٤٦)، وابن المنذر في «تفسيره» (٩٠٨)، عن قتادة وفيه: «كيف يفلحُ قومٌ صنَعُوا هذا بنبيِّهم؟».

(٢) رواه البخاري (٤٠٧٥)، ومسلم (١٧٩٠)، عن سهل بن سعد رضي الله عنه بلفظ: «جرح وجه رسول الله ﷺ، وكسرت رباعيته، وهشمت البيضة على رأسه، فكانت فاطمة بنت رسول الله ﷺ تغسل الدم، وكان علي بن أبي طالب يسكب عليها بالمجن، فلما رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرة، أخذت قطعة حصير فأحرقته حتى صار رماداً، ثم ألصقته بالجرح، فاستمسك الدم».

ورواه بنحوه مسلم (١٧٩١) من حديث أنس: أن رسول الله ﷺ كسرت رباعيته يوم أحد وشج في رأسه، فجعل يسلت الدم عنه ويقول: «كيف يفلح قوم شجوا نبيهم وكسروا رباعيته، وهو يدعوهم إلى الله تعالى؟» فأنزل الله عز وجل: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ الآية. وذكره البخاري معلقاً قبل الحديث (٤٠٦٩).

ورواه أيضاً الإمام أحمد في «المسند» (١٢٣١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠١١)، وابن ماجه (٤٠٢٧)، وعندهم: «خضبوا وجه نبيهم» كما أورده المؤلف.

وفيمَن فعل ذلك برسول الله ﷺ خلاف، قال الواقدي في «المغازي» (١/ ٢٤٤): والثبت عندنا أن الذي رمى وجنتي النبي ﷺ عبد الله بن قمئة، والذي رمى شفته وأصاب رباعيته عتبة بن أبي وقاص.

وفي «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ٨٠) من حديث أبي سعيد الخدري: أن عتبة بن أبي وقاص رمى رسول الله ﷺ يومئذ فكسر رباعيته اليمنى السفلى وجرح شفته السفلى، وأن عبد الله بن شهاب الزهري شجه في وجهه، وأن ابن قمئة جرح وجنته فدخلت حلقتان من حلق المغفر في وجنته... الحديث.

(١٢٩) - ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ خلقًا ومُلكًا فلهُ الأمرُ كلُّهُ ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ صَريحٌ في نفيِ وجُوبِ التَّعذِيبِ، والتَّقييدُ بالتَّوبَةِ وعَدَمِها كالمنافي له.

﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لعِبادِه فلا تبادِرْ إلى الدُّعاءِ علَيهم.

(١٣٠) - ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً﴾: لا تزيدُوا زياداتٍ مُكرَّرَةً، ولعَلَّ التَّخصيصَ بحسَبِ الواقعِ؛ إذ كان الرَّجُل منهم يُرْبي إلى أجَلٍ ثمَّ يَزيدُ فيهِ زيادَةً أُخرى حتى يستغرقَ بالشَّيءِ الطَّفيفِ مَالَ المديونِ.

وقرأَ ابنُ كثيرٍ وابنُ عامرٍ ويَعقوبُ: ﴿مُضعَّفَة﴾[1].

﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ فيما نُهيتُمْ عَنهُ ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾: راجينَ الفلاحَ.

(١٣١-١٣٢) - ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾.

﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ﴾ بالتحرُّزِ عَن مُتابَعَتِهم وتَعاطي أَفعالِهم، وفيه تَنبيهٌ على أنَّ النَّارَ بالذاتِ مُعدَّةٌ للكفَّارِ[2] وبالعَرضِ للعُصَاةِ.

---

(١) انظر: «النشر» (٢/ ٢٢٨).

(٢) في (خ): «للكافرين».

﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ أتبعَ الوَعيدَ بالوَعدِ تَرْهِيباً عن المخالفَةِ وتَرغيبًا في الطَّاعةِ، و(لعَلَّ) و(عَسَى) في أمثالِ ذلكَ دَليلُ عزَّةِ التوصُّلِ إلى ما جُعلَ خبرًا له.

(١٣٣ - ١٣٤) - ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.

﴿وَسَارِعُوا﴾: بادرُوا، أو أقبلُوا ﴿إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ إلى ما يَستَحِقُّ به المغفرةَ كالإسلامِ والتَّوبَةِ والإخلاصِ.

وقرأ نافعٌ وابنُ عَامرٍ: ﴿سَارعوا﴾ بلا واوٍ[1].

﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾؛ أي: عَرضُها كعَرضِهِما، وذكرَ العَرضَ للمُبالغَةِ في وَصفِها بالسَّعَةِ على طريقَةِ التَّمثيلِ لأنَّه دُونَ الطُّولِ.

وعن ابن عبَّاسٍ: كسَبعِ سَماواتٍ وسَبعِ أَرضِينَ لو وُصِلَ بَعضُها ببَعضٍ[2].

﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾: هُيِّئَتْ لهُم، وفيه دليلٌ على أنَّ الجنَّةَ مخلوقَةٌ وأنَّها خارجَةٌ عَن هذا العالَمِ.

﴿الَّذِينَ يُنفِقُونَ﴾ صِفَةٌ مادِحَةٌ للمتَّقينَ، أو مَدْحٌ مَنصُوبٌ أو مَرفُوعٌ.

﴿فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾ في حالِ الرَّخاءِ والشِّدَّةِ أو الأحوَالِ كلِّها، إذ الإنسَانُ لا يَخلو عن مسَرَّةٍ أو مضرَّةٍ؛ أي: لا يَخلونَ في حالٍ مّا بإنفاقِ ما قدرُوا عليه من قليلٍ أو كَثيرٍ.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٦)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٥٣).

﴿وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ﴾: الممسِكينَ عليه، الكافِّينَ عن إمضَائهِ معَ القُدرَةِ، مِن كظَمْتُ القِربَةَ: إذا ملأتَها وشَدَدتَ رأسَهَا.

وعن النبيِّ ﷺ: «مَن كظَم غَيظًا وهو يَقدِرُ على إنفاذهِ مَلأَ اللهُ قلبَه أَمْنًا وإيمَانًا».

﴿وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ﴾: التَّاركينَ عُقُوبَةَ مَن استحقُّوا[١] مؤاخذَتَهُ.

وعن النَّبيِّ عليه السَّلام: «إنَّ هَؤلاء في أُمَّتي قليلٌ إلَّا مَن عَصَمَ اللهُ، وقد كانوا كثيراً في الأُمَمِ التي مَضَت».

﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ يحتمِلُ الجنسَ وتدخُل تحتَهُ هؤلاء، والعهدَ فتكونُ الإشارةُ إليهِم.

قوله: «وذكرَ العرضَ للمبالغَةِ في وَصفِها بالسَّعةِ على طريقةِ[٢] التَّمثيلِ»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: يعني: ليسَ القصدُ إلى تحديدِ عرضِ الجنَّةِ بذلك ليمتنعَ كونُها في السَّماءِ، بل هو كنايةٌ عن غايةِ السَّعَةِ والبسطَةِ بما هو غايةٌ في ذلك في علمِ السَّامعينَ[٣].

قوله: «وعن ابنِ عبَّاسٍ: كسبعِ سماواتٍ وسبعِ أَرَضينَ لو وُصِلَ بعضُها ببعضٍ»:

أخرجه ابنُ جَريرٍ[٤].

قوله: «مَن كَظَمَ غيظًا وهو يَقدِرُ على إنفاذِه ملأَ اللهُ قلبَهُ أَمْنًا وإيمَانًا»:

---

(١) في هامش (أ): «في نسخة: من استحق».

(٢) في (س): «على طريق».

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٩/أ).

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٥٣).

أخرجَه عبدُ الرَّزَّاقِ وأحمَدُ مِن حَديثِ أَبي هُريرَةَ بهذا اللفظِ[١].

قوله: «إنَّ هؤلاءِ في أُمَّتي قليلٌ إلَّا مَن عَصمَ الله، وقَد كانوا كثيرًا في الأُمَمِ التي مَضَت»:

رواه الثعلبيُّ في «تفسيره» عن مقاتلٍ بلاغًا، والدَّيلميُّ في «مسند الفردوس» من حديثِ أَنَس بن مالكٍ[٢].

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: والاستثناءُ مُنقَطِعٌ، وهو ظاهِرٌ[٣]، أو مُتَّصِلٌ لِمَا في القِلَّةِ مِن مَعنى العدمِ، كأنَّه قيل: إنَّ هؤلاء في أُمَّتي لا يوجدونَ إلا مَن عَصَمَ اللهُ فإنَّه يُوجَدُ في أُمَّتي[٤].

---

(١) رواه أبو داود (٤٧٧٨)، وعبد الرزاق في «تفسيره» (٤٥٨)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٥٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ولم أقف عليه في «مسند الإمام أحمد» عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقد عزاه إليه الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» (١/ ٢٢٥) فقال: (وعن عبد الرزاق رواه أحمد في مسنده والطبري في تفسيره، ومن طريق أحمد رواه العقيلي في ضعفاه وأعله بعبد الجليل ونقل عن البخاري أنه قال: لا يتابع عليه، قال: وقد روي بسند أصلح من هذا. انتهى. وكأنه يشير إلى سند أبي داود). وهو في «الضعفاء الكبير» للعقيلي (٣/ ١٠٢) من طريق الإمام أحمد.
ورواه الإمام أحمد في «المسند» (١٥٦١٩)، وأبو داود (٤٧٧٧)، والترمذي ـ وحسنه ـ (٢٤٩٣)، من حديث معاذ بن أنس الجهني رضي الله عنه بلفظ: «من كظمَ غيظاً، وهو قادِرٌ على أن يُنفِذَهُ، دعاهُ الله عَزَّ وَجَلَّ على رؤوسِ الخلائقِ يومَ القيامةِ، حتى يُخيِّره مِنْ أيِّ الحُورِ شَاءَ».

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٢٦٦)، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٧٦٣) عن مقاتل بن حيان عن النبي ﷺ بلاغاً. وورد بنحوه في «مسند الفردوس» (٨١٢٠) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) في (ف): «الظاهر».

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٩/ أ).

(١٣٥) ـ ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾.

﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً ﴾: فعلةً بالغةً في القُبحِ كالزنا ﴿أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ﴾ بأنْ أذنبُوا أيَّ ذنبٍ كانَ، وقيل: الفاحشة: الكبيرَة، وظلمُ النفس: الصغيرةُ، ولعلَّ الفاحشةَ ما يتعدَّى وظلمَ النفس ما ليس كذلك.

﴿ذَكَرُواْ ٱللَّهَ ﴾: تذكَّروا وعيدَه، أو حُكمَه، أو حَقَّهُ العَظِيمَ ﴿فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ ﴾ بالنَّدَمِ والتَّوبَةِ ﴿وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ استفهامٌ بمعنَى النَّفي مُعترِضٌ بين المعطُوفينِ، والمرادُ به: وَصْفُه تعالى بسَعَة الرَّحمةِ وعمُومِ المغفرَةِ، والحثُّ على الاستغفارِ، والوَعدُ بقبولِ التَّوبَة.

﴿وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ ﴾: ولم يُقيمُوا على ذنُوبِهم غيرَ مُستَغْفِرينَ؛ لقولِهِ عليه السلام: «ما أصرَّ مَن استغفَرَ وإنْ عادَ في اليَومِ سَبعين مرَّةً».

﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ حَالٌ مِن ﴿يُصِرُّواْ﴾؛ أي: ولم يُصرُّوا على قبيحِ فعلِهم عَالِمِينَ به.

(١٣٦) ـ ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ ﴾.

﴿ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ﴾ خبرٌ لـ﴿ ٱلَّذِينَ ﴾ إن ابتَدأتَ به، وجملةٌ مُستأنفَةٌ مُبيِّنة لِمَا قبلَها إنْ عطَفْتَه على (المتَّقينَ) أو على ﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ﴾ ولا يَلزَمُ مِن إعدادِ الجنَّةِ للمتقينَ والتَّائِبينَ جزاءً لَهُم أن لا يَدخُلَها المُصِرُّون، كما لا يلزمُ مِن إعدادِ النَّارِ للكافرينَ جَزاءً لهُم أنْ لا يدخلَها غيرهُم.

وتنكيرُ ﴿جناتٍ﴾ على الأوَّلِ يدُلُّ على أنَّ ما لهُم أدوَن ممَّا للمتقينَ الموصُوفينَ بتلك الصفات المذكورة في الآية المتقدمة، وكفَاك فارقًا بين القبيلَيْنِ أنَّه فصَل آيَتهم بأن بيَّن أنَّهُم مُحسِنُونَ مُستَوجبُون لمحبَّةِ اللهِ، وذلك لأنَّهم حافَظُوا على حدودِ الشَّرع وتخطَّوا إلى التخصُّصِ بمكارمِه، وفصَل آيةَ هؤلاء بقولِه: ﴿وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَـٰمِلِينَ﴾ لأنَّ المتدارِكَ لتَقصيرِهِ كالعَامِلِ لتَحصيلِ بعضِ ما فوَّت على نفسِهِ، وكم بين المحسِنِ والمتدارِكِ، والمحبُوبِ والأجيرِ، ولعلَّ تبدِيلَ لفظِ الجزاءِ بالأَجرِ لهذهِ النكتَةِ.

والمخصُوصُ بالمدحِ مَحذوفٌ تقديرُه: ونِعمَ أَجرُ العَاملينَ ذلكَ، يعني: المغفرةَ والجناتِ.

قوله: «والمرادُ: وَصفُهُ تَعالى بسَعةِ الرَّحمةِ»:

قال الطِّيبِيُّ: اعلَمْ أنَّ صاحبَ «الكشَّاف» سَلَكَ بهذا التَّركيبِ في هذا المقامِ مَسْلَكًا عجيبًا وخرَّجَ تخريجًا غريبًا قلَّما تذهَبُ إليهِ الأذهانُ إلَّا مَن رَيَّضَ نفسَهُ في علمِ البَيانِ وتمرَّنَ في[1] الأُصولِ فنقول:

إنَّه ساقَ كلامَه أوَّلًا في بيانِ مَا يَقتَضِي التَّركيبُ مِن الخَوَاصِّ بدلالةِ عِبارَتِه مِن جهَةِ المولَى، ثمَّ ثنَّى إلى بَيانِ ما يَقتضيهِ بدَلالةِ[2] إشارَتِه من جهةِ العبدِ.

أما الأوَّلُ فعَلى وجوهٍ:

أحدُها: دلالةُ اسمِ الذَّاتِ بحسبِ ما يَقتَضيهِ هذا المقامُ مِن مَعنى الغُفرانِ الواسعِ، وإيرادُ التَّركيبِ على صيغةِ الإنشاءِ دونَ الإخبارِ بأَنْ لَم يَقُل: (وما يغفر

(١) في (س) زيادة: «علم».

(٢) في (س): «بدليل».

الذنـوب إلا الله) تقريـرٌ لذلـكَ المعنـى وتأكيـدٌ، كأنَّـه قيـل: هـل تعرفونَ أحـدًا يقدرُ علـى غفرِ الذَّنـوبِ كلِّها صَغيرِهـا وكبيرِها سـالِفِها وغابرِها غيرَ مَن وَسِـعَت رحمتُه كلَّ شيءٍ؟

وفي نقيضِه قال صاحبُ «المفتاح»: في قراءةِ (مَن فرعونُ؟)[١] على الاستفهامِ: مَن فرعون؟ هل تعرفونَــ[ـه] مَن هوَ في فرطِ عُتوِّهِ وشدَّةِ شَكيمَتِه وتَفَرعُنِه؟ ما ظَنُّكُم بعذابٍ يَكونُ المعذَّبُ به مثله[٢]؟

ويعضدُ ما قُلناه قولُه في آخرِ هذه السُّورةِ في قوله: ﴿لَإِلَى ٱللَّهِ تُحۡشَرُونَ﴾: لإلى الرَّحيمِ الواسعِ الرَّحمةِ المثيبِ العظيمِ الثَّوابِ تُحشَرونَ[٣].

وثانيها: تَقديمُه عَن مكانِه وإزالتُه عن مقرِّه؛ لأنَّه اعترضَ[٤] بينَ المبتدأِ والخبرِ، ثمَّ بين المعطوفِ والمعطوفِ عليه؛ أي: فاستغفَروا ولم يُصرُّوا؛ للدَّلالة على شدَّةِ الاهتمامِ به والتَّنبيهِ على أنَّه كلَّما وُجدَ الاستغفارُ لم يتخلَّف عنه الغُفرانُ.

وثالثها: الإتيانُ بالجمعِ المُحلَّى بلامِ التَّعريفِ إعلامًا بأنَّ التَّائبَ إذا تقدَّمَ بالاستغفارِ يُتلقَّى بغفرانِ ذُنوبِه كلِّها، فيصيرُ كمَنْ لا ذنبَ له.

ورابعهـا: دلالَـةُ الحَصـرِ بالنَّفـي[٥] والإثبـاتِ علـى أن لا مفـزعَ للمُذنبيـنَ إلا

---

(١) هذه قراءة شاذة نُسبت لابن عباس، وهي قراءة كرداب عن رويس عن يعقوب. انظر: «شواذ القراءات» للكرماني (ص: ٤٣١).

(٢) انظر: «مفتاح العلوم» للسكاكي (ص: ١٨٩)، وما بين معكوفتين منه.

(٣) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٤١٤).

(٤) في (س): «اعتراض».

(٥) في (ز) و(س): «دلالة النفي بالحصر».

كرمُـه وفَضلُـه، وذلك أنَّ مَن وَسِـعَت رحمَتُه كلَّ شـيءٍ لا يُشـارِكُه أحدٌ في نَشـرِها كَرَمًـا وفَضْلًا.

وخامسها: إسنادُ غفرانِ الذُّنوبِ إلى نفسِه سبحانَه وإثباتُه لذاتِه المقدَّسِ بعد وجودِ الاستغفارِ وتنصُّلِ عبيدِه يدلُّ على وُجوبِ ذلك قطعًا؛ إما بحسبِ الوَعدِ عندَنا أو العدلِ عندَهُم.

وأمَّا النَّظرُ من جهةِ العبدِ ففيهِ وجوهٌ أيضًا:

أحدُهـا: أنَّ في إبداءِ سـعةِ الرَّحمةِ واسـتعجالِ المغفرَةِ بشـارَةً عظيمـةً وتطييبًا للنُّفوسِ.

وثانيها: أنَّ العَبدَ إذا نظرَ إلى هذه العنايَةِ الشَّديدَةِ والاهتمامِ العَظيمِ في شَأنِ التَّوبَةِ يتحرَّكُ نشاطُه ويَهتَزُّ عطفُه فلا يتقاعَدُ عَنها.

وثالثُها: أنَّ في ضمنِ مَعنى الاستغراقِ قلعَ اليَأسِ والقُنوطِ، ولهذا علَّلَ سُبحانَه النَّهيَ عن الإقناطِ في قولِه: ﴿لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾.

ورابعُهـا: أُطلقَـت الذُّنـوبُ وعُمِّمَت بعـد ذكرِ الفاحشَـةِ وظلمِ النَّفـسِ، وتُركَ مُقتَضَـى الظَّاهـرِ ليـدلَّ به علـى عدمِ المبـالاةِ في الغُفران، فـإنَّ الذُّنـوبَ وإن جلَّتْ فعَفـوُه أعظَمُ.

وخامسُها: أنَّ الاسمَ الجامعَ في تَركيبِ قوله: ﴿وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ كما دلَّ على[1] سعَةِ الغُفران بحسبِ المقامِ يدلُّ أيضًا مع شهادةِ إرادةِ الحَصرِ على

---

(١) في (ف): «عليه».

أنَّه تَعالى وحدَهُ معه مصححاتُ المَغفِرَة مِن كَونِه عزيزًا ليسَ أحدٌ فوقَه فيرد عليه حكمَه، وكونِه حكيمًا يَغفِرُ لِمَن تَقتَضِي حِكمتُه غفرانَه[1].

قوله: «ولم يُقيمُوا على ذُنوبِهم غيرَ مُستَغفرين»:

قال الطِّيبيُّ: (غيرَ مُستغفرينَ) حالٌ مِن الضَّميرِ في (يقيموا) والجملَةُ تَفسيرٌ لقولِه: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا﴾[2].

وقال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: هذا المَجموعُ تَفسيرٌ لقَولِه: ﴿لَمْ يُصِرُّوا﴾ لأنَّ عدمَ الإِصرارِ هو أن لا يقيمَ على القَبيحِ مِن غيرِ استغفارٍ، بل يرجعُ عنهُ بالتَّوبةِ.

قال: ومِنهُم مَن تَوهَّمَ أنَّ عدمَ الاستغفارِ قيدٌ في عَدَمِ الإصرارِ، والمعنى: أنَّهم لَمْ يَكونوا مُصرِّينَ غيرَ مُستَغفِرينَ، وبنَى عليه كلامًا لا طائلَ تحتَه[3].

قوله: «ما أصرَّ مَن استغفَرَ..» الحديث.

أخرجه أبو داودَ والتِّرمذيُّ مِن حَديثِ أَبي بكرٍ الصِّدِّيقِ[4].

قوله: «﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ حالٌ مِن ﴿يُصِرُّوا﴾؛ أي: ولم[5] يُصِرُّوا على قَبيحِ فِعلِهم عالِمين به»:

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٦٤ ـ ٢٦٦).

(٢) المصدر السابق (٤/ ٢٦٧).

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٩/ أ).

(٤) رواه أبو داود (١٥١٤)، والترمذي (٣٥٥٩)، من حديث أبي بكر رضي الله عنه. قال الترمذي: هذا حديثٌ غريبٌ إنَّما نَعرِفُه من حديث أبي نُصَيْرَةَ، وليس إسنادُه بالقويِّ.

(٥) في (ز): «لم».

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: إشارةٌ إلى أنَّ قولَه: ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ ليسَ قيدًا[١] للنَّفيِ لعدمِ الفائدَةِ؛ لأنَّ تركَ الإصرارِ موجبٌ للأَجرِ والجزاءِ سواء كانَ مع العلمِ بالقَبيحِ أو مع الجهلِ، بَل مع الجهلِ أَوْلَى، وإذا كان قيدًا للفعلِ المنفيِّ فله مَعنيان:

أحدهما، وهو الأكثرُ: أن يكونَ النَّفيُ راجعًا إلى القيدِ فقط، ويُثبَتُ أَصلُ الفعلِ، مثل: (ما جئتُ راكبًا)[٢]، بمعنى: جئتُ غيرَ راكِبٍ، وقد ذكرَ في قولِه تعالى: ﴿لَمْ يَخِرُّواْ عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا﴾ أنَّه نَفيٌ للصَّممِ والعمَى وإثباتٌ للخُرورِ، وأنَّ النَّفيَ إذا وردَ على ذاتٍ مُقيَّدَةٍ بالحالِ يَكونُ إثباتًا للذَّاتِ ونفيًا للحالِ، وهذا أيضًا ليسَ بمُرادٍ؛ إذ ليسَ المعنى على إثباتِ الإصرارِ ونَفيِ العلمِ.

وثانيهما: أن يقصدَ نَفيُ الفعلِ والقَيدِ معًا بمعنى انتفاءِ كلٍّ مِن الأَمرينِ مثل: (ما جئتُكَ راكِبًا) بمعنى: لا مَجيءَ ولا رُكوبَ، وهذا أيضًا ليسَ بمناسبٍ؛ إذ ليسَ المعنى على نَفيِ العِلمِ.

أو بمَعنى انتفاءِ الفعلِ مِن غَيرِ اعتبارٍ لنَفيِ القَيدِ وإثباته[٣]، وهذا هو المُناسِبُ في الآيةِ؛ أي: لم يُصِرُّوا عالِمينَ، بمعنى: أنَّ عَدمَ الإصرارِ مُتحقِّقٌ ألبتَّةَ.

والحاصِلُ أنَّ القيدَ في الكلامِ المنفيِّ قَد يَكونُ لتَقييدِ النَّفيِ، وقَد يَكونُ لنَفيِ المُقيَّدِ بمَعنى انتفاءِ كُلٍّ مِن الفعلِ والقَيدِ، أو القيدِ[٤] فقط، أو الفعلِ[٥] فقط[٦].

---

(١) في (س): «هذا قيد» بدل: «ليس قيداً».

(٢) في (س) زيادة: «بل».

(٣) في (ز) و(س): «أو إثباته».

(٤) في (س): «والقيد».

(٥) في (س): «والفعل».

(٦) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٩/أ).

قولـه: «ولا يلـزَمُ من إعـدادِ الجنَّةِ للمُتَّقيـنَ والتَّائبيـنَ جزاءً لهـم أن لا يَدخُلَها المُصِرُّون»:

قصد بذلك الردَّ على الزَّمخشريِّ فيما قرَّره في «كشافه» في هذا المحلِّ[١].

قال صاحب «الفرائد»[٢]: دلَّت الآيةُ على أنَّ غيرَ المُصرِّ تُغفَرُ ذنوبُه ويدخلُ الجنَّةَ، وأمَّا المُصِرُّ فالآيةُ لا تدلُّ على أنَّه لا تُغفَرُ ذنوبُه ولا يدخلُ الجنَّةَ، ومن عدمِ الدَّليلِ لا يلزمُ عدمُ المَدلولِ[٣].

وقـال الطِّيبِـيُّ: قولُـه: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِيٓ أُعِدَّتۡ لِلۡكَٰفِرِينَ﴾ خطـابٌ لآكلـي الرِّبـا مِـن المؤمنيـنَ رَدْعًـا لهـم عـن الإصـرارِ إلـى مـا يُؤدِّيهـم إلـى دَرَكاتِ الهالِكين من الكافريـنَ، وتَحريضًـا علـى التَّوبـةِ والمسـارعَةِ إلـى نيـلِ الدَّرجـاتِ مـع الفائزيـنَ والمُتَّقيـنَ مـن التَّائبيـنَ، فـإدراجُ المصرِّيـنَ فـي هـذا المقـامِ بعيـدُ المرمـى؛ لأنَّـه إغـراءٌ وتَشـجيعٌ علـى الذَّنـبِ لا زَجـرٌ ولا تَرهيـبٌ... فبيَّنَ بالآيـاتِ معنـى المتَّقين للتَّرغيـبِ والتَّرهيـبِ ومزيدِ تصويرِ مقامـاتِ الأَولياءِ ومَراتِبِهم ليكـونَ حَثًّا لهم على الانخـراطِ في سـلكِهم، ولا بدَّ مِن ذكرِ التَّائبينَ واسـتغفارِهم وعـدمِ الإصرارِ ليكونَ لُطْفًـا لهؤلاء، وجميـعُ الفوائدِ التـي ذُكِرَت في قولِـه: ﴿وَمَن يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ تدخـل فـي المعنى، فعُلـمَ مِن هـذا أن دلالـةَ مَفهـومِ قولِـه: ﴿وَلَمۡ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ

---

(١) انظر: «الكشاف» (٢/ ١٨٣).

(٢) هو أبو المحامد، فصيح الدين: محمد بن عمر المابرنابازي، اختصر فيه: «الكشاف»، وفيه زيادات: بحثية نحوية، وكلامية، وأدبية. انظر: «كشف الظنون» (٢/ ١٢٤٢).

(٣) نقل كلامه الطيبي في «فتوح الغيب» (٤/ ٢٦٨).

﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ مهجورٌ؛ لأنَّ مَقامَ التَّحريضِ[١] والحثِّ أخرجَ المصرِّين[٢].

قوله: «وكفاكَ فارقًا بين[٣] القَبِيلَيْنِ أنَّه فصلَ آيتَهُم..» إلى آخره.

قال الطِّيبيُّ: مآلُ كلامِ القاضي أنَّ اختِصاصَ ذكرِ الأجرِ لمُقتَضى المقامِ، وإلا فلم خُولِفَ بين الجزاءينِ والمتَّقونَ أيضًا عاملونَ؟

قال: ثمَّ في قولِه: ﴿وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ وجوه من المحسِّنات:

أحدها: أنَّها[٤] كالتَّذييلِ للكَلامِ السَّابقِ، فيفيدُ مَزيدَ تأكيدٍ[٥] للاستلذاذِ بذكرِ الوَعدِ.

وثانيها: في إقامَةِ (الأجرِ) مَوضِعَ ضميرِ[٦] (الجزاءِ) وحذفِ ضَميرِ (الجزاء) لأنَّ الأصلَ: ونعمَ جَزاؤُهُم هو إيجابُ إنجازِ هذا الوَعدِ، وتَصويرِ صورَةِ العملِ في العمالَةِ= تَنْشِيطًا للعامِلِ.

وثالثُها: في تَعميمِ ﴿الْعَامِلِينَ﴾ وإقامَتِه مقامَ المُضمَرِ الدلالةُ على حُصولِ المَطلوبِ للمذكورين بطريقٍ بُرهانيٍّ[٧].

---

(١) في (س): «التصريح».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٦٨).

(٣) في (ز) و(س): «من».

(٤) في (س): «أنه».

(٥) في (س): «التأكيد».

(٦) في (ز) و(س) زيادة: «ضمير».

(٧) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٦٩).

(١٣٧) ـ ﴿ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ ﴾.

﴿ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ ﴾: وَقائِعُ سنَّها اللهُ في الأُمَمِ المكذِّبَةِ كقوله: ﴿وَقُتِّلُوا تَقْتِيلًا ﴿٦١﴾ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ ﴾ [الأحزاب: ٦١ ـ ٦٢].

وقيل: أُمَمٌ، قال:

ما عايَنَ الناسُ من فضلٍ كفَضْلِكم ولا أرى مثلَه في سَالفِ السُّنَنِ[1]

﴿فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾ لتعتَبِرُوا بما تَرونَ من آثارِ إهلاكِهِم.

(١٣٨) ـ ﴿هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴾.

﴿هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ إشارةٌ إلى قولِه: ﴿ قَدْ خَلَتْ ﴾ أو مَفهومِ قولِهِ ﴿فَانظُرُوا ﴾؛ أي: أنَّه مع كونِه بيانًا للمُكذِّبينَ فهو زيادةُ بَصيرةٍ ومَوعظةٍ للمتَّقينَ، أو إلى ما تلَخَّصَ[2] من أمرِ المتقينَ أو التَّائبينَ[3]، وقولُه: ﴿ قَدْ خَلَتْ ﴾ اعتراضٌ للبَعثِ على الإيمانِ والتَّوبةِ، وقيل: إلى القُرآنِ.

قوله: «أي: أنَّه مع كونِه بيانًا للمُكذِّبينَ»:

قال الطِّيبيُّ: إشارةٌ إلى أنَّ المرادَ بالنَّاسِ المكذبونَ المخاطبونَ بقوله: ﴿ قَدْ

---

(١) البيت دون نسبة في «تفسير الثعلبي» (٩/ ٢٨٢)، و«تفسير البغوي» (٢/ ١٠٩).

(٢) في (خ): «ما يخص»، وفي (ت): «ما لخص».

(٣) في (ت): «والتائبين».

﴿خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ﴾، أو[١] الذينَ سبقَ ذِكرُهُم مِن المتَّقينَ والتَّائبينَ والمُصرِّين.

والأَوْلَى أن يرادَ به الجنسُ؛ أي: بيانٌ لجميعِ النَّاسِ، لكنَّ المنتفِعَ به المتَّقونَ؛ لأنَّهم يَهتَدونَ به ويَنتَجِعُونَ[٢] بوَعظِه[٣].

قوله: «أو إلى ما لُحِظَ[٤] من أمرِ المتَّقينَ والتَّائبينَ، وقولُه: ﴿قَدْ خَلَتْ﴾ اعتراضٌ للبَعثِ على الإيمانِ والتَّوبَةِ»:

قال الطِّيبيُّ: الذي ذهَبنا إليه أنَّ تلكَ الآياتِ وارِدَةٌ على سبيلِ التَّرغيبِ والتَّرهيبِ لآكلِي الرِّبا، والمخاطبونَ بقولِه: ﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ﴾ هم الذين سبقَ خِطابُهُم بقولِه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ﴾، وذلك أنَّه تعالى بعدمَا حذَّرَهم من النَّارِ المعدَّةِ للكافرينَ وأمرَهُم بالمُسارَعَةِ إلى نَيلِ دَرجاتِ الفَائزينَ بيَّنَ لَهُم سوءَ عَاقِبَةِ مَن كذَّبَ الأَنبياءَ في تَرهِيبِهم وتَرغيبِهِم؛ أي: إنذارِهِم وبِشارَتِهم لأنَّهم ما بُعِثُوا إلا لهما، فعلى هذا قولُه تعالى: ﴿هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ﴾ إشارةٌ إلى ما يخصُّ المخاطبينَ مِن التَّرهيبِ والتَّرغيبِ والحثِّ، وقولُه: ﴿قَدْ خَلَتْ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا تَهِنُواْ﴾ كالتخلُّصِ مِن قصَّةِ آكلِي الرِّبا التي استطردَتْ لذكرِ المُحاربَةِ إلى ما أُجرِي[٥] له الكلامُ من مُجاهدَةِ الكُفَّارِ.

وهذا أَوْلَى مِن جَعْلِها مُعتَرِضَةً؛ لأنَّها تُوجِبُ أن تُجعَلَ الآياتُ كُلُّها مُوافقَةً لها؛ لأنَّ المُعترِضَةَ مُؤكِّدَةٌ للمعترَضِ[٦] فيهِ، بأن يُقال: إنَّ تلكَ الآياتِ دَلَّت على

---

(١) في «فتوح الغيب»: «لا الذين».

(٢) أي: يطلبون الخير. انظر: «تاج العروس» (مادة: نجع).

(٣) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٧١).

(٤) في «تفسير البيضاوي»: «لخص».

(٥) في (ز) و(س): «جرى».

(٦) في (ز): «للمعترضة».

التَّرهيبِ والتَّرغيبِ، وهذه الآيةُ دَلَّت على التَّرهيبِ، ومَعنى التَّرهيبِ راجعٌ إلى التَّرغيبِ بحسبِ التَّضادِّ، كمَا أنَّ بعضَ الآياتِ الواردةِ في (الرَّحمنِ) للوَعيدِ تُعدُّ من الآلاءِ بحسبِ الزَّجرِ عَن المعاصي، وذلكَ تَعسُّفٌ[1].

(١٣٩) ـ ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.

﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا﴾ تَسليَةٌ لهُم عمَّا أصَابهم يومَ أحُد، والمعنى: لا تَضْعُفوا عن الجهَادِ بما أصَابَكم ولا تحزَنُوا على مَن قُتِلَ مِنكم.

﴿وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ﴾: وحَالُكُم أنَّكُم أَعْلَى مِنهُم شأنًا فإنَّكُم على الحقِّ وقِتالُكُم للهِ وقَتلاكُم في الجنَّةِ، وأنَّهُم على الباطِلِ وقتالهُم للشَّيطانِ وقَتلاهُم في النَّارِ، أو لأنَّكُم أَصَبْتُم مِنهم يومَ بَدرٍ أكثرَ ممَّا أصَابُوا منكم اليَومَ، أو: وأنتم الأعلَونَ في العَاقبَةِ، فتكُونُ بِشَارةً لهم بالنَّصرِ والغَلبَةِ.

﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ مُتعلِّقٌ بالنَّهيِ؛ أي: لا تَهِنُوا إنْ صَحَّ إيمانُكُم فإنَّه يَقتضِي قوَّةَ القَلبِ بالوُثُوقِ على اللهِ، أو بـ﴿الْأَعْلَوْنَ﴾.

قوله: «﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا﴾ تَسليَةٌ لهم عمَّا أَصابَهُم يومَ أُحُدٍ»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: يشيرُ إلى أنَّه مُتعلِّقٌ بما سبقَ مِن قِصَّةِ أُحدٍ مِن جهَةِ المَعنى، وأمَّا بحسبِ اللفظِ فالظَّاهرُ أنَّه عطفٌ على ﴿سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا﴾.

وتَوسيطُ حَديثِ الرِّبا وما بعدَهُ، قيل: استطرادٌ، وقيل: إشارةٌ إلى أنَّ هذا نوعٌ آخرُ مِن عداوةِ الدِّينِ ومُحاربةِ المُسلمينَ[2].

وقال الطِّيبيُّ: هذا يؤذِنُ أنَّ قولَه تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٧١).

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٥٩/ ب).

ٱلرِّبَوٰٓاْ﴾... إلى آخرِ الآياتِ مُستطرَدٌ بينَ القِصَّةِ، وسلوكُ طريقةِ النَّظمِ فيها صعبٌ.

ولهذا قالَ الإمامُ: مِن النَّاسِ مَن قالَ: إنَّه تعالى لَمَّا شرحَ عَظيمَ نِعمَتِه على المُؤمنينَ فيما يَتعلَّقُ بإرشادِهم إلى الأَصلَحِ لَهُم في أَمرِ الدِّينِ وفي أَمرِ الجِهادِ، أتبعَ ذلك بما يدخلُ في الأَمرِ والنَّهيِ والتَّرغيبِ والتَّحذيرِ وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ﴾، فعَلى هذا تكونُ الآيةُ ابتداءَ كَلامٍ لا تعلُّقَ لها بمَا قبلَها[1].

وقال القَفَّال: يحتملُ أَن يكونَ مُتَّصلًا بما تقدَّمَ مِن جهَةِ أنَّ المُشركينَ إنَّما أَنفقُوا عَلَى تلكَ العَساكرِ أموالًا جمَعُوها بسببِ الرِّبَا، فلعلَّ ذلك يصيرُ داعيًا للمُسلِمينَ إلى الإقدامِ على الرِّبا حتى يجمَعُوا المالَ ويُنفِقُوا على العساكرِ فيتمكَّنُوا[2] من الانتقامِ منهم، فلا[3] جرَمَ نهاهُم اللهُ عن ذلك[4].

قال[5]: والذي نقولُ ـ والعلمُ عند الله ـ: إنه تعالى لَمَّا عاتبَ رَسولَه ﷺ بقوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ أتبعَه قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً﴾ بمعنى: إنَّك ما بُعِثت أن تتصرَّفَ في الأُمورِ الإلهيَّةِ، ولكنَّكَ مَبعوثٌ للإنذارِ والبشارةِ، وهؤلاء الكفَّارُ أمرُهُم في التَّوبةِ أو

---

(١) انظر: «التفسير الكبير» للرازي (٩/ ٣٦٣).

(٢) في (س): «لتمكنوا».

(٣) في (س): «لا».

(٤) انظر: «التفسير الكبير» للرازي (٩/ ٣٦٣).

(٥) أي: الطيبي.

التَّعذيبِ إلى مالِكِهم، وما كانَ عليك سوى الإنذارِ، فقد أنذَرتَهُم وبذلتَ وُسعَكَ فيه، ففوَّض أمورَهُم(١) إلى الله تعالى إن شاءَ تابَ عليهم وإن شاءَ عَذَّبَهم، وانثنِ بالإنذارِ إلى أصحابِكَ في أَمرٍ عظيمٍ ارتكبوهُ، وهو مُحاربَتُهُم مع اللهِ في أمرِ الرِّبَا، قالَ اللهُ تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾، فأَرْهِبْهُم بالنَّارِ ليَحترِزُوا عَنِ الرِّبَا، ورَغِّبْهُم في الجنَّةِ، وأْمُرْهُم بالاعتبارِ والنَّظرِ في عاقِبَةِ المُكذِّبينَ، وبَيِّنْ لَهُم البَيانَ الشَّافِيَ.

ثمَّ مع ذلك(٢) كُلِّهِ لا يَكُن منك ولا مِن أَصحابِكَ ضعفٌ ولا وهنٌ في الجهادِ، ولا يُورِثَنَّكُم ما أصابَكُم حزنًا في هذه الوَقعةِ؛ لأنَّ حالَكُم أعلى مِن حالِ الكَفَرةِ؛ لأنَّ قِتالَكُم للهِ ولإعلاءِ كَلِمَة اللهِ، وقِتالَهُم للشَّيطانِ ولإعلاءِ كَلمَةِ الكُفرِ(٣).

قوله: «﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾، مُتعلِّقٌ بالنَّهيِ»:

قال الطِّيبِيُّ: أي: تتميمٌ له كالتَّعليلِ؛ لأنَّ الخطابَ مع رسولِ اللهِ ﷺ والمؤمنينَ مِن الصَّحابةِ الكِرامِ تَسلِيَةٌ لِمَا أصابَهُم يومَ أُحُدٍ، فلا جائزَ أن يجريَ الشَّرطُ على حقيقَتِه(٤).

قال الزمخشريُّ في قولِه تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ ... إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَـٰدًا﴾: و﴿إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ﴾ مُتعلِّقٌ بـ﴿لَا تَتَّخِذُوا۟﴾؛ أي: لا تتولَّوا أعدائي إن كُنتُم

---

(١) في (ف): «أمرهم».

(٢) في (س): «الشافي مع أن ذلك».

(٣) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٧٣).

(٤) المصدر السابق.

أوليائي[١]؛ أي: لأجلِ أنَّكُم أوليائي؛ إذ المُجاهِدُ من الصحَابةِ رِضوان الله عليهم لا يَكونُ إلا وَلِيًّا.

(١٤٠) ـ ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ ۚ وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾.

﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ﴾ قرأَ حمزةُ والكِسَائيُّ وابنُ عيَّاشٍ عن عَاصِم بضمِّ القافِ، والبَاقونَ بالفتحِ[٢]، وهما لُغَتانِ كالضَّعفِ والضُّعْفِ، وقيل: هُو بالفتحِ: الجِراحُ، وبالضم: أَلَمُها.

والمعنَى: إن أصابُوا مِنْكم يَومَ أحُدٍ فقَدْ أَصَبْتُم مِنهم يَوم بَدرٍ مثلَه، ثمَّ إنهم لم يَضْعُفوا ولم يَجْبنُوا فأنتم أولَى بأن لا تَضْعُفوا فإنكم تَرجُونَ مِن اللهِ مَا لا يَرجُون.

وقيلَ: كلا المسَّينِ كانَ يومَ أُحُدٍ، فإنَّ المُسلمينَ نَالُوا مِنْهُم قبلَ أن يُخالِفوا أمرَ الرَّسُولِ عليه السَّلام.

﴿وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾: نَصرِّفها بينَهم نُديل لهؤلاءِ تارةً ولهؤلاءِ أُخرى؛ كقولهِ:

فيومًا علَينا ويَوْمًا لنا ويوماً نُسَاءُ ويَومًا نُسَرّْ

والمداوَلة كالمعَاودَةِ يقالُ: داوَلْتُ الشَّيءَ بينَهُم فتداوَلوه.

و﴿ٱلْأَيَّامُ﴾ تحتَمِلُ الوصفَ والخبرَ، و﴿نُدَاوِلُهَا﴾ يحتمِلُ الخبرَ والحالَ، والمرَادُ بها أَوقاتُ النَّصرِ والغلبَةِ.

---

(١) انظر: «الكشاف» (سورة الممتحنة) (٩/ ٦٤).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٦)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

﴿وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ عطفٌ على عِلَّةٍ مَحذوفَةٍ؛ أي: نُداوِلُها ليكونَ كَيْتَ وكَيْتَ وليَعلم الله، إيذانًا بأنَّ العلةَ فيه غيرُ واحدَةٍ، وأنَّ ما يُصيبُ المؤمِنَ فيه من المَصَالحَ ما لا يَعلَمُه.

أو الفعلُ المعلَّلُ به محذوفٌ تَقديرُهُ: وليتميَّزَ الثابتونَ على الإيمانِ مِن الذين على حَرفٍ فعَلنَا ذلك، والقصدُ في أمثالِه ونَقائِضِه ليسَ إلى[1] إثباتِ عِلْمِه تعالى ونَفيِهِ بلْ إلى إثباتِ المَعْلُومِ ونَفيِهِ على طريقةِ البُرهانِ.

وقيل: مَعناه: ليَعْلَمَهُم عِلْمًا يتعلَّقُ به الجزاءُ وهو العِلْمُ بالشَّيءِ مَوجودًا.

﴿وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ﴾ ويكرِمَ ناساً مِنكم بالشَّهادَةِ، يُريدُ شهَداءَ أحُدٍ، أو: يتخذ[2] منكم شهُودًا معدَّلينَ بما صُودِف مِنهم من الثَّباتِ والصَّبْرِ على الشَّدائدِ.

﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ الذينَ يُضمِرونَ خِلافَ ما يُظهرونَ، أو الكافرينَ، وهو اعتراضٌ، وفيه تنبيهٌ على أنَّهُ تعالى لا يَنصُرُ الكافرينَ على الحقيقَةِ وإنَّما يُغلِّبُهُمْ أحيَانًا استدراجًا لهم وابتلاءً للمُؤمنينَ.

قوله:

«فيَوْمًا علينا ويَوْمًا لنا ويومًا نُسَاءُ ويومًا نُسَرُّ»[3]

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: الأحسَنُ أن يُقدَّرَ: فيومًا يكونُ الأَمرُ علينا؛ أي:

---

(١) «إلى»: ليس في (ت).

(٢) في (خ): «أو ليتخذ».

(٣) البيت للنمر بن تولب. انظر: «ديوان النمر بن تولب» (ص: ٦٥) ت: محمد نبيل طريفي، دار صادر، بيروت، ط١، عام ٢٠٠٠م، و«الكتاب» (١/ ٨٦)، والرواية فيه: (فيوم علينا ويوم...) كلها بالرفع، وكذا ذكره الخليل في «الجمل في النحو» (ص: ٦٦).

بالإضرارِ، ويومًا لنا؛ أي: بالنَّفعِ، فيكون (يومًا) ظرفًا ملائمًا لقولِه: (ويومًا نساءُ) مِن سِيءَ فلانٌ؛ إذا أصيبَ بحزنٍ؛ مِن سَاءَه: أحزنَهُ، و(يومًا نسرُّ) مِن سَرَّه: جَعلَهُ مَسرُورًا[1].

وذكر الزمخشريُّ في «شرحِ أَبياتِ سيبويهِ» أنَّ هذا البيتَ للنَّمِرِ بن تَوْلَب، وقبله:

أَرَى النَّاسَ قد أَحدَثُوا شِيمَةً ... وفي كلِّ حادثَةٍ يُؤتَمَرْ

يهينونَ من حقَّروا سَيْبَهُ ... وإن كانَ فيهِم يَفِي أو يَبَرّْ

ويُعجبُهُم مَن رَأَوْا عِندَه ... سَوامًا وإن كانَ فيه الغَمَرْ

ألا[2] يا لَذَا النّاسِ لو يَعلمو ... نَ للخَيرِ خَيرٌ وللشَّرِّ[3] شَرّْ

فيومٌ[4] عَلَينَا ويومٌ لَنا ... ويومٌ نُساءُ ويومٌ نُسَرّْ[5]

قوله: «والمداوَلَةُ كالمعاورَةِ»:

في «النهاية» يقال: تعاوَرَ القَومُ فُلَانًا: إذا تعاوَنُوا عليه بالضَّربِ واحدًا بعدَ واحِدٍ[6].

---

(١) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٠/أ).

(٢) «لا» ليس في (س) و(ز).

(٣) في (ف): «لا الخير خير ولا الشر شر»، وكذلك في «الصناعتين» للعسكري (ص: ١٨٣)، لكن صدره فيه:

فلا وأبي الناسُ لا يعلمو... ن.

(٤) في (س): «فيوماً» بالنصب في البيت كله.

(٥) انظر: «ديوان النمر بن تولب» (ص: ٦٤، ٦٥).

(٦) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (مادة: عور).

قوله: «و﴿ٱلْأَيَّامُ﴾ تحتَمِلُ الوَصفَ والخبريَّةَ»:

زادَ أبو حيَّان: والبدلَ والبَيَان[١].

قوله: «ليكونَ كَيْتَ وكَيْتَ»:

قال أبو حيَّان: لم يعيِّن المحذوفَ بل كنى عنهُ بكيتَ وكيتَ، ولا يُكنى عَن الشَّيءِ المحذوفِ حتى يُعرفَ.

قال: وفي هذا الوَجهِ حذفُ العِلَّةِ وعاملِها وإبهامُ فاعلِها، فالوَجهُ الآخرُ أظهَرُ؛ إذ ليسَ فيه غيرُ حذفِ العَاملِ[٢].

وقال الطِّيبيُّ في تفسيرِ (ليكون كيتَ وكيت): أي: لرفعِ دَرجاتِهِم[٣]، ولأنَّ الأيامَ دُوَلٌ، ولاستدراجِهم، وليتميَّزَ الثَّابتونَ مِن المتزلزلين[٤][٥].

قوله: «تقديرُهُ: وليتميَّزَ الثَّابتونَ»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: بيانٌ لحاصلِ المعنى، لا إشارةٌ إلى أنَّ العلمَ مَجازٌ عَن التَّمييزِ بطريقِ إطلاقِ اسمِ السَّببِ عَلَى المُسبَّبِ[٦].

قولـه: «والقَصـدُ فـي أمثالِهِ ليـسَ إلى إثباتِ علمِـهِ تَعالـى ونَفيِهِ بل إِلَـى إِثباتِ المَعلـومِ ونفيِه»:

---

(١) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ١٥٩).

(٢) المصدر السابق.

(٣) في (ز) و(س): «ليرفع درجاتكم».

(٤) في (ف): «المُزَلْزَلينَ».

(٥) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٧٨).

(٦) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٠/ أ).

قال الطِّيبِيُّ: أي: الواجِبُ أن يُحمَلَ على التَّمثيلِ؛ فإنَّه إن لم يُحمَلْ عَليهِ يلزَمُ ذلك المحذورُ، وذلكَ باطِلٌ؛ لأنَّ اللهَ تَعالى لم يَزَل عالِمًا بالأَشياءِ قبلَ كَونِها[1].

وقال صاحبُ «الانتصاف»: التَّعبيرُ عَن نَفيِ المَعلومِ بنَفيِ العِلمِ خاصٌّ بعلمِ اللهِ تعالى، إذ يلزَمُ من عدمِ تَعلُّقِه بوجودِ شَيءٍ إعدامُ ذلك الشَّيءِ، ولا كذلك عِلمُ المَخلوقينَ، فلَا يُعبَّرُ عنه بذلكَ لعدمِ المَلزومِ[2].

قوله: «وقيل: مَعناهُ: ليَعلمَهُم عِلمًا يتعلَّقُ به الجزاءُ»:

قال الزَّجَّاج: المعنى: ليقعَ ما عَلِمناهُ غَيبًا مُشاهَدًا للناسِ ويقعَ مِنكُم، وإنَّما تقَعُ المُجازاةُ على ما عَلِمَه اللهُ مِن الخلقِ وُقوعًا لا على ما لم يَقَع[3].

وقال أيضًا في قولِه: ﴿وَلِيَبْتَلِيَ ٱللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾: أي: ليختبرَهُ بأَعمالِكُم؛ لأَنَّه قَد علمَهُ غيبًا فيعلمُه شهادَةً؛ لأنَّ المُجازاةَ تقَعُ على ما علِمَ مُشاهدَةً؛ أعني: على ما وقعَ مِن عامليهِ، لا على ما هو مَعلومٌ مِنهمُ[4].

قوله: «ويكرمَ ناسًا مِنكُم بالشَّهادةِ»:

قال الطِّيبِيُّ: كَنى بالاتِّخاذِ عَنِ الإكرامِ؛ لأنَّ مَن يَتَّخِذُ شَيئًا يَتَّخذُه لينتفعَ

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٧٧)، وفيه: «فالفاء فصيحة».

(٢) انظر: «الانتصاف» (١/ ٤٢٠).

(٣) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٧١).

(٤) المصدر السابق (١/ ٤٨٠).

بـهِ أو يتزيَّـنَ به كقولـه: ﴿وَٱصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾ [طـه: ٤١]؛ لأنَّ الشَّـهيد مقـرَّبٌ حاضِرٌ فـي حظيرةِ القُـدسِ[1].

(١٤١) ـ ﴿وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَمْحَقَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾.

﴿وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾: ليُطهِّرَهُم ويصفِّيَهم من الذُّنوبِ إن كانَت الدَّولَةُ عَلَيْهِم ﴿وَيَمْحَقَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾: ويُهلِكَهُم إن كانت عَلَيهم، والمَحْقُ: نَقصُ الشَّيءِ قَليلًا قليلًا.

(١٤٢) ـ ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾.

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ﴾: بل أحَسِبْتم، ومَعنَاهُ: الإنكارُ ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ﴾: ولَمَّا تُجاهِدُوا، والفرقُ بينَ (لمَّا) و(لم) أنَّ فيهِ توقُّعَ الفِعلِ فيما يُستَقْبَلُ.

وقرئ: (يعلمَ) بفتحِ الميمِ[2] على أنَّ أصلَهُ: يَعلمَنْ، فحُذِفَت النونُ.

﴿وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ نصبٌ بإضمارِ (أنْ) على أنَّ الواو للجَمعِ، وقرئ بالرفع[3] على أنَّ الواو للحال كأنه قال: ولمَّا تجاهدُوا وأنتم صَابرُونَ.

قوله: «بل حسبتُم، ومعناه: الإنكارُ»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: وحقيقتُهُ النَّهيُ عَن الحِسبانِ[4].

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٧٨).

(٢) نسبت لابن وثاب والنخعي. انظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٥١٥)، و«البحر المحيط» (٦/ ١٦٨).

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٢)، و«إعراب القرآن» للنحاس (١/ ٤٠٩)، و«تفسير القرطبي» (٥/ ٣٣٩).

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٠/ أ).

قوله: «والفرقُ بينَ (لَمَّا) و(لم) أنَّ فيه توقُّعَ الفعلِ فيما يُستقبَلُ»:

قال أبو حيَّان: هذا الذي قالَه في (لَمَّا) أنَّها تَدُلُّ على توقُّعِ الفعلِ المَنفيِّ بها فيما يستقبلُ لا أعلَمُ أحدًا من النَّحويِّينَ ذكرَه، بل ذكرُوا أنَّكَ إذا قُلتَ: (لَمَّا يخرُجْ زَيدٌ)، دلَّ ذلك على انتفاءِ الخُروجِ فيما مضى مُتَّصِلًا نفيه إلى وقتِ الإخبارِ، أمَّا أنَّها تَدُلُّ على تَوقُّعِه في المستقبلِ فلا، لكنِّي وَجدْتُ في كَلامِ الفرَّاءِ شَيْئًا يقارِبُ[1] هذا، قالَ: (لَمَّا) لتعريضِ الوُجودِ بخلافِ (لم)[2].

وقال الحلبيُّ: قد فرَّقَ النُّحاةُ بينَهُما مِن جهَةِ أنَّ المنفيَّ بـ(لم) هو فعلٌ غيرُ مَقرونٍ بـ(قد)، و(لَمَّا) نفيٌ له مقرونًا بها، وقد تدلُّ على التَّوقُّعِ، فيكونُ كلامُ الزَّمخشرِيِّ صحيحًا من هذه الجهةِ.

قال: ويدلُّ على ما قُلْتُه مِن كَونِ (لم) لنَفيِ (فَعَلَ) و(لَمَّا) لنفي (قد فعلَ) نصُّ النُّحَاةِ عليه سيبويهِ فمَن دونَه[3]، انتهى.

وقال الزَّجَّاج: إذا قيلَ: (قَدْ فعلَ فُلانٌ) فجوابُه: لَمَّا يفعَل، أو: (فعلَ) فجوابُه: لم يفعل، أو: (لقد فعلَ) فجوابُه: ما فعلَ، أو: (هو يفعَلُ) يريد ما يستقبلُ فجوابهُ: لا يفعَل، أو: (سيفعَلُ) فجوابه: لن[4] يفعلَ[5].

---

(١) في (ز) و(س): «يقابل».

(٢) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ١٦٧).

(٣) انظر: «الدر المصون» (٣/ ٤٠٩).

(٤) في (ف) و(س): «أن».

(٥) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٧٣).

قولـه: «**وقُرِئَ بفتحِ الميـمِ عَلى أنَّ أصلَـه: يَعلَمَنْ، فحُذِفَتِ النـونُ**» خرَّجَه غيرُهُ علـى أنَّـه مِن التَّحريـكِ بالفَتحِ عند التقـاءِ السَّـاكِنَينِ إتباعًا لـلَّامِ وإبقاءً لتَفخيمِ اسـمِ ﴿ٱللَّهُ﴾.

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: ولـم يَرتَكِب هذا الوجهَ البعيدَ في ﴿وَيَعْلَمَ ٱلصَّـٰبِرِينَ﴾ لإمكانِ الوَجهِ الصَّحيحِ الشائِعِ[1].

قوله: «**نصبٌ بإضمارِ (أن) على أنَّ الواوَ للجَمعِ**»:

قال أبو البقاءِ: والتَّقديرُ: أظنَنتُم أن تدخلوا الجنَّةَ قبلَ أنْ يعلمَ اللهُ المجاهدينَ وأن يعلَمَ الصابِرينَ[2]؟

وقال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: قيل: المَعنى: لم يَكُن العلمُ بالمُجاهدينَ والعلمُ بالصابرينَ؛ أي: أَم حَسِبتُم أن تَدخُلوا الجنَّةَ مع الجمعِ بينَ عَدمِ مُتعلِّقَي العِلمين؛ أعني: الجهادَ والصَّبرَ، والأصوَبُ مع عدمِ الجمعِ بينَ[3] الأَمرَيْنِ؛ لأنَّ مَرجِعَ واوِ الصَّرفِ إلى عطفِ مصدرٍ بعدَه على مصدرِ الفعلِ السَّابقِ، فكَما أنَّ مَعنى: (لا تَأكُلِ السَّمكَ وتَشْرَب اللبنَ): لا يَكُن منكَ أكلُ السَّمكِ وشربُ اللبنِ؛ أي: الجمعُ بينَهُما، فكذا هنا المَعنى الواقعُ حالًا هو مَضمونُ قولِك: (لم يَكُن منه العِلمُ بالجهادِ والعلمُ بالصَّبرِ)؛ أي: لم يتحقَّق الأَمرانِ جَمِيعًا[4].

قوله: «**وقُرِئَ بالرَّفعِ على أنَّ الواوَ للحَالِ**»:

---

(١) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٠/ ب).

(٢) انظر: «التبيان في إعراب القرآن» للعكبري (١/ ٢٩٥).

(٣) في «حاشية التفتازاني»: «مع الجمعِ بينَ عدمِ».

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٠/ ب).

قال أبو حيَّان: لا يَصِحُّ هذا؛ لأنَّ واوَ الحَالِ لا تدخلُ عَلى المُضارِعِ، وقد خرَّجَه النَّاسُ على الاستِئنافِ[1].

وقال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: هو بتقديرِ المبتدَأ؛ أي: أحَسِبْتُم أَن تَدخُلُوا الجنَّةَ ولَم يَسبِقِ مِنكُم مجاهدةٌ مُقيَّدَةٌ بالصَّبرِ؟ والظَّاهرُ أنَّ المُرادَ: الصَّبرُ عليها، و﴿لَمَّا يَعْلَمِ﴾ حالٌ من ﴿تَدْخُلُواْ﴾ و﴿يعلمَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ مِن ﴿يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ﴾ على التَّداخُلِ[2].

(١٤٣) ـ ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾.

﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ﴾؛ أي: الحَربَ فإنَّها مِن أسبَابِ الموتِ، أو الموتَ بالشَّهَادَة، والخطابُ للذينَ لم يشهَدُوا بدراً وتمنَّوا أن يَشهَدُوا معَ رسُولِ اللهِ ﷺ مَشهَدًا لينالوا[3] ما نالَ شهداءُ بَدرٍ من الكرامَةِ، فألَحُّوا يومَ أحُدٍ على الخروجِ.

﴿مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ﴾: مِن قبلِ أنْ تُشاهِدُوه وتَعرِفوا شِدَّتَهُ ﴿فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾؛ أي: فقد رأيتُموه مُعَايِنينَ له حينَ قُتِل دُونكُم مَن قُتِلَ مِن إخوانِكم، وهو توبيخٌ لهم على أنَّهم تمنَّوا الحَربَ وتسبَّبُوا لها ثم جَبُنُوا وانهزَمُوا عنها، أو على تمنِّي الشَّهَادَة فإنَّ في تَمَنيهَا تمنِّيَ غلبةِ الكُفَّارِ.

قوله: «أي: فقد رأيتُموه مُعاينينَ له»:

قال الزَّجَّاج: المَعنى: فقد رَأيتمُوه وأنتُم بُصَراءُ، كما تقولُ: (قَد رَأيتُ

(١) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ١٦٨، ١٦٩).

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٠/ ب).

(٣) في (خ): «فينالوا».

كـذا وليـسَ فـي عينـي عِلَّـة)[١]؛ أي: قـد رأيتُـهُ رُؤيـةً حقيقيّـةً[٢]، ففيه تَوكيـدٌ[٣].

(١٤٤) ـ ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾.

﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾ فسَيَخْلُوا كما خَلَوا بالموتِ أو القَتْلِ ﴿أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ﴾ إنكارٌ لارتدادِهِم وانقلابِهِم على أعقابِهِم عن الدِّينِ لخُلوِّه[٤] بمَوتٍ أو قَتلٍ بعدَ عِلْمِهِم بخلوِّ الرُّسُلِ قبلَهُ وبقاءِ دِينِهِم مُتمَسَّكًا به.

وقيلَ: الفاءُ للسَّببيَّةِ والهمزةُ لإنكارِ أن يَجعَلوا خُلوَّ الرُّسُلِ قَبلهُ سببًا لانقِلابهِم على أعقابهم بعدَ وَفاتِه.

رُوِيَ أنه لَمَّا رَمَى عَبدُ الله بنُ قميئَةَ الحارثيُّ رَسُولَ اللهِ بحجرٍ فكَسَر[٥] رَباعيَتَهُ وشَجَّ وجهَه [أَقبلَ يريدُ قتلَه] فذبَّ عنه مُصعَبُ بنُ عُمَير رضي الله عنه وكان صَاحبَ الرَّايةِ حتى قَتَلَهُ ابنُ قميئةَ وهو يرى أنه قتلَ النَّبيَّ، فقال: قد قَتَلْتُ محمَّدًا، وصَرَخَ صَارخٌ: ألا إنَّ محمَّدًا قد قُتِل، فانكفَأَ الناسُ وجَعَلَ الرسُولُ يَدعُو: «إليَّ عبادَ الله» فانحازَ إليهِ ثلاثونَ مِن أَصحابِه وحَمَوهُ حتى كشفوا عنه المشركينَ، وتفرَّق البَاقونَ وقال بَعضُهُم: ليت ابنَ أُبَيٍّ يأخذُ لنا أمَانًا مِن أبي سفيَانَ، وقال ناسٌ من المنافقينَ: لو كان نبيًّا لَمَا قُتِلَ، ارجعُوا إلى إخوانِكُم ودينِكُم، فقالَ أنسُ بن النضر عمُّ أنسِ بن

---

(١) في «معاني القرآن»: «عمة».

(٢) في (ف): «حقيقة».

(٣) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٧٣).

(٤) في (ت): «لخلوه».

(٥) في (أ): «فكسرت»، وفي (ت): «وكسر».

مالكٍ: يا قوم! إن كانَ قُتِلَ محمَّدٌ فإنَّ ربَّ مُحمَّدٍ لا يمُوتُ، وما تَصنعونَ بالحياةِ بَعْدَه؟! فقاتِلُوا على ما قاتَلَ عليه، ثمَّ قال: اللهمَّ إنِّي أعتَذِرُ إليكَ ممَّا يقُولونَ وأبرأُ منه، وشَدَّ بسَيفِه فقَاتل حَتَّى قُتِلَ، فنزَلَت[1].

﴿وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا﴾ بارتِدادِه، بل يضرُّ نفسَه ﴿وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ﴾ على نعمةِ الإسلامِ بالثَّباتِ عليه كأنَسٍ وأضرابه.

قوله: «وقيل: الفاءُ للسَّببيَّةِ...» إلى آخره.

قال الطِّيبيُّ: أي: قولُه: ﴿فَإِن مَّاتَ﴾ مُسبَّبٌ عن جملَةِ قولِه: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾، وقولُه: ﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾ صفةُ ﴿رَسُولٌ﴾، فدَخلت همزَةُ الإنكارِ بينَ المُسبَّبِ والسَّببِ لإعطاءِ مزيدِ الإنكارِ الذي يتضمَّنُهُ قولُه: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾، وذلك أنَّ التَّركيبَ مِن بابِ القَصرِ القَلبيِّ؛ لأنَّه جُعِلَ المخاطبونَ بسببِ ما صدَرَ عنهم من النُّكوصِ على أعقابِهم عندَ الإرجافِ بقَتلِ النَّبيِّ ﷺ كأنَّهم اعتَقَدُوا أنَّ مُحمَّدًا صلواتُ اللهِ عليه ليسَ حكمُه حكمَ سائرِ الرُّسلِ المتقدِّمَةِ في وجوبِ اتِّباعِ دينِهم بعدَ مَوتِهم، بل حكمُهُ على خلافِ حُكمِهِم، فأنكرَ اللهُ ذلك عليهم، وبيَّنَ أنَّ حُكمَ النَّبيِّ ﷺ حكمُ مَن سبقَ من الأنبياءِ صلواتُ اللهِ عليهِم في أنَّهم ماتوا وبقيَ أتباعُهُم مُتمسِّكينَ بدِينِهم ثابتينَ عليه.

ثم عقَّبَ الإنكارَ بقولِه: ﴿فَإِن مَّاتَ﴾ وأدخلَ الهمزَةَ لمزيدِ ذلك الإنكارِ؛ يعني: إذا عُلمَ أنَّ أمرَهُ أمرُ الأنبياءِ السَّابقينَ[2] فلم عَكَستُم الأمرَ؟ فإن لم يُجعَل

---

(١) انظر: «الكشاف» (٢/ ١٩٢) وما بين معكوفتين منه.

(٢) في (س): «السالفين».

ذلـك العلمُ سـببًا للثَّباتِ فَـلا أقلَّ مِـن أَنْ لا يُجعلَ سَـببًا للانقلابِ[١].

قال: وأمَّا كَلامُ صاحبِ «المفتاح» أنَّ التَّركيبَ مِن بابِ القَصرِ الإفراديِّ؛ أي: محمدٌ مَقصورٌ على الرسالةِ لا يَتجاوَزُها إلى البعدِ عن الهلاكِ؛ يعني: أَنَّهُم أثبَتُوا له صفَةَ الرِّسالَةِ والخلدِ استعظامًا لهلاكِه فقُصِرَ على صفَةِ الرِّسالةِ[٢] = فحديثٌ خارجٌ عن مُقتضى المقامِ وبمعزلٍ عن موجبِ النَّظمِ، ويؤيِّدُه قولُه تعالى: ﴿ وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُواْ لِمَآ أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُواْ وَمَا ٱسْتَكَانُواْۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾، كما قال: إنَّه تَعريضٌ بما أصابَهُم مِن الوهنِ والانكسارِ عندَ الإرجافِ[٣] بقَتلِ النَّبيِّ ﷺ[٤].

وكذا قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: في كلامِ صاحبِ «المفتاح» بُعْدٌ من جهةِ عَدمِ اعتبارِه الوصفَ ـ أعني[٥]: ﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾ ـ حتَّى كأنَّه لم يجعَلْهُ وَصْفًا، بل ابتداءَ كَلامٍ لبيانِ أنَّه ليسَ مُتبرِّئًا من الهلاكِ كسائرِ الرُّسلِ؛ إذ على اعتبارِ الوَصفِ لا يَكونُ القَصرُ إلَّا قصرَ قَلبٍ.

قال: ومَن زَعمَ أنَّه يلزَمُ مِن حَمَلَهُ على قَصرِ القلب أن يكونَ المخاطبونَ مُنكرينَ للرِّسالَةِ فقدْ أخطأَ خطأً بَيِّنًا وذهَلَ عَن الوَصفِ[٦].

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٨٦).

(٢) انظر: «مفتاح العلوم» للسكاكي (ص: ٢٨٩).

(٣) في (س): «والانكسار والإرجاف».

(٤) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٨٧).

(٥) في (ز): «أي».

(٦) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٠/ ب).

قولـه: «رُوِيَ أَنَّـه لَمَّـا رَمَـى عبـدُ اللهِ بـن قميئَـةَ الحَارثـيُّ رَسـولَ اللهِ ﷺ...» الحديـث بطولِـه.

أخرجه ابن جَريرٍ عن السُّدِّيِّ هكذا، ووردَت أبعاضُهُ مَوصولَةً مِن طُرقٍ[1].

قال الطِّيبيُّ: وقوله هنا: (عبدُ الله بن قميئةَ) مُخالفٌ لِمَا سبقَ عندَ قولِه تَعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾: أنه عتبةُ بنُ أَبي وقَّاصٍ.

قال: وهذا الذي هنا أصحُّ[2].

قوله: «بل يضرُّ نفسَه»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: مُستفادٌ مِن تَقييدِ الفعلِ بالمفعولِ ورجوعِ القَيدِ إلى النَّفيِ، فيكونُ المعنى: أَنَّه صدرَ عنهُ ضَررٌ لكن لا بالنسبَةِ إلى اللهِ تَعالى، ومَعلومٌ أَنَّه ليسَ غيرَ[3] نفسِه[4].

قوله: «﴿وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ﴾ على نعمَةِ الإسلامِ بالثَّباتِ عليه كأَنَسٍ وأضرابِه»:

قال الطِّيبيُّ: وضعَ ﴿ٱلشَّـٰكِرِينَ﴾ مَوضِعَ الثَّابتينَ على الإسلامِ تسميةً[5] للشَّيءِ

---

(١) هذه قطعة من خبر طويل رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٩٩) عن السدي. وما جاء فيه من قصة أنس بن النضر له شاهد عند البخاري (٢٨٠٥) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٨٥).

(٣) في (س): «ليس يضر».

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦١/ أ).

(٥) في (ز): «بتسميته».

باسمِ سببِه[1]؛ إذ أصلُ الكَلامِ: ومَن يَنقلِب على عَقِبَيه يكُن كافِرًا لنعمةِ اللهِ التي أنعمَ عليه بالإسلامِ فيضرُّ نفسَه حيثُ كفرَ نعمةَ اللهِ واللهُ يَجزيهِ ما يَستَحِقُّه، ومَن ثبتَ عليه يَكُن شاكرًا لتلكَ النِّعمَةِ واللهُ يجزيه الجزاءَ الأَوْفَى، ولم يذكر ما يجزِي به ليدلَّ على التَّعميمِ والتَّفخيمِ، ففي الكَلامِ تَعريضٌ، وإليه أشارَ بقولِه: (كأنسٍ وأضرابِه)[2].

(١٤٥) ـ ﴿وَمَا كَانَ لِنَفۡسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِ كِتَٰبٗا مُّؤَجَّلٗاۗ وَمَن يُرِدۡ ثَوَابَ ٱلدُّنۡيَا نُؤۡتِهِۦ مِنۡهَا وَمَن يُرِدۡ ثَوَابَ ٱلۡأٓخِرَةِ نُؤۡتِهِۦ مِنۡهَاۚ وَسَنَجۡزِي ٱلشَّٰكِرِينَ﴾.

﴿وَمَا كَانَ لِنَفۡسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِ﴾: إلَّا بمشيئتِه تعالى، أو بإذنِه لمَلَكِ الموتِ في قَبضِ رُوحِه، والمعنَى: أنَّ لكلِّ نَفْسٍ أَجَلاً مُسَمًّى في عِلمِه تعَالى وقَضائِه لا يَستَأخِرونَ سَاعَةً ولا يَستقدِمونَ بالإحجامِ عن القتالِ والإقدامِ عليه، وفيه تحريضٌ وتَشجيعٌ على القتالِ، ووَعدٌ للرَّسُولِ عليه السَّلامُ بالحِفظِ وتَأخيرِ الأَجَلِ.

﴿كِتَٰبٗا﴾ مَصدَرٌ مؤَكِّدٌ إذ المعنَى: كتبَ المَوتَ كِتابًا ﴿مُّؤَجَّلٗا﴾ صفَةٌ له؛ أي: مُؤَقَّتًا لا يتقدَّمُ ولا يتأَخَّرُ.

﴿وَمَن يُرِدۡ ثَوَابَ ٱلدُّنۡيَا نُؤۡتِهِۦ مِنۡهَا﴾ تَعريضٌ بمَن شغَلَتْهُم الغَنائِمُ يومَ أحُدٍ، فإنَّ المُسلِمينَ حَمَلوا على المشركينَ وهزَمُوهُم وأخَذوا ينهبُونَ، فلمَّا رأى الرُّمَاةُ ذلكَ أقبلُوا على النَّهبِ وخلَّوْا مكانَهم، فانتهَزَ المشركونَ وحَمَلوا عليهم مِن وَرَائِهم فهَزَمُوهُم.

﴿وَمَن يُرِدۡ ثَوَابَ ٱلۡأٓخِرَةِ نُؤۡتِهِۦ مِنۡهَا﴾؛ أي: مِن ثَوابِها ﴿وَسَنَجۡزِي ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ الذين شَكَروا نِعمةَ اللهِ فلَمْ يَشْغَلْهُم شيءٌ عن الجهَادِ.

---

(١) في (ف): «مسببه».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٨٩).

قوله: «إلا بمشيئته»:

قال الطِّيبيُّ: استُعيرَ للمَشيئَةِ الإذنُ على التَّمثيلِ بأنْ شبَّهَ حالَ مَن يحاوِلُ ما يتوصَّلُ به إلى موتِه مِن طلبِ تَسهيلِه، ولا يجدُ إلى ذلكَ سَبيلًا إلا بتَيسيرِ اللهِ تَعالى، بحالِ مَن يَترجَّى[1] الوُصولَ إلى قربِ مَن هُوَ مُحتَجِبٌ عنه، ولا يحصُلُ مطلوبُه إلا بإذنٍ مِنه وتسهيلِ الحجابِ لَه.

وهذه الآيةُ مَوقِعُها موقِعُ التَّذييلِ للكَلامِ السَّابقِ، وأُخرِجَت مخرجَ المثَلِ فنِسبَتُها:

- إلى المؤمنينَ التَّحريضُ والتَّشجيعُ على القتالِ والجِهادِ، ومن ثَمَّ قيل:

إذا كانَـتِ الأَبـدانُ للمَـوْتِ أُنشِـئَتْ ... فقَتْـلُ امـرِئٍ بالسَّـيفِ في اللهِ أَجْمَـلُ

- وإلى رسولِ اللهِ ﷺ الوعدُ بالحفظِ وتَأخيرِ الأجلِ.

وإليهِما الإشارةُ بقوله: (وفيه تحريضٌ...) إلى آخره[2].

(١٤٦) ـ ﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُواْ لِمَآ أَصَابَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُواْ وَمَا ٱسۡتَكَانُواْۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾.

﴿وَكَأَيِّن﴾ أصلُـه: أَيٌّ، دَخلَـت الـكافُ عليهـا وصـارَتْ بمَعنى (كـم)، والنونُ تنويـنٌ أُثبِـتَ في الخـطِّ على غيـرِ قياسٍ.

وقرأ ابنُ كثيرٍ: ﴿وكائِن﴾ ككاعِنٍ[3]، ووَجهُه أنه قُلِبَ قَلبَ الكلمةِ الواحِدَةِ

---

(١) في «فتوح الغيب»: «يتوخى».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٨٩، ٢٩٠).

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٦)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

كقولهم: (رَعَمْلي) في (لعَمري) فصَار (كيِّئن)[١]، ثم حذفَت الياءُ الثانيَةُ للتَّخفيفِ، ثمَّ أُبدِلَت الياءُ الأخرى ألِفًا كما أُبدِلَت مِن (طَائي)[٢].

﴿مِن نَّبِيٍّ﴾ بيانٌ له ﴿قَٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾: رَبَّانيُّونَ عُلماءُ أتقياءُ، أو: عَابدونَ لرَبِّهم.

وقيلَ: جماعاتٌ، والرِّبِّيُّ مَنسوبٌ إلى الرِّبَّة وهي الجماعةُ للمُبَالغة.

وقرأ ابنُ كثيرٍ ونافِعٌ وأبو عَمرٍو ويَعقُوبُ: ﴿قُتِلَ﴾[٣] وإسنَادُه إلى ﴿رِبِّيُّونَ﴾، أو ضميرِ النبيِّ و﴿مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ﴾ حَال عنه، ويؤيِّد الأولَ أنَّه قرِئَ بالتَّشديدِ[٤].

وقرِئَ (رَبِّيُّونَ) بالفتحِ على الأَصلِ، وبالضمِّ[٥] وهو مِن تغييراتِ النسَبِ كالكَسرِ.

﴿فَمَا وَهَنُواْ لِمَآ أَصَابَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: فمَا فتَرُوا، ولم ينكَسِر جِدُّهم لِمَا أصَابَهم من قتلِ النَّبيِّ أو بعضِهِم ﴿وَمَا ضَعُفُواْ﴾ عَن العَدُوِّ أو في الدِّينِ ﴿وَمَا ٱسۡتَكَانُواْ﴾: ومَا خضَعُوا للعَدوِّ، وأصلُه: استكَنَ من السُّكُونِ؛ لأنَّ الخاضِعَ يَسكنُ لصَاحبِه لِيَفْعَلَ بِهِ ما يُريدُه، والألفُ مِن إشبَاعِ الفَتحَةِ، أو استكْوَنَ من الكَونِ؛ لأنَّه يطلبُ من نَفْسِه أن

---

(١) بكاف وياء مفتوحتين وهمزة مكسورة ثم نون. انظر: «روح المعاني» (٥/ ٤٢).

(٢) وأصله: (طيِّئيّ) بياءين مشددتين بينهما همزة، فحذفت إحدى الياءين وقلبت الأخرى ألفاً. المصدر السابق.

(٣) وهي قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو، وقرأ باقي السبعة: ﴿قَٰتَلَ﴾. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٧)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

(٤) وهي قراءة قتادة كما في «المحتسب» (١/ ١٧٣).

(٥) نسب لعلي وابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم القراءة بضم الراء، ولابن عباس بفتحها. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٩)، و«المحتسب» (١/ ١٧٣).

يكونَ لِمَن يخضَعُ لهُ، وهذا تَعريضٌ بما أصابَهُم عند الإرجَافِ بقَتلِهِ عليه السَّلامُ.

﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ فيَنْصُرُهم ويُعْظِم قَدْرَهُم.

قوله: «ويؤيِّدُ الأوَّلَ أنَّه قُرِئَ بالتَّشديدِ»:

سبقَ إلى ذلكَ ابنُ جنيٍّ فقال: إنَّ (قُتِّلَ) بالتَّشديدِ يَتعيَّنُ أن يُسندَ الفعلُ فيها إلى الظاهرِ يَعني: ويبينُ لأنَّ الواحِدَ لا تَكثيرَ فيه[1].

وقال أبو البقاءِ: لا يَمتَنِعُ أن يكونَ فيه ضميرُ النَّبيِّ لأنَّه في مَعنى الجماعَةِ[2]؛ أي: أن المرادَ بالنبيِّ الجنسُ، فالتَّكثيرُ بالنسبةِ لكثرَةِ الأَشخاصِ.

وهذا الذي قالَهُ أبو البقاءِ استَشعَرَهُ ابنُ جنِّي وأجابَ عنه، فقال: فإن قيلَ: يسندُ إلى ﴿نَّبِيٍّ﴾ مراعاةً لمَعنى (كم).

فالجواب: أنَّ اللفظَ قد مَشَى على جهَةِ الإفرادِ مِن قَولِه: ﴿مِّن نَّبِيٍّ﴾، ودلَّ الضَّميرُ المفرَدُ في ﴿مَعَهُۥ﴾ على أنَّ المرادَ إنَّما هو التَّمثيلُ بواحِدٍ واحِدٍ، فخرجَ الكلامُ عن[3] مَعنى (كم)[4].

---

(١) انظر: «المحتسب» (١/ ١٧٣)، وعبارته: «في هذه القراءة دلالة على أن مَن قرأ مِن السبعة قُتل أو قاتل معه ربيون، فإن «ربيون» مرفوع في قراءته بقُتِل أو قاتل، وليس مرفوعًا بالابتداء ولا بالظرف الذي هو معه، كقولك: مررت برجل يَقْرأُ عليه سلاح، ألا ترى أنه لا يجوز كم نبي قُتِّل بتشديد التاء على فُعِّل؟ فلا بد إذن أن يكون ربيون مرفوعًا بقتِّل، وهذا واضح».

(٢) انظر: «التبيان في إعراب القرآن» للعكبري (١/ ٢٩٩).

(٣) في (ز): «على»، وفي (س): «فخرج الجواب على».

(٤) انظر: «المحتسب» (١/ ١٧٣)، وعبارته: «فإن قلت: فهلا جاز فُعِّل حملاً على معنى كم؟

قيل: لو انصُرِف عن اللفظ إلى المعنى لم يحسن العود من بعد إلى اللفظ، وقد قال تعالى كما تراه: ﴿مَعَهُۥ﴾، ولم يقل: معهم، فافهم ذلك».

قـال أبو حيَّـان: وليسَ بظاهـرٍ؛ لأنَّ (كأيِّن) مثلُ (كـم) يجوزُ فيها مراعـاةُ اللَّفظِ تـارةً والمَعنى أخرى[١].

قوله: «والألِفُ مِن إشباعِ الفَتحَةِ»:

قال أبو حيَّان: هذا الإشباعُ لا يكونُ إلَّا في الشِّعرِ، وهذه الكلمَةُ في جميعِ تَصاريفِها بُنِيَت على هذا الحرفِ، تقول: استكانَ يَستكينُ فهو مُستكينٌ ومُستكانٌ له، والإشباعُ لا يكونُ على هذا الحدِّ.

قال: فالظَّاهِرُ أنَّه استَفعَلَ مِن الكَونِ فيكونُ أصلُ ألفِهِ واوًا، أو مِن قولِ العَرَبِ: (باتَ فلانٌ بكِينَةِ سوءٍ)؛ أي: بحالةِ سوءٍ، أو مِن (كانَه يَكينُه) إذا خَضعَهُ، قال هذا الأزهرِيُّ وأبو عليٍّ[٢]، فعلى قولِهِما أَصلُ الألِفِ ياء[٣].

(١٤٧) ـ ﴿وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّآ أَن قَالُواْ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِيٓ أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾.

﴿وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّآ أَن قَالُواْ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِيٓ أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾؛ أي: ومـا كانَ قولَهـم مـع ثَباتِهـم وقوَّتِهم فـي الدِّين وكونِهم رَبَّانيِّيـنَ إلا هـذا القـولُ، وهـو إضافـةُ الذُّنوبِ والإسـرافِ إلـى أنفُسِـهم هضمًا لها وإضافـةً لِمَـا أصَابَهـم إلى سُـوءِ أعمالِهَا، والاسـتغفارُ عَنْهـا، ثم طلـبُ التَّثبيتَ في مواطـنِ الحَـرْبِ والنَّصْـرِ علـى العَدُوِّ؛ ليكـونَ عن خضُـوعٍ وطَهَارةٍ فيكـونَ أقربَ

---

(١) «البحر المحيط» لأبي حيان (٦/ ١٨٤).

(٢) انظر: «تهذيب اللغة» (١٠/ ٢٠٤)، (مادة: كين).

(٣) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ١٨٨، ١٨٩).

إلـى الإجابـةِ، وإنَّما جعـلَ قولَهم خَبَـرًا لأنَّ ﴿أَن قَالُوا﴾ أعـرَفُ؛ لدَلالتِـهِ على جِهةِ النِّسـبَةِ وزمانِ الحدثِ.

قوله: «**أي: وما كانَ قولَهُم مع ثَباتِهم وقوَّتِهم في الدِّينِ وكونهم ربَّانيينَ إلا هذا القولُ، وهو إضافَةُ الذُّنوبِ والإسرافِ إلى أَنفُسِهِم**»:

قال الطِّيبِيُّ: إشارةٌ إلى أنَّ هذا المعنى كالتَّتميمِ والمُبالغَةِ في صَلَابَتِهم في الدِّينِ وعدمِ تَطرُّقِ الوهنِ والضَّعفِ إليهم، وذلك مِن إفادَةِ الحَصرِ وإيقاعِ (أن) مع ذلك الفعلِ اسمًا لكانَ[1].

قوله: «**وإنَّما جعلَ قولَهُم خبرًا لأنَّ (أن قالوا) أعرَفُ**»:

قال الزمخشريُّ: لأنَّه لا سبيلَ عليه في التَّنكيرِ بخلافِ قولِ المُؤمنينَ[2].

قال صاحبُ «المطلع»: ومعناهُ أنَّ قولَ المؤمنينَ إن اختُزلَ عنه الإضافةُ يَبقى مُنكَّرًا بخلافِ ﴿أَن قَالُوا﴾.

وقال أبو البقاءِ: اسمُ كانَ ما بعد (إلا)، وهو أقوى مِن أَنْ يُجعَلَ خبرًا والأوَّلُ اسمًا لوجهين:

أحدُهُما: أنَّ (أن قالوا) يشبهُ المُضمَرَ في أنَّه لا يوصَفُ، وهو أعرف.

والثاني: أنَّ ما بعدَ (إلا) مُثبَتٌ، والمعنى: كانَ قَولُهُم: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾ دأبَهُم في الدُّعاءِ[3].

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٩٤).

(٢) انظر: «الكشاف» (سورة النور آية ٥١) (٦/ ٩٢).

(٣) انظر: «التبيان في إعراب القرآن» للعكبري (١/ ٣٠٠).

وقال الطِّيبِيُّ: كأنَّ المعنى: ما صَحَّ ولا استقامَ مِن الربَّانيينَ في ذلك المقامِ إلا هذا القول، وكأنَّ غيرَ هذا القولِ مُنافٍ لحالِهم، وهذه الخاصَّةُ يُفيدُها إيقاعُ (أنْ) مع الفعلِ اسمًا لكانَ.

وتحقيقُه ما ذكرَهُ صاحِبُ «الانتصاف» قال: فائدةُ دخولِ (كان) المبالغَةُ في نفيِ الفِعلِ الدَّاخلِ عليه بتعديدِ جهَةِ فعلِهِ عُمُومًا باعتبارِ الكَوْنِ وخُصُوصًا باعتبارِ خُصوصِيَّةِ المقامِ، فهو نَفْيٌ مرَّتينِ[1].

قال الطِّيبِيُّ: فعلى هذا لو جَعلتَ ربَّ الجملَةِ (أن قالوا) واعتمَدْتَ عليهِ، وجعلتَ قولَهُم كالفضلَةِ حصلَ لكَ ما قصدتَه، ولو عكستَ رَكِبتَ التَّعسُّفَ[2]، ألا ترى إلى أبي البقاءِ كيفَ جعلَ الخبرَ نسيًا مَنسِيًّا في الوَجهِ الثَّاني واعتمدَ على ما بعدَ (إلا)[3].

(١٤٨) ـ ﴿فَـَٔاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ ٱلْـَٔاخِرَةِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾.

﴿فَـَٔاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ ٱلْـَٔاخِرَةِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ فآتاهُم اللهُ بسببِ الاستغفارِ واللَّجأ إلى اللهِ النَّصرَ والغنيمَةَ والعِزَّ وحُسنَ الذكرِ في الدُّنيا، والجنة والنَّعيمَ في الآخرَةِ، وخُصَّ ثوابُها بالحسنِ إشعاراً بفَضْلِهِ وأنَّه المعتدُّ به عِندَه.

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٩٥)، وانظر: «الانتصاف» (٤/ ١٨٣) في تفسير سورة غافر، (آية ٨٥).

(٢) في «فتوح الغيب»: «المتعسف».

(٣) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٩٥).

(١٤٩ ـ ١٥٠) ـ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَـٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ بَلِ ٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلنَّـٰصِرِينَ﴾.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَـٰسِرِينَ﴾ نزلَتْ في قولِ المنافقينَ للمُؤْمِنينَ عندَ الهزيمةِ: ارجعُوا إلى دينِكُم وإخوانِكُم، و: لو كانَ مُحمَّدٌ نبيًّا لَمَا قُتِلَ.

وقيل: إن تَستكينوا لأَبِي[1] سُفيَانَ وأشيَاعِه وتستأمِنُوهُم يردُّوكم إلى دينِهِم.

وقيل: عامٌّ في مطاوعَةِ الكفَّارِ والنُّزولِ على حُكْمِهِم، فإنه يستجرُّ[2] إلى مُوافقَتِهِم.

﴿بَلِ ٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ﴾: ناصِرُكُم، وقرِئَ بالنَّصبِ[3] على تَقديرِ: بل أطيعُوا اللهَ مَولاكُم.

﴿وَهُوَ خَيْرُ ٱلنَّـٰصِرِينَ﴾ فاستَغنُوا بهِ عَن وِلايةِ غَيرِهِ ونَصرِهِ.

(١٥١) ـ ﴿سَنُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَـٰنًا ۖ وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ ۚ وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾.

﴿سَنُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعْبَ﴾ يريدُ: ما قُذِفَ في قلوبِهم مِن الخَوْفِ يومَ أُحُدٍ حتى تركوا القتالَ ورَجَعُوا مِن غيرِ سبَبٍ، ونادَى أبُو سفيَانَ: يا محمَّدُ! مَوعِدُنا مَوسمَ بَدرٍ القابلَ إنْ شِئتَ، فقالَ عليه السلام: «إنْ شاءَ اللهُ»[4].

---

(١) في (خ): «إلى أبي».

(٢) في (خ): «يجر».

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٩) عن ابن ميسرة وعيسى النصر (كذا، ولعله: عيسى البصرة).

(٤) أورده الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٤٤٠) عن مجاهد وعكرمة. ورواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٩٤) من طريق عكرمة عن ابن عباس، وليس فيه قول النبي ﷺ: إن شاء الله.

وقيل: لمَّا رَجعُوا وكانوا ببَعضِ الطريقِ نَدِموا وعَزَموا أن يَعُودوا عليهم ليَسْتَأصِلوهُم، فألقَى اللهُ الرُّعبَ في قلوبهم.

وقرأ ابنُ عامِر والكسَائيُّ ويعقوبُ بالضمِّ على الأصلِ في كلِّ القُرآنِ[1].

﴿بِمَآ أَشۡرَكُواْ بِٱللَّهِ﴾: بسبَبِ إشراكِهم به ﴿مَا لَمۡ يُنَزِّلۡ بِهِۦ سُلۡطَٰنٗا﴾؛ أي: آلهةً ليسَ على إشراكِها حُجَّةٌ ولم يُنزِّلْ عَلَيهِم به سُلطاناً، وهو كقولِه:

ولا تَـرَى الضَّـبَّ بهـا يَنْجَحِـر

وأصلُ السَّلطنَةِ: القُوَّةُ، ومنه: السَّليطُ؛ لقوَّةِ اشتعَالِه، والسَّلاطَةُ لِحِدَّة اللسَانِ.

﴿وَمَأۡوَىٰهُمُ ٱلنَّارُۖ وَبِئۡسَ مَثۡوَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾؛ أي: مَثْوَاهم، فوَضَعَ الظاهِرَ مَوضِعَ المضمَرِ للتَّغليظِ والتَّعليلِ.

قوله:

«ولا تَـرَى الضَّـبَّ[2] بهـا يَنْجَحِـر»

صدره:

لا تُفـزِعُ الأَرنَـبَ أَهوالُهـا[3]

(١) وقرأ باقي السبعة: ﴿ٱلرُّعۡبَ﴾ بسكون العين، انظر: «السبعة» (ص: ٢١٧)، و«التيسير» (ص: ٩١)، و«النشر» (٢/ ٢١٦).

(٢) في (ز): «بالضب». ضبطت في البيضاوي: «ولا تَرَى الضَّبَّ».

(٣) البيت لعمرو بن أحمر، كما في «المنتخب من كلام العرب» لكراع النمل (ص: ٦٥٧)، و«أمالي المرتضى» (١/ ٢٢٩)، و«خزانة الأدب» للبغدادي (١٠/ ٢١٠)، ودون نسبة في «الخصائص» لابن جني (٣/ ١٦٧)، و«شرح أدب الكاتب» للجواليقي (ص: ١٥٠).

يصفُ مفازةً بأنَّه لا وحشَ بها.

والبيتُ مِن نَفيِ الشَّيءِ بإيجابه؛ أي: لا يَنجَحِرُ الضبُّ؛ أي: لا يدخلُ جُحَرا فيرى بها، ومقصودُ المصنِّفِ أنَّ الآيَةَ كذلك؛ أي: لا سُلطانَ ولا نُزولَ معًا.

(١٥٢) - ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْـَٔاخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ﴾؛ أي: وَعْدَهُ إيَّاكم بالنَّصرِ بشرطِ التَّقوى والصَّبرِ، وكان كذلكَ حتَّى خالفَ الرُّماةُ، فإنَّ المشركينَ لَمَّا أَقبلُوا جعَلَ الرُّمَاةُ يَرشُقُونَهم والباقُونَ يَضرِبونَهُم بالسَّيفِ حتى انهزَمُوا والمسلمُونَ على آثارِهِم.

﴿إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ﴾: تَقْتُلونهُم، مِن أَحَسَّهُ إذا أَبطَلَ حِسَّهُ.

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ﴾: جبُنْتُم وضَعُفَ رَأيُكُم، أو: مِلْتُم إلى الغَنيمَةِ فإنَّ الحِرْصَ من ضعفِ العَقْلِ.

﴿وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ﴾ يعني: اختلافَ الرمَاةِ حين انهزَمَ المُشرِكُونَ فقالَ بعضُهُم: فما مَوقِفُنا هاهنا؟ وقال آخرونَ: لا نخالِفُ أمرَ الرَّسُولِ عليه السَّلامُ، فثبتَ مكانَه أميرُهُم في نَفرٍ دونَ العشرةِ ونفرَ الباقونَ للنَّهْبِ، وهوَ المعنيُّ بقولِهِ:

﴿وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ﴾ مِن الظَّفَرِ والغَنيمَةِ وانهزامِ العَدوِّ، وجوابُ ﴿إِذَا﴾ مَحذوفٌ وهو: امتَحَنَكُم.

﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا﴾ وهُم التَّاركونَ المركزَ للغَنيمَةِ ﴿وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْـَٔاخِرَةَ﴾ وهم الثَّابتونَ محافظَةً على أمرِ الرَّسولِ.

﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ﴾: ثم كفَّكُم عنهم حتى حالَت الحالُ فغَلَبُوكم.

﴿لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾ على المصَائبِ، ويَمتَحِنَ[1] ثباتَكُم على الإيمانِ عِندَها.

﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ﴾ تفضُّلًا، ولِمَا عَلِمَ مِن نَدَمِهم على المُخالَفَة.

﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ يتفضَّلُ عليهِم بالعَفوِ، أو في الأَحوالِ كلِّها سَواءٌ أُديلَ لهم أو عليهم إذِ الابتلاءُ أيضًا رَحمَةٌ.

قوله: «بشرطِ التَّقوى والصَّبرِ»:

قال الطِّيبِيُّ: يعني: أنَّ المرادَ بقولِه: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ هو الوعدُ بالنَّصرِ المقيَّدُ بالصَّبرِ والتَّقوى في قولِه: ﴿بَلَىٰ إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا﴾ الآية [آل عمران: ١٢٥]، فلمَّا لَم يوجَد الشَّرطُ وهُوَ الصَّبرُ، فُقِدَ المشروطُ وهو النَّصرُ، فالآيةُ على هذا مُتَّصلَةٌ بتلكَ الآية[2].

قوله: «وجوابُ ﴿إِذَا﴾ محذوفٌ وهو: امتحنكُم»:

قال أبو حيَّان: يظهَرُ لي تقديرٌ غَيرُه، وهو: انقسَمْتُم قِسمَيْنِ، ويدلُّ عليه ما بعدَهُ، وهو نظير ﴿فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ﴾ [لقمان: ٣٢] التقدير: انقسَمُوا قِسمَيْنِ فمِنهُم مُقتَصِدٌ[3].

---

(١) في (خ): «فيمتحن».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٩٩).

(٣) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٢٠٠).

(١٥٣) ـ ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ فَأَثَٰبَكُمْ غَمًّۢا بِغَمٍّ لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَآ أَصَٰبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾.

﴿إِذْ تُصْعِدُونَ﴾ متعلِّقٌ بـ﴿صَرَفَكُمْ﴾ أو ﴿لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾، أو بمُقدَّرٍ كاذكُرْ[1].

والإِصعادُ: الذهابُ والإِبعَادُ في الأرضِ، يقال: أَصْعَدنا[2] مِن مكَّةَ إلى المدينةِ.

﴿وَلَا تَلْوُونَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ﴾: لا يقفُ أَحَدٌ لأحَدٍ ولا يَنتَظِرُه.

﴿وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ﴾ كانَ يقولُ: «إليَّ عبادَ اللهِ، إليَّ عبادَ اللهِ[3]، أنا رسُولُ الله، مَن يَكرَّ فلهُ الجنَّةُ»[4].

﴿فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ﴾: في سَاقَتِكُم وجَمَاعَتِكُم الأخرى.

﴿فَأَثَٰبَكُمْ غَمًّۢا بِغَمٍّ لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَآ أَصَٰبَكُمْ﴾ عطفٌ على ﴿صَرَفَكُمْ﴾ والمعنى: فجازاكُم اللهُ عَن فَشَلِكُم وعِصْيَانِكُم غمًّا متَّصِلاً بغَمٍّ مِن الاغتِمامِ بالقَتْلِ والجَرحِ وظَفَرِ المشركينَ والإِرجَافِ بقَتْلِ الرَّسولِ.

أو: فجَازاكُم غمًّا بسَبَبِ غمٍّ أذقتمُوه رسُولَ الله بعصيَانكم له لتتمرَّنُوا على الصَّبرِ في الشَّدائِدِ فلا تحزَنوا فيما بَعدُ على نفعٍ فائتٍ وضرٍّ لاحقٍ.

---

(١) في (ت): «كاذكروا».

(٢) في (خ): «أصعد».

(٣) «إلي عباد الله»: ليس في (ت).

(٤) رواه الطبري في «التفسير» (٦/ ١٤٦ ـ ١٤٨) عن ابن عباس وقتادة والربيع، دون قوله: «أنا رسولُ اللهِ، مَن يَكرَّ فلهُ الجنةُ».

وقيل: (لا) مَزيدةٌ، والمعنى: لِتأسَفُوا على ما فاتَكُم مِن الظَّفرِ والغَنيمَةِ وعلى ما أصَابَكُم من الجَرحِ والهزيمَةِ عُقوبةً لَكُم.

وقيل: الضَّميرُ في ﴿فَأَثَٰبَكُمۡ﴾ للرَّسُولِ؛ أي: فآساكُم[1] في الاغتمامِ فاغتمَّ بما نزلَ عليكُمْ كما اغتمَمتُم بما نَزَلَ عليه، ولم يُثرِّبْكُم على عصيَانِكم[2] تَسلِيَةً لكم لكيلا تحزَنوا على ما فاتَكُم مِن النَّصرِ ولا على ما أصَابكُم مِن الهزيمَةِ.

﴿وَٱللَّهُ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾: عالِمٌ بأعمالِكُم وبما قَصَدتُم بها.

قوله: «أو بمقدَّرٍ كـ: اذكر»:

قال الطِّيبيُّ: قيل: فيه إشكالٌ؛ إذ يصيرُ المَعنى: اذكُر يا محمَّد إذ تُصعِدُون.

وقيل: الصَّوابُ أنَّ تقديرَ (اذكُر) على قراءةِ (يُصعِدُونَ) بالياءِ، ويمكنُ أن يُقالَ: ليسَ مرادُه[3] أنَّه مَنصوبٌ بإضمارِ (اذكُر) صيغةِ أمرِ الواحِد، بل المرادُ أنَّه مَنصوبٌ بما يَنتَصِبُ به أمثالُه من لفظِ الذكرِ بحسبِ ما يطابقُ الموقعَ، فيقدر: اذكُروا، وإنَّما أُفرِدَ إذ الغالبُ في أمثالِ هذه المواضعِ الإفرادُ، ويجوزُ أَنْ يكونَ مِن بابِ قَولِه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [الطلاق: ١][4].

قوله: «**عطفٌ على** ﴿صَرَفَكُمۡ﴾»:

قال أبو حيَّان: فيه بُعْدٌ؛ لطولِ الفَصلِ بينَ المُتعاطِفَين[5].

---

(١) في (أ): «أي: واساكم».

(٢) في (أ): «عصيانه».

(٣) في (س): «ليس المراد».

(٤) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٠٢).

(٥) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٢٠٩).

والذي يَظْهَرُ أنَّه معطوفٌ على ﴿تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُنَ﴾ لأنَّه مُضارعٌ في مَعنى الماضي؛ لأنَّ (إذ) تَصرِفُ المُضارِعَ إليه.

قوله: «غمًّا مُتَّصِلًا بغَمٍّ»:

قال الطِّيبيُّ: يُشيرُ إلى أنَّ التَّكريرَ للاستيعابِ نحو قوله: ﴿ثُمَّ ٱرْجِعِ ٱلْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ﴾ [الملك: ٤][1].

قوله: «وظَفرِ المُشركينَ»:

الطِّيبيُّ: قيل: لَو قالَ: وغلبة المشركينَ كان أحسنَ؛ لأنَّ الظَّفَرَ للمُؤمنينَ[2].

قوله: «والإرجَافِ»:

«الأساس»: رجفَ البَحرُ اضطربَ، ومِن المجازِ: أرجَفُوا في المدينَةِ بكذا؛ أي: أخبَرُوا به على أن يوقعوا في النَّاسِ الاضطرابَ من غيرِ أن يَصحَّ عندَهُم[3].

قوله: «لتتمرَّنُوا على الصَّبرِ في الشَّدائدِ فلا تَحزَنُوا فيما بعد»:

قال الطِّيبيُّ: ولا بُدَّ مِن هذا التَّأويلِ لأنَّ المُجازاةَ بالغَمِّ بعدَ الغَمِّ سببٌ للحُزنِ لا لعَدمِه[4].

قوله: «وقيل: الضَّميرُ في ﴿فَأَثَٰبَكُمْ﴾ للرَّسولِ»:

قال أبو حيَّان: هذا خلافُ الظَّاهرِ؛ لأنَّ المُسنَدَ إليه الأفعالُ السَّابقةُ هو اللهُ،

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٠٣).

(٢) المصدر السابق.

(٣) انظر: «أساس البلاغة» (مادة: رجف).

(٤) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٠٣).

وذلك في قولِه: ﴿صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعۡدَهُۥٓ﴾، ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمۡ عَنۡهُمۡ لِيَبۡتَلِيَكُمۡ﴾، ﴿وَلَقَدۡ عَفَا عَنكُمۡ﴾، فيكونُ هذا كذلك، وذكرُ الرَّسولِ إنما جاءَ في جملةٍ حاليَّةٍ، نَعى عليهم فرارَهُم مع كونِ مَن اهتَدَوا على يدهِ يَدعُوهُم، فلَم يجئْ مقصودًا لأن يُحدَّثَ عنه إنَّما الجُملَةُ التي ذُكرَ فيها في تَقديرِ المُفرَدِ؛ إذ هي حالٌ[1].

قوله: «فآساكُم في الاغتمامِ» بالمدِّ؛ أي: جعلَكُم أسوتَه فيه.

قوله: «ولم يُثرِّبكم»:

الجوهريُّ: التَّثريبُ كالتَّأنيبِ والتَّعييرِ والاستِقصاءِ في اللَّوْمِ[2].

(١٥٤) ـ ﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيۡكُم مِّنۢ بَعۡدِ ٱلۡغَمِّ أَمَنَةٗ نُّعَاسٗا يَغۡشَىٰ طَآئِفَةٗ مِّنكُمۡۖ وَطَآئِفَةٞ قَدۡ أَهَمَّتۡهُمۡ أَنفُسُهُمۡ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ ظَنَّ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلۡأَمۡرِ مِن شَيۡءٖۗ قُلۡ إِنَّ ٱلۡأَمۡرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِۗ يُخۡفُونَ فِيٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبۡدُونَ لَكَۖ يَقُولُونَ لَوۡ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٞ مَّا قُتِلۡنَا هَٰهُنَاۗ قُل لَّوۡ كُنتُمۡ فِي بُيُوتِكُمۡ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيۡهِمُ ٱلۡقَتۡلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمۡۖ وَلِيَبۡتَلِيَ ٱللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمۡ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمۡۚ وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾.

﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيۡكُم مِّنۢ بَعۡدِ ٱلۡغَمِّ أَمَنَةٗ نُّعَاسٗا﴾ أنزلَ اللهُ عَلَيكُم الأَمنَ حتَّى أخذَكُم النعاسُ، وعن أبي طلحَةَ: غَشِيَنَا النعاسُ في المصَافِّ حتى كانَ السَّيفُ يَسقطُ مِن يدِ أَحدِنا فيَأخذُهُ، ثمَّ يَسقطُ فيأخذُهُ.

و(الأمَنَةُ)[3]: الأَمْنُ، نَصْبٌ على المفعُولِ، و﴿نُّعَاسٗا﴾ بدَلٌ منها، أو هو المفعُولُ

---

(١) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٢١٤، ٢١٥).

(٢) انظر: «الصحاح» (مادة: ثرب).

(٣) بعدها في (ت): «من».

و﴿أَمَنَةً﴾ حالٌ منه متقدِّمَةٌ، أو مفعُولٌ له، أو حالٌ مِن المخاطبينَ بمَعنى: ذَوِي أَمَنَةٍ، أو على أنَّه جَمعُ آمِنٍ كبَارٍّ وبرَرَةٍ.

وقرئَ: (أَمْنَةً) بسُكون الميمِ[1]، كأنَّها المرَّةُ من الأَمْنِ.

﴿يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ﴾؛ أي: النَّعَاسُ، وقرأ حمزةُ والكِسَائيُّ بالتاءِ رَدًّا على الأَمَنَة[2].

والطائفَةُ: المؤمنُونَ حَقًّا.

﴿وَطَآئِفَةٌ﴾ هم المنافقونَ ﴿قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾: أوقعَتْهُم أنفسُهُم في الهمُومِ، أو: ما يُهِمُّهم إلا هَمُّ[3] أنفُسِهم وطلبُ خَلاصِها.

﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ صِفَةٌ أخرى لـ﴿طَائفَةٌ﴾، أو حَالٌ، أو استئنافٌ على وَجهِ البيَانِ لِمَا قبلَه، و﴿غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾ نَصْبٌ على المصدرِ؛ أي: يظنُّونَ باللهِ غيرَ الظنِّ الحقِّ الذي يحقُّ أن يُظنَّ به، و﴿ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ بدلُهُ، وهو الظنُّ المُختَصُّ بالملَّةِ الجاهِليَّة وأهلِها.

﴿يَقُولُونَ﴾؛ أي: لرَسُولِ اللهِ، وهو بدَلٌ من ﴿يَظُنُّونَ﴾:

﴿هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍ﴾: هل لنا ممَّا أمرَ اللهُ ووَعَدَ مِن النَّصرِ والظَّفَر نَصيبٌ قطُّ.

وقيل: أُخبِرَ ابنُ أبيٍّ بقتلِ بني الخزرَجِ فقالَ ذلكَ، والمعنى: إنَّا مُنِعْنا تدبيرَ أنفُسِنا وتصريفَها باختيَارِنا فلم يبقَ لنا من الأمرِ شَيءٌ، أو: هل يَزولُ عنَّا هذا القَهْرُ فيكونَ لنا من الأَمرِ شَيءٌ؟

---

(١) قراءة ابن محيصن، انظر: «المحتسب» (١/ ١٧٤)، و«المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٩).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٧)، و«التيسير» (ص:٩١).

(٣) «هم» ليست في (خ).

﴿قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ﴾؛ أي: الغلبَةَ الحقيقيَّةَ للهِ تعالى ولأوليائِه فإنَّ حِزبَ اللهِ هُم الغَالبُونَ، أو: القضَاءَ له يفعَلُ ما يَشاءُ ويحكُمُ ما يُريدُ، وهوَ اعتراضٌ.

وقرأَ أبو عمرٍو ويعقوبُ: ﴿كلُّه﴾ بالرَّفعِ على الابتداءِ[1].

﴿يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ﴾ حالٌ مِن ضَميرِ ﴿يَقُولُونَ﴾؛ أي: يقولونَ مُظهِرينَ أنَّهم مُسترشِدُونَ طالبُونَ للنُّصرَةِ[2] مُبطِنينَ الإنكارَ والتَّكذيبَ.

﴿يَقُولُونَ﴾؛ أي: في أنفسِهِم، أو إذا خَلا بَعضُهُم إلى بعضٍ، وهو بدلٌ مِن ﴿يُخْفُونَ﴾ أو استئنافٌ على وَجهِ البيَانِ له.

﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾ كما وَعَدَ محمَّدٌ وزَعَمَ أنَّ الأمرَ كلَّهُ للهِ ولأوليائِهِ، أو: لو كانَ لنا اختيَارٌ وتدبيرٌ لم نبرَح كما كانَ رأيُ ابنِ أُبَيٍّ وغيرِه.

﴿مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا﴾: لَمَا غُلِبْنَا، ولَمَا[3] قُتِلَ مَن قُتِل منَّا في هذهِ المعركَةِ.

﴿قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ﴾؛ أي: لخَرَجَ الذين قدَّر اللهُ عليهم القَتلَ وكتبَ في اللَّوحِ المحفُوظِ إلى مصَارعِهِم ولم تَنفَع الإقامَةُ بالمَدينةِ ولم يَنجُ مِنْهُم أحَدٌ، فإنَّه قدَّرَ الأمُورَ ودَبَّرَهَا في سَابقِ قَضائِهِ ولا مُعقِّبَ لحكمِه.

﴿وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ﴾: وليَمتَحِنَ ما في صُدورِكُم ويُظهِرَ سَرائِرَها مِن الإخلاصِ والنِّفاقِ، وهو عِلَّةُ فعلٍ مَحذوفٍ؛ أي: وفَعَلَ ذلك ليَبتليَ، أو عَطفٌ على مَحذوفٍ؛ أي: لبرَزَ لنَفَاذِ القَضاءِ أو لمصَالِحَ جمَّةٍ وللابتلاءِ، أو على قولِه: ﴿لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا۟﴾.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٧)، و«التيسير» (ص:٩١)، و«النشر» (٢/ ٢٤٢).

(٢) في (خ) و(ت): «للنصر».

(٣) في (خ): «أو لما».

﴿وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾: وليَكشفَهُ ويميِّزَه أو يخلِّصَه مِن الوسَاوسِ.

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾: بخفيَّاتها قبلَ إظهارِها، وفيه وَعدٌ ووَعِيدٌ وتنبيهٌ على أنَّه تعالى غنيٌّ عن الابتلاءِ، وإنَّما فعَل ذلك لتمرينِ المؤمنينَ وإظهَارِ حَالِ المنافقينَ.

قوله: «وعن أبي طلحَةَ: غَشِيَنا النُّعاسُ...» الحديث.

أخرجَه البُخاريُّ[1].

قوله: «و﴿نُّعَاسًا﴾ بدلٌ»:

قال أبو حيَّان: وهو بَدلُ اشتمالٍ؛ لأنَّ كُلًّا مِنهُما قد يتصوَّرُ اشتمالُه على الآخرِ[2].

وقال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: على أنَّه كانَ[3] نفسَ الأَمَنةِ[4].

قوله: «و﴿أَمَنَةً﴾ حالٌ منه»:

قال أبو البَقاءِ: والأَصلُ: أنزلَ[5] عليكُم نُعاسًا ذا أمنةٍ؛ لأنَّ النُّعاسَ ليسَ هو الأَمنَ، بَلْ هوَ الذي حصَّلَ الأَمْنَ[6].

قوله: «أو مفعولٌ له»:

زادَ الزمخشريُّ: (بمعنى: نَعَستم أَمنَةً)[7].

---

(١) رواه البخاري من رواية أنس عن أبي طلحة (٤٥٦٢).

(٢) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٢١٨).

(٣) في «حاشية التفتازاني»: «كأنه».

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٢/ أ).

(٥) في (س): «نزَّل».

(٦) انظر: «التبيان في إعراب القرآن» للعكبري (١/ ٣٠٢)، وفيه: «حصلَ الأمنُ به».

(٧) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٢٠٥).

قال أبو حيَّان: هذا فاسِدٌ لاختلالِ شَرطِهِ وهو اتِّحادُ الفاعلِ؛ إذ فاعلُ الإنزالِ هوَ اللهُ، وفاعلُ الأَمَنَةِ المنزلُ عليهِم(١).

وقال الحلبيُّ: فيه نظرٌ؛ فإن الزَّمخشَريَّ قدَّرَ له عاملًا يتحدُّ فاعلُه مع فاعلِ (أَمَنَةٍ)، فكأنَّه استشعرَ السُّؤالَ، فلذلك قدَّرَ عاملًا، على أنه قد يُقال: إنَّ الأَمَنَةَ مِن اللهِ تَعالى؛ يعني: أنَّه أوقعَها بهم، كأنَّه قيل: أنزلَ عليكُم النُّعاسَ ليُؤمنكُم به، و(أمنَةً) كما يكونُ مَصدرًا لِمَن وقَعَ به الأَمنُ يكونُ مَصدَرًا لِمَن أوقعَهُ(٢).

وقال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: إن أرادَ أنَّه مفعولٌ له للمَصدرِ الذي هو ﴿نُّعَاسًا﴾ ففيه تقديمُ مَعمولِ المَصدَرِ، وإن أرادَ أنَّه بتَقديرِ فعلٍ هو: نَعَستُم، فليسَ للفعلِ مَوقِعُ حُسنٍ(٣).

قوله: «قد أهمتهم...» إلى آخره.

الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: أهمَّهُ الأمرُ: أقلقَهُ وأحزنَهُ، وأهمَّهُ الأَمرُ: كانَ مُهِمًّا له مُعتنًى بشأنِه، فالأوَّلُ مِن الأَوَّلِ، والثَّاني من الثَّاني، والحصرُ مُستفادٌ مِن المقامِ(٤).

قوله: «صفةٌ أُخرى لـ﴿طَآئِفَةٌ﴾»:

الطِّيبِيُّ: قال صاحبُ «التقريب»: فيه نظرٌ؛ لأنَّه لم يبقَ لـ﴿طَآئِفَةٌ﴾ خبرٌ، فينبغي أن يقدَّرَ له خبرٌ [نحو]: (وثَمَّ) أو (ومنهم طائفَةٌ)(٥).

قوله: «و﴿غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾ نصبٌ عَلى المصدرِ..» إلى آخره.

---

(١) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٢١٨، ٢١٩).

(٢) انظر: «الدر المصون» (٣/ ٤٤٤).

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٢/ أ).

(٤) المصدر السابق (١٦٢/ أ).

(٥) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٠٩)، وما بين معكوفتين منه.

قال ابنُ الحاجبِ: ﴿غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾ و﴿ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ مَصدرانِ أحدُهُما للتَّشبيهِ والآخرُ توكيدٌ لغيرِه، والمفعولانِ مَحذوفانِ؛ أي: يظنُّونَ أنَّ إخلافَ وَعدِه حاصِلٌ[١].

قوله: «وهو الظنُّ المختصُّ بالملَّةِ الجاهليَّةِ»:

الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: في إضافةِ ﴿ظَنَّ﴾ إلى ﴿ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ وجهان:

أحدُهما: أن يكونَ إضافةَ الموصوفِ إلى مَصدرِ الصِّفةِ، ومعناها الاختصاصُ بالجاهليَّةِ كما في (حاتمِ الجودِ) و(رَجُلِ صدقٍ) على معنى: حاتمٍ المختصِّ بوَصفِ الجودِ، و: رجلٍ مُختَصٍّ بوصفِ الصِّدقِ.

والثَّاني: أن يكونَ إضافَةَ المصدَرِ إلى الفاعلِ على حذفِ المُضافِ؛ أي: ظَنَّ أهلِ الجاهليَّةِ؛ أي: الشِّركِ والجَهلِ باللهِ[٢].

قوله: «وهو بدلٌ من ﴿يَظُنُّونَ﴾»:

الأوجَهُ ما قالَه أبو حيَّان أنَّه حالٌ مِن ﴿يَظُنُّونَ﴾ أو صفةٌ أُخرَى[٣].

قوله: «للهِ ولأَوليائه»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: يعني: أنَّ كونَ الأَمرِ للهِ كنايَةٌ عَن كونِه لخَواصِّه أيضًا لكونِهِم مِن اللهِ بمكانٍ وكونِهم مَنصورينَ عالينَ على الأَعداءِ[٤].

---

(١) انظر: «الإيضاح شرح المفصل» (٢/ ٦٧).

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٢/ أ).

(٣) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٢٢٥).

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٢/ أ).

قوله: «وهو بَدلٌ مِن ﴿يُخْفُونَ﴾ أو استئنافٌ على وَجهِ البَيانِ له»:

قال الطِّيبيُّ: كأنَّه قيلَ: ما ذلك القولُ الذي كانوا يُخفونَ في هذا القولِ؟

فأجيب: ﴿يَقُولُونَ﴾ أي: يَقولونَ في أَنفُسِهم قولًا معناهُ: ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾[1].

الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: الأجوَدُ الاستئنافُ لكثرةِ فوائدِه، ولأنَّه لو كانَ بدلًا مِن ﴿يُخْفُونَ﴾ و﴿يُخْفُونَ﴾ حالٌ مِن ﴿يَقُولُونَ هَل لَّنَا﴾ لكانَ ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا﴾ في موقعِ الحالِ مِن ﴿يَقُولُونَ هَل لَّنَا﴾ ولا خفاءَ في عدمِ المقارنَةِ، إذ ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا﴾ مُرتَّبٌ على قولِه: ﴿إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ المقولِ بعدَ قولِهم: ﴿هَل لَّنَا﴾[2].

(١٥٥) ـ ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾.

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا﴾ يعني: إنَّ الذين انهزَموا يومَ أُحُدٍ إنَّما كانَ السببُ في انهزامِهم أنَّ الشَّيطانَ طلبَ مِنهم الزَّلَلَ فأطاعُوهُ واقترَفوا ذُنوباً[3] بتَرْكِ المركزِ والحِرصِ على الغَنيمَةِ أو الحياةِ، ومُخالَفةِ النبيِّ ﷺ[4]، فمُنِعُوا التأييدَ وقوَّةَ القلبِ.

وقيل: استزلالُ الشَّيطانِ تولِّيهم، وذلك بسَبَبِ ذُنُوبٍ تقَدَّمَتْ لهُم فإنَّ المعاصِيَ يَجُرُّ بَعضُها بَعضًا كالطَّاعَة.

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣١١).

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٢/ ب).

(٣) بعدها في (خ): «بمخالفة النبي ﷺ».

(٤) «ومخالفة النبي ﷺ»: ليس في (خ).

وقيل: استزلهُم بذكرِ ذُنوبٍ سَلفَتْ مِنهم وكرهُوا القتلَ قبلَ إخلاصِ التَّوبَةِ والخروجِ مِن المَظلمَةِ.

﴿وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾ لِتوبَتِهِم واعتذارِهِم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾ للذُّنوبِ ﴿حَلِيمٌ﴾ لا يعاجِلُ بعقوبَةِ المذنب كَي يَتوبَ.

قوله: «﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ﴾...» إلى آخره.

قال الطِّيبِيُّ: اعلَمْ أنَّ تأويلَ هذه الآيةِ مِن المُعضلاتِ، والتَّركيبُ من بابِ التَّرديدِ للتَّعليقِ[1]، كقولِ الشَّاعرِ:

لَـوْ مَسَّـها حَجَـرٌ مَسَّـتْهُ سَـرَّاءُ[2]

لأنَّ قولَه: ﴿إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ خبرُ (إن)، وزيدَت (إن) للتَّوكيدِ وطولِ الكلامِ و(ما) لتكفَّها عَن العملِ، وأَصلُ التَّركيبِ: إنَّ الذينَ تولَّوْا منكُم يومَ التَقى الجمعانِ إنَّما تولَّوا لأنَّ الشَّيطانَ وَلَّاهم بسببِ اقترافِ الذُّنوبِ، كقولك: إنَّ الذي أكرمَكَ إنَّما أكرمَكَ لأنَّكَ تستَحِقُّهُ.

ثمَّ قوله: ﴿ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ إمَّا أَنْ يُرادَ بِهِ ذنوبٌ اقترفوهَا قبلَ التَّولِّي فصارَتْ تلك الذُّنوبُ سَبَبًا لهذا التَّولِّي، فيكونُ مِن بابِ إطلاقِ السَّبَبِ على المُسبَّبِ، أو أَن يُرادَ بِهِ هذا الذَّنبُ الخَاصُّ وهو التَّولِّي يومَ أُحُدٍ وهو المرادُ مِن

---

(١) في (ف): «للتعلق».

(٢) صدر بيت لأبي نواس، وعجزه:

صفـراء لا تنـزل الأحـزان سـاحتها

انظـر: «الرسـائل الأدبيـة» للجاحـظ (ص: ١٧٤)، و«الزهـرة» (ص: ٢١٤)، و«حليـة المحاضرة» (ص: ٩).

قَولِه: «وقيل: استزلالُ الشَّيطانِ تَولِّيهم»، والمعنى: إنَّ الذينَ انهزَمُوا يومَ أُحُدٍ إنَّما ارتكَبُوا هذا الذَّنبَ لَمَّا تقدمَتْ لَهُم ذُنوبٌ[1].

والتَّركيبُ على التَّقديرينِ مِن بابِ تَحقيقِ الخَبرِ كقولِه:

إنَّ التي ضَربَتْ بَيتًا مُهاجِرَةً ... بكوفةِ[2] الجُندِ غالَتْ ودَّها غُولُ[3][4]

وليسَ مِن بابِ أنَّ الصِّلَةَ عِلَّةٌ للخبرِ كقولِه تَعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُمْ جَنَّٰتُ ٱلنَّعِيمِ﴾ [لقمان: ٨] لأنَّ قولَهُ: ﴿بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْ﴾ يأباهُ، ويحقِّقُ[5] التَّحقيقَ[6].

(١٥٦) - ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَقَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ إِذَا ضَرَبُواْ فِي ٱلْأَرْضِ أَوْ كَانُواْ غُزًّى لَّوْ كَانُواْ عِندَنَا مَا مَاتُواْ وَمَا قُتِلُواْ لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَٱللَّهُ يُحْيِۦ وَيُمِيتُ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ يعني: المنافقينَ ﴿وَقَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ﴾ لأَجْلِهم وفِيهِم، ومعنَى أُخوَّتِهم: اتفاقُهُم في النَّسَبِ أو المذهَبِ ﴿إِذَا ضَرَبُواْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾: إذا سَافروا فيها وأبعَدوا للتِّجارَةِ أو غيرِها، وكان حَقُّه (إذ)؛ لقولِه: ﴿قَالُواْ﴾، لكنَّه جاءَ على حكايةِ الحالِ الماضيَةِ.

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣١٢، ٣١٣).

(٢) في (ز): «مكفوفة».

(٣) في (ف): «دونَها الغُولُ»، والتصويب من (ز) و(س)، و«فتوح الغيب».

(٤) البيت لعبدة بن الطبيب كما في «المفضليات» (ص:١٣٤)، و«وتخليص الشواهد» (ص: ٢١٨)، وقد تقدم.

(٥) في (س): «وتحقيق».

(٦) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣١٢، ٣١٣)، وفيه: «يأباه التحقيق».

﴿أَوْ كَانُواْ غُزًّى﴾: جمعُ غازٍ كعَافٍ وعُفًّى.

﴿لَّوْ كَانُواْ عِندَنَا مَا مَاتُواْ وَمَا قُتِلُواْ﴾ مفعُولُ ﴿قَالُواْ﴾، وهو يدُلُّ على أنَّ إخوانَهُم لم يكونوا مخاطَبينَ به.

﴿لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾ متعلِّق بـ﴿قَالُواْ﴾ على أنَّ اللامَ لامُ العَاقبةِ مثلُها في ﴿لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨].

أو: ﴿لَا تَكُونُواْ﴾؛ أي: لا تكونوا مثلَهُم في النُّطقِ بذلك القولِ والاعتقادِ ليجعَله حَسْرَةً في قلوبِهم خاصَّةً، فـ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارةٌ إلى ما دَلَّ عليه قولهُم من الاعتقادِ، وقيلَ: إلى ما دَلَّ عليه النهيُ؛ أي: لا تكونوا مِثلَهُم ليجعَلَ اللهُ انتفاءَ كونِكُم مِثلَهُم حَسرَةً في قلُوبِهم، فإنَّ مُخالَفَتَهُم ومُضَادَّتَهُم مما يُغِمُّهُم.

﴿وَٱللَّهُ يُحْيِۦ وَيُمِيتُ﴾ ردٌّ لقولِهم؛ أي: هُو المؤثِّرُ في الحيَاةِ والمماتِ، لا الإقامَةُ والسَّفرُ فإنَّه تعالى قد يُحيِي المسَافِرَ والغازِيَ ويُميتُ المقيمَ والقاعِدَ.

﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ تهديدٌ للمُؤمنينَ على أَنْ يُمَاثلُوهُم، وقرأَ ابنُ كثيرٍ وحمزَةُ والكِسَائيُّ بالياءِ[1] على أنَّه وعيدٌ للَّذينَ كفروا.

قوله: «وكانَ حَقُّهُ (إذ)؛ لقولِه: ﴿قَالُواْ﴾، لكنَّه جاءَ على حكايةِ الحالِ الماضيَةِ»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: ومَعناه: أن تُقدِّرَ نفسَكَ كأنَّكَ مَوجودٌ في ذلك الزَّمانِ الماضي أو تقدِّرَ ذلكَ الزَّمانَ كأنَّه مَوجودٌ الآن، وهذا كقولِكَ: قالوا ذلك حين يَضرِبُونَ، والمعنى: حينَ ضَرَبُوا، إلا أنَّكَ جئتَ بلفظِ المُضارعِ استِحضارًا لصورةِ ضربِهم في الأرضِ.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٧)، و«التيسير» (ص: ٩١).

واعتُرِضَ بوَجهَينِ:

الأوَّلُ: أنَّ حكايةَ الحالِ إنَّما تكونُ حَيثُ يؤتَى[١] بصيغَةِ الحالِ، والمذكورُ هُنا صيغَةُ الاستقبالِ؛ لأنَّ مَعنى ﴿إِذَا ضَرَبُوا﴾: حينَ يضربونَ فيما يُستقبَل.

الثاني: أنَّ قولَهُم: ﴿لَّوْ كَانُوا عِندَنَا﴾ إنَّما هو بعدَ مَوتِهم، فكيفَ يَتقيَّد بالضَّربِ في الأرضِ كيفَ ما اعتبرَ وإنَّما هو حالَ حَياتِهم.

وأجيبَ عَن الأوَّلِ بأنَّ ﴿إِذَا ضَرَبُوا﴾ في مَعنى الاستمرارِ كما في ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فيفيدُ الاستحضارَ نظرًا إلى الحالِ[٢].

وعَن الثَّاني بأنَّ ﴿قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾ في موقعِ[٣] جزاءِ الشَّرطِ مِن جهةِ المعنى، فيكونُ المعنى: لا تكونوا كالذينَ كَفَروا وإذا ضَرَبَ إخوانُهُم في الأَرضِ فمَاتوا أو كانوا غُزًّى فقُتِلوا قالوا: لَو كانُوا عندَنا ما ماتوا وما قتلوا، فالضَّربُ والقَتلُ كِلاهُما في مَعنى الاستقبالِ.

وتَقييدُ القَولِ بالضربِ إنَّما هوَ باعتبارِ الجَزاءِ الأَخيرِ وهوَ المَوتُ والقَتلُ فإنَّه ـ وإن لَم يُذكَر لَفظًا لدَلالةِ قَولِه: ﴿مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾ عليه ـ فهو مُرادٌ معنًى، والمُعتبَرُ المقارنَةُ عُرْفًا كما في قوله: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ وكقولك: (إذا طلعَ هِلالُ المحرمِ آتيكَ في مُنتصَفِه)[٤].

---

(١) في (ز) و(س): «يؤدى».

(٢) في (س): «نظراً للحال».

(٣) في (س): «في موضع».

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٣/ أ).

وقال الزَّجّاج: (إذا) هنا تَنوبُ عمَّا مَضى من الزمانِ وما يُستقبَلُ[1]؛ يعني: أنَّه لِمُجرَّدِ الوقتِ أو لقصد الاستمرارِ.

والذي يَقتضيهِ النَّظرُ الصَّائبُ أن لا يجعلَ ﴿إِذَا ضَرَبُوا﴾ ظرفَ ﴿قَالُوا﴾ بل ظرفَ ما يحصلُ للإخوانِ حتى يقالَ لأجلِهم وفي حَقِّهم ذلك القول، كأنَّه قيل: قالوا لأجلِ الأحوالِ العارِضَةِ للإخوانِ إذا ضربوا بمَعنى: حينَ كانوا يَضرِبونَ[2]، انتهى كلام الشَّيخ سعدُ الدِّينِ.

وقال أبو حيَّان: يمكنُ إقرارُ (إذا) على الاستقبالِ بأَن يقدَّرَ العاملُ فيها مُضافَ مستقبلٍ على أنَّ ضميرَ ﴿لَّوْ كَانُوا﴾ عائدٌ على ﴿إِخْوَانِهِمْ﴾ لفظًا لا مَعنًى، على حدِّ: (عِندِي درهَمٌ ونِصفُه)، والتَّقديرُ: وقالوا مخافةَ هلاكِ إخوانِهم إذا ضَرَبوا أو كانُوا غُزًّى لو كانَ إِخوانُنَا الآخرونَ الذينَ تَقدَّمَ مَوتُهُم وقَتلُهُم عِندَنا ما ماتُوا وما قُتِلُوا، فتكونُ هذه المقالَةُ تَثبيطًا لإخوانِهِم البَاقينَ عَن الضَّربِ والغَزْوِ؛ لئلَّا يُصيبَهُم ما أَصابَ الأَوَّلينَ[3].

قوله: «مُتعلِّقٌ بـ﴿قَالُوا﴾..» إلى آخره.

قال الطِّيبيُّ: تلخيصُ الوجوهِ الثَّلاثَةِ هو أنَّ التَّعليلَ في الوَجهِ الأوَّلِ داخلٌ في حَيِّزِ الصِّلَةِ ومن جملةِ المُشبَّهِ به، والمعنى: لا تكونوا مِثلَهُم في القَوْلِ البَاطلِ والمُعتقَدِ الفاسدِ المُؤدِّيينِ إلى الحَسرَةِ والنَّدامةِ والدَّمارِ في العَاقِبَةِ.

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٨٥).

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٣/أ).

(٣) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٢٣٥).

وفي الثَّاني: العِلَّةُ خارجَةٌ عَن جملَةِ المشبَّهِ به، لكنَّ القولَ والمُعتقدَ داخِلانِ فيه؛ أي: لا تكونوا مِثلَهُم في النُّطقِ بذلكَ القَولِ واعتقادِه ليجعلَ انتفاءَ كَونِكُم مَعهُم في ذلك القَولِ والاعتقادِ حَسرَةً في قُلوبِهم خاصَّةً.

وفي الثَّالثِ: الكلُّ خارجٌ من ذلك، والمعنى: لا تكونوا مِثلَهُم ليَجعَلَ اللهُ انتفاءَ كَونِكُم مثلَهُم حَسْرةً في قُلوبِهم، فعَلَى هذا قولُه تعالى: ﴿وَقَالُواْ﴾ ابتداءُ كَلامٍ عُطِفَ على مُقدَّرَاتٍ شتَّى كما تَقتضيهِ أَقوالُ المنافقينَ وأَحوالُهم وأَفعالُهُم.

قال: فإن قلت: فمَا وَجهُ اتِّصالِه بالشَّبَه[1]؟ وما تلك المُقدَّراتُ؟

قلت: لَمَّا وَقعَ التَّشبيهُ على عَدمِ الكَونِ عمَّ جميعَ ما يَتَّصِلُ بهم مِن الرَّذائلِ، وخصَّ المذكورَ لكَونِه أَشنعَ وأبيَنَ لنِفاقِهم؛ أي: أنَّهم أعداءُ الدِّينِ لم يُقصِّرُوا في المضارَّةِ والمضادَّةِ، بل فعلوا[2] كيتَ وكيتَ، وقالوا كذا وكذا.

ونظيرُ مَوقِعه مَوقِعُ قولِه: ﴿إِن يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُواْ لَكُمْ أَعْدَآءً وَيَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِٱلسُّوٓءِ وَوَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ﴾ مِن قَولِه: ﴿لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ [الممتحنة: ١][3].

قوله: «عَلى أنَّ اللامَ لامُ العَاقبَةِ...» إلى آخره.

قـال الطِّيبِـيُّ: لَمَّـا كانَ إيقاعُ الحَسـرَةِ مُتَرتِّبًا علـى قولِهم ذلك مِن غيـرِ أَنْ يَكونَ الثَّانـي مطلوبًـا بـالأوَّلِ، شُـبِّهَ بأمـرٍ مُترتِّبٍ علـى أمـرٍ يكـونُ الأَوَّلُ غَرَضًا فـي الثَّانِي

(١) في «فتوح الغيب»: «بالتشبيه».

(٢) في (س) زيادة: «في».

(٣) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣١٧، ٣١٨).

علـى التَّهكُّـمِ والتَّوبيـخِ، ثـمَّ اسـتُعِيرَ لمُترتِّـبِ[1] المشـبَّهِ كلمَـةُ التَّرتيبِ المشـبَّهِ به، وهيَ الـلَّامُ[2].

قوله: «أو: ﴿لَا تَكُونُوا﴾؛ أي: لا تكونوا مِثلَهُم في النُّطقِ بذلك القولِ والاعتقادِ ليَجعَلَه حسرةً في قُلوبِهم خاصَّةً»:

قال أبو حيَّان: هذا كلامٌ مُثبَّجٌ لا تحقيقَ فيهِ؛ لأنَّ جَعْلَ الحَسرَةِ لا يَكونُ سببًا للنَّهيِ، إنَّما يَكُونُ سببًا لحُصولِ امتثالِ النَّهيِ، وهو انتفاءُ المُماثلَةِ.

فحُصولُ ذلكَ الانتِفاءِ والمُخالفَةِ فيما يقولونَ ويَعتقدونَ يحصُلُ عَنه ما يَغيظُهُم ويَغُمُّهم؛ إذ لم يُوافِقُوهُم[3] فيما قالوهُ واعتقَدُوهُ، فلا يضربونَ في الأَرضِ ولا يغزونَ، فالتبسَ على الزَّمَخشَرِيِّ استدعاءُ انتفاءِ المُماثلَةِ بحصولِ الانتِفاءِ، وفَهمُ هذا فيه خفاءٌ ودِقَّةٌ[4].

قال الحلبيُّ: ولا أَدرِي ما وجهُ تَثبيجِ كلامِ الزَّمخشريِّ؟ وكيفَ ردَّ عليه على زعمِهِ بكَلامِه[5]؟!

وقـال السَّفاقسـيُّ: يلـزَمُ علـى هـذا الاعتـراضِ أن لا يجـوزَ نحـو: (لا تعـصِ لتَدخُـلَ الجنَّـةَ)؛ لأنَّ النَّهيَ ليسَ سَـببًا لدخولِ الجنَّـةِ بل حصولُ المنهـيِّ عنه، وكذا لا يجـوزُ: (أَطِـعِ اللهَ لتَدخُلَ الجنَّةَ)؛ لأنَّ الأمرَ ليسَ سـببًا لدخـولِ الجنَّةِ بل لحصولِ المَأمـورِ به.

---

(١) في (ز): «لمرتب»، وفي «فتوح الغيب»: «لترتب».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣١٦).

(٣) في (س): «يوافقوا».

(٤) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٢٣٨، ٢٣٩).

(٥) انظر: «الدر المصون» (٣/ ٤٥٥).

قال: والحقُّ أنَّ اللَّامَ تَتعلَّقُ بالفِعلِ المَنْهِيِّ عنه والمأمورِ به، على مَعنى أنَّ الكَفَّ عَنِ الفعلِ أو الفعلَ المأمورَ بِهِ سَببٌ لدُخولِ الجنَّةِ ونحوِه، وهذا لا إشكالَ فيه.

قوله: «**فإنَّه تَعالى يُحيِي المُسافِرَ والغَازيَ ويُميتُ المُقيمَ والقَاعِدَ**»:

قال الطِّيبيُّ: أرادَ تَحقيقَ قَولِهم: (الشُّجاعُ مُلَقَّى، والجبانُ مُوَقَّى)[1].

(١٥٧ ـ ١٥٨) ـ ﴿ وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿١٥٧﴾ وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴾.

﴿ وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ مُتُّمْ ﴾؛ أي: متُّمْ في سَبيلِه، وقرأ نافعٌ وحمزَةُ والكِسائيُّ بكَسرِ الميمِ مِن مَاتَ يَمَاتُ.

﴿لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ جوَابُ القسَمِ، وهو سَادٌّ مَسَدَّ الجزاءِ[2]، والمعنى: إنَّ السَّفَرَ والغزاءَ ليس مما يَجلِبُ الموتَ ويُقدِّمُ الأجَلَ وإنْ وَقعَ ذلك في سَبيلِ اللهِ، فما تنالُونَ مِن المغفرَةِ والرَّحمَةِ بالموتِ خَيرٌ ممَّا تجمَعُونَ مِن الدُّنيَا ومَنافعِهَا لو لم تَمُوتوا.

﴿وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ ﴾ على أيِّ وَجْهٍ اتَّفقَ[3] هلاكُكُم ﴿لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴾: لَإِلَى معبُودِكم الذي توجَّهْتُم إليه وبَذَلتُم مُهَجَكُم لِوَجهِهِ لا إلى غيرِه لا محالةَ تُحْشَرونَ، فيُوفِّيْ جزاءَكُم ويُعْظِمْ ثوابَكُم.

---

(١) كذا ذكره المصنف، وصوابه: «الشجاع موقى، والجبان ملقى»، كما في «فتوح الغيب» (٤/ ٣١٨). قال الميداني في «مجمع الأمثال» (١/ ٣٦٤): «وهذا كما يُقال: احرص على الموت تُوهَب لك الحياة».

(٢) في (خ): «الجواب».

(٣) بعدها في (ت): «عليكم».

وقرأ نافعٌ وحَمزةُ والكِسَائيُّ: ﴿مِتُّم﴾ بالكَسرِ[١].

قوله: «مِن مَاتَ يَمَاتُ»:

أصلُه على هذا: مَوِتَ بكسرِ الواوِ، ونُقِلَت الكَسرَةُ كمَا في (خَافَ)، وعَلَى الأخرى: مَوَتَ بفتحِ الوَاوِ، وقُلِبَت كمَا في (قَالَ).

قوله: «جَوابُ القَسَمِ، وهو سادٌّ مَسَدَّ الجزاءِ»:

قال السَّفاقسيُّ: إن عَنى أنَّه حذفَ لدَلالَتِه عليهِ فصَحيحٌ، وإن عنى أنه لا يحتاجُ إلى تَقديرٍ فليسَ بصَحيحٍ.

وقال الحَلبِيُّ: إنَّما عنى الأَوَّلَ[٢].

قوله: «﴿لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ﴾»:

عن صاحبِ «الكشَّاف»: الحرفُ وإن دخلَ على الحَرفِ صورَةً فهوَ على التَّحقيقِ دخلَ عَلَى الجُملَةِ[٣].

(١٥٩) ـ ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ﴾.

﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ﴾؛ أي: فبِرَحْمَةٍ، و(مَا) مَزيدةٌ للتَّأكيدِ والتنبيهِ[٤]

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٨)، و«التيسير» (ص: ٩١).

(٢) انظر: «الدر المصون» (٣/ ٤٥٧).

(٣) ذكره الطيبي في «فتوح الغيب» (٤/ ٣٢٠). وفي «الكشاف» (٢/ ٢١٤): «وإدخال اللام على الحرف المتصل به شأن ليس بالخفي».

(٤) «والتنبيه» من (خ).

والدَّلالةِ على أنَّ لِينَهُ لهُم ما كانَ إلا برَحمَةٍ منَ اللهِ، وهو رَبطُه على جَأشِهِ وتوفيقُه للرِّفقِ بهم حتى اغتمَّ لهُم بعدَ أن خالفُوه.

﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا﴾: سيِّئَ الخُلُقِ جافيًا ﴿غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ﴾: قاسِيَه ﴿لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ﴾: لتفرَّقُوا عنكَ ولم يَسكنُوا إليكَ.

﴿فَٱعْفُ عَنْهُمْ﴾ فيما يَختصُّ بك ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ فيما للهِ ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾؛ أي: في أَمرِ الحَربِ، إذِ الكلامُ فيه، أو: فيما يصحُّ أن يُشَاوَرَ فيه؛ استظهَارًا برَأيِهِم، وتَطييباً لنفُوسِهِم، وتمهيداً لسُنَّةِ المشاورَةِ للأمَّةِ.

﴿فَإِذَا عَزَمْتَ﴾: فإذا وطَّنتَ نفسَكَ على شيءٍ بعدَ الشُّورَى ﴿فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾ في إمضاءِ أَمرِكَ على ما هُو أصلَحُ لك فإنَّه لا يعلمُهُ سِوَاه.

وقرِئَ: (فإذا عَزَمتُ) على التَّكلُّمِ[1]؛ أي: فإذا عزَمتُ لكَ على شَيءٍ وعيَّنتُه لكَ فتوَكَّلْ عليَّ ولا تشاوِرْ فيهِ أَحَدًا.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ﴾ فينصُرُهم ويَهْدِيهم إلى الصَّلاحِ.

قوله: «و(ما) مَزيدَةٌ للتَّأكيدِ والدَّلالةِ على أنَّ لينَهُ لَهُم ما كانَ إلا برحمَةٍ»:

قال الطِّيبيُّ: لا بدَّ مِن تَقديرِ مَحذوفٍ ليَصِحَّ الكَلامُ؛ لأنَّ الحَصْرَ مُستفادٌ مِن تَقديمِ الجارِّ والمَجرورِ عَلَى العَامِلِ، والتَّوكيدِ مِن زيادة (ما)، فالمعنى: (ما) مَزيدةٌ للتَّوكيدِ، والجارُ والمَجرورُ مُقدَّمٌ للدَّلالَةِ، فهوَ مِن بابِ اللفِّ التَّقديريِّ[2].

قوله: «وهوَ ربطُهُ على جَأشِه» بالهمزِ؛ أي: ربطُ اللهِ عَلَى جَأشِ النَّبيِّ ﷺ.

---

(١) تنسب لجعفر الصادق وغيره. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٩)، و«المحتسب» (١/ ١٧٦).

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٢١).

قال الجَوهَرِيُّ: يقال: فلان رابطُ الجأشِ؛ أي: شَديدُ القَلبِ، كأنَّه يربطُ نَفسَهُ عَنِ الفِرارِ لشَجاعَتِه، وجَأشُ القَلبِ: رَوْعُه[١] إذا اضطربَ عندَ الفَزَعِ[٢].

قوله: «وتَوفيقُه للرِّفقِ بهم»:

قال الطِّيبِيُّ: يعني: أفادَ قولُه: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ في هذا المقامِ فائدَتينِ:

إحداهُما: ما يدلُّ على شَجاعَتِه.

والثانية: ما يَدُلُّ على رِفقِهِ، فهوَ مِن بابِ التَّكميلِ.

قال:

حَليمٌ إذا مَا الحِلمُ زَيَّنَ أهلَهُ ... معَ الحلمِ في عينِ العَدُوِّ مَهيبُ[٣]

وقد اجتمعَ فيه صَلواتُ اللهِ عليهِ هاتان الصِّفَتانِ يومَ أُحدٍ حيثُ ثَبَتَ حتَّى كَرَّ إليهِ أصحابُهُ مع أنَّهُ شُجَّ وكُسِرَت رَباعِيَتُه، ثم ما زَجَرَهُم ولا عَنَّفَهم عن الفرارِ، بل آساهُم[٤] في الغَمِّ كما قال: ﴿فَأَثَٰبَكُمْ غَمًّۢا بِغَمٍّ﴾، وهو المرادُ بقوله: (ربطُه على جَأشِهِ وتَوفيقُهُ للرِّفقِ).

---

(١) في «الصحاح»: «رواعه».

(٢) انظر: «الصحاح» (مادة: جأش) و(مادة: ربط).

(٣) البيت لكعب بن سعد الغنوي في «الحلم» لابن أبي الدنيا (٧٨)، و«نقد الشعر» (ص: ٥٠)، و«ديوان المعاني» (٢/ ١٧٨)، و«التذكرة الحمدونية» (٤/ ٢٦٠).

ونسب لمحمد بن كعب العبسي في «جمهرة أشعار العرب» (ص: ٥٥٥)، ولغريقة بن مسافع العبسي في «الأصمعيات» (ص: ١٠٠).

(٤) في (س): «بل أثابهم».

وفيه أنَّ هذهِ الآياتِ مِن هاهنا إلى قوله: ﴿فَأَثَٰبَكُمْ غَمَّۢا بِغَمٍّ﴾ مُرتَبِطٌ بَعضُها بِبعْضٍ.

فإن قلت: جعلَ اللهُ تعالى الرَّحمةَ مِن اللهِ عِلَّةً للينِه ﷺ معَ أَصحابِه، وقد فَسَّرَها بأَمرينِ، وثانيهما ظاهِرُ المَدخَلِ في العِلِّيَّةِ، فبيِّنْ وجهَ الأوَّلِ.

قلت: الشُّجاعُ مَن ملكَ نَفسَهُ عندَ الغَضبِ كما صَحَّ في الحَديثِ، فَرَبْطُ اللهِ جَأشَه سببٌ لكَسرِ سَوْرَةِ الغَضبِ الموجبِ لغِلَظِ القَلبِ، والحَملِ على اللِّينِ، فأَعْجِبْ بشِدَّةٍ[1] هيَ في الحَقيقَةِ لِينٌ"[2]، انتهى.

الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: إنَّما جُعِلَ الرِّفقُ ولينُ الجانبِ مُسبَّبًا عن ربطِ الجَأشِ لأنَّ مَن ملكَ نَفسَهُ عندَ الغَضبِ كانَ كامِلَ الشَّجاعةِ[3].

(١٦٠) - ﴿إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ ۖ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ ۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾.

﴿إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ﴾ كما نصَركُم يومَ بَدرٍ ﴿فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾: فلا أحَدَ يغلِبُكم ﴿وَإِن يَخْذُلْكُمْ﴾ كما خَذَلكم يوم أحُدٍ ﴿فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ﴾: مِن بَعدِ خذلانه، أو مِن بَعدِ اللهِ بمعنَى: إذا جَاوزتموه فلا ناصرَ لَكُم، وهذا تنبيهٌ على المقتضِي للتوكُّل، وتحرِيضٌ على ما يُستحَقُّ به النصرُ مِن اللهِ، وتحذيرٌ عَمَّا يَستجلبُ خذلانَه.

---

(١) في (س): «الشدة».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٢١).

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٣/ ب).

﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾: فليخُصُّوهُ بالتوكُّل عليه لِمَا علموا أنْ لا ناصرَ سواهُ وآمَنوا به.

(١٦١) - ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ۚ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾.

﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾: وما صَحَّ لنبيٍّ أنْ يخُونَ في الغنائمِ فإنَّ النبوَّة تُنافي الخيَانةَ، يقال: غلَّ شَيئًا مِن المغنَم يَغُلُّ غلُولًا، وأغَلَّ إِغلالًا: إذا أخَذَه في خُفيَةٍ، والمُرَادُ منهُ:

إمَّا برَاءَةُ الرَّسُولِ عليه السلامُ عمَّا اتُّهِمَ به؛ إذ رُوِيَ أنَّ قطيفةً حمراءَ فُقِدَت يومَ بدرٍ فقال بعضُ المنافقين: لعَلَّ رسُولَ اللهِ ﷺ أخذَها، أو ظنَّ به الرُّماةُ يومَ أحُدٍ حينَ تركوا المركزَ للغنيمَة، وقالوا: نخشى أن يقولَ رَسُول الله ﷺ: مَن أخذَ شيئًا فهوَ لهُ، ولا يَقسِمَ الغنائمَ[1].

وإمَّا المبالغةُ في النَّهيِ للرَّسُولِ على ما رُوِيَ أنَّهُ بعَثَ طلائعَ، فغنِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فقسَمَ على مَن معَهُ ولم يقسِم للطَّلائعِ، فنزلَتْ. فيَكونُ تسمِيَةُ حِرمَانِ بعضِ المستحقِّينَ غلُولًا تغليظًا ومبالغةً ثانيَةً.

وقرأ نافعٌ وابنُ عامرٍ وحمزَةُ والكسائيُّ ويَعقُوبُ: ﴿أن يُغَلَّ﴾ على البناءِ للمفعُولِ[2]، والمعنَى: وما صَحَّ له أن يُوجَد غالًّا أو أن يُنسَبَ إلى الغُلُولِ.

---

(١) روي هذا عن الكلبي ومقاتل. انظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٣١٠)، و«تفسير الثعلبي» (٩/ ٣٧٨)، و«أسباب النزول» للواحدي (ص: ١٢٧)، و«تفسير البغوي» (٢/ ١٢٦).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٨)، و«التيسير» (ص: ٩١)، و«النشر» (٢/ ٢٤٣).

﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾: يَأتِ بالذي غلَّهُ يحمِلُهُ على عُنقِهِ كما جاءَ في الحديثِ، أو بما احتمَلَ مِن وبالِهِ وإثمِه.

﴿ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ﴾: تُعطَى جَزاءَ ما كسَبَت وافياً، وكانَ اللائقُ بما قبلَهُ أن يقال: ثم يُوفَّى ما كسَبَ، لكنَّه عمَّم الحكمَ ليكُونَ كالبرهَانِ على المقصُودِ والمبالغَةِ فيه، فإنَّه إذا كان كلُّ كاسِبٍ مَجزيًّا بعملِهِ فالغالُّ مع عِظَم جُرمِهِ بذلكَ أولَى.

﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ فلا يُنقَصُ ثوابُ مُطيعِهِم ولا يُزادُ في عِقابِ عاصِيهِم.

قوله: «رُوِيَ أنَّ قَطيفَةً حمراءَ فُقِدَت يومَ بَدرٍ...» الحديث.

أخرجَه أبو داود والتِّرمذيُّ وحسَّنه، من حديثِ ابنِ عبَّاسٍ[1].

---

(١) رواه أبو داود (٣٩٧١)، والترمذي (٣٠٠٩)، والطبري في «التفسير» (٦/ ١٩٤)، من طريق خصيف عن مقسم عن ابن عباس. قال الترمذي: حسن غريب... وروى بعضهم هذا الحديث عن خصيف عن مقسم ولم يذكر فيه: عن ابن عباس.

ورواه أبو يعلى في «مسنده» (٢٤٣٨)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ١٩٥)، وابن المنذر في «تفسيره» (١١٢٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٠٣)، والطبراني في «الكبير» (١٢٠٢٨) و(١٢٠٢٩)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٢٦) من طريق خصيف عن عكرمة عن ابن عباس.

وخصيف هذا هو ابن عبد الرحمن، وفيه ضعف من قبل حفظه، قال الحافظ في «التقريب»: (صدوق سيِّئ الحفظ، خلَّط بأخرة)، فلعله اضطرب في روايته لهذا الحديث، فمرة قال: عن مقسم، وأخرى: عن عكرمة، لكن للحديث طريق أخرى من رواية مجاهد عن ابن عباس يتقوى بها وستأتي.

وليس في هذا الحديث تصريح بأن قائل ذلك من المنافقين، وقد اختلف المفسرون في هذا، فذهب بعضهم إلى أن القائل كان منافقاً، ومن هؤلاء أبو حفص النسفي والزمخشري ومتابعوه كالمؤلف والآلوسي. انظر: «التيسير في التفسير» عند هذه الآية، و«الكشاف» (٢/ ٢١٩)، و«روح المعاني» (٥/ ١٠٠).

=

قوله: «أو ظنَّ به الرُّماةُ يومَ أُحُدٍ حينَ تَرَكوا المركزَ للغَنيمَةِ، وقالوا: نخشَى أن يقولَ رسولُ اللهِ ﷺ: مَن أخذَ شيئًا فهو لهُ، ولا يقسمَ الغَنَائم»:

زادَ[١] في «الكشَّاف» عقبَه: كما لم يَقسِم يومَ بَدرٍ، فقالَ لهم رسولُ اللهِ[٢] ﷺ: «أَلَم أعهَد إليكُم أَنْ لا تتركوا المركزَ حتَّى يأتيَكُم أمرِي» فقالوا: تَرَكْنا بقيَّةَ إخوانِنا فقال: ﷺ: «بل ظَنَنْتُم أنَّا نغلُّ، ولا نقسمُ لَكُم» فنزلَت، وهذا ذكرَهُ الثَّعلبيُّ والواحِديُّ عَن الكلبيِّ ومُقاتِلٌ[٣].

= أما ابن عطية فتردد فيها قائلاً: قيل: كانت هذه المقالة من مؤمنين لم يظنوا أن في ذلك حرجاً، وقيل: كانت من منافقين. وتابعه في هذا التردد القرطبي وأبو حيان. انظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٥٣٥)، و«تفسير القرطبي» (٥/ ٣٨٧)، و«البحر المحيط» (٦/ ٢٥٤).

بينما جزم ابن كمال باشا في «تفسيره» عند هذه الآية بأن القائل كان مؤمناً فقال: وقائلُ ذلكَ مؤمنٌ لم يظنَّ في ذلك حرجاً.

قلت: ولعل القول الأول مرجَّح بما رواه الطبراني في «الكبير» (١١١٧٤)، وفي «الأوسط» (٥٣١٣)، وفي «الصغير» (٨٠٣)، ومن طريقه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٢٧)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» (١/ ٣٧٢)، من طريق أبي عمرو بن العلاء، عن مجاهد، عن ابن عباس أنه كان يقرأ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾ وكيف لا يكون له أن يُغَلَّ وله أن يُقتَل، قال الله: ﴿وَيَقْتُلُونَ ٱلْأَنبِيَآءَ﴾ [آل عمران: ١١٢] ولكن المنافقين اتهموا النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في شيء، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾، لفظ الطبراني، وفي رواية الواحدي: أنه كان يُنْكِرُ على مَن يقرأُ: (ومَا كانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يُغَلَّ) ويقولُ: كيف لا يكونُ له أنْ يُغَلَّ وقد كان يُقتلُ... الحديث.

(١) في (س): «ثم زاد».

(٢) في (ز) و(س): «فقال لهم النبي».

(٣) روي هذا عن الكلبي ومقاتل. انظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٣١٠)، و«تفسير الثعلبي» (٩/ ٣٧٨)، و«أسباب النزول» للواحدي (ص: ١٢٧)، و«تفسير البغوي» (٢/ ١٢٦)، وانظر: «الكشاف» (٢/ ٢٢٠).

قوله: «وإمّا المبالغَةُ في النَّهيِ»:

قال الطِّيبيُّ: يعني: أَجرى الخَبَريَّ مَجرَى الطَّلبيِّ مُبالغَةً[١].

«الانتصاف»: يشهَدُ لوُرودِ هذهِ الصِّيغَةِ نهيًا مواضعُ مِن التَّنزيلِ: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ ﴾ [الأنفال: ٦٧]، ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ [التوبة: ١١٣]، ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ ﴾ [النمل: ٦٠][٢].

«الإنصاف»: يعارِضُهُ ورودُ هذه الصِّيغَةِ للامتناعِ العَقليِّ كَثيرًا ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٍ﴾ [الزمر: ٤] ﴿مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنۢبِتُواْ شَجَرَهَآ ﴾ [النمل: ٦٠].

قوله: «رُوِيَ أَنَّه بعثَ طَلائِعَ...» الحديث.

أخرجَه ابنُ أَبِي شَيبَةَ في «المصنف» وابنُ جَريرٍ عن الضَّحَّاكِ مُرسَلًا[٣].

«النِّهاية»: الطَّلائِعُ هم القَوْمُ الذين يُبعثونَ ليطَّلِعُوا طِلْعَ العَدُوِّ كالجواسيسِ، واحِدُهُم طَليعةٌ، وقد يُطلَقُ على الجَماعَةِ، والطَّلائعُ الجَماعاتُ[٤].

قوله: «فيكونُ تَسميَةُ حرمانِ بعضِ المُستَحِقِّينَ غُلُولًا تَغْلِيظًا ومُبالغَةً ثانيةً»:

قال ابنُ المُنيِّرِ: هذا مُخالِفٌ لعادَةِ لُطفِ[٥] اللهِ برَسولِه ﷺ في التَّأديبِ ومَزجِهِ

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٢٦).

(٢) انظر: «الانتصاف» (١/ ٤٣٣).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ٤٩٤)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ١٩٦)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٢٧)، عن الضحاك.

(٤) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (مادة: طلع).

(٥) في (س): «لعطف».

باللُّطفِ: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ بدأَهُ بالعَفْوِ، فما كانَ له أن يعبِّرَ بهذهِ العِبارَةِ[1].

قال الطِّيبِيُّ بعدَ حِكَايَتِه: قد جاءَ أغلَظُ من ذلك بناءً على التَّهييجِ والإلهابِ نحو قولِه: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]، أو التَّعريضِ نحو قوله: ﴿فَلَا تَكُن فِى مِرْيَةٍ﴾ [السجدة: ٢٣]، ومن هذا الأُسلوبِ قوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ قال: كنى عَن مُباشرَةِ النِّساءِ بالرَّفَثِ استِهجَانًا لما وُجدَ مِنهُم قبلَ الإباحَةِ كما سمَّاهُ اختيانًا[2].

قلت: ما قالَه الطِّيبِيُّ لا يُلاقِي ما قالَهُ ابنُ المُنيِّرِ، فإنَّ ابنَ المُنيِّرِ لم يُنكر الخطابَ الواردَ مِن اللهِ في هذا المعنى، وإنَّما أنكر[3] قولَ الزَّمخشريِّ: «تغليظًا»؛ فإنَّ هذه اللفظةَ لا تَليقُ، ولهذا عبَّرَ الطِّيبِيُّ في الآيةِ التي أورَدَها بالتَّهييجِ والإلهابِ، ولم يَجسُر هوَ ولا غَيرُهُ أن يُعبِّروا بالتَّغليظِ.

ولهذا قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ هنا: قد استُقْبِحَت مِن المُصنِّفِ هذه العِبارَةُ؛ فإنَّ العادةَ قد جَرَت باللُّطفِ مع النبيِّ ﷺ، فالأَوْلَى أنَّه تَعظيمٌ لجَنابِهِ ﷺ حيثُ عدَّ أَدْنَى زَلَّةٍ مِنه غُلُوًّا[4].

ثمَّ لا يُعجِبُني قوله: (أَدْنَى زَلَّةٍ) فإنَّه ﷺ مُنزَّهٌ عَن الزَّلَّةِ، بل فِعلُهُ ذلكَ إن صَحَّ

---

(١) انظر: «الانتصاف» (١/ ٤٣٣).

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٢٧).

(٣) في (س): «أنكروا».

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٣/ ب).

صادِرٌ عَن اجتِهادٍ لا يُنقَضُ، والأَوْلَى أن يكونَ عَلَى حَدِّ ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ﴾ خوطِبَ وأُريدَ غيرُهُ ممَّنْ يَفعَلُ مثل هذا بعدَ النَّهيِ عَنه.

قوله: «يأتِ بالذي غلَّه يحمِلُه على عُنُقِه كما جاءَ في الحَدِيثِ»:

رواهُ البُخاريُّ ومُسلِمٌ مِن حَديثِ أَبي حُميدٍ السَّاعِديِّ بلفظ: «والذي نَفسُ مُحمَّدٍ بيدِهِ لا يغلُّ أَحدُكُم شيئًا إلا جاءَ بِهِ يومَ القِيامَةِ يَحمِلُه عَلَى عُنُقِه»[1].

(١٦٢) ـ ﴿أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ كَمَنۢ بَآءَ بِسَخَطٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۚ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾.

﴿أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ﴾ بالطَّاعةِ ﴿كَمَنۢ بَآءَ﴾: رَجَعَ ﴿بِسَخَطٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ بسَبَبِ المَعاصِي ﴿وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۚ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ الفَرقُ بينَه وبينَ المَرجِعِ: أَنَّ المَصيرَ يجبُ أن يُخالِفَ الحالةَ الأولَى، ولا كذلكَ المَرجِعُ.

(١٦٣) ـ ﴿هُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾.

﴿هُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ ٱللَّهِ﴾ شُبِّهُوا بالدرجات لِمَا بينَهُم من التفاوُتِ في الثَّوابِ والعِقابِ، أو: هُم ذَوُو دَرَجاتٍ.

---

(١) رواه البخاري (٦٦٣٦)، ومسلم (١٨٣٢)، وفي معناه أحاديث منها:

ما رواه البخاري (٣٠٧٣)، ومسلم (١٨٣١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: قام فينا رسول الله ﷺ ذات يوم، فذكر الغلول فعظمه وعظم أمره، ثم قال: «لا أُلفينَّ أحدَكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعيرٌ له رغاء، يقول: يا رسول الله، أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك» الحديث.

وما رواه ابن ماجه (١٨١٠) من حديث عبد الله بن أنيس: أنه تذاكر هو وعمر بن الخطاب يوماً الصدقة فقال عمر: ألم تسمع رسول اللّه ﷺ حين ذكر غلول الصدقة: «أنه مَن غلَّ بعيراً أو شاة أتى به يوم القيامة يحمله»؟ فقال له عبد اللّه بن أنيس: بلى.

﴿وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِمَا يَعۡمَلُونَ﴾: عَالمٌ بأَعمَالِهم ودَرَجاتِها صَادرةً عَنهُم، فيجازِيهم على حَسَبها.

قوله: «شُبِّهُوا بالدَّرجاتِ لِمَا بينَهُم مِن التَّفاوُتِ»:

قال الطِّيبيُّ: أي: وضعُ ﴿دَرَجَٰتٌ﴾ موضعَ (مُتفاوتون)[1] إطلاقًا للمَلزومِ على اللازمِ على سَبيلِ الاستعارَةِ، أو جَعلَهم نفسَ الدَّرجاتِ مُبالغَةً في التَّفاوُتِ، فيكونُ تَشبيهًا مَحذوفَ الأَداةِ[2].

قوله: «واللهُ بصيرٌ»:

قالَ الأزهريُّ: البصيرُ في صفةِ العبادِ هو المدرِكُ ببصرهِ الأكوانَ، وسمعُ اللهِ وبصرهُ لا يُكيَّفانِ ولا يُحَدَّانِ، والإقرارُ بهما واجبٌ كما وصفَ نفسهُ[3].

(١٦٤) ـ ﴿لَقَدۡ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ بَعَثَ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبۡلُ لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٍ﴾.

﴿لَقَدۡ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾: أنعَم على مَن آمَنَ معَ الرَّسُول عليه السلامُ مِن قومِه، وتخصيصُهم مع أنَّ نِعمةَ البِعثةِ عامَّةٌ لزيادَةِ انتفاعِهم بها.

وقرِئَ (لَمِنْ مَنِّ اللهِ)[4] على أنَّه خبرُ مُبتدَأٍ مَحذوفٍ مثلَ: منُّهُ، أو: بَعْثُه.

﴿إِذۡ بَعَثَ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ﴾: مِن نَسَبِهم، أو: مِن جِنسِهِم عَرَبيًّا مِثلَهُم ليفهمُوا

---

(١) في (ز): «يتفاوتون».

(٢) لم أقف عليه في المطبوع من «فتوح الغيب».

(٣) نقله الطيبي في «فتوح الغيب» (٤/ ٣٢٩)، ولم أقف عليه في «تهذيب اللغة»، ولا في «معاني القراءات»، ولا في «الزاهر».

(٤) نسبت لعيسى بن سليمان. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص:٣٠).

كلامَه بسهُولةٍ[١]، ويكونوا واقفينَ على حَالِه في الصِّدقِ والأمَانةِ مُفتخِرينَ به.

وقُرِئَ: (مِن أَنْفَسِهِم)[٢]؛ أي: مِن أَشرَفِهِم؛ لأنَّه عليه السلام كانَ من أشرَفِ قبائلِ العَربِ وبطُونهِم.

﴿يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ﴾؛ أي: القرآنَ بعدما كانوا جُهَّالًا لم يسمَعُوا الوَحيَ.

﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾: يطهِّرُهُم مِن دنسِ الطَّبائعِ وسُوءِ العَقائدِ والأعمالِ.

﴿وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾: القرآنَ والسُّنَّةَ.

﴿وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ (إنْ) هيَ المخفَّفَةُ واللامُ هي الفارِقةُ، والمعنَى: وإنَّ الشَّأنَ كانوا مِن قبلِ بعثةِ الرسُولِ عليه السلامُ في ضلالٍ ظاهِرٍ.

قوله: «(إنْ) هي المخفَّفَةُ واللامُ هي الفارقةُ، والمعنى: وإنَّ الشَّأنَ كانوا من قبلِ بعثةِ الرَّسولِ[٣] ﷺ في ضلالٍ ظاهرٍ»:

ذكرَ مكيٌّ مثلَهُ، إلا أنهُ قالَ: التقديرُ: وإنهم كانوا من قبلُ[٤]، فجعَلَ اسمَها ضميرًا عائدًا على المؤمنينَ.

قالَ أبو حيَّان: وكلا الوجهينِ لا نعرفُ نحويًّا ذهبَ إليهِ، إنَّما تقرَّرَ عندنا

---

(١) «بسهولة»: ليس في (ت).

(٢) روي هذا عن النبي ﷺ وعن فاطمة رضي الله عنها. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٠)، و«الكشاف» (٢/ ٢٢٣).

(٣) في (س): «بعثة النبي».

(٤) انظر: «الهداية» لمكي بن أبي طالب (٢/ ١١٦٦).

فـي كتبِ النحوِ من[١] الشـيوخِ أنـكَ إذا قلـتَ: (إنَّ زيدًا قائمٌ) ثـمَّ خففتَ؛ فمذهبُ البصريينَ فيهـا وجهانِ:

أحدهما: جوازُ الإعمالِ، ويكونُ حالُها وهي مخفَّفةٌ كحالها وهي مشدَّدَةٌ، إلا أنَّها لا تعملُ في مضمَرٍ، ومنعَ من ذلكَ الكوفيونَ، وهم محجوجونَ بالسَّماعِ الثابتِ من لسانِ العربِ.

والوجهُ الثاني، وهوَ الأكثرُ عندَهم: أن تُهمَلَ، فلا تَعملُ لا في ظاهرٍ ولا في مُضمَرٍ، لا ملفوظٍ بهِ ولا مقدَّرٍ ألبتَّةَ، فإنْ وَلِيها جملةٌ اسميةٌ ارتفعَت بالابتداءِ والخبرِ ولزمَتِ اللَّامَ في ثاني مَصحُوبَيْها إن لم يُنفَ، وفي أوَّلهما إن تأخَّرَ فتقول: (إنْ زيدٌ لقائمٌ) ومدلولهُ مدلولُ: (إنَّ زيدًا قائمٌ)، وإن وليَهَا جملةٌ فعليةٌ، فلا بدَّ عندَ البصريينَ أن تكونَ من نواسخِ الابتداءِ، وإن جاءَ الفعلُ من غيرِها فهو شاذٌّ لا يُقاسُ عليهِ عندَ جمهورهم[٢].

وقال الحلبيُّ: لم يُصرِّح الزَّمخشرِيُّ بأنَّ اسمَها محذوفٌ، فقد يكونُ هذا تفسيرَ معنًى لا إعرابٍ[٣].

(١٦٥) ـ ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا قُلۡتُمۡ أَنَّىٰ هَٰذَاۖ قُلۡ هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾.

﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا قُلۡتُمۡ أَنَّىٰ هَٰذَا﴾ الهمزةُ للتقريرِ والتَّقرِيعِ، والواوُ عاطفةٌ للجُملَةِ على ما سَبَقَ مِن قصَّةِ أحُدٍ، أو عَلى محذوفٍ مثلَ: أفعَلْتُم كذا

---

(١) في (ز) و(س): «ومن».

(٢) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٢٦٤، ٢٦٥).

(٣) انظر: «الدر المصون» (٣/ ٤٧٠).

وقُلتُم، و(لَمَّا) ظرفُه المضافُ إلى ﴿أَصَبَتْكُم﴾؛ أي: حين أصَابتكُم مُصيبةٌ، وهي قتلُ سَبعينَ مِنكُم يومَ أحُد، والحالُ أنَّكم نِلتُم ضِعفَها يومَ بَدرٍ مِن قتلِ سَبعينَ وأسرِ سَبعِينَ: من أين هذا أَصَابَنَا وقَد وَعَدَنا اللهُ النصرَ.

﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ﴾؛ أي: مِمَّا اقترَفته أنفسُكُم من مخالفةِ الأمرِ بتَرك المركزِ فإنَّ الوَعْدَ كان مَشرُوطًا بالثبَاتِ والمطاوَعَةِ، أو اختيَارِ الخروجِ من المدينةِ.

وعن عليٍّ رضيَ اللهُ عنه: باختيَارِكم الفداءَ يَوْمَ بَدرٍ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ فيقدرُ على النَّصرِ ومنعِه، وعلى أَنْ يُصيبَ بِكُم ويُصِيبَ مِنْكُم.

قوله: «والواوُ عاطفةٌ للجملةِ على ما سبقَ في قصَّةِ أحدٍ، أو على محذوفٍ»:

قال أبو حيَّان: أمَّا العطفُ على ما مَضَى من قصةِ أحدٍ ففيهِ بُعدٌ، وبَعيدٌ أن يقعَ مثلُهُ في القرآنِ، وأمَّا العطفُ على محذوفٍ فهو جارٍ على ما تقرَّرَ مِن مَذهبِهِ وقد رددناهُ عليهِ، وأمَّا على مذهبِ الجمهورِ وسيبويهِ وغيرِهِ فالواوُ أصلُها التقديمُ، وعُطفَت الجملةُ الاستفهاميةُ على ما قبلَها[1]، انتهى.

وقالَ الطِّيبيُّ: إن كانَ المعطوفُ عليهِ ما مَضى فالهمزةُ داخلةٌ بينَ المعطوفِ والمعطوفِ عليهِ للطولِ مزيداً[2] للإنكارِ، ولا بدَّ إذَنْ مِن إنكارٍ في الكلامِ السَّابقِ، ومضمونُ المعطوفِ عليهِ، وهو جملةُ قولِه: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ﴾ الآيةَ، أكانَ مِن اللهِ الوعدُ بالنَّصرِ على أعدائِكم بشرطِ الصَّبرِ والتَّقوى، فلَمَّا

---

(١) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٢٦٥).

(٢) في النسخ الخطية: «مزيد»، والمثبت من «فتوح الغيب».

فَشِلتُم وتَنازَعْتُم في الأمرِ وعصَيتُم أمرَ الرسولِ وفرَّ أعقابُكم[١] تريدونَ الدُّنيا، وأصابَكم اللهُ بما أصابَكُم، وقُلْتُم حينَ أصابَكُم ذلكَ: أنَّى هذا؟ ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ﴾ أنتمُ السببُ فيما أصابَكُم[٢].

قوله: «مثلَ: أفعلتُم كذا»:

قال الطِّيبيُّ: أي: الفشلُ والتنازعُ والعِصيانُ أو الخروجُ[٣] من المدينةِ والإلحاحُ على النبيِّ ﷺ[٤].

قوله: «و(لمَّا) ظرفٌ»:

قال أبو حيَّان: هو مَذهَبُ أبي عليٍّ الفارسيِّ، ومذهبُ سيبويهِ ـ وهو الصحيحُ ـ أنَّها حرفُ وُجوبٍ لوجوبٍ[٥].

قوله: «مِن أينَ هذا»:

قال أبو حيَّان: الظَّرفُ إذا وقعَ خبرًا للمُبتدأِ لا يقدَّرُ داخلًا عليهِ حرفُ جرٍّ غيرُ (في)، أمَّا أن يقدَّرَ داخلًا عليهِ (مِن) فلا؛ لأنَّهُ إنَّما انتصبَ على إسقاطِ (في) فتقديرُهُ ﴿أَنَّى هَٰذَا﴾: من أين هذا، تقديرٌ غيرُ سائغٍ وذهولٌ عن القاعدةِ[٦].

وقال الحلبيُّ: الزمخشريُّ لم يقدِّر غيرَ (في) مع ﴿أَنَّىٰ﴾ حتَّى يلزمَه ما قال، إنَّما جعلَ (أنَّى) بمنزلةِ (مِن أينَ) في المعنى[٧].

---

(١) في «فتوح الغيب»: «ونفر أعقابكم».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٣٣).

(٣) في (ف): «والخروج».

(٤) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٣٣).

(٥) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٢٦٥، ٢٦٦).

(٦) المصدر السابق (٦/ ٢٦٦).

(٧) انظر: «الدر المصون» (٣/ ٤٧٤).

قوله: «وعن عليٍّ: باختيارِكمُ الفداءَ[1] يومَ بدرٍ»:

أخرجهُ التِّرمذيُّ وحسَّنهُ والنَّسائيُّ[2].

(١٦٦ ـ ١٦٧) ـ ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ فَبِإِذۡنِ ٱللَّهِ وَلِيَعۡلَمَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ١٦٦ وَلِيَعۡلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُواْۚ وَقِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ قَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوِ ٱدۡفَعُواْۖ قَالُواْ لَوۡ نَعۡلَمُ قِتَالٗا لَّٱتَّبَعۡنَٰكُمۡۗ هُمۡ لِلۡكُفۡرِ يَوۡمَئِذٍ أَقۡرَبُ مِنۡهُمۡ لِلۡإِيمَٰنِۚ يَقُولُونَ بِأَفۡوَٰهِهِم مَّا لَيۡسَ فِي قُلُوبِهِمۡۚ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يَكۡتُمُونَ﴾.

﴿وَمَآ أَصَٰبَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِ﴾ جَمعُ المسلِمينَ وجمعُ المشركينَ، يُريدُ: يومَ أُحُدٍ ﴿فَبِإِذۡنِ ٱللَّهِ﴾: فهو كائنٌ بقضَائِه وتخليَتِه الكفَّار، سَمَّاهَا إذنًا لأنَّها مِن لَوازمِهِ.

﴿وَلِيَعۡلَمَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ١٦٦ وَلِيَعۡلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُواْ﴾: وليتميَّزَ المؤمِنُونَ والمنافِقونَ فيظهَرَ إيمانُ هَؤلاءِ وكُفرُ هؤلاءِ.

﴿وَقِيلَ لَهُمۡ﴾ عَطفٌ على ﴿نَافَقُواْ﴾ داخِلٌ في الصِّلةِ، أو كلامٌ مُبتَدأ:

﴿تَعَالَوۡاْ قَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوِ ٱدۡفَعُواْ﴾ تَقسيمٌ للأمرِ عليهم، وتخييرٌ بينَ أن يُقاتِلوا للآخِرَةِ أو للدَّفعِ عَنِ الأنفُسِ والأموالِ.

وقيل: مَعناهُ: قاتلوا الكفَرةَ أو ادفعُوهُم بتكثيرِكُم سَوادَ المجاهِدينَ، فإنَّ كثرةَ السَّوادِ ممَّا يَرُوعُ العَدُوَّ ويَكسِرُ منهُ.

---

(١) في (ز): «للفداء».

(٢) روى معناه عن علي رضي الله عنه الترمذي (١٥٦٧)، والنسائي (٨٦٠٨)، ولفظ الترمذي: «عن عليٍّ أن رسول الله ﷺ قال: إن جبرائيل هبط عليه، فقال له: خيرهم ـ يعني أصحابك ـ في أسارى بدر القتل أو الفداء على أن يقتل منهم قابلاً مثلهم، قالوا: الفداء ويقتل منا».

وأقرب منه للذي ذكره المصنف ما رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٠٨) في خبر طويل عن عمر رضي الله عنه، وأصله عند مسلم (١٧٦٣).

﴿قَالُواْ لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَّاتَّبَعْنَاكُمْ﴾: لو نعلَمُ ما يصحُّ أن يُسمَّى قتالًا لاتَّبَعْناكم فيه، لكنَّ ما أنتُم عليه[1] ليسَ بقتالٍ بل إلقاءٌ بالأنفُسِ إلى التَّهلُكَةِ، أو: لو نُحسِنُ قِتالًا لاتَّبعناكُم، وإنَّما قالُوه دَغَلاً واستهزاءً.

﴿هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ لانخِزَالِهم وكلامِهم هذا، فإنَّهما أوَّلُ أَمَاراتٍ ظهَرَتْ مِنهم مؤذِنَةٍ بكفرِهم.

وقيل: هم لأهلِ الكُفْرِ أقرَبُ نصرةً مِنْهُم لأهلِ الإيمانِ؛ إذ كان انخِزالهُم ومَقالهُم تقويَةً للمشركينَ وتخذِيلاً للمؤمنينَ.

﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِم مَّا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾: يُظهِرونَ خِلافَ ما يُضمِرُونَ، لا تُوَاطئُ قُلوبُهُم ألسِنَتَهم بالإيمانِ، وإضافةُ القَوْلِ إلى الأَفْواهِ تأكيدٌ وتَصْويرٌ[2].

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ﴾ مِن النِّفاقِ، وما يخلو به بعضُهُم إلى بَعضٍ، فإنَّه يَعلَمُه مُفَصَّلاً بعِلمٍ واجِبٍ وأنتم تعلمُونه مجمَلاً بأَمَاراتٍ.

قوله: «فهو كائنٌ بقضائهِ»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: إشارةٌ إلى أنَّ الظَّرفَ خبرُ مبتدأٍ، ودخولُ الفاءِ لتضمُّنِ معنى الشَّرطِ، ووجهُ السَّببيةِ ليسَ بظاهرٍ؛ إذ ليسَت الإصابةُ سببَ التَّخليةِ، بل بالعكسِ، فهوَ[3] من قَبيلِ ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ أي: ذلكَ سببٌ للإخبارِ بكونهِ منَ اللهِ على ما ذكرنا أنَّ القيدَ في الأوامرِ قد يكونُ للمطلوبِ وقد يكونُ للطَّلبِ، فكذا في الأخبارِ.

---

(١) في (خ): «ولكن ما أنتم فيه».

(٢) في (أ) و(ت): «وتصغير».

(٣) في (س): «فهذا».

فإن قيلَ: تقديرُ (هوَ كائنٌ) يخالفُ ما تقرَّرَ من أنَّ الظَّرفَ مقدَّرٌ بالفعلِ.

قلنا: هو بيانٌ للمَعنى، وإلا فالتقديرُ: فبإذنِ اللهِ يكونُ ويحصلُ[١].

قوله: «وتخليةُ الكفَّارِ سمّاها إذنًا لأنَّها من لوازمِهِ»:

الطِّيبيُّ: قد مرَّ كيفيةُ استعارةِ الإذنِ للتَّيسيرِ في هذهِ السورةِ، ووجههُ هنا[٢]: أنَّ التكليفَ لَمَّا بُنِيَ على الاختيارِ والابتلاءِ استُعيرَ هنا الإذنُ لتخليةِ الكفَّارِ وغلبَتِهم على المسلمينَ، فكأنَّ التكليفَ يستدعي التخليةَ ويطلبُ التيسيرَ للابتلاءِ[٣].

قوله: «أو كلامٌ مبتدأٌ»:

قال الطِّيبيُّ: لَمَّا ذكرَ اللهُ أحوالَ المؤمنينَ وما جَرى لهم وعليهم في الآياتِ وبيَّنَ أنَّ الدائرةَ إنَّما كانَت للابتلاءِ وليتميَّزَ المؤمنونَ من المنافقينَ وليعلمَ كلُّ واحدٍ من الفَريقينِ أنَّ ما قدَّرهُ اللهُ من إصابةِ المؤمنينَ كائنٌ لا محالةَ، أوردَ قصَّةً من قصصِهم مناسبةً لهذا المقامِ مستطردةً، وجِيءَ بالواوِ لأنها مُلائمةٌ لأصلِ الكلامِ، والنفاقُ على هذا مطلقٌ متعارفٌ، وعلى أن يكونَ: ﴿وَقِيلَ لَهُمْ﴾ عطفًا على ﴿نَافَقُواْ﴾، يكونُ بيانًا له، وأنَّه نفاقٌ خاصٌّ أظهروهُ في ذلكَ المقامِ حيثُ قالوا: لو نعلمُ قتالًا لاتبعناكم[٤].

---

(١) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٤/ أ).

(٢) في (ز): «هاهنا».

(٣) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٣٤).

(٤) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٣٥).

قوله: «لو نعلمُ ما يصحُّ أن يسمَّى قتالًا..» إلى آخره.

قال الطِّيبِيُّ: هو مِن بابِ إخراجِ نوعٍ من جِنسٍ وإدخالِهِ في جنسٍ آخرَ بالادِّعاءِ والمبالغةِ، كقولكَ: (ليسَ فلانٌ آدميًّا، بل هوَ أسدٌ)[١].

قوله: «أو: لو نحسنُ قتالًا»:

قال الطِّيبِيُّ: المنفيُّ على المَعنى الأوَّلِ القتالُ، وعلى الثَّاني القدرةُ عليهِ؛ لأنَّ التقديرَ: لو نحسنُ قتالًا تَدعونا إليهِ لاتَّبعناكم، يقالُ: فلانٌ لا يحسِنُ القتالَ؛ أي: لا يعرفهُ معرفةً حسنةً بتحقيقٍ وإتقانٍ[٢].

قوله: «دَغَلا»:

«الأساس»: الدَّغَلُ نحو الغيلِ والشَّجَرِ الملتفِّ، ومن المجازِ: اتَّخذَ الباطلَ دَغَلًا، ومنه: دَغَلَ فلانٌ، وفيهِ دَغَلٌ؛ أي: فسادٌ وريبةٌ[٣].

قوله: «لانخزالهم»:

«الأساس»: أقدمَ على الأمرِ ثمَّ انخزَلَ عنهُ؛ أي: ارتدَّ وضعفَ[٤].

(١٦٨) ـ ﴿ٱلَّذِينَ قَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ وَقَعَدُواْ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُواْۗ قُلْ فَٱدْرَءُواْ عَنْ أَنفُسِكُمُ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾.

﴿ٱلَّذِينَ قَالُواْ﴾ رفعٌ بدَلًا مِن واو ﴿يَكْتُمُونَ﴾، أو نصبٌ على الذَّمِّ أو الوَصفِ لـ﴿ٱلَّذِينَ نَافَقُواْ﴾، أو جرٌّ بدَلًا من الضمير في ﴿بِأَفْوَٰهِهِم﴾ أو ﴿قُلُوبِهِمْ﴾ كقولِهِ:

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٣٦).

(٢) المصدر السابق.

(٣) انظر: «أساس البلاغة» (مادة: دغل).

(٤) المصدر السابق (مادة: خزل).

علـى جُـودِه لضَـنَّ بالمـاءِ حَاتـمِ

﴿لِإِخْوَٰنِهِمْ﴾؛ أي: لأَجْلِهم، يُرِيدُ مَن قُتِلَ يومَ أحُدٍ مِن أقارِبهم أو مِن جِنسِهم[١].

﴿وَقَعَدُواْ﴾ حالٌ مقدَّرٌ[٢] بـ(قَد)؛ أي: قالوا قاعدينَ عن القِتالِ: ﴿لَوْ أَطَاعُونَا﴾ في القعُودِ ﴿مَا قُتِلُواْ﴾ كما لم نُقتَل. وقرأ هشام: ﴿ما قُتِّلُوا﴾ بتشديد التاء[٣].

﴿قُلْ فَادْرَءُواْ عَنْ أَنفُسِكُمُ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾؛ أي: إن كُنتُمْ صَادِقِينَ أَنَّكُم تقدِرُون على دفعِ القتلِ عمَّن كُتِبَ عليه فادفَعُوا عن أنفسِكم الموتَ وأسبَابَه فإنَّه أَحرَى[٤] بكم.

والمعنى: أنَّ القعُودَ غيرُ مُغْنٍ فإنَّ أسبَابَ المَوتِ كثيرَةٌ، وكما أنَّ القتالَ يكونُ سَبَبًا للهَلاكِ والقعُودَ[٥] سبباً للنجاةِ قد يكونُ الأمرُ بالعَكسِ.

قوله: «بدلًا من واوِ ﴿يَكْتُمُونَ﴾»:

قال الطِّيبِيُّ: المعنى: واللهُ أعلمُ بما يكتمُ الذين قالوا[٦].

قوله: «بدلًا من الضميرِ في ﴿بِأَفْوَٰهِهِم﴾»:

قـال الطِّيبِـيُّ: أي: يقولـونَ بأفـواهِ الذيـنَ قالـوا لإخوانهـم، فيكـونُ مـن بابِ التَّجريدِ.

---

(١) أي: من جنس المنافقين.

(٢) في (خ): «مقدرة».

(٣) انظر: «التيسير» (ص: ٩١).

(٤) في (ت): «حري».

(٥) بعدها في (ت): «يكون».

(٦) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٣٨).

قال الشاعرُ:

دعوتُ كُليباً دعوةً فكأنَّما دعوتُ بهِ ابنَ الطَّوْدِ أو هوَ أسرَعُ[١]

قوله: «أو ﴿قُلُوبِهِمْ﴾»:

قال الطِّيبيُّ: المعنى: ما ليسَ في قلوبِ الذينَ قالوا، فهو تجريدٌ أيضًا على نحوِ قوله: ﴿لَهُمْ فِيهَا دَارُ ٱلْخُلْدِ﴾[٢].

قوله: «كقولِه:

على جُودِهِ لضَنَّ بالماءِ حاتمِ»

وصدرهُ:

على حالةٍ لو أنَّ في القومِ حاتِمًا

وقبله:

فلمّا تصافنَّا[٣] الإِدَاوةَ أجهشَتْ إليَّ غضونُ العَنْبَرِيِّ الجراضمِ

فجاءَ بجُلمودٍ لهُ مثلُ رَأسهِ ليشربَ ماءَ القومِ بينَ الصَّرائمِ

على حالةٍ.. البيت[٤].

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٣٨)، والبيت ذكره الزمخشري في «الكشاف» (سورة الروم آية ٢٥)، (٦/ ٥٥٩) و«أساس البلاغة» (مادة: طود).

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٣٩).

(٣) في (ز): «تصافينا».

(٤) للفرزدق، انظر: «ديوانه» (ص: ٦٠٣) ت: علي فاعور، دار الكتب العلمية، بيروت: ط١، ١٤٠٧، و«الكامل» لابن المبرد (١/ ١٨٨)، و«المذكر والمؤنث» لابن الأنباري (١/ ٤٠٨) =

الشَّـيخُ سـعدُ الدِّينِ: التَّصافُنُ: اقتسَـامُ الماءِ بالحصصِ عندَ ضيـقِ الماءِ، ويكونُ بقُلَّـةٍ تسـقي الرجلَ قـدرَ[١] مـا يغمرُها، وحـاوَلَ العنبـريُّ الزيـادةَ المفرطةَ علـى حقِّهِ لفـرطِ عَطَشـهِ وكونـهِ واسـعَ البطـنِ أكـولًا، وهـو معنـى (الجُراضِـمِ) بضـمِّ الجيـمِ، والصَّرائـمُ: جمـعُ صريمـةٍ، وهـيَ منقطَـعُ الرَّمـلِ[٢]، ويقـلُّ فيـهِ المـاءُ، والإجهـاشُ: تفـزُّعُ الإنسـانِ إلى غيرهِ مع تهيُّـؤٍ للبُكاءِ كالصَّبيِّ إلـى الأمِّ، وغضونُ الجلدِ: مَكاسِـرهُ كالجبيـنِ، وأسـنَدَ الإجهاشَ إليهـا[٣]؛ لأنَّ مَخايِلَهُ تظهرُ فيها، و(حاتـمِ) بالجرِّ بدلٌ مِن ضَميرِ (جـودِهِ)[٤].

الطِّيبِيُّ: (على جُودِهِ) حالٌ من ضميرِ الاستقرارِ؛ أي: لو أنَّ حاتمًا مستقِرًّا في القومِ؛ أي: كائنًا على جودِهِ.

(حاتمِ) بالجرِّ؛ لأنَّ القوافي كلَّها مجرورةٌ، وهو بدلٌ من الهاءِ في (جودِهِ) بدلَ المظهَرِ مِن المضمَرِ نحو: (مررتُ بهِ زيدٍ)[٥].

= و(٢/ ٧)، و«اللمع» لابـن جنـي (ص: ٨٨ و١٩٢)، و«المخصـص» (٥/ ١٣٩)، و«البديـع» لابن الأثير (١/ ٣٤٧).

قال ابن جني: جر (حاتماً) لأنه بدل من الهاء في (جوده).

قلت: لكن رواية الديوان لا شاهد فيها، وهي:

على ساعة لو كان في القوم حاتمٌ... على جوده ضنَّتْ به نفسُ حَاتمِ

(١) في (ز) و(س): «بقدر».

(٢) في (ز): «الرمال».

(٣) في (س): «إليه».

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٤/ ب).

(٥) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٣٩)، وفيه: «مررت به أبي زيد».

قوله: «وقعدوا مقدَّرٌ بـ(قد)»:

الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: يَعني: أنَّ الواوَ للحالِ؛ لأنهُ أمسُّ[1] بالمقصودِ من العَطْفِ[2].

(١٦٩) ـ ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًاۢ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾.

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًا﴾ نزَلَتْ في شُهَداء أحُدٍ، وقيل: في شهَداءِ بَدْرٍ، والخطابُ لرَسولِ الله ﷺ، أو لكلِّ أحَدٍ.

وقرِئَ بالياءِ[3] على إسنادِهِ إلى ضميرِ الرَّسولِ عليه السلامِ، أو مَن يَحسبُ، أو إلى ﴿ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ﴾ والمفعولُ الأوَّلُ محذُوفٌ؛ لأنَّه في الأصلِ مُبتدأٌ جَائزُ الحذفِ عندَ القَرينَةِ[4].

وقرأ ابنُ عامرٍ: ﴿قُتِّلُوا﴾ بالتشديدِ[5] لِكَثْرَةِ المقتولينَ.

﴿بَلْ أَحْيَآءٌ﴾ أي: بَلْ هُم أحياءٌ، وقرِئَ بالنَّصبِ[6] على: بل احسَبْهم أحياءً.

﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾ ذَوُو زُلْفَى مِنه ﴿يُرْزَقُونَ﴾ من الجنَّةِ، وهو تأكيدٌ لكونِهِم أحياءً.

---

(١) في (ز) و(س): «ليس».

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٤/ ب).

(٣) وهي قراءة هشام بخلف عنه، وقرأ الباقون بالتاء. انظر: «التيسير» (ص: ٩٢).

(٤) ويكونُ التقدير: ولا يَحسبنَّهم الذين قُتلوا أمواتاً؛ أي: ولا يحسبن الذين قُتلوا أنفسَهم أمواتاً. هكذا قدره الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ٢٣١)، وتعقبه أبو حيان في «البحر» (٦/ ٢٨١) في جواز مثل هذا التقدير، وذكر في ذلك كلاما طويلاً، وقد ناقش بعضُهم أبا حيان في اعتراضه هذا على المؤلف، وينظر ذلك في «روح المعاني» (٥/ ١٢٨).

(٥) انظر: «التيسير» (ص: ٩١).

(٦) انظر: «تفسير الثعلبي» (٩/ ٤١٦)، و«البحر المحيط» (٦/ ٢٨٣)، عن ابن أبي عبلة.

قوله: «نزلت في شهداءِ أحدٍ»:

أخرجَه الحاكِمُ عَن ابنِ عبَّاسٍ[١].

قوله: «وقيلَ: في شهداءِ بدرٍ» وهو غلطٌ، إنَّما تلك آيةُ البقرةِ.

قوله: «أو إلى ﴿ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟﴾، والمفعولُ الأوَّلُ مَحذوفٌ»:

زادَ الزَّمخشريُّ: ويكونُ التَّقديرُ: ولا يحسبنَّهم الذينَ قُتلوا أمواتًا؛ أي: ولا يحسبنَّ الذينَ قُتلوا أنفسَهم أمواتًا[٢].

قال أبو حيَّان: وما ذهبَ إليهِ من هذا التَّقديرِ لا يجوزُ؛ لأنَّ فيهِ تقديمَ الضَّميرِ على مفسِّرهِ، وهو محصورٌ في أماكنَ لا تتعدَّى، وليسَ هذا مِنها[٣].

قال السَّفاقسيُّ: مُسلَّمٌ أنه ليسَ واحدًا منها، لكنَّ ﴿ٱلَّذِينَ﴾ فاعلٌ، وعَوْدُ الضَّميرِ على الفاعلِ المتأخِّرِ في اللفظِ جائزٌ؛ لأنَّهُ[٤] مقدَّمٌ في المَعنى، وإنَّما هذا[٥] ممَّا تَعدَّى فيهِ فعلُ الظَّاهرِ إلى ضَميرهِ، وهو جائزٌ في (ظننتُ) وأخواتِها، و(حسبتُ) منها، وقد نصَّ السِّيرافيُّ وغيرُهُ على جوازِ (ظنَّهُ زيدٌ مُنطَلِقًا) و(ظنَّهما الزَّيدانِ مُنطَلِقَينِ)[٦]، وهذا نظيرُ ما ذكرهُ الزمخشريُّ.

وكذا قالَ ابنُ هشامٍ في «المغني» بعدَ نقلهِ ردَّ أبي حيَّانَ على الزمخشريِّ:

---

(١) رواه الحاكم في «المستدرك» (٤٤٤٢)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) انظر: «الكشاف» (٢/ ٢٣١).

(٣) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٢٨١).

(٤) في (س): «لا».

(٥) في (س): «وإنما هو».

(٦) انظر: «شرح كتاب سيبويه» للسيرافي (١/ ٤٢٥).

وهـو غريبٌ جـدًّا، فإنَّ هـذا المؤخَّرَ مقـدَّمُ الرتبةِ[١].

ثـمَّ قـالَ أبـو حيَّـان: وقولُـهُ: (إنَّ المفعـولَ الأوَّلَ محـذوفٌ) قد يَتمشَّـى على رأيِ الجُمهـورِ، فإنَّهـم يُجَوِّزونهُ، لكنهُ عندَهُـم عزيزٌ جدًّا، ومَنَعهُ إبراهيـمُ بن مُلْكُونَ الإشـبيليُّ[٢] ألبتَّـةَ، وما كان ممنوعًـا عندَ بعضِهم عزيـزًا عندَ الجمهـورِ يَنبَغِي أن لا يُحمَـلَ عليهِ كلامُ اللهِ.

فتأويلُ مَن تأوَّلَ الفاعلَ مُضمرًا يفسِّرهُ المعنى؛ أي: لا يَحسبنَّ هوَ ـ أي: أحدٌ أو حاسِبٌ ـ أولى، وتتفِقُ القراءتانِ في كونِ الفاعلِ ضَميرًا وإنِ اختلفَ بالخطابِ والغَيبةِ[٣].

وقال الحلبيُّ: هذا مِن تَحمُّلاتِ أبي حيَّانَ على الزَّمخشريِّ.

أمَّـا قولُه: (يُـؤدِّي إلى تَقديـمِ المضمَرِ...) إلى آخـره، فالزَّمخشـريُّ لم يقدِّرهُ صناعـةً، بل إيـرادًا للمَعنـى المقصودِ، ولذلـكَ لَمَّا أرادَ أن يقـدِّرَ الصِّناعـةَ النَّحويةَ قـدَّرهُ بلفـظِ (أنفسـهم) المنصوبةِ، وهـي المفعـولُ الأولُ، وأظنُّ الشَّـيخَ توهَّمَ أنَّها مَرفوعـةٌ تأكيـدٌ للضَّميـرِ فـي ﴿قُتِلُوا﴾ ولـم ينتبـه؛ لأنَّـهُ إنَّما قدَّرهـا مَفعـولًا[٤] أولَ منصوبةً.

وأمَّا تَمشِيَةُ قولِهِ على مَذهبِ الجُمهورِ فيَكفيهِ، وما عليهِ من ابنِ مُلكونَ،

---

(١) انظر: «مغني اللبيب» (ص: ٦٤٠).

(٢) هو إبراهيم بن محمد بن المنذر بن أحمد بن سعيد بن ملكون، أبو إسحاق، الإشبيلي الحضرمي، نحوي جليل، شرح الحماسة، توفي سنة (٥٨١) أو (٥٨٤). انظر: «إنباه الرواة» (٤/ ٢١٧)، و«تاريخ الإسلام» (١٢/ ٧٢٣).

(٣) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٢٨١، ٢٨٢).

(٤) في (س): «مفعول».

وستأتي مواضعُ[١] يضطرُّ هوَ وغيرهُ إلى حذفِ أَحَدِ المفعولينِ[٢]، انتهى.

وقال الطِّيبِيُّ: حذفُ أحدِ المفعولينِ في بابِ الحِسبانِ مذهبُ الأخفشِ خلافًا لسِيبَويهِ[٣].

الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: فإن قيل: كيفَ جاز نهيُ المقتولينَ؟ قلنا: لأنَّهم أحياءٌ ونفوسُهم باقيةٌ مدركةٌ[٤].

قوله: «بل احسبهُم أحياءً»:

هو تَخريجُ الزَّجَّاجِ[٥]، وقد ردَّهُ عليهِ الفارسيُّ بأنَّ الأمرَ يقينٌ، فلا يؤمرُ فيهِ بحسبانٍ[٦].

قال: ولا يصحُّ أن يُضمَرَ له إلا فعلُ الحسبانِ، فإن أضمرَ (اعتَقِدْهم) أو (اجعَلْهُم) فهو ضعيفٌ؛ إذ لا دلالةَ عليهِ.

وقال الحلبيُّ: وهذا تحامُلٌ من الفارسيِّ، لأنَّ (حسِبَ) قد تأتي لليقينِ كقوله:

حَسِبتُ التُّقى والجودَ خيرَ تجارةٍ[٧]

---

(١) في (ف): «مواقع».

(٢) انظر: «الدر المصون» (٣/ ٤٨١).

(٣) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٤٢).

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٥/ أ).

(٥) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٨٨).

(٦) انظر: «الإغفال» (٢/ ١٣٨).

(٧) صدر بيت للبيد بن ربيعة العامري، وعجزه:

رَباحاً إذا ما المرءُ أَصبح ثاقِلا

وتضعيفهُ تقديرَ (اعتقدهُم) أو (اجعلهُم) يريدُ من حيثُ عدمُ الدَّلالةِ اللفظيةِ، وليسَ كذلكَ، بل إذا أرشدَ المعنى إلى شيءٍ قُدِّرَ من غيرِ ضعفٍ وإن كانَ دلالةُ اللفظِ أحسنَ[1].

وقال أبو حيَّان: لا يصحُ تقديرُ (اجعَلهُم) ألبتَّةَ سواءً جعلته بمعنى: اخلقْهم، أو صيِّرْهم، أو سَمِّهِمْ[2]، أو الْقَهُمْ[3].

وقال السَّفاقسيُّ: يَصِحُّ إذا كان بمعنى: اعتَقِدْهُم.

وقال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: لا منعَ من الأمرِ بالحسبانِ؛ لأنه ظنٌّ لا شكٌّ، والتكليفُ بالظنِّ واقعٌ؛ لقوله تعالى: ﴿فَٱعۡتَبِرُواْ﴾ أمرًا بالقياسِ وتحصيلِ الظنِّ[4].

قوله: «ذَوُو زُلفَى منه»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: يعني: ليسَ (عندَ) هنا للقربِ المكانيِّ لاستحالتهِ، ولا بمعنى: في علمهِ وحكمهِ، كما في قولهم: (هو كذا عندَ سيبويهِ)؛ لعدمِ مناسبةِ المقامِ، بل بمعنى القربِ شرفًا ورتبةً[5].

= انظر: «ديوان لبيد» (ص: ٧٧)، ت: حمدو طماس، دار المعرفة، ط١، ١٤٢٥، وفيه: «التقى والحمد» بدل «التقوى والجود»، و«تهذيب اللغة» (٩/ ٨٠)، و«المحكم والمحيط الأعظم» (٦/ ٣٥٤).

(١) انظر: «الدر المصون» (٣/ ٤٨٢).

(٢) في (س): «أسمعهم».

(٣) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٢٨٤).

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٥/ أ).

(٥) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٥/ أ).

(١٧٠) ـ ﴿ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ وَيَسۡتَبۡشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمۡ يَلۡحَقُواْ بِهِم مِّنۡ خَلۡفِهِمۡ أَلَّا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴾.

﴿ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ ﴾ وهو شَرَفُ الشَّهادَةِ، والفوزُ بالحياةِ الأَبَديَّةِ، والقُربُ مِن الله، والتَّمتُّعُ بنعيمِ الجنَّةِ.

﴿وَيَسۡتَبۡشِرُونَ ﴾ يُسَرُّونَ بالبشارةِ ﴿بِٱلَّذِينَ لَمۡ يَلۡحَقُواْ بِهِم ﴾؛ أي: بإخوانِهم المؤمنينَ الذين لم يُقْتَلوا فيلحَقُوا بهم ﴿مِّنۡ خَلۡفِهِمۡ ﴾؛ أي: الذينَ مِن خلفِهم زمانًا أو رُتبَةً

﴿أَلَّا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴾ بـدَلٌ مِـن (الذيـنَ)، والمعنَـى: أنَّهُـم يَستبشـرونَ بمـا تبيَّـنَ لهُم من أَمـرِ الآخرةِ وحـالِ مَن تَركـوا خَلفَهُم مـن المؤمنينَ، وهـوَ أنَّهـم إذا مَاتـوا أو قُتِلـوا كانـوا أحيَـاءً حَيـاةً لا يكدِّرُها خَـوفُ وقـوعِ مَحذورٍ وحُـزْنُ فـواتِ مَحْبُوبٍ.

والآيَةُ تدُلُّ على أنَّ الإنسَانَ غيرُ الهَيكَلِ المحسُوسِ، بل هوَ جَوهَرٌ مُدرَكٌ بذاتِه لا يَفْنَى بخرابِ البدَنِ، ولا يتوقَّفُ عليه إدراكُهُ وتألُّمه والتذاذُهُ، ويؤيِّدُ ذلك قولُه تعالى في آلِ فرعونَ: ﴿ ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا ﴾ الآية [غافر: ٤٦]، وما رَوى ابن عبَّاسٍ رضي الله عنه أنه عليهِ السلامُ قال: «أرواحُ الشُّهَداءِ في أجوَافِ طَيرٍ خُضرٍ تَرِدُ أنهَار الجنَّةِ وتأكُلُ مِن ثِمارِها وتأوي إلى قَنادِيلَ مُعلَّقَةٍ في ظلِّ العَرْشِ».

ومَن أنكرَ ذلك ولم يرَ الرُّوحَ إلَّا ريحاً وعرَضًا قال: هُم أحياءٌ يومَ القيامَةِ، وإنما وُصِفوا به في الحالِ لتَحقُّقِه ودُنوِّه، أو أحيَاءٌ بالذكرِ، أو بالإيمانِ.

وفيها حَثٌّ على الجهَادِ، وتَرْغِيبٌ في الشَّهادةِ، وبَعثٌ على ازديادِ الطَّاعةِ، وإِحمادٌ لِمَن يتمنَّى لإخوانِه مثلَ ما أُنعِمَ عليه، وبشرى للمُؤمِنينَ بالفلاحِ.

قوله: «بدلٌ من ﴿ٱلَّذِينَ﴾»:

قال الطِّيبِيُّ: أي: بدلُ الاشتمالِ؛ لأنَّ الضَّميرَ في ﴿عَلَيْهِمْ﴾ عائدٌ إلى ﴿الذين لَمْ يَلْحَقُواْبِهِم﴾ وقد ضمَّ إليه السَّلامةَ من الخوفِ والحزنِ(١).

قوله: «عن ابن عبَّاسٍ أنَّه عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ قال: «أرواحُ الشُّهداءِ في أجوافِ طيرٍ خُضْرٍ...» الحديث.

أخرجه أحمدُ وأبو داودَ والحاكمُ وصحَّحهُ على شرطِ مسلمٍ(٢).

الطِّيبِيُّ: قال الإمام التوربشتيُّ: أرادَ بقولِهِ: «أرواحُهم في أجوافِ طيرٍ خضرٍ» أنَّ الروحَ الإنسانيةَ المتميزةَ المخصوصةَ بالإدراكاتِ بعدَ(٣) مفارقتها البدنَ يُهيَّأُ لها طيرٌ أخضرُ، فتنتقلُ إلى جوفِهِ؛ ليعلقَ ذلكَ الطيرُ من(٤) ثمرِ الجنةِ، فتجدُ الروحُ بواسِطَتِهِ ريحَ الجنةِ ولذَّتَها والبهجةَ والسرورَ، ولعلَّ الرُّوحَ يحصلُ لها تلكَ الهيئةُ إذا تشكَّلَت وتمثَّلتْ بأمرِ اللهِ تَعالى طيرًا أخضرَ كتمثُّلِ الملكِ بشرًا.

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٤٤).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٣٨٨)، وأبو داود (٢٥٢٠)، والحاكم في «المستدرك» (٢٤٤٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وإسناده صحيح كما قال القرطبي في «تفسيره» (٥/ ٤٠٦).

وروى مسلم (١٨٨٧) نحوه عن ابن مسعود رضي الله عنه، ولفظه: عن مسروق قال: سألنا عبد الله عن هذه الآية: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ قال: أما إنا قد سألنا عن ذلك، فقال: «أرواحهم في جوف طير خضر، لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح من الجنة حيث شاءت...».

(٣) في (س): «عند».

(٤) في (ف) و(ز): «الطير في».

وعلى أَيَّةِ حالةٍ كانت فالتسليمُ واجبٌ علينا لوُرودِ البَيانِ الواضحِ على ما أخبرَ عنه الكتابُ والسنةُ ورودًا صريحًا، ولا سَبيلَ إلى خِلافهِ[1].

(١٧١) ـ ﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

﴿يَسْتَبْشِرُونَ﴾ كرَّره للتَّوكيدِ، وليُعلَّق[2] به ما هو بيانٌ لقولِه: ﴿أَلَّا خَوْفٌ﴾، ويجوزُ أن يكونَ الأوَّلُ بحالِ إخوانِهم وهذا بحالِ أنفُسِهم.

﴿بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ ثوابًا لِأعمالهم ﴿وَفَضْلٍ﴾ زيادةً عليهِ؛ كقولِه: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] وتنكيرُهمَا للتَّعظيمِ.

﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ مِن جُملة المستبشَرِ به، عطفٌ على ﴿فَضْلٍ﴾.

وقرأ الكِسَائيُّ بالكسرِ[3] على أنَّه استئنافٌ مُعترِضٌ دالٌّ على أنَّ ذلكَ أجرٌ لهم على إيمانِهم، مُشعِرٌ بأنَّ مَن لا إيمانَ له أعمالُهُ مُحبَطَةٌ وأجُورُه مُضيَّعَةٌ.

قوله: «﴿يَسْتَبْشِرُونَ﴾ **كرَّرهُ للتوكيدِ**»:

قال أبو حيَّان: أعربهُ غيرُ الزَّمخشريِّ بدلًا من الأوَّلِ، ولذا لم تدخُل عليهِ واوُ العطفِ[4].

قوله: «**وليعلَّقَ بهِ ما هو بيانٌ لقولِه:** ﴿أَلَّا خَوْفٌ﴾»:

قال الطِّيبيُّ: يعني: كرَّرَ ﴿يَسْتَبْشِرُونَ﴾ لِيعلِّقَ به قولَهُ: ﴿بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، وهو بيانٌ وتفسيرٌ لقولِهِ: ﴿أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾؛

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٤٤)، وانظر: «الميسر في شرح المصابيح» للتوربشتي (٣/ ٨٧٦).

(٢) في (خ): «وليتعلق».

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٩)، و«التيسير» (ص: ٩١).

(٤) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٢٩٠).

لأنَّ الخوفَ غمٌّ يلحقُ الإنسانَ ممّا يتوقعهُ من السُّوءِ، والحزنَ غمٌّ يلحقهُ من فواتِ نافعٍ أو حصولِ ضارٍّ، فمن كانَ مُتقلّبًا في نعمةٍ من اللهِ وفضلٍ فلا يحزنُ أبدًا، ومَن جُعلت أعمالهُ مشكورةً غيرَ مضيَّعةٍ فلا يخافُ العاقبةَ[1].

قوله: «وقرأ الكسائيُّ بالكسرِ على أنه استئنافٌ معترضٌ»:

قال أبو حيَّان: ليسَت هذه الجملةُ اعتراضًا؛ لأنَّها لم تدخُل بينَ شيئينِ أحدُهما يتعلَّقُ[2] بالآخرِ[3].

وقال الحلبيُّ: ويمكنُ أن يُجابَ عنهُ بأنَّ ﴿ٱلَّذِينَ ٱسۡتَجَابُواْ﴾ يجوزُ أن يكونَ تابعًا لـ﴿الذينَ لَمۡ يَلۡحَقُواْ﴾ نعتًا أو بدلًا، فعلى هذا يُتصوَّرُ الاعتراضُ[4].

وقال الطِّيبيُّ: قولُ الزَّمخشريِّ: (على أنَّ الجملةَ اعتراضٌ) أي: تذييلٌ للآياتِ السابقةِ من لدن قولِهِ: ﴿وَلَا تَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، وفي ذكرِ المؤمنينَ إشعارٌ بأنَّ من وُسمَ بسمةِ المؤمنينَ كائنًا مَن كانَ شهيدًا مقرَّبًا أو مِن أصحابِ اليَمينِ فإنَّ اللهَ سبحانَه وتَعالى لا يُضيِّعُ أجرَهُ[5].

(١٧٢) ـ ﴿ٱلَّذِينَ ٱسۡتَجَابُواْ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعۡدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡقَرۡحُۚ لِلَّذِينَ أَحۡسَنُواْ مِنۡهُمۡ وَٱتَّقَوۡاْ أَجۡرٌ عَظِيمٌ﴾.

﴿ٱلَّذِينَ ٱسۡتَجَابُواْ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعۡدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡقَرۡحُ﴾ صِفةٌ للمُؤمنينَ، أو نَصبٌ على المدحِ، أو مُبتدأٌ خبرُه: ﴿لِلَّذِينَ أَحۡسَنُواْ مِنۡهُمۡ وَٱتَّقَوۡاْ أَجۡرٌ عَظِيمٌ﴾ بجملَتِه و﴿مِنۢ﴾

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٤٥).

(٢) في (ز): «متعلق».

(٣) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٢٩١).

(٤) انظر: «الدر المصون» (٣/ ٣٤٦).

(٥) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٢٤٦)، وانظر: «الكشاف» (٢/ ٢٣٤).

للبيَانِ، والمقصُودُ مِن ذكرِ الوَصفَيْنِ المدحُ والتَّعليلُ لا التَّقييدُ؛ لأنَّ المُستَجِيبينَ كلَّهم مُحسِنُونَ متَّقُون.

رُوِيَ أنَّ أبا سُفيانَ وأصحَابَه لمَّا رَجعُوا فبَلَغوا الرَّوحاءَ نَدِموا وهَمُّوا بالرُّجوعِ، فبلغَ ذلك رسولَ اللهِ ﷺ فندَبَ أصحَابَه للخرُوجِ في طلبِهِ، وقال: «لا يَخرجَنَّ مَعَنا إلا مَن حضَر يومَنا بالأمسِ» فخرجَ ﷺ مع جماعَةٍ حتَّى بلَغُوا حَمراءَ الأسَدِ وهي على ثمانيةِ أَميَالٍ مِن المدينةِ، وكانَ بأصحابهِ القرحُ فتحامَلُوا على أنفسِهم حتى لا يَفوتَهُم الأجرُ، وألقى اللهُ الرُّعبَ في قلوبِ المشركينَ فذهَبُوا، فنَزلت.

قوله: «صفةٌ للمؤمنينَ، أو نصبٌ على المدحِ»:

قال الطِّيبِيُّ: فعلى هذا يجبُ أن تكونَ المفتوحةُ مع ما بعدَها معطوفةً على النِّعمةِ والفَضلِ، وتكونَ ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا﴾ الآية مُستأنفةً؛ أي: ما لَهُم حينئذٍ؟ فقيلَ: لهم أجرٌ عظيمٌ[١].

قوله: «أو مبتدأٌ خبرُه ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا﴾»:

قال أبو حيَّان: إنهُ الظَّاهرُ[٢].

قال الطِّيبِيُّ: أي: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا﴾ مع ما في حيِّزِ الصِّلةِ مبتدأٌ، وقولهُ: ﴿أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ مبتدأٌ ثانٍ و﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا﴾ خبرُهُ، والجملةُ خبرُ المبتدأِ الأوَّلِ[٣]، انتهى.

وبقيَ منَ الوُجوهِ أن يكونَ رفعًا على القَطعِ.

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٤٦).

(٢) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٢٩٣).

(٣) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٤٦).

قوله: «و﴿مِنْ﴾ للبيانِ»:

قال الطِّيبيُّ: فالكلامُ فيهِ تجريدٌ، جرَّدَ من ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ المحسنَ المتَّقي(١).

وقال أبو حيَّان: مَن لا يرى ورودَ (مِن) للبيانِ قال: إنَّها للتبعيضِ حالًا من ضميرِ ﴿أَحْسَنُوا۟﴾، وعليهِ أبو البقاءِ(٢).

قوله: «رويَ أنَّ أبا سفيانَ وأصحابَهُ...» إلى قوله: «فنزلت».

أخرجه ابن جَريرٍ عن عكرمةَ والسُّدِّي وغيرهما، **وأخرجهُ** البيهقيُّ في «دلائلِ النبوةِ» عن ابنِ إسحاقَ عن شُيوخهِ(٣).

قوله: «مَن حَضرَ يومَنا»؛ أي: وَقْعَتَنا.

«الأساس»: ذكرَ في أيامِ العربِ كذا؛ أي: في وقائعِها، و﴿ذَكِّرْهُم بِأَيَّىٰمِ ٱللَّهِ﴾ بدمادمهِ على الكفَّارِ(٤).

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٤٧)، وفيه: «المحسن والمتقي».

(٢) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٢٩٤)، وانظر: «التبيان في إعراب القرآن» لأبي البقاء (١/ ٣١٠).

(٣) روى نحوه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٤٠) عن السدي وعكرمة، ورواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ٣١٤) عن ابن إسحاق عن شيوخه. وليس في هذه الروايات أنها سبب نزول الآية.

وروى نحوه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٣٢) عن قتادةَ.

وروى البخاري (٤٠٧٧) بعضه من حديث عائشة، ولفظه: لمَّا أصابَ رسولَ اللهِ ﷺ ما أصابَ يومَ أحدٍ وانصرَفَ عنه المشركون، خاف أنْ يَرجِعوا، قال: (مَن يَذهبُ في إثرِهم؟) فانتَدَب منهم سبعون رجلًا، قال: كان فيهم أبو بكر والزُّبير.

(٤) انظر: «أساس البلاغة» (مادة: يوم).

قوله: «فتحاملوا»:

«الأساس»: تحاملتُ الشَّيءَ: حملتهُ على مشقَّةٍ[١].

(١٧٣) ـ ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ فَٱخۡشَوۡهُمۡ فَزَادَهُمۡ إِيمَٰنٗا وَقَالُواْ حَسۡبُنَا ٱللَّهُ وَنِعۡمَ ٱلۡوَكِيلُ﴾.

﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ﴾ يعني بالناس: الركبَ الذي استقبلَهم مِن عبدِ قَيْس، أو نُعيَمَ بن مَسْعُودٍ الأشجعيَّ[٢]، وأطلقَ عليه الناسَ لأنَّه من جنسِهِ، كما يقالُ: فلان يركبُ الخَيلَ، ومَا له إلا فرسٌ واحدٌ، أو لأنه انضمَّ إليه ناسٌ من المدينةِ وأذَاعُوا كلامَه.

﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ فَٱخۡشَوۡهُمۡ﴾ يَعني: أبا سُفيَانَ وأصحَابَه.

رويَ أنه نادى عندَ انصرافِهِ مِن أحُد: يا محمَّدُ! مَوْعِدُنا مَوسِمُ بَدرٍ لِقابلٍ إن شئتَ، فقال عليه السلام: «إن شاء الله»، فلمَّا كان القابلُ خرَجَ في أهلِ مَكَّةَ حتى نزلَ مَرَّ الظَّهْرَانِ، فأنزلَ اللهُ الرعبَ في قلبِه وبَدَا له أن يَرجِعَ، فمرَّ به رَكبٌ من عَبد قيسٍ يُريدونَ المدينةَ للمِيرَةِ فشرطَ لهم حِملَ بَعيرٍ مِن زبيبٍ إن ثبَّطُوا المسلمين.

وقيلَ: لقي نُعَيمَ بن مَسعودٍ وقد قَدِمَ مُعتمِرًا فسأَلهُ ذلك والتزَم له عَشرًا من الإبلِ فخرجَ نُعَيم فوجَدَ المسلِمين يتجهَّزُون فقال لهُم: أَتَوكم في ديَاركم فلم يفلِت مِنكم أحَدٌ إلَّا شريدٌ، أفترَونَ أن تخرجوا وقد جمَعوا لكم؟ ففَتَروا، فقال عليه السلام: «والذي نَفسِي بيَده لأخرُجَنَّ ولو لم يخرُجْ معي أحَدٌ» فخرَجَ في سَبعينَ راكبًا وهُم يقولونَ: حَسْبُنا الله.

---

(١) انظر: «أساس البلاغة» (مادة: حمل).

(٢) سيأتي قريباً.

﴿فَزَادَهُمۡ إِيمَٰنٗا﴾ الضَّميرُ المستكِنُّ للمقُولِ، أو لمَصدَر ﴿قَالَ﴾، أو لفاعلِه إن أُريدَ به نُعَيمٌ وحدَه، والبارزُ للمقولِ لهم، والمعنَى: إنَّهُم لم يلتفِتُوا إليه ولم يَضْعُفُوا، بل ثبَتَ به يقينهُم باللهِ وازدادَ إيمانُهم، وأظهَروا حَميَّةَ الإسلامِ، وأخلَصُوا النيَّةَ عندَهُ، وهو دليلٌ على أنَّ الإيمانَ يزيدُ وينقُصُ، ويَعضدُه قولُ ابنِ عمرَ: قلنا: يا رسولَ اللهِ! الإيمانُ يَزيدُ وينقصُ؟ قال: «نعم، يزيدُ حتى يُدْخلَ صاحبَهُ الجنةَ ويَنقصُ حتى يُدخِلَ صَاحبَه النارَ»، وهذا ظاهرٌ إن جُعِلَت الطاعةُ[1] من جملةِ الإيمانِ، وكذا إن لم تُجْعَل فإنَّ اليقينَ يزدادُ بالإلفِ وكثرةِ التأمُّلِ وتناصُرِ الحُجَجِ.

﴿وَقَالُواْ حَسۡبُنَا ٱللَّهُ﴾: مُحسِبُنَا وكافينَا، مِن أحسَبَه: إذا كفاهُ، ويدُلُّ على أنَّه بمعنى المُحْسِبِ أنه لا يستفيدُ بالإضافةِ تعريفاً في قولك: هذا رَجُلٌ حَسْبُكَ.

﴿وَنِعۡمَ ٱلۡوَكِيلُ﴾: ونِعمَ الموكولُ إليهِ هوَ.

قوله: «﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ﴾»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: النَّاسُ الثَّاني في الآيةِ غيرُ الأوَّلِ؛ إذ اللامُ العهديَّةُ فيهِ ليست إشارةً إلى ما ذُكرَ صريحًا، بل إلى ما يعرفهُ المخاطبونَ[2].

قوله: «رُوِي أنه نادى عندَ انصرافهِ...» الحديث.

أخرجَ ابنُ جَريرٍ بعضَهُ عن مجاهدٍ، وبقيَّتَهُ عن عبدِ الله بن أبي بكرِ بن محمدِ بن عمرِو بن حزمٍ[3].

---

(١) في (خ): «الطاعات».

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٥/ ب).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٥٠) عن مجاهد، ورواه الطبري (٦/ ٢٤٦) بنحوه دون أوله =

قوله: «وقيل: لقيَ نعيمَ بنَ مسعودٍ..» الحديث.

ذكره ابنُ سعدٍ في «طبقاته»[1].

قوله: «الضَّميرُ المستكنُّ للمَقولِ»:

قال أبو حيَّان: هو ضَعيفٌ من حيثُ إنه لا يزيدُ إيمانًا إلا النُّطقُ بهِ، لا هوَ في نفسهِ[2].

قال الحلبيُّ: وفيما قالَه نَظرٌ؛ لأنَّ المقولَ هو الذي في الحقيقَةِ حصلَ به زيادةُ الإيمانِ[3].

= عن ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وانظر رواية ابن إسحاق في «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ١٠٢)، و«تفسير ابن المنذر» (١١٩٠)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (٣/ ٣١٥).

(١) انظر: «الطبقات الكبرى» (٢/ ٥٦)، وذكره في خبر طويل الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٤٤٠)، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ١٣٧)، عن مجاهد وعكرمة، لم يذكرا له سنداً، وقد رواه عنهما الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٥٠ ـ ٢٥١) مختصراً دون ذكر نعيم. وقال ابن حجر: وقد وقع لي أصل القصة بإسناد قوي، والمبلِّغ فيها مبهم. و«حاشية الشهاب على البيضاوي» (٣/ ٨٢)، و«روح المعاني» (٥/ ١٣٨).

قلت: وانحصر ذكرُ نعيم بن مسعود في هذه القصة ـ فيما وقفت عليه ـ في رواية مقاتل والكلبي وهما متروكان لا يحتج بروايتهما. انظر: «تفسير السمرقندي» (١/ ٢٩٠)، و«تفسير ابن أبي زمنين» (١/ ٣٣٥)، كلاهما عن الكلبي. وانظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٣١٥ ـ ٣١٦).

وكذا ما جاء في الخبر من قوله: «ففتروا» مردود بما في التنزيل من قوله تعالى: ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا﴾.

(٢) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٢٩٦).

(٣) انظر: «الدر المصون» (٣/ ٤٨٩).

وكذا قال[١] السَّفاقُسيُّ: فيه نظرٌ؛ لأنَّ نفسَ القَولِ لا يزيدُ إيمانًا، بل باعتبارِ مَدلُولِه.

قوله: «أو لِفاعِلِه إن أُريدَ بِهِ نُعيمٌ»:

قال أبو حيَّان: هو ضَعيفٌ مِن حيثُ إنَّه إذا أُطلقَ على المفردِ لفظُ الجَمعِ مجازًا فإنَّ الضَّمائرَ تَجري على ذلك الجَمعِ لا على المفردِ، فيقال: (مَفارِقُهُ شَابَتْ) باعتبارِ الإخبارِ عَن الجَمعِ، ولا يجوزُ (مَفارِقهُ شابَ) باعتبارِ (مَفرِقه شابَ)[٢].

وقال السَّفاقسيُّ: لا يبعدُ جوازُهُ بناءً على ما عُلِمَ مِن استقراءِ كلامِهم فيمَا لَهُ لفظٌ ولَهُ مَعنى = اعتبارُ اللَّفظِ تارةً والمعنى أُخرى.

وذكرَ الحلبيُّ نحوَه[٣].

قوله: «ويعضدُه قولُ ابنِ عبَّاسٍ[٤] قلنا: يا رسولَ الله! إنَّ الإيمانَ يزيدُ ويَنقصُ، قال: «نَعَم، يزيدُ حتَّى يُدخِلَ صاحبَهُ الجنَّةَ وينقصُ حتَّى يُدخِلَ صاحبَهُ النَّارَ»»:

أخرجَه الثَّعلَبِيُّ في «تفسيره»[٥].

---

(١) في (س): «وكذا ذكر».

(٢) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٢٩٦).

(٣) انظر: «الدر المصون» (٣/ ٤٨٩).

(٤) كذا في النسخ الخطية، وفي «الكشاف» (٢/ ٢٣٨) و«تفسير البيضاوي»: «ابن عمر».

(٥) رواه الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٤٤٦ ـ ٤٤٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(١٧٤) ـ ﴿فَانقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾.

﴿فَانقَلَبُوا﴾: فرَجعُوا مِن بَدْرٍ ﴿بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾: عافيةٍ وثباتٍ على الإيمانِ وزيادةٍ فيه.

﴿وَفَضْلٍ﴾: ربحٍ في التِّجارةِ فإنَّهم لمَّا أتَوا بَدْرًا وافَوْا بها سُوقًا فاتَّجَروا وربحُوا.

﴿لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ﴾ مِن جراحَةٍ وكيدِ عَدُوٍّ ﴿وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ﴾ الذي هو مَناطُ الفوزِ بخَيرِ الدَّارَيْنِ بجُرأَتِهِمْ وخرُوجِهِم ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ قد تَفَضَّل عليهم بالتَّثبيتِ، وزِيادَةِ الإيمانِ، والتَّوفيقِ للمُبادرةِ إلى الجهادِ، والتصلُّبِ في الدِّينِ، وإظهَارِ الجراءةِ على العَدوِّ، وبالحفظِ عن كلِّ ما يَسُوؤهُم، وإصَابةِ النَّفعِ مع ضَمانِ الأَجرِ، حتى انقلبُوا بنعمةٍ منه وفضلٍ، وفيه تَحسيرٌ للمتخلِّفِ وتخطِئَةُ رأيه حيثُ حرَم نفسَه ما فازُوا به.

قوله: «وفيهِ تَحسيرٌ للمُتخلِّفِ»:

قال الطِّيبيُّ: يَعني في عَطفِ قولِه: ﴿وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ﴾ على قوله: ﴿فَانقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ﴾ على سَبيلِ التَّكميلِ، وتَذييلِ الآيَةِ بقولِه: ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ مع التَّصريحِ بالاسمِ الجَامعِ وإسنادِ ﴿ذُو فَضْلٍ﴾ إليه ووَصفِه بـ﴿عَظِيمٍ﴾ = إيذانٌ بأنَّ المُتخلِّفينَ فوَّتُوا على أَنفُسِهِم أمرًا عظيمًا لا يُكتَنَهُ كُنْهُه، وهُم أَحِقَّاءُ بأن يَتحسَّرُوا عليهِ تَحسُّرًا ليسَ بعدَه[1].

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٥١).

(١٧٥) ـ ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.

﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ يريدُ به: المثبِّطَ نُعيماً أو أبا سفيَان، و﴿ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ خبرُ ﴿ذَٰلِكُمُ﴾ وما بعدَه بيانٌ لشَيْطَنَتِه، أو صِفَةٌ وما بَعدَه خبرٌ.

ويجوزُ أن تكونَ الإشارةُ إلى قولِهِ على تَقديرِ مُضافٍ؛ أي: إنَّما ذلكم قولُ الشَّيطانِ، يعني: إبليسَ.

﴿يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ﴾ القاعِدينَ عن الخروجِ مع الرَّسُولِ، أو: يخوِّفُكم أولياءَهُ الذينَ هم أبُو سفيانَ وأصحابُه ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ﴾ الضَّميرُ للنَّاسِ الثاني على الأوَّل، وإلى الأولياءِ(١) على الثَّاني.

﴿وَخَافُونِ﴾ في(٢) مخالفةِ أَمرِي فجاهِدُوا معَ رَسُولي ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ فإنَّ الإيمانَ يقتضِي إيثارَ خَوفِ اللهِ على خوفِ الناسِ.

قوله: «و﴿ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ خبرُ ﴿ذَٰلِكُمُ﴾..» **إلى آخره.**

قال الطِّيبيُّ: ذكرَ في الآيةِ وجوهًا:

أحدُها: أنَّ ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ خبرُ ﴿ذَٰلِكُمُ﴾، والظَّاهرُ أنَّ المُشارَ إليه ﴿ٱلنَّاسَ﴾ المذكورُ أوَّلًا في قولِه: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ﴾، وهو نعيمُ بن مَسعودٍ؛ لقولِه: (يريدُ به المثبطَ)، والمرادُ بـ﴿أَوْلِيَآءَهُۥ﴾: أبو سُفيانَ وأصحابُه، فيكونُ قولُهُ: ﴿يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ﴾ على تقديرِ جوابِ سائلٍ: لم قُصِرَت الشَّيطنةُ فيه؟

---

(١) في (خ): «وللأولياء».

(٢) في (ت): «عن».

وأجيب بأنَّه يُخوِّفُ المسلمين[١] أبا سفيان وأصحابَه خديعةً ومكرًا، وتخويفُه قَولُه: أَتَوْكُم في دِيَارِكُم، فلَم يُفلِت مِنكُم أحدٌ إلا شَريدٌ[٢].

وثانيها: أن يكونَ ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ صِفةً و﴿يُخَوِّفُ﴾ الخبرَ، وحينئذٍ يَجوزُ أن يُرادَ بالمشارِ إليه ﴿ٱلنَّاسَ﴾ المذكورُ أوَّلًا، وهو نعيم، أو الثَّاني، وهو أبو سُفيان، والمرادُ بتَخويفِ أبي سُفيانَ نِداؤه عندَ انصرافِه من أُحُدٍ: مَوعِدُنا موسمُ بدرٍ لقابلٍ.

ولَمَّا كانَ الوَجهُ الأوَّلُ أبلغَ لِمَكانِ[٣] التَّخصيصِ بتَعريفِ الخَبرِ وموقعِ الاستئنافِ، وكانَ تخويفُ نعيمٍ ظاهرًا، اختصَّ بهِ.

وثالثها: أن يكونَ المضافُ مَحذوفًا، والمرادُ بالشَّيطانِ إبليسُ كما صُرِّحَ به، وعلى هذا الوَجهِ المفعولُ الأوَّلُ مَحذوفٌ، والمرادُ بالأَولياءِ أَبُو سُفيانَ وأصحابُه، ويجوزُ أَنْ يُرادَ بالأَولياءِ القَاعدونَ، والمفعولُ الثَّاني مَحذوفٌ، والمرادُ بالتَّخويفِ ما أوقعَ الشَّيطانُ في قُلُوبهم مِن الجُبنِ والخَوَرِ والرُّعبِ.

وكأنَّ أقربَ الوجوهِ الوَجهُ الأَخيرُ؛ لأنَّه قيلَ في حَقِّ السَّابِقينَ غيرِ القاعدينَ: ﴿فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾، فوضعَ مَوضِعَ: فما خافوا فزادَهُم إيمانًا، وقال في حقِّ هؤلاء القاعدينَ: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ﴾، وسُمُّوا ﴿أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ تغليظًا، ولذلك قُرنَ به ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ مُقابِلًا لقولِه: ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا﴾.

---

(١) في النسخ الخطية: «المُشركينَ»، والمثبت من «فتوح الغيب».

(٢) في (س): «شريدا».

(٣) في (س) زيادة: «المكلف».

ثم إنْ أُريدَ بالأولياءِ أبو سفيانَ وأصحابُه والخطابِ بقولِه: ﴿يخوفكم﴾ المؤمنون الخُلَّص، كانَ قَولُه ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ في مَعنى التَّعليلِ، فلا يَقتَضِي الجزاءَ، وإن أُريدَ بِهِ المُتخلِّفُونَ كانَ المعنى: إن كُنتُم مؤمنين فخَافوني وجاهِدُوا مع رسولي؛ لأنَّ الإيمانَ يَقتَضِي أن يُؤْثِرُوا خوفَ اللهِ على خَوفِ الناسِ[1].

كما قالَ الإمامُ: المعنى: الشَّيطانُ يُخوِّفُ أولياءَهُ الذين يطيعونَه ويُؤثرونَ أمرَهُ، وأمَّا أولياءُ اللهِ فهم لا يخافونَه إذا خوَّفَهم ولا يَنقادونَ لأَمرِهِ، وهذا قول الحسنِ والسُّدِّيِّ[2].

قال الطِّيبيُّ: والنَّظمُ يُساعِدُ عليه؛ فإنَّه تَعالى لَمَّا بَيَّنَ أَنَّ الذي أصابَ المُؤمنينَ يومَ التقى الجمعان إنَّما أصابَهُم ليتميَّزَ المؤمنُ المُخلصُ مِن المُنافقِ فقسَّمَهم أقسامًا:

بدأَ بذكرِ المنافقينَ.

ثـمَّ ثَنَّـى بذكـرِ المُؤمنيـنَ وجَعَلَهـم طَبقـاتٍ؛ فذكرَ مَـن استشـهدَ وصَدَقُوا ما

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٥١ـ ٣٥٢).

(٢) انظر: «التفسير الكبير» للرازي (٩/ ٤٣٥)، وقول السدي رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٥٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٢٠)، بلفظ: «ذكر أمر المشركين وعظمهم في أعين المنافقين فقال: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوۡلِيَآءَهُۥ﴾: يعظم أولياءه في صدوركم فتخافونهم». وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٤٣٨) عن الحسن والسدي بأصرح من ذلك بلفظ: «يخوف أولياءَه المنافقين ليقعدوا عن قتال المشركين».

عاهَـدُوا اللهَ عليـه، واسـتتبعَ مَدحَهُم مـدحَ الطبقةِ الثَّانيـةِ الذين لم يَلْحَقُـوا بهم، فذكرَ مـن أَوصافِهِـم أَنَّهـم[١] الذيـنَ اسْـتَجابُوا للهِ والرَّسـولِ تَعْريضًـا بالمُتخلِّفيـنَ، وأَنَّهم الذيـنَ قَـال لَهُم النَّـاسُ: إن النَّـاسَ قد جمعوا لَكُـم فاخْشَـوْهُم، فزادَهُم إيمانًـا، ولَمَّا فَـرغَ مِن مَدحِهِـم التفتَ إلى الطَّبقـةِ الثَّالثَةِ، وقـال: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوۡلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمۡ﴾.

ثم ثلَّثَ[٢] بذكرِ الذين محضوا الكُفرَ وواطأَتْ قُلوبُهم ألسنَتَهُم، فقال: ﴿وَلَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ﴾ مُستَطرِدًا لذكرِ[٣] أولياءِ الشَّيطانِ.

ثمَّ عادَ إلى ما بدأَ مِنهُ مِن قَولِه: ﴿مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمۡ عَلَيۡهِ﴾ توكيدًا وتقريرًا.

ولَمَّـا أرادَ أن يذكـرَ اليهودَ جعلَ قولَـهُ: ﴿وَلَا يَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ﴾ مخلصًـا إليـه، ثـمَّ قـال: ﴿لَّقَدۡ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوۡلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٞ وَنَحۡنُ أَغۡنِيَآءُ﴾[٤]، انتهى.

وقال أبو حيَّان: إنَّما كانَ المرادُ بالشَّيطانِ على القَوْلَينِ الأَوَّلينِ نعيمًا أو أبا سفيان لأَنَّه لا يكونُ صِفَةً، والمرادُ به إبليسُ؛ لأَنَّهُ إذا أُريدَ به إبليسُ كانَ إذ ذاك عَلَمًا بالغلبَةِ كالعَيُّوقِ[٥].

---

(١) في (س): «أن».

(٢) في (ف): «وثلث».

(٣) في (س): «بذكر».

(٤) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٥٢-٣٥٣).

(٥) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٣٠٣). والعيوق: نجم أحمر مضيء في طرف المجرة. انظر: «الصحاح» =

قال الحلبيُّ: وفيه نَظرٌ[١].

(١٧٦) ـ ﴿وَلَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ ۚ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

﴿وَلَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ﴾: يقعُون[٢] فيه سَريعاً حِرْصًا عليه[٣]، وهم المنافقونَ مِن المتخلِّفين، أو قَومٌ ارتدُّوا عن الإسلامِ، والمعنى: لا يَحزُنكَ خَوفُ أَنْ يَضرُّوك ويُعِينُوا عليكَ؛ لقوله: ﴿إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا﴾؛ أي: لَن يَضرُّوا أولياءَ اللهِ بمُسارَعَتِهم في الكُفْرِ، وإنَّما يَضرُّون بها أنفُسَهم، و﴿شَيْـًٔا﴾ يحتَمِلُ المفعُولَ والمصدَرَ.

وقرأ نافع ﴿يُحْزِنْكَ﴾ بضمِّ الياء وكسرِ الزاي حيثُ وقَعَ ما خلا قولَه في الأنبياء: ﴿لَا يَحْزُنُهُمُ ٱلْفَزَعُ ٱلْأَكْبَرُ﴾ [الأنبياء: ١٠٣]، فإنه فَتَح الياءَ وضمَّ الزَّايَ فيه، والباقون كذلك في الكلِّ[٤].

﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾: نَصيباً من الثَّوابِ في الآخرَةِ، وهو يَدلُّ على تمادي طُغيانِهم، ومَوتِهم على الكُفرِ، وفي ذكرِ الإرادةِ إشعَارٌ بأنَّ كفرَهُم بلغَ الغايةَ حتَّى أرادَ أرحَمُ الرَّاحمينَ أن لا يكون لهم حَظٌّ من رَحمَتِه، وأنَّ مُسَارعتَهُم إلى الكفرِ لأنَّه تعالى لم يُرِدْ لهُم أن يكونَ لهم حَظٌّ في الآخِرة.

= (مادة: عوق).

(١) انظر: «الدر المصون» (٣/ ٤٩٢).

(٢) في (خ): «يعودون».

(٣) في (أ): «عليهم».

(٤) انظر: «التيسير» (ص: ٩١ ـ ٩٢).

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ مع الحِرمَان عن الثَّوابِ.

قوله: «يقعونَ فيهِ سريعًا»:

قال الطِّيبِيُّ: يشيرُ إلى أنَّ ﴿يُسَٰرِعُونَ﴾ مُضمَّنٌ مَعنى: يَقَعونَ؛ لأنَّ المُسارعةَ تُعدَّى بـ(إلى)[1].

قوله: «والمعنى: لا يحزنُكَ[2] خوفُ أَنْ يَضرُّوك»:

قال الطِّيبِيُّ: يعني: ما أوقعَ فاعِلَ ﴿لَا يَحْزُنكَ﴾ مَوصولةً لتدلَّ صِلَتُها على عِلَّةِ النَّهيِ، بل أوقعَهُ ليكنيَ به عن إيصالِ المضرَّةِ؛ لأنَّ مَن يرغَبُ في الكُفرِ سَريعًا غرضُهُ مُراغمَةُ المؤمنينَ وإيصالُ المضرَّةِ إليهم، يدلُّ عليه إيتاء[3] قولِه: ﴿لَن يَضُرُّواْ ٱللَّهَ شَيْـًٔا﴾ ردًّا وإنكارًا لظنِّ الخوفِ، وإلى هذا المعنى أشارَ صاحِبُ «المفتاح»: رُبَّما جعلَ ذريعَةً إلى التَّنبيهِ للمُخاطَبِ عَلَى الخَطأ[4].

قوله: «وفي ذكرِ الإرادَةِ إِشعارٌ بأنَّ كُفرَهُم بلغَ الغايَةَ حتى أرادَ أَرحَمُ الرَّاحِمينَ أَنْ لا يكونَ لَهُم حَظٌّ مِن رَحمَتِه»:

تبعَ فيه «الكشَّاف» حيثُ قال: فإن قلت: هلَّا قيل: لا يجعَلُ اللهُ لَهُم حَظًّا في الآخرةِ؛ أي: نصيبًا من الثَّوابِ، ولَهُم بدلَ الثَّوابِ عَذابٌ عَظيمٌ، وأيُّ فائدَةٍ في ذكرِ الإرادَةِ؟

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٥٤).

(٢) في (ز): «لا يخوفونك»، وفي (س): «يحزنونك».

(٣) في النسخ الخطية: «إيلاء»، والمثبت من نسخة أشير إليها في (ف) و«فتوح الغيب».

(٤) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٥٥)، وانظر: «مفتاح العلوم» للسكاكي (ص: ١٨٢).

قلت: فائدتُه الإشعارُ بأنَّ الدَّاعي إلى حِرمانِهم وتَعذيبِهم قد خلصَ خُلوصًا لم يبقَ معه صارِفٌ قَطُّ حينَ سارعوا إلى الكُفرِ تَنبيهًا على تَماديهِم في الطُّغيانِ وبُلوغِهِم الغايةَ حتَّى إن أرحمَ الراحمينَ يريدُ أَنْ لا يَرحَمَهُم(١).

قال الطِّيبِيُّ: السُّؤالُ والجَوابُ مَبنيٌّ على مَذهَبِه.

والسُّؤالُ مِن أَصلِهِ غَيرُ مُتَّجِهٍ؛ لأَنَّه عُدولٌ عَن الظَّاهِرِ؛ فإنَّ قولَه: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا﴾ استئنافٌ لبَيانِ المُوجِبِ كأنَّه قيل: لِمَ يُسارِعُونَ في الكُفرِ مع أنَّ المضرَّةَ عائدَةٌ إليهِم؟ فأجيبَ: أنَّه تعالى يريدُ ذلك مِنهم، فكيفَ لا يُسارِعُونَ(٢)؟

(١٧٧) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

﴿إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ تكريرٌ للتَّأكيدِ، أو تعميمٌ للكفرَةِ بعدَ تَخصيصِ مَن نافقَ مِن المتخلِّفينَ أو ارتدَّ من الأعرابِ.

قوله: «تكريرٌ للتَّأكيدِ»:

قال الطِّيبِيُّ: أي: هذه الآيةُ والمتلوَّةُ قَبلَها سِيَّانِ مِن حَيثُ المعنى، فإنَّ مَعنى ﴿يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ و﴿اشْتَرَوُا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ﴾ سواءٌ؛ لأنَّ المسارعةَ للرَّغبَةِ والمُشتَرِي راغِبٌ في المُشتَرَى، و﴿لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا﴾ مُقابِلٌ لمثلِه، وقوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ

---

(١) انظر: «الكشاف» (٢/ ٢٤١).

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٥٦).

أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِي الْآخِرَةِ ..﴾ إلى آخره تلخيص قولِه: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾[1].

(١٧٨) ـ ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾.

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ﴾ خطابٌ للرَّسُولِ أو لكلِّ مَن يحسبُ، و﴿الَّذِينَ﴾ مفعُولٌ و﴿أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ﴾ بدَلٌ منه، وإنَّما اقتصرَ على مَفعولٍ واحدٍ لأنَّ التَّعويلَ على البدَلِ، وهو ينوبُ عَن المفعُولينَ كقولِهِ: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ﴾ [الفرقان: ٤٤]، أو المفعُولُ الثاني على تقديرِ مُضافٍ مثل: ولا تحسَبنَّ الذين كفروا أصحابَ أنَّ الإملاءَ خيرٌ لأنفُسِهم، أو: ولا تحسَبَنَّ حالَ الذينَ كفَرُوا أنَّ الإملاءَ خيرٌ لأنفُسهم، و(ما) مَصدَريَّةٌ فكان حَقُّها أن تُفصَل في الخطِّ ولكنَّها وقعت متَّصِلة في الإمامِ فاتُّبِعَ.

وقرأ ابنُ كثيرٍ وأبو عمرٍو وعاصمٌ والكسَائيُّ ويعقوبُ بالياءِ[2] على أنَّ ﴿الَّذِينَ﴾ فاعِلٌ و(أنَّ) مع ما في حيِّزه مفعُولٌ، وفتَحَ سِينَه[3] في جَميعِ القُرآنِ ابنُ عامرٍ وعاصِمٌ وحمزةُ[4].

و(الإملاءُ): الإمهالُ وإطالةُ العُمرِ، وقيل: تَخلِيَتُهُم وشأنَهُم، مِن أَمْلَى لفرسِه: إذا أَرْخى له الطِّوَلَ ليَرعَى كيفَ شاءَ[5].

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٥٦).

(٢) الذي قرأ بالتاء من العشرة هو حمزة وحده، والباقون بالياء. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٠)، و«التيسير» (ص: ٩٢)، و«النشر» (٢/ ٢٤٤).

(٣) في (ت): «وفتح السين».

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٠)، و«التيسير» (ص: ٨٤).

(٥) في (خ): «يشاء».

﴿إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِثْمًا﴾ استئنافٌ بما هو العِلَّةُ للحُكمِ قَبلها و(ما) كافَّة، واللامُ لامُ الإرادةِ، وعندَ المعتزلَةِ لامُ العاقبةِ.

وقرِئَ: (أَنَّما) بالفتحِ وبكَسرِ الأُولى، (ولا يحسبنَّ) باليَاءِ، على مَعنى: ولا يحسبنَّ الذين كفرُوا أنَّ إملاءَنا لهُم لازديادِ الإثمِ وإنَّما هو[1] للتوبَةِ والدُّخولِ في الإيمانِ، و(إنَّما نُملي لهم خيرٌ) اعتراضٌ مَعناه: إنَّ إملاءَنا لهُم خيرٌ[2] إن انتبهُوا وتدارَكوا فيه ما فَرَطَ مِنهُم ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ على هذا يجوزُ أَنْ يكونَ حالًا من الواوِ؛ أي: ليزدادُوا إثمًا مُعَدًّا لهُم عذابٌ مُهينٌ.

قوله: «أو المفعولُ الثَّاني على تَقديرِ مُضافٍ..» إلى آخره.

الطِّيبِيُّ: قيل: إنَّما لَمْ يَجعَلْهُ مَفعولًا ثانيًا بدونِه لأنَّ التَّقديرَ: كَونَ الإملاءِ خيرًا لهم، فلا يَصِحُّ حملُهُ على الذينَ كَفَرُوا؛ لأنَّكَ لا تقولُ: إنَّ الذين كفروا كَونُ الإملاءِ خيرًا لهم؛ على الابتداءِ والخبرِ.

ويجوزُ ذلك على حَذفِ المُضَافِ؛ إمَّا في الخبرِ، أو الابتداءِ؛ لتَصحيحِ الجُمَلِ[3].

قوله: «الطِّوَل» بكسرِ الطَّاءِ: الحبلُ الذي يُطوَّلُ للدابَّة فتَرعَى[4] به.

قوله: «واللامُ لامُ الإرادَةِ»:

قال السَّجاوَنْدِيُّ: إرادَةُ زيادةِ الإثمِ جائزَةٌ عندَ أَهلِ السُّنَّةِ ولا يَخلُو عَن حكمَةٍ[5].

---

(١) في (خ) و(ت): «لازدياد الإثم بل».

(٢) في (خ): «خير لهم».

(٣) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٥٧-٣٥٨).

(٤) في (س): «ترعى».

(٥) نقله الطيبي في «فتوح الغيب» (٤/ ٣٥٩).

قوله: «وقُرِئَ: (أَنَّما) بالفتحِ وكسرِ الأُولى...» إلى آخره.

قال الطِّيبِيُّ: هذه القراءَةُ شاذَّةٌ[١]، ومع ذلك غيرُ مخالفَةٍ لمَذهَبِ أَهلِ السُّنَّةِ، وتَقريرُها أَنَّها جاريَةٌ عَلَى البَعثِ عَلَى التَّفكُّرِ والنَّظرِ، فالمَعنَى: لا يَحسَبَنَّ الذينَ كفروا أنَّ مُطلقَ الإملاءِ في حَقِّهِم لأَجلِ الازدِيادِ في الإثمِ والانهماكِ في الشَّرِّ فَقط حتى يُسارِعُوا في الكُفرِ والإضرارِ بنَبيِّ الله فيهلكوا، بَلْ قَد يَكونُ الإنظارُ للنَّظَرِ[٢] المؤدِّي إلى الإنصافِ[٣] فيَتدارَكُهم اللهُ بلُطفِه بالتَّوبَةِ والدُّخولِ في الإسلامِ فيُفلِحُوا[٤]، قالَ تَعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَـٰتِنَا فِى ٱلْـَٔافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ﴾، ونحوُه قولُه تَعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾، إنَّهم إذا نظروا إلى هذا الكلامِ المُنصِفِ تَركُوا العنادَ وأَنصَفُوا من أنفسِهِم.

والفرقُ بينَ القولَيْنِ: أَنَّ إِملاءَ اللهِ تَعالَى عَلى قَوْلِهم مَقصورٌ على الإرادَةِ للتَّوبَةِ مُراعَاةً للأَصلَحِ، وعلى قَوْلِنا الإرادةُ كما أَنَّها تتعلَّقُ بالتَّوبَةِ تتعلَّقُ بازديادِ الإثمِ[٥].

(١٧٩) - ﴿مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِى مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۚ وَإِن تُؤْمِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾.

﴿مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾ الخطَابُ لعَامَّةِ المُخلِصِين والمنافقينَ في عَصرِه، والمعنى: لا يَترُكُكم مُختلِطينَ لا يُعرَفُ مُخلِصُكم

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٠)، و«الكشاف» (٢/ ٢٤٤)، عن يحيى بن وثاب.

(٢) في (ز): «النظر».

(٣) في (ز): «إلى الإيصاء فيها».

(٤) قوله: «فيفلحوا» منصوب بـ(أن) مضمرة جوازاً بعد عاطف (الفاء) مسبوق باسم خالصٍ والتقدير: يتداركهم الله بلطفه بالتوبة والدخول والفلاح.

(٥) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٦١).

من مُنافِقكم حتى يَميزَ المنافقَ مـن المخـلِص بالوَحي إلى نبيِّهِ بأحوالِكُم، أو بالتَّكاليفِ الشَّاقَّةِ التي لا يصبرُ عليها ولا يُذعِنُ لها إلا الخلَّصُ المخلِصُونَ منكم؛ كبَذلِ الأَموالِ والأَنفُسِ في سبيلِ اللهِ ليَختبرَ بهِ[1] بواطنكُم ويَستدلَّ بهِ على عَقائِدِكُم.

وقرأ حمزةُ والكِسائيُّ: ﴿حتَّى يُميِّزَ﴾ فيها وفي الأنفالِ بضمِّ الياءِ وفتحِ الميمِ وكسرِ الياءِ وتشديدِها، والباقون بفتحِ الياء وكسرِ الميمِ وسكونِ الياءِ[2].

﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِى مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾: وما كانَ اللهُ ليؤتيَ أحدَكُم عِلمَ الغَيْب فيَطَّلِعَ على ما في القلوبِ مِن كفرٍ وإيمانٍ، ولكنَّهُ يَجتَبِيْ لرِسَالتِه مَن يشاءُ فيُوحيْ إليه ويخبرُه ببعضِ المغيّبَاتِ أو ينصبُ لهُ ما يدلُّ عَليها.

﴿فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ بصِفَةِ الإخلاصِ، أو بأَنْ تَعلَمُوه وَحدَه مُطَّلِعاً على الغيبِ وتَعلَموهُم عبَادًا مُجْتَبَيْنَ لا يَعلمونَ إلَّا ما علَّمهُم اللهُ، ولا يقولونَ إلَّا ما أُوحِيَ[3] إليهم.

رُويَ أنَّ الكَفَرَة قالوا: إن كانَ محمَّدٌ صَادقًا فليُخبِرْنا مَن يؤمِنُ منَّا ومَن يكفُرُ، فنزلَت.

وعن السُّدِّي أنَّه عليه السلام قال: «عُرِضَت عليَّ أمتي وأُعلِمتُ مَن يؤمنُ بي ومَن يكفُر» فقالَ المنافِقونَ: إنه يَزعُم أنَّه يَعرفُ[4] مَن يؤمِنُ به ومَن يَكفُرُ ونحنُ معَه ولا يَعرفُنا! فنزلَت.

---

(١) في (خ): «ليختبر النبي».

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٠)، و«التيسير» (ص: ٩٢).

(٣) في (ت): «أوحى الله».

(٤) في (خ): «يعلم».

﴿وَإِن تُؤْمِنُواْ﴾ حـقَّ الإيمـانِ ﴿وَتَتَّقُواْ﴾ النِّفـاقَ ﴿فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ لا يقـادَرُ قَدْرُه.

قوله: «رُوِيَ أنَّ الكَفَرةَ قالوا: إن كان مُحمَّدٌ صادقًا فليُخبِرْنا مَن يُؤمِنُ مِنَّا ومَن يَكفُر، فنَزلَت»:

أخرجَه ابن جَريرٍ عن السُّدِّيِّ[1].

قوله: «وعَن النَّبيِّ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ قال: «عُرِضَت عليَّ أُمَّتِي وأُعلِمْتُ مَن يُؤمِنُ بي ومَن يَكفرُ» فقال المنافقونَ: إنَّه يَزعُمُ أنَّه يَعرِفُ مَن يُؤمِنُ به ومَن يَكفُرَ ونحنُ مَعَه ولا يَعرِفُنا! فنَزلَت»:

لم أَقِف عليهِ[2].

(١٨٠) ـ ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾.

﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم﴾ القِراءاتُ فيه مَا سَبَق، ومَن قرأ بالتاءِ قدَّر مُضَافًا ليتطابَقَ مفعولاه؛ أي: ولا تحسَبنَّ بُخلَ الذين يَبْخَلونَ هو خيراً لهم، وكذا مَن قرأ بالياءِ إن جَعَل الفاعِلَ ضَميرَ الرَّسُولِ عليه السلام أو مَن يحسبُ، وإن جعَله[3] الموصُولَ كانَ المفعُولُ الأوَّلُ محذوفًا لدلالةِ ﴿يَبْخَلُونَ﴾ عليه؛ أي: ولا يحسبنَّ البخلاءُ بخلَهُم هو خيرًا لهم.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٦٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٢٤)، عن السدي.

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٤٨٢)، والواحدي في «أسباب النزول» للواحدي (ص: ١٣٢)، عن السدي.

(٣) في (خ): «جعل».

﴿بَلْ هُوَ﴾؛ أي: البخلُ ﴿شَرٌّ لَّهُمْ﴾ لاستجلابِ العِقابِ عليهم.

﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِۦ يَوْمَ الْقِيَـٰمَةِ﴾ بيانٌ لذلك، والمعنى سَيُلْزَمونَ وبالَ ما بَخِلُوا به إلزامَ الطَّوقِ، وعنهُ عليه السلام: «ما مِن رَجُلٍ لا يؤدِّي زكاةَ مَالِه إلَّا جَعَلَ الله له شُجاعًا في عنقِه يومَ القيامَةِ».

﴿وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَـٰوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾: ولهُ ما فيهمَا مما يُتوارثُ فما لهؤلاءِ يَبخلونَ عليه[1] بمالِه، أو أنَّه يرثُ ما يُمسكونَه ولا ينفقُونَه[2] في سبيلِه بهلاكِهِم وتبقَى عليهم الحَسرَةُ والعُقُوبةُ.

﴿واللهُ بمَا يَعْمَلون﴾ مِن المنعِ والإعطاءِ ﴿خَبِيرٌ﴾ فيجَازيكم[3].

وقرأ نافعٌ وابن عامرٍ وعاصمٌ وحمزةُ والكسائيُّ بالتاءِ على الالتفاتِ وهو أبلَغُ في الوَعيدِ[4].

قوله: «وإن جُعِلَ المَوصولُ كان المَفعولُ[5] الأوَّلُ مَحذُوفًا لدلالَةِ ﴿يَبْخَلُونَ﴾ عليهِ»:

قال الطِّيبيُّ عن صاحبِ «الكشَّاف»: إنَّما يَجوزُ حذفُ أَحدِ مَفعولَي (حَسِب) إذا كانَ فاعلُ (حَسِبَ) ومفعولاه شيئًا واحدًا في المعنى، كقوله: ﴿ولا يحسبن

(١) «عليه»: ليس في (خ).

(٢) في (ت): «ينفقون».

(٣) الأظهر: «فيجازيهم»؛ لأن الكلام عن القراءة بالغيبة، بدليل ما بعده. انظر: «حاشية الشهاب» (٣/ ٨٥).

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٠)، و«التيسير» (ص: ٩٢).

(٥) في (ف): «كالمفعول».

الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا﴾ على القراءةِ بالياءِ التَّحتيَّةِ[١]؛ أي: لا يحسبَنَّ الذين قُتِلُوا أنفُسَهُم أمواتًا، وإنَّما حُذِفَت لقوَّةِ الدلالة، وهذهِ الآية ليسَتْ كذلك، فلا بُدَّ مِن التَّأويلِ، وذلكَ أنَّ المَوصُولَةَ اشتمَلَت على ﴿يَبْخَلُونَ﴾ فالفاعلُ مُشتَمِلٌ على مَعنى البُخلِ، فكانَ الجَميعُ في حُكمِ مَعنى واحِدٍ، ولذلك حُذِفَ، وإليه الإشارَةُ بقولِه: (والذي سَوَّغَ حذفَه دَلالَةُ ﴿يَبْخَلُونَ﴾ عليه)[٢].

قوله: «والمعنى: سيلزمونَ وبالَ ما بخلوا به إلزامَ الطَّوقِ»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: إشارةٌ إلى أنَّ هذا تَمثيلٌ، ولا طوقَ حَقيقَةً.

وقيل: هو عَلَى حَقيقتِه، وأنَّهم يطوقونَ حَيَّةً أو طوقًا من نارٍ[٣].

قوله: «ما مِن رَجُلٍ لا يُؤدِّي زَكاةَ مَالِه...» الحديث.

أخرجه البُخارِيُّ مِن حَديثِ أبي هُريرَةَ، والتِّرمذِيُّ والنَّسائِيُّ مِن حَديثِ ابنِ مَسعودٍ نحوه[٤][٥].

---

(١) هي قراءة هشام بخلف عنه، وقرأ الباقون بالتاء، كما تقدَّم. وانظر: «التيسير» (ص: ٩٢).

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٦٣).

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٦/ ب).

(٤) «نحوه» ليست في (ف).

(٥) رواه البخاري (١٤٠٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَن آتاه الله مالًا فلمْ يُؤَدِّ زكاتَه مُثِّلَ له مالُه شجاعًا أَقرعَ له زَبيبتان يُطوَّقُه يومَ القيامة، ثُم يأخذُ بِلِهْزِمَتَيه ـ يعني: بشِدْقَيه ـ ثُم يقولُ: أنا مالُكَ أنا كنزُك»، ثُم تلا هذه الآية: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ إلى آخِر الآية.

ورواه بنحو هذا الترمذي (٣٠١٢)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٢٢٣٣)، وابن ماجه (١٧٨٤)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه. وقال الترمذي: حسن صحيح.

قوله: «ولَه ما فِيهما ممَّا يُتوارثُ»:

قال الزَّجَّاج: إنَّ اللهَ يُفني[١] أهلَهما[٢]، فيبقيان بما فيهما ليسَ لأحدٍ فيهما ملكٌ، فخُوطِبُوا بما يعلمونَ؛ لأنَّهم يجعلونَ ما يرجِعُ إلى الإنسانِ ميراثًا ملكًا لَه[٣].

(١٨١) - ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُواْ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾.

﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾ قَالَهُ اليَهُودُ لَمَّا سَمِعُوا ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ﴾ [البقرة: ٢٤٥].

ورويَ أنَّه عليه السلامُ كتبَ مع أبي بكرٍ رضي الله عنه إلى يهودِ بني قينُقَاع يَدعُوهم إلى الإسلامِ وإقامِ الصَّلاةِ وإيتاءِ الزَّكَاةِ، وأن يُقرِضُوا الله قرضًا حَسَنًا، فقالَ فنحَاصُ بن عازُورَاءَ: إنَّ اللهَ فقيرٌ حين[٤] سَأَلَ القرضَ، فلَطَمَهُ أَبُو بكرٍ وقالَ: لو لا ما بَيْنَنا من العَهدِ لضَرَبتُ عُنقَكَ، فشكاهُ إلى رسُولِ اللهِ وجحدَ ما قالهُ فنزلَتْ، والمعنى: أنه لم يَخْفَ عليه، وأنَّه أعدَّ لهُم العقابَ عليه.

﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُواْ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾؛ أي: سَنكتبُه في صَحائِفِ الكتبَةِ، أو سَنحفَظُهُ في عِلْمِنا ولا نهمِلُه؛ لأنَّه كلمةٌ عظيمةٌ إذ هو كفرٌ باللهِ أو استِهزاءٌ بالقرآنِ والرَّسُولِ، ولذلك نَظَمَهُ مع قتلِ الأنبيَاءِ، وفيه تنبيهٌ على أنه ليسَ أوَّلَ جريمةٍ ارتكبُوه، وأنَّ مَن اجترَأ على قتلِ الأنبياءِ لم يستَبعَد منه أمثالُ هذا القولِ.

---

(١) في «معاني القرآن» و(ف): «يغني».

(٢) في (ف): «أهلها».

(٣) انظر: «معاني القرآن» (١/ ٤٩٣).

(٤) في (خ): «حيث».

وقرأ حمزةُ: ﴿سيُكْتَبُ﴾ بالياءِ وضمِّها، وفتحِ التاءِ، ﴿وقَتْلُهُم﴾ بالرفعِ، ﴿ويَقولُ﴾ بالياءِ[١].

﴿وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾؛ أي: وننتَقِمُ مِنهم بأن نقُولَ لَهُم: ذوقوا العذابَ المُحرِقَ، وفيه مُبَالغاتٌ في الوَعيدِ.

و(الذَّوقُ): إدرَاكُ الطعُومِ، وعلى الاتِّسَاعِ يُستعملُ لإدراكِ سَائرِ المحسُوسَاتِ والحالاتِ، وذكرُهُ هاهنا لأنَّ العذابَ مرتَّبٌ على قولِهم النَّاشئِ عن البُخلِ والتَّهالُكِ على المالِ، وغالبُ حَاجَةِ الإنسانِ إليه لتَحصيلِ المَطاعِم، ومُعظَمُ بُخلِه للخَوفِ مِن فَقدانِه، ولذلكَ كَثُرَ ذكرُ الأكلِ مع المالِ.

قوله: «قالَه اليَهودُ لَمَّا سَمِعُوا: ﴿مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾»:

أخرجه ابن جَريرٍ عن الحسنِ البَصريِّ[٢].

قوله: «رُوِيَ أنَّه عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ كتبَ مَع أبي بَكرٍ إلى يَهودِ بَني قَينُقاع...» الحديث.

أخرجه ابنُ إسحاقَ وابنُ جَريرٍ وابنُ أبي حاتمٍ عن ابنِ عبَّاسٍ نحوه[٣].

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٢١)، و«التيسير» (ص: ٩٢).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٧٩ ـ ٢٨١) عن الحسن ومجاهد وقتادة وابن زيد، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٤٦٠) و(٣/ ٨٢٨)، والضياء في «المختارة» (١٠/ ١١٢ ـ ١١٣)، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٧٨ ـ ٢٧٩)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٢٨ ـ ٨٢٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٣٠)، من طريق ابن إسحاق قال: حدثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت عن عكرمة عن ابن عباس قال: دخل أبو بكر الصديق رضي الله عنه بيت المِدْراس... فذكره، ومحمد بن أبي محمد مجهول. وهو في «السيرة النبوية» لابن هشام =

قوله: «والمعنى: أنَّه لم يَخْفَ عَليهِ، وأنَّه أعدَّ لهم العِقابَ عليه»:

قال الطِّيبِيُّ: يشيرُ إلى أنَّ قولَه: ﴿سَمِعَ ٱللَّهُ﴾ كنايةٌ تَلويحيَّةٌ عَن الوَعيدِ؛ لأنَّ السَّماعَ لازِمُ العلمِ بالمسموعِ، وهو لازمٌ للوَعيدِ في هذا المقامِ، فقوله: «وأنَّه أعدَّ لهم...» عَطفٌ تفسيريٌّ على قوله: «أنَّه لَم يَخْفَ»[1].

الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: يعني: أنَّ اللهَ سَميعٌ عليمٌ بالمَسموعاتِ، فمَعنى تَخصيصِ هذا القَولِ بالذِّكرِ أنَّه أعدَّ له عِقابًا يُناسِبُه عَلى طريقِ الكِنايَةِ[2].

قوله: «أي: ونَنتقِمُ مِنهم بأنْ نَقولَ لَهُم: ذُوقُوا»:

قال الطِّيبِيُّ: أي[3]: ﴿وَنَقُولُ﴾ عَطفٌ على ﴿سَنَكۡتُبُ﴾، والباءُ في (بأن نقول) كالباءِ في (كتبتُ بالقَلَم) أي: نَنتَقِمُ مِنهم بواسِطَةِ هذا القَولِ، ولَن يُوجدَ هذا القَولُ إلا وقَد وُجِدَ العَذابُ وألمُهُ، فالكلامُ فيه كِنايَةٌ[4].

قوله: «والذَّوْقُ...» إلى آخره.

= (١/ ٥٥٨ ـ ٥٥٩) عن ابن إسحاق، ورواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٧٩) عن السدي.

وذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٥٠٥) فقال: وقال عكرمة والسدي ومقاتل ومحمد بن إسحاق: كتب النبي ﷺ مع أبي بكر رضي الله عنه إلى يهود بني قينقاع... الحديث.

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٦٦).

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٧/ أ).

(٣) «أي» ليس في (ف).

(٤) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٦٧).

قال الزَّجَّاج: ﴿ذُوقُوا﴾ كلمَةٌ تُقالُ للذِي يُؤْيَسُ مِن العفوِ عنه؛ أي: ذُقْ ما أنتَ فيه، فلستَ بمُتخَلِّص(١).

قوله: «وعلى الاتِّساعِ...» إلى آخره.

قال الطِّيبيُّ: ناسبَ (ذُق) في الاتِّساعِ للإدراكِ قولَه: ﴿بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ في الاتِّساعِ في مُزاولَةِ الأَعمالِ(٢).

(١٨٢) ـ ﴿ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾.

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارةٌ إلى العذابِ ﴿بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ مِن قَتلِ الأنبياءِ، وقَولِهم هذا، وسَائرِ معَاصِيهم، عبَّر بالأيدي عَن الأنفُسِ لأنَّ أكثَرَ أعمالِها بهنَّ.

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ عطفٌ على (ما قدَّمت) وسَببيَّتُه للعذابِ مِن حيثُ إنَّ نفيَ الظلمِ يَستَلزِمُ العدلَ المُقتضِيَ إثابةَ المحسِنِ ومُعَاقبةَ المسِيءِ.

قوله: «عَطفٌ على (ما قَدَّمَت) وسَببيَّتُه للعذابِ من حيثُ إنَّ نفيَ الظُّلمِ يَستَلزِمُ العَدْلَ المُقتَضِيَ إثابَةَ المُحسِنِ ومُعاقبَةَ المُسيءِ»:

هو جوابُ سُؤالٍ مُقدَّرٍ، وتقديرُه كما قال الطِّيبيُّ: إنَّ الجهَةَ الجامعَةَ بينَ المعطوفِ والمعطوفِ عليه واجبٌ، وهي في قولِه: ﴿ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ مَفقودَةٌ؛ لأنَّ الذي دلَّ عليه المَعطوفُ استحقاقُ العذابِ لكونِه تَعليلًا لقولِه: ﴿ذُوقُوا عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾، وهذا كيفَ يُتصوَّرُ في قولِه: ﴿لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾؟!

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٩٤).

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٦٨).

وتقريرُ الجوابِ أنَّ مَفهومَ الآيةِ دلَّ عَلَى أنَّه عادلٌ، والعَدْلُ مُستلزِمٌ لعقابِ المُسيءِ وإثابَةِ المُحسنِ، كأنَّه قيلَ: ذلكَ العذابُ بسببِ فِعلِهِم، وبسببِ أنَّ اللهَ عادِلٌ لا يتركُ مُعاقبَةَ المُسيءِ، فحصلَتْ الجهَةُ الجامِعَةُ[1].

(١٨٣) - ﴿ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيۡنَآ أَلَّا نُؤۡمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأۡتِيَنَا بِقُرۡبَانٖ تَأۡكُلُهُ ٱلنَّارُۗ قُلۡ قَدۡ جَآءَكُمۡ رُسُلٞ مِّن قَبۡلِي بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَبِٱلَّذِي قُلۡتُمۡ فَلِمَ قَتَلۡتُمُوهُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾.

﴿ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ﴾ هُم كعبُ بن الأَشرفِ ومَالِكٌ وحُيَيٌّ[2] وفنحاصٌ ووهبُ بن يهوذَا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيۡنَآ﴾: أمَرَنا في التَّوراة وأَوْصَانا ﴿أَلَّا نُؤۡمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأۡتِيَنَا بِقُرۡبَانٖ تَأۡكُلُهُ ٱلنَّارُ﴾ بأنْ لا نؤمِنَ لرَسُولٍ حتَّى يأتيَنا بهذهِ المعجزَةِ الخاصَّةِ التي كانَت لأنبياءِ بني إسرائيلَ، وهو أن يقرِّبَ بقربانٍ فيقُومَ النبيُّ فيدعو فتَنزلَ نارٌ سَماوِيَّةٌ فتأكلَهُ؛ أي: تحيلَهُ[3] إلى طَبْعِهَا بالإحراقِ، وهذا مِن مُفْتَرياتِهم وأباطيلِهِم؛ لأنَّ أكلَ النَّارِ القربانَ لم يُوجبِ الإيمانَ إلَّا لكونِه مُعجِزَةً، فهو وسَائرُ المعجزاتِ شَرَعٌ في ذلك[4].

﴿قُلۡ قَدۡ جَآءَكُمۡ رُسُلٞ مِّن قَبۡلِي بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَبِٱلَّذِي قُلۡتُمۡ فَلِمَ قَتَلۡتُمُوهُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾ تكذيبٌ وإلزامٌ بأن رُسُلاً جَاؤوهم قبلهُ كزكريَّاء ويحيَى بمعجزاتٍ أُخَرَ مُوجبةٍ للتصديق وبما اقترحوه فقتلوهم، فلو كانَ الموجِبُ للتَّصديق هو الإتيانُ

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٦٨ ـ ٣٦٩).

(٢) في (ت): «ومالك بن حيي».

(٣) في (ت): «فتأكله فتحيله».

(٤) قوله: «شرع في ذلك»؛ أي: سواءٌ فيه. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ١٦٣).

به، وكان توقُّفُهم وامتناعُهم عن الإيمان لأجلِهِ، فما لهُم لم يؤمِنوا بمن جاءَ به في مُعجِزَاتٍ أُخَرَ واجترَؤُوا على قَتْلِه.

(١٨٤) ـ ﴿فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدۡ كُذِّبَ رُسُلٞ مِّن قَبۡلِكَ جَآءُو بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡمُنِيرِ﴾.

﴿فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدۡ كُذِّبَ رُسُلٞ مِّن قَبۡلِكَ جَآءُو بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡمُنِيرِ﴾ تسلِيَةٌ للرَّسُولِ عليه السلام مِن تكذيبِ قومِه واليَهودِ.

و(الزُّبُر): جمعُ زَبُورٍ، وهو الكتابُ المقصُورُ على الحِكَم، من زبَرْتُ الشَّيءَ: إذا حَبَسْتَهُ[1].

و(الكتابُ) في عُرفِ القرآنِ: ما يتضمَّنُ الشرائعَ والأحكامَ، ولذلكَ جاءَ الكتابُ والحِكمَةُ متعَاطفَينِ في عَامَّةِ القرآنِ.

وقيل: الزُّبُرُ[2]: المواعظُ والزَّواجِرُ، من زَبَرْتُهُ: إذا زجَرْتَه.

وقرأَ ابنُ عامرٍ: ﴿وبالزُّبُر﴾ بإعادَة الجارِّ[3] للدلالةِ على أنَّها مغايِرَةٌ للبيِّناتِ بالذَّاتِ.

(١٨٥) ـ ﴿كُلُّ نَفۡسٖ ذَآئِقَةُ ٱلۡمَوۡتِۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوۡنَ أُجُورَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۖ فَمَن زُحۡزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدۡخِلَ ٱلۡجَنَّةَ فَقَدۡ فَازَۗ وَمَا ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلۡغُرُورِ﴾.

﴿كُلُّ نَفۡسٖ ذَآئِقَةُ ٱلۡمَوۡتِ﴾ وعدٌ ووَعيدٌ للمُصَدِّقِ والمكذِّب.

---

(١) في (أ): «أحسنته».

(٢) في (خ): «الزبور».

(٣) هي قراءة ابن عامر برواية ابن ذكوان عنه، أما رواية هشام عنه فهي: ﴿وبالزبر وبالكتاب﴾ بزيادة الباء في الزبر والكتاب، وقرأ الباقون بغير باء فيهما، انظر: «السبعة» (ص: ٢٢١)، و«التيسير» (ص: ٩٢).

وقرِئَ: (ذائقةٌ الموتَ) بالنَّصبِ مع التَّنوينِ وعَدمِهِ[1]؛ كقوله:

ولا ذاكرَ اللهَ إلا قليلاً

﴿وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ﴾: تُعطَوْنَ جزاءَ أعمالِكم خَيرًا كان أو شرًّا تامًّا وافيًا ﴿يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾: يومَ قِيامِكُم عن القبورِ، ولَفظُ التَّوفِيَةِ يشعِرُ بأنَّهُ قد يكونُ قبلها بعضُ الأجورِ، ويؤيِّدُه قولُه عليه السلام: «القبرُ روضَةٌ مِن رياضِ الجنَّةِ أو حُفرَةٌ مِن حُفَرِ النيرَان».

﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ﴾: بُعِّدَ عنها، والزَّحزَحَةُ في الأصلِ: تكريرُ الزَّحِّ، وهو الجَذبُ بعجلةٍ.

﴿وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ بالنجاة ونَيلِ المراد، و(الفَوز): الظَّفَرُ بالبغيَة، وعن النبيِّ ﷺ: «من أحَبَّ أن يُزَحْزَحَ عن النار ويُدخَلَ الجنّة فلتُدْرِكهُ مَنِيَّتُهُ وهو يؤمنُ باللهِ واليَوم الآخر ويأتي إلى الناس ما يُحِبُّ أن يُؤتى إليه».

﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ﴾؛ أي: لذَّاتُها وزخَارفُها ﴿إِلَّا مَتَـٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾ شبَّهَها بالمتَاعِ الذي يُدَلَّسُ به على المُسْتامِ ويُغَرُّ حتَّى يشترِيَه، وهذا لِمَن آثرَهَا على الآخرةِ، فأمَّا مَن طَلَبَ بها الآخرَةَ فهي له مَتاعُ بلاغٍ، و(الغرُورُ) مَصدرٌ أو جَمعُ غارٍّ.

قوله: «كقولِه:

ولا ذاكـــرَ اللهَ إلا قليـــلًا»

هو لأبي الأَسوَدِ الدُّؤليِّ، وصَدرُه:

فألفَيْتُـــه غَيرَ مُســـتعتَبٍ[2]

---

(١) قرأ اليَزيديُّ: (ذائقةٌ الموتَ) على الأصل، وقرأ الأعمشُ: (ذائقةُ الموتَ) بطرح التنوين مع النصب. انظر: «المختصر في شواذ القرآن» (ص: ٣٠)، و«الكشاف» (٢/ ٢٥٣).

(٢) لأبي الأسود الدؤلي كما في «ديوانه» (ص: ٥٤)، و«العين» (٢/ ٧٧)، و«الكتاب» (١/ ١٦٩)، =

وأوَّلُ الأبياتِ:

رأيتُ[١] امرأً كنتُ لَم أبلُهُ ... أتاني فقالَ اتَّخذني خَليلا

فخالَلْتُه ثُمَّ أكرَمْتُه ... ولَمْ أَستَفِد مِن لَدُنهُ فَتِيلا

فوافَيْتُه حينَ جَرَّبتُه ... كَذُوبَ اللِّسانِ سَؤُولًا بَخِيلا

فذَكَّرتُهُ ثُمَّ عاتَبْتُه ... عِتابًا رَقيقًا وقَوْلًا جَميلا

فألفيتُه... البيت[٢].

قال الشَّيخُ سَعدُ الدِّينِ: الأَصلُ: (ذاكرٍ) بالتنوينِ مجرورًا معطوفًا على (مُستعتبٍ) ولا إضافةَ؛ لأنَّ (اللهَ) مَنصوبٌ، واسمُ الفاعلِ مُعتمِدٌ على النَّفيِ أو على المبتدأِ في التَّقديرِ كما تقولُ: (أنتَ غيرُ ضاربٍ زيدًا) أي: لا ضاربٌ، والمعنى: ذكَّرتُهُ ما كانَ بينَنا من العُهودِ والمَودَّاتِ وعاتَبْتُه أَدْنى عِتابٍ فما وَجدْتُه طالِبًا رِضايَ، يقال: (استَعْتَبتُه فأعتبَني)؛ أي: استَرْضَيتُهُ فأَرضانِي[٣].

قوله: «ويؤيِّدُه قولُه عليهِ السَّلام: «القَبرُ رَوضَةٌ مِن رِياضِ الجنَّةِ أو حُفرَةٌ مِن حُفَرِ النَّارِ»»:

= و«معاني القرآن» للفراء (٢/ ٢٠٢)، و«مجاز القرآن» لأبي عبيدة (١/ ٣٠٧)، و«معاني القرآن» للأخفش (١/ ٩١)، و«معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٣٠٩)، و«إعراب القرآن» للنحاس (١/ ١٤٥).

(١) في «ديوان أبي الأسود»: «أريت».

(٢) انظر: «ديوان أبي الأسود» (ص: ٥٣ ـ ٥٤)، والبيت الباقي من القصيدة:

ألست حقيقاً بتوديعه ... وإتباع ذلك صرماً طويلا

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٧/ أ).

أخرجَه التِّرمذِيُّ من حديثِ أَبي سَعيدٍ الخدرِيِّ وقال: غَريبٌ لا نَعرِفُه إلَّا مِن هذا الوَجهِ[١].

واستدرَكَ عليهِ الشَّيخُ وَلِيُّ الدِّينِ العِراقيُّ بأنَّه وردَ أَيْضًا من حديثِ أَبي هُريرَةَ، أخرجه الطَّبرانيُّ في «معجمِه الأوسطِ»[٢].

قوله: «وعَن النَّبيِّ ﷺ: «مَن أَحَبَّ أَنْ يُزحزَحَ عَن النَّارِ...» الحديث.

أخرجَه مُسلِمٌ مِن حَديثِ عبدِ اللهِ بنِ عَمرٍو[٣].

قال الطِّيبِيُّ: الضَّميرُ المُستَتِرُ في (يُؤْتَى) راجِعٌ إلى (ما).

«الأساس»: أَتَى إليه إِحسانًا؛ إذا فعلَه[٤].

أي: يُحسِنُ إلى الناسِ ما يحبُّ أن يُحسَنَ إليه[٥].

قوله: «على المُستامِ»:

---

(١) رواه الترمذي (٢٤٦٠). قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (ص: ٣٥٨): «فيه عبيد الله بن الوليد الوصافي ضعيف».

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٨٦١٣)، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي إلا أيوب بن سويد، تفرد به ابنه»، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٤٦): «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن أيوب بن سويد، وهو ضعيف».

(٣) قطعة من حديث طويل رواه مسلم (١٨٤٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما. وفيه: «... فلْتأْتِه مَنِيَّتُه وهو يؤمِنُ بالله واليومِ الآخِرِ، ولْيَأْتِ إلى النَّاس الذي يُحِبُّ أن يؤتى إليه».

(٤) انظر: «أساس البلاغة» (مادة: أتى).

(٥) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٧٢).

قال الطِّيبيُّ: أي: المشتري[١].

قوله: «متاعُ بلاغٍ»:

قال الطِّيبيُّ: أي: يبلغُ بالدُّنيا إلى الآخرةِ[٢].

(١٨٦) ـ ﴿ ۞ لَتُبْلَوُنَّ فِىٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا ۚ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴾.

﴿لَتُبْلَوُنَّ﴾؛ أي: واللهِ لتُخْتبَرُنَّ ﴿فِىٓ أَمْوَٰلِكُمْ﴾ بتكليفِ الإنفاقِ وما يُصيبُه من الآفاتِ ﴿وَأَنفُسِكُمْ﴾ بالجهادِ والقَتْلِ والأَسرِ والجراحِ وما يَرِد عليها من المخاوفِ والأمراضِ والمتاعِبِ.

﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا﴾ مِن هجاءِ[٣] الرَّسُولِ، والطَّعنِ في الدِّين، وإغراءِ الكَفَرةِ على المسلمينَ، أخبرَهُم بذلكَ قبلَ وُقوعِهِ ليُوطِّنُوا أنفسَهم على الصَّبرِ والاحتمالِ ويستعِدُّوا للقَائها حتى لا يَرْهَقَهُم نُزولُها.

﴿وَإِن تَصْبِرُوا۟﴾ على ذلك ﴿وَتَتَّقُوا۟﴾ مخالفةَ أمرِ اللهِ ﴿فَإِنَّ ذَٰلِكَ﴾ يعني: الصَّبرَ والتَّقوى ﴿مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾: مِن مَعزوماتِ الأمورِ التي يجبُ العَزمُ عليها، أو: ممَّا عزمَ اللهُ عليه؛ أي: أمرَ به وبالغَ فيه، والعزمُ في الأَصلِ: ثَباتُ الرأيِ على الشَّيءِ نحوَ إمضَائِه.

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٧٢).

(٢) المصدر السابق.

(٣) في (خ): «من أذى».

قوله: «مِن مَعزوماتِ الأُمورِ...» إلى آخره.

قال الطِّيبيُّ: جعلَ المصدرَ في تأويلِ المفعولِ، وجمَعَه لإضافَتِه إلى الأُمورِ[١].

وقال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: يعني: أنَّ العَزْمَ مَصدرٌ بمَعنى المَفعولِ؛ أي: المعزومِ عليه، والفاعلُ هو:

العَبْدُ؛ بمعنى: أنَّه يَجِبُ عليه أن يعزِمَ على ذلك.

أو اللهُ؛ أي: أرادَ وفَرَضَ[٢].

وذكرَ المَرزوقيُّ أنَّ حَقيقَةَ العَزمِ تَوطينُ النَّفسِ وعقدُ القَلبِ على ما يرى فعلَه، ولذلك لم يَجُز على اللهِ[٣].

(١٨٧) ـ ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾.

﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ﴾؛ أي: اذكُرْ وَقْتَ أَخْذِه ﴿مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ يريدُ: العُلماءَ بهِ: ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ حكايةً لمُخاطَبَتِهم.

وقراءةُ ابنِ كثيرٍ وأبي عمرٍو وعَاصمٍ في روايةِ ابن عياشٍ بالياءِ[٤]؛ لأنَّهم غَيَبٌ.

واللامُ جوابُ القَسَمِ الذي نابَ عنه قولُه: ﴿أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ﴾ والضَّميرُ للكتابِ.

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٧٣).

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٧/ أ).

(٣) انظر: «شرح الحماسة» للمرزوقي (ص: ٥٥).

(٤) وقرأ باقي السبعة بالتاء للخطاب. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢١)، و«التيسير» (ص:٩٣).

﴿فَنَبَذُوهُ﴾؛ أي: الميثاقَ ﴿وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ﴾ فلم يُراعُوه ولم يَلتَفِتُوا إليه، والنَّبْذُ وراءَ الظهرِ مَثَلٌ في تركِ الاعتدادِ وعَدمِ الالتفاتِ، ونَقيضُه: جَعْلُهُ نُصْبَ عَينَيه، وإلقاؤُهُ بينَ عَينيه.

﴿وَاشْتَرَوْا بِهِۦ﴾: وأَخَذوا بدلَه ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ مِن حُطامِ الدُّنيا وأعرَاضِها ﴿فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾: يختارونَ لأَنفُسِهم.

وعن النبيِّ ﷺ: «مَن كَتَم عِلماً عن أهلِه أُلجِمَ بلِجامٍ مِن نارٍ».

وعن عليٍّ كرَّمَ اللهُ وَجهَهُ: مَا أَخَذَ اللهُ على أهلِ الجَهلِ أن يتعلَّمُوا حتى أخذَ على أهلِ العِلْمِ أن يُعَلِّمُوا.

قوله: «أي: اذكُر وقتَ أَخذِهِ»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: يشعرُ بأنَّ (إذ) مَفعولٌ به، لا ظرفٌ، إلا أن يكونَ المرادُ: اذكُر الحادثَ وقتَ الأَخذِ[1].

قوله: «مَن كَتَم عِلْمًا عَن أَهلِه ألجمَ بلِجامٍ مِن نَارٍ»:

أخرجه أبو داودَ والتِّرمذِيُّ وحسَّنَه وابنُ ماجَه مِن حَديثِ أَبي هُريرَةَ.

وأخرجه ابنُ ماجَه مِن حَديثِ أَنسٍ.

وأخرجه الحاكمُ وصححه مِن حَديثِ عبدِ الله بن عَمرٍو[2].

---

(١) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٧/ب).

(٢) رواه أبو داود (٣٦٥٨)، والترمذي (٢٦٤٩)، وابن ماجه (٢٦٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «مَن سُئِل عن علمٍ يعلمه فكتمه، أُلجِم يومَ القيامة بلِجامٍ مِن نارٍ». قال الترمذي: حديث حسن.

=

ولفظُه عندَهُم: «مَن سُئِلَ عَن علمٍ فكتَمَه ألجمَهُ اللهُ بلجامٍ مِن نارٍ».

وقال الشَّيخُ وَليُّ الدِّينِ العِراقيُّ: ولم أَجِد في ألفاظِه: «مَن كتمَ عِلْمًا عَن أَهلِه»[1].

قوله: «وعَن عَلِيٍّ: ما أخذَ اللهُ على أهلِ الجَهلِ أن يَتعلَّمُوا حتى أخذَ على أَهلِ العلمِ أن يُعلِّمُوا»:

قال الشَّيخُ وَلِيُّ الدِّينِ العراقيُّ: رواهُ الثَّعلَبِيُّ في «تفسيره» مِن طَريقِ الحارثِ بن أبي أسامةَ، وهو في «مسند الفردوس» من حديثِهِ مَرفُوعًا إلى النبيِّ ﷺ[2].

= ورواه ابن ماجه (٢٦٤) من حديث أنس رضي الله عنه.

ورواه الحاكم في «المستدرك» (٣٤٦) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وصححه، وقال الذهبي: على شرطهما ولا علة له.

ورواه أيضاً الطبراني في «الكبير» (١٠٨٤٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وذكر ابن حجر في «الكافي الشاف» (ص: ٣٥) للحديث روايات وطرقاً ثم قال: تنبيه: ليس في شيء من طرقه: (عن أهله). وانظر التعليق الآتي.

(١) رواه ابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٦١)، و(٧/ ٣٦١) من حديث ابن مسعود بذكر: «عن أهله» وأعله بمحمد بن الفضل، وبحمزة الجزري وغيرهما.

(٢) رواه الحارث بن أبي أسامة كما في «الكافي الشاف» (ص: ٣٥)، ومن طريقه الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٥٣٥)، والمعافى بن زكريا في «الجليس الصالح» (ص: ٢٣١)، وفي إسناده الحسن بن عمارة وهو متروك كما قال الحافظ.

وذكره الديلمي في «مسند الفردوس» (٤/ ٨٤) مرفوعاً.

(١٨٨) ـ ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾.

﴿ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ﴾ الخطابُ للرَّسولِ عليه السَّلامُ، ومَن ضمَّ الباءَ جعَل الخِطابَ له وللمؤمنينَ، والمفعُولُ الأوَّلُ ﴿ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ﴾ والثَّاني ﴿بِمَفَازَةٍ﴾ وقولُه: ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُم﴾ تأكيدٌ، والمعنى: لا تحسبنَّ الذين يَفرَحُونَ بما فعَلوا من التَّدليسِ وكتمانِ الحقِّ ويحبُّون أن يحمَدُوا بما لم يفعَلوا مِن الوفاءِ بالميثاقِ وإظهارِ الحقِّ والإخبارِ بالصِّدْقِ ﴿بِمَفَازَةٍ﴾: بمنجاةٍ مِن العذابِ؛ أي: الفائزينَ بالنَّجاةِ منه.

وقرَأَ ابنُ كثيرٍ وأبو عمرٍو بالياءِ وفتحِ الباءِ في الأوَّلِ وضمِّها في الثاني[1] على أنَّ ﴿ٱلَّذِينَ﴾ فاعِلٌ، ومَفعولا ﴿يَحسِبَنّ﴾ محذوفانِ يدلُّ عليهما مفعُولا مؤكِّدِه، وكأنه قيل: ولا يَحْسبَنَّ الذينَ يفرحُون بما أَتَوْا فلا يَحْسِبُنَّ أنفسَهم بمفازةٍ، أو المفعُولُ الأوَّل محذوفٌ[2]، وقولُه: فلا يحسبُنَّهم تأكيدٌ للفعلِ وفاعِلِه ومَفعولِه الأوَّلِ.

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ بكُفرِهم وتَدليسِهم.

---

(١) يعني والثاني بالياء مع ضم الباء، والسين فيهما مكسورة؛ أي: ﴿يَحْسِبَن... فلا يَحْسِبُنَّهم﴾.
وقرأ عاصم وحمزة والكسائي: ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ... فَلَا تَحْسَبَنَّهُم﴾ بالتاء وفتح الباء فيهما، وكسَر الكسائي السين وفتحها حمزة وعاصم. وقرأ نافع وابن عامر: ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ... فَلَا تَحْسَبَنَّهُم﴾ بالياء في الأول والتاء في الثاني، والباء مفتوحة فيهما، وكسر السين نافع وفتحها ابن عامر. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٩ ـ ٢٢٠)، و«التيسير» (ص: ٩٢ ـ ٩٣).

(٢) والمفعول الثاني: ﴿بِمَفَازَةٍ﴾، والتقدير: لا يَحسِبَنَّ الذين يفرحون أنفسَهم بمفازة؛ أي: فائزين. انظر: «الكشاف» (٢/ ٢٥٨)، و«روح المعاني» (٥/ ١٩٣).

روِيَ أنَّه عليه السَّلامُ سألَ اليَهودَ عَن شيءٍ ممَّا[1] في التَّوراةِ، فأخبروه بخلافِ ما كانَ فيها، وأَرَوهُ أنهُم قد صَدَقوهُ، وفرحوا بما فَعلوا، فنزلَتْ.

وقيل: نزلَتْ في قومٍ تخلَّفُوا عن الغَزوِ ثمَّ اعتذَرُوا بأنَّهم رأَوْا المصلَحَةَ في التَّخَلُّفِ واستَحمَدُوا به.

وقيل: نزلَتْ في المنافقينَ، فإنَّهم يفرحُونَ بمنافَقَتِهم ويستحمدونَ إلى المسلمينَ بالإيمانِ الذي لم يَفْعلوهُ على الحَقيقَةِ.

قوله: «وقوله: ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُم﴾ تأكيدٌ»:

قال الزَّجَّاج: العربُ إذا طالَت القصَّةُ تعيدُ (حسبت) ومَا أَشبَهَها إعلامًا أنَّ الذي جرى مُتَّصِلٌ بالأوَّلِ وتَوكِيدًا[2].

قوله: «ومَفعولا ﴿لا يَحسِبَنَّ﴾ مَحذوفانِ»:

قال السَّفاقسيُّ: حذفُ المَفعولَيْنِ في بابِ (حسب) أسوغُ مِن حَذفِ أَحدِهِما.

قوله: «أو المفعولُ الأوَّلُ مَحذوفٌ»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: هذا إذا جعلَ التَّأكيدَ مَجموعَ ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُم﴾؛ أي[3]: الفعلِ والفاعِلِ والمفعولِ، فإن جعلَ الفعلَ والفاعِلَ على ما هوَ الأَنسَبُ؛ إذ ليسَ المذكورُ سابقًا إلا الفعلَ والفاعلَ، فالضَّميرُ المَنصوبُ المُتَّصلُ بالتَّأكيدِ هو المفعولُ الأوَّلُ، ولا حذفَ[4]، انتهى.

---

(١) «مما»: ليس في (ت).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٩٨).

(٣) في (ز) و(س): «أعني».

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٧/ ب).

وأعادَ أبو حيَّان مُنازعَتَه السَّابقَةَ في آيةِ الشُّهداءِ مِن أنَّ هذا الحذفَ عَزيزٌ عندَ الأكثَرِ ومَمنوعٌ عندَ البَعضِ، فيُنزَّهُ عنه القُرآنُ(١).

قوله: «رُوِيَ أنَّه عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ سألَ اليَهودَ عَن شيءٍ...» الحديث.

أخرجَه الشَّيخانِ مِن حَديثِ ابنِ عبَّاسٍ بمعناه(٢).

قوله: «وقيل: نزلَت في قَومٍ تخلَّفُوا عَن الغَزوِ...» إلى آخره(٣).

أخرجه الشَّيخانِ عَن أَبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ، وعبدُ بنُ حميدٍ في «تفسيره» عَن رافعِ بن خديجٍ(٤).

يقال: استحمدَ إليه؛ أي: طلبَ منه أن يحمَدَه.

(١٨٩) ـ ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ فهو يملكُ أَمْرَهُم ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ فيقدرُ على عِقابِهِم، وقيل: هو رَدٌّ لقولِهِم: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨١].

قوله: «فَهو يَملِكُ أمرَهُم»:

---

(١) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٣٤٥).

(٢) رواه البخاري (٤٥٦٨)، ومسلم (٢٧٧٨)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) في (س) زيادة: «الحديث».

(٤) رواه البخاري (٤٥٦٧)، ومسلم (٢٧٧٧)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. وفيه أنهم كانوا من المنافقين.

وعزاه المصنف لعبد بن حميد في «الدر المنثور» (٢/ ٤٠٤)، ورواه عنه ابن وهب في «جامعه» (٦٥)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٨٢٧).

قال الطِّيبيُّ: فيه تَهديدُ اليَهودِ[١]، والفاءُ جَوابُ شَرطٍ مَحذوفٍ، والمرادُ بالسَّمواتِ والأرضِ جميعُ العَالمِ، والتَّقديرُ: إذا كانَ [الله] مالكَ العالمِ وهم في جُملَتِه، قادِرًا[٢] على كلِّ شَيءٍ وهُم بعضُ[٣] مَقدورَاتِه، فيلزمُ أَنْ يكونَ مالِكًا لأَمرِهِم وقادرًا على عِقابِهِم[٤].

(١٩٠) ـ ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾.

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾: لدَلائلَ واضحَةً على وجُودِ الصَّانعِ ووَحْدَتِه، وكمالِ عِلمِه وقُدرَتِه، لذَوي العقولِ المجلوَّةِ الخالصَةِ عن شوائبِ الحسِّ والوَهمِ كما سَبقَ في سُورة البقرةِ، ولعَلَّ الاقتصَارَ على هذه الثلاثةِ في هذه الآيةِ لأنَّ مَناطَ الاستِدلالِ هُو التغيُّر، وهذه متعرِّضةٌ[٥] لجملةِ أنواعِه فإنَّه: إمَّا أنْ يكونَ في ذاتِ الشَّيءِ كتغيُّرِ الليلِ والنَّهارِ، أو جزئه كتغيُّرِ العناصرِ بتبدُّلِ صُوَرِها، أو الخارجِ عنه كتغيُّرِ الأَفلاكِ بتبَدُّلِ أوضاعِهَا، وعَن النبيِّ ﷺ: «ويلٌ لِمَن قرأَهَا ولم يتفكَّر فيها».

قوله: «وعَن النَّبيِّ ﷺ: «ويلٌ لِمَن قَرأَهَا ولَم يَتفكَّر فيها»»:

أخرجَه ابنُ حبَّان في «صحيحه» من حديثِ عائشَةَ[٦].

---

(١) في (س): «لليهود».

(٢) في (ف): «وقادراً».

(٣) «بعض»: ليس في (س)، وفي (ز): «نفس».

(٤) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٧٨)، وما بين معكوفتين منه.

(٥) في (أ): «معرضة».

(٦) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٦٢٠) من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

(١٩١) ـ ﴿ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَـٰذَا بَـٰطِلًا سُبْحَـٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴾.

﴿ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ ﴾؛ أي: يَذكُرُونَه دائماً على الحالاتِ كلِّها قائمِينَ وقاعِدِينَ ومُضطَجعِينَ، وعنه عليه السَّلام «مَن أَحَبَّ أن يَرتَعَ في رِيَاضِ الجنَّةِ فليُكثِر ذكرَ اللهِ».

وقيلَ: معناه: يُصَلُّونَ على الهيئاتِ الثَّلاثِ حسبَ طاقَتِهِم، لقولِه عليه السَّلام لعمرانَ بن حُصينٍ: «صَلِّ قائماً فإنْ لم تَستَطِع فقاعِدًا فإن لم تستطِعْ فعَلى جَنبٍ تُومِئُ إيماءً».

وهو حجَّةٌ للشافعيِّ رضيَ اللهُ عنه في أنَّ المريضَ يصلِّي مُضطَجِعًا على جنبِه الأيمنِ مُستقبلًا بمقاديمِ بدَنِه.

﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ استدلالًا واعتبارًا، وهو أفضَلُ العِبَادَات كما قالَ عليه السَّلام: «لا عبَادَة كالتفكُّرِ» لأنَّه المخصُوصُ بالقَلْبِ والمقصُودُ مِن الخَلْقِ.

وعنه عليه السَّلام: «بينما رجلٌ مُسْتلقٍ على فِراشِهِ إذ رَفَعَ رأسَهُ فنظَرَ إلى السَّماءِ والنُّجُومِ فقالَ: أشهَدُ أنَّ لكِ رَبًّا وخالِقًا، اللهُمَّ اغفِرْ لي، فنظرَ اللهُ إليه فغَفَرَ لَهُ»، وهذا دليلٌ واضِحٌ على شرفِ عِلْمِ الأصُولِ وفَضْلِ أهلِهِ.

﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَـٰذَا بَـٰطِلًا ﴾ على إرادَةِ القَوْلِ؛ أي: يتفكَّرُون قائلينَ ذلك، وهذا إشارةٌ إلى المتفكَّرِ فيه، أو الخلقِ على أنه أُريدَ به المخلُوقُ من السَّمَاوات والأرضِ، أو إليهِما لأنَّهما في مَعنى المخلوقِ، والمعنى: ما خلَقْتَه عَبَثًا ضَائعًا من غيرِ حكمةٍ بل خلَقْتَه لِحكَمٍ عظيمةٍ من جُملتِها أن يكونَ مَبْدأً لوجُودِ الإنسَانِ وسَبَبًا لمعَاشِهِ،

ودَليـلًا يدُلُّـه علـى مَعرفتِـكَ ويحثُّه علـى طَاعتِكَ؛ ليَنَـالَ الحيَـاةَ الأبديَّة والسَّـعَادةَ السَّـرمديَّةَ فـي جوارِك.

﴿سُبۡحَٰنَكَ﴾: تنزيهًا لك مِن العبَثِ وخَلْقِ الباطلِ، وهو اعتراضٌ.

﴿فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ للإخلالِ بالنَّظَرِ فيه والقيامِ بما يَقتَضيه، وفائدةُ الفاءِ هي الدَّلالَةُ على أنَّ علمَهُم بما لأجلِه خُلِقَت السمواتُ والأرضُ حَملَهُم على الاستعَاذَة.

قوله: «وعنه عليهِ السَّلامُ: «مَن أحَبَّ أن يرتَعَ في رياضِ الجنَّةِ فليُكْثِر ذكرَ اللهِ»»:

أخرجَه ابنُ أبي شَيبَةَ والطَّبرانيُّ مِن حَديثِ مُعاذٍ[1].

قوله: «صلِّ قائمًا...» الحديث.

أخرجَـه البُخـارِيُّ وأَصحـابُ السُّـنَنِ الأَربعةُ مِن حَديـثِ عِمرانَ بـنِ حُصَينٍ، وليـسَ فيه ذكرُ الإيمـاءِ[2].

قوله: «لا عبادةَ كالتَّفكُّرِ»:

أخرجَه البَيهَقِيُّ في «شعب الإيمان» وابنُ حِبَّانَ في «الضعفاء» من حديثِ عليٍّ وضعَّفاه[3].

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٩٤٥٧)، وإسحاق بن راهويه كما في «المطالب العالية» (٣٣٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ١٠٧)، والثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٥٥٠). قال ابن حجر في «الكافي الشاف» (ص: ٣٦): في إسناده موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

(٢) رواه البخاري (١١١٧)، وأبو داود (٩٥٢)، والترمذي (٣٧٢)، وابن ماجه (١٢٢٣).

قال ابن حجر في «الكافي الشاف» (ص: ٣٦): أخرجه البخاري وأصحاب السنن من حديث عمران بن حصين قال: (كانت بي بواسير..) فذكر الحديث، وليس في آخره: (تومئ إيماءً) وأورده صاحب «الهداية» كما أورده الزمخشري. اهـ. وانظر: «نصب الراية» (٢/ ١٧٥).

(٣) رواه ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٣٠٧)، والبيهقي في «الشعب» (٤٦٤٧)، عن علي رضي الله =

قوله: «بينَمَا رَجُلٌ مُستَلْقٍ...» الحديث.

أخرجَه أبو الشَّيخِ ابنُ حيَّان والثَّعلبيُّ مِن حَديثِ أَبي هُريرَةَ[١].

(١٩٢) ـ ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾.

﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ﴾: فقَد أخزَيتَه غايةَ الإخزاءِ، ونَظيرُه قولُهُم: مَن أدركَ مرعَى الصَّمَّانِ فقد أدرَكَ، والمرادُ به: تهويلُ المستعَاذِ منه تنبيهًا على شِدَّة خَوفِهِم وطلبِهِم الوِقايةَ مِنه، وفيه إشعَارٌ بأنَّ العذابَ الرُّوحانيَّ أفظَعُ.

﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ أرادَ بهم المُدْخَلِينَ، ووضعَ المُظهَرَ مَوضِعَ المضمَرِ للدَّلالةِ على أنَّ ظُلْمَهم سَبَبٌ[٢] لإدخالِهِم النارَ وانقطاعِ النُّصرَةِ عَنهم في الخلاصِ مِنها، ولا يلزَمُ مِن نفي النُّصرَةِ نفيُ الشَّفاعةِ لأنَّ النُّصرَةَ دفعٌ بقَهْرٍ.

قوله: «غايَةَ الإخزاءِ، ونظيرُه قولهم: مَن أَدرَكَ مَرعى الصَّمَّانِ فقَد أَدرَكَ»:

قال الطِّيبيُّ: أي: أَدْرَكَ مَرعًى ليسَ بعدَهُ مَرعًى، والصَّمَّانُ جَبَلٌ[٣].

وقال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: الأَبلَغِيَّةُ مُستفادَةٌ مِن جَعلِ الجَزاءِ أَمْرًا ظاهِرًا للُزومِ

= عنه أنه قال لابنه الحسن: يا بني، سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «لا مال أعوز من العقل، ولا فقر أشد من الجهل، ولا عقل كالتدبير، ولا ورع كحسن الخلق، ولا عبادة كالتفكر...» الحديث بطوله، تفرد به أبو رجاء محمد بن عبد الله الحبطي، وليس بالقوي كما قال البيهقي. وقال ابن حبان: يروي عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات.

(١) رواه ابن أبي الدنيا في «حسن الظن بالله» (١٠٦)، والثعلبي في «تفسيره» (٥/ ٥٥٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وقال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٣٦): في إسناده من لا يعرف.

(٢) في (أ) و(ت): «تسبب».

(٣) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٨٤).

الشَّرطِ بحيثُ لا فائدَةَ في ذِكرِه ما دامَ مَحمُولًا على إطلاقِه، فيُحمَلُ على أَخَصِّ الخُصوصِ ليفيدَ[1].

(١٩٣) ـ ﴿رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَـٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ﴾.

﴿رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَـٰنِ﴾ أوقَعَ الفعلَ على المُسمِعِ وحذفَ المسمُوعَ لدلالةِ وَصفِه عليه[2]، وفيه مُبالغَةٌ ليسَتْ في إيقاعِه على نفسِ المسمُوعِ، وفي تَنكيرِ المنادِي وإطلاقِهِ ثمَّ تَقييدِهِ تَعظيمٌ بشَأنِه، والمرادُ به الرَّسولُ عليه السَّلامُ، وقيل: القرآنُ.

والنِّداءُ والدُّعاءُ ونحوُهما يُعدَّى بـ(إلى) واللامِ لتَضَمُّنهما معنى الانتهاءِ والاختِصاصِ.

﴿أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا﴾؛ أي: بأَنْ آمِنوا فامتَثلنا.

﴿رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾: كبائِرَنا فإنَّها ذاتُ تبعَةٍ ﴿وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا﴾: صَغائرَنا فإنَّها مُستَقبَحةٌ ولكنْ مكفَّرةٌ عن مُجتَنِبِ الكبائرِ.

﴿وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ﴾ مَخصُوصينَ بصُحبَتِهم مَعدودينَ في زُمْرَتهم، وفيه تنبيهٌ على أَنَّهم يحبُّونَ لقاءَ اللهِ، ومَن أَحَبَّ لقاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقاءَهُ.

و(الأبرارُ): جمعُ بَرٍّ أو بارٍّ كأَربابٍ وأَصحَابٍ.

---

(١) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٧/ ب).

(٢) وتفصيل المسألة: أنك تقول: سمعتُ رجلًا يقول كذا، و: سمعتُ زيداً يتكلَّمُ، فتُوقِعُ الفعلَ على (الرجل) وتحذفُ المسموعَ؛ لأنك وصفتَه بما يُسمع أو جعلتَه حالاً عنه فأغناك عن ذكره، ولولا الوصفُ أو الحالُ لم يكن منه بدٌّ، وأن يقال: سمعتُ كلامَ فلان، أو: قولَه. انظر: «الكشاف» (٢/ ٢٦٥).

قوله: «**لتَضمُّنِهِما مَعنى الانتِهاءِ**»؛ أي: انتهاءِ الغايةِ والاختِصاصِ.

قال الطِّيبيُّ: لأنَّ مَن انتهى إلى الشَّيءِ اختصَّ به[1].

قوله: «**أي: بأَنْ آمِنُوا**» اقتصرَ على أنَّ (أن) مَصدريَّةٌ، وجوَّزَ الزَّمخشرِيُّ أن تَكونَ تَفسيريَّةً، ورجَّحَه أبو حيَّان[2].

وعبارةُ «الكشاف»: أَنْ آمِنوا أو بأَنْ آمِنوا[3][4].

قال الطِّيبيُّ: الأوَّلُ عَلَى أنَّ (أن) مُفسِّرَةٌ لأنَّ في ﴿يُنَادِي لِلْإِيمَـٰنِ﴾ مَعنى القَولِ، والثَّاني عَلى[5] أنَّ (أن) مَصدريَّةٌ وُصِلَت بالأَمرِ[6].

قوله: «﴿**فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا**﴾: **كبائِرَنا**، ﴿**وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا**﴾: **صَغائِرَنا**»:

قال الطِّيبيُّ: خُولِفَ بينَ مَعنَيَيهِما ليكونَ مِن بابِ التَّتميمِ والاستيعابِ كقَولِه: ﴿ٱلرَّحْمَـٰنُ ٱلرَّحِيمُ﴾، أو لأنَّ المُناسِبَ بالذَّنبِ الكَبائرُ؛ لأنَّه مأخوذٌ مِن (الذَّنوبِ) وهي الدَّلوُ المَلأى، ولأنَّ الشِّركَ يُسمَّى ذَنْبًا ولا يُسمَّى سَيِّئَةً، ولأنَّ الغُفرانَ مُختَصٌّ بفعلِ اللهِ والتَّكفيرُ قَد يُستعمَلُ في فعلِ العَبدِ، يقال: كَفَّرَ عَن يَمينِهِ، ولأنَّها مُقابِلَةٌ للحَسنَةِ لقولِه تَعالى: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَـٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾، ولا شَكَّ أنَّها صَغائِرُ[7].

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٨٦).

(٢) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٣٥٦).

(٣) في (س): «الكشاف: أن الذين آمنوا».

(٤) انظر: «الكشاف» (٢/ ٢٦٧).

(٥) في (ف): «و على الثاني».

(٦) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٨٧).

(٧) المصدر السابق.

قوله: «مَخصُوصِينَ بصُحبتِهِم»:

قال الطِّيبيُّ: الاختصاصُ مُستفادٌ مِن استعمالِ التَّوفِّي معَ الأَبرارِ، وذلك لأنَّ[١] التَّوفِّيَ معَ الأَبرارِ مُحالٌ؛ لأنَّ بَعْضًا مِنهُم تَقدَّمَ[٢] وبَعْضًا[٣] لَم يُوجَد، فالمُرادُ الانخراطُ في سِلكِهِم على سَبيلِ الكِنايَةِ، فإنَّه إذا كانَ مُنخَرِطًا في سِلْكِهِم لا يكونُ مع غَيرِهِم[٤].

قوله: «مَن أَحَبَّ لِقاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقاءَه»:

أخرجَه الشَّيخانِ مِن حَديثِ عُبادَةَ بنِ الصَّامتِ[٥].

قوله: «والأَبرارُ: جَمعُ بَرٍّ أو بارٍّ كأَربابٍ وأَصحابٍ»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: الجُمهورُ عَلَى أَنَّه لَم يثبُتْ جمعُ فاعِلٍ على أَفعَالٍ، وأنَّ (أصحاب) جمعُ (صَحْبٍ) بالسُّكونِ، أو (صَحِبٍ) بالكَسرِ مخفَّفِ (صاحِبٍ) بحذفِ الأَلِفِ[٦].

(١٩٤) ـ ﴿رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾.

﴿رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾؛ أي: ما وَعَدتَنا على تَصديقِ رسُلِك مِن الثَّوابِ، لَمَّا أظهَر امتثالَه لِمَا[٧] أُمِر به سَأَلَ ما وُعِدَ عليه، لا خَوفاً من إخلافِ الوَعْدِ

---

(١) في (ز) و(س): «أن».

(٢) في (ز): «مقدم».

(٣) في (س): «وبعضها».

(٤) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٨٧ ـ ٣٨٨).

(٥) رواه البخاري (٦٥٠٧)، ومسلم (٢٦٨٣)، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(٦) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٨/ أ).

(٧) في (خ): «بما».

بل مخافةَ أن لا يكونَ مِن المَوعُودينَ لسُوءِ عاقبةٍ[١] أو قصُورٍ في الامتِثالِ[٢] أو تعبُّداً واستكانةً[٣].

ويجوزُ أن تُعلَّق (على) بمحذوفٍ تَقديرهُ: ما وَعَدْتَنا مُنزَّلًا على رسُلِكَ أو مَحمولًا عليهم.

وقيلَ: معناه: على ألسنَةِ رسلكِ.

﴿وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ بأن تَعصِمَنا عما يقتضيهِ ﴿إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ بإثابةِ المؤمِنِ وإجابَةِ الدَّاعي، وعن ابنِ عبَّاسٍ: الميعادُ: المبعَثُ بعدَ الموتِ[٤].

وتكريرُ ﴿رَبَّنَا﴾ للمبَالغةِ في الابتهالِ، والدلالةِ على استقلالِ المطالبِ وعُلوِّ شأنِها، وفي الآثارِ: مَن حَزَبَه أمرٌ فقالَ خمسَ مرَّاتٍ: رَبَّنا، أنجاهُ الله مما يخافُ.

قوله: «ويجوزُ أَن تُعلَّقَ (عَلى) بمَحذوفٍ تَقديرُهُ: مَا وَعَدْتَنا مُنزلًا على رُسُلكَ أو مَحمُولًا عليهِم»:

قال أبو حيَّان: هذا لا يجوزُ؛ لأنَّ القاعِدَةَ أنَّ مُتعلِّقَ الظَّرفِ إذا كانَ كَوْنًا مُقيَّدًا لا يجوزُ حَذفُهُ، وإنَّما يُحذَفُ إذا كانَ كَوْنًا مُطلَقًا.

قال: وأيضًا فالظَّرفُ هُنا حَالٌ وهوَ إذا وَقَعَ حالًا أو خبرًا أو صِفَةً أَو صِلَةً يَتعلَّقُ بكونٍ مُطلَقٍ لا مُقيَّدٍ[٥].

---

(١) في (خ): «الخاتمة».

(٢) في (أ): «امتثال».

(٣) قوله: «أو تعبُّداً واستكانة» عطف على «مخافةَ». انظر: «حاشية شيخ زاده» (٣/ ٣٣٨)، و«حاشية الأنصاري» (٢/ ١٧٢).

(٤) لم أجده.

(٥) انظر: «البحر المحيط» (٦/ ٣٥٨).

وقال السَّفاقُسِيُّ: للزَّمخشرِيِّ أَنْ يمنَعَ انحصَارَ التَّعلُّقِ في كَونٍ[١] مُطلَقٍ، بَل بِهِ أو بمُقيَّدٍ إذا كانَ عليه دَليلٌ، وليس نظيرَ (زيدٌ في الدَّارِ) أي: صاحبُك؛ إذ لا دَليلَ على (صاحبك).

قوله: «وفي الآثارِ: مَن حَزَبَه أَمرٌ فقالَ خمسَ مَرَّاتٍ: رَبَّنا، أنجاهُ اللهُ ممَّا يَخافُ»: لم أَقِف عليه[٢].

(١٩٥) - ﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۖ فَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَأُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأُوذُوا۟ فِى سَبِيلِى وَقَٰتَلُوا۟ وَقُتِلُوا۟ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ﴾.

﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾ إلى طَلِبَتِهِم، وهـو أخصُّ مِن (أجابَ)، ويُعدَّى بنفسِه وباللامِ.

﴿أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم﴾؛ أي: بأنِّي لا أضيعُ. وقرِئَ بالكَسرِ على إرادَة القولِ[٣].

﴿مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ﴾ بيانُ ﴿عَٰمِلٍ﴾.

﴿بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ لأنَّ الذكرَ مِن الأُنثى والأُنثى مِن الذَّكرِ، أو لأنَّهما مِن أصلٍ واحدٍ، أو لفرطِ الاتِّصَالِ والاتحَادِ، أو للاجتماعِ والاتِّفاقِ في الدِّينِ، وهي جُملَةٌ مُعترِضَةٌ بيَّنَ بها شركةَ النِّساءِ مع الرِّجَالِ فيما وُعِدَ للعمَّالِ، رُوِيَ أنَّ أمَّ سَلمةَ قالت: يا رسُولَ اللهِ! إنِّي أسمعُ اللهَ يذكرُ الرِّجالَ في الهجرَةِ ولا يذكرُ النِّساءَ فنزلَت.

---

(١) في (س): «كونه».

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٥٦٩) من قول جعفر الصادق.

(٣) نسبت لعيسى بن عمر. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٠)، و«البحر» (٦/ ٣٦١).

﴿فَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ﴾ إلى آخرِه تفصيلٌ لِأعمالِ العُمَّالِ وما أُعدَّ لهُم من الثوابِ على سَبيلِ المدحِ والتَّعظيمِ، والمعنَى: والذين هاجرُوا الشِّركَ أو الأَوطَانَ[1] والعَشائرَ للدِّينِ ﴿وَأُخْرِجُواْ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَأُوذُواْ فِى سَبِيلِى﴾ بسَببِ إيمَانِهم باللهِ ومِن أَجلِه ﴿وَقَـٰتَلُواْ﴾ الكفَّارَ ﴿وَقُتِلُواْ﴾ في الجهَادِ.

وقرأ حَمزَةُ والكسَائيُّ بالعكسِ[2]؛ لأنَّ الواوَ لا توجبُ ترتيباً، والثاني أفضَلُ[3]، أو لأنَّ[4] المرادَ: لمَّا قُتِل منهم قَوم قاتلَ الباقُون ولم يَضعُفُوا.

وشدَّد ابن كثير وابنُ عامرٍ ﴿قتّلوا﴾ للتَّكثيرِ[5].

﴿لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ﴾: لأمحُوَنَّها ﴿وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: أثيبُهم بذلك إثابةً ﴿مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾: تفضُّلاً منه، فهو مصدَرٌ مُؤَكِّدٌ.

﴿وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ﴾ على الطَّاعاتِ قادرٌ عليه.

قوله: «أو لأَنَّهما مِن أَصلٍ واحدٍ...» إلى آخره.

قال الطِّيبيُّ: يريدُ أنَّ (مِن) في قولِه: ﴿بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ اتصاليَّةٌ، كمَا جاءَ في قَولِه: «لستُ مِن دَدٍ ولا الدَّدُ مِنِّي»[6].

---

(١) في (ت): «والأوطان».

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٢١)، و«التيسير» (ص:٩٣).

(٣) قوله: «والثاني»؛ أي: من القراءتين «أفضلُ»؛ لما فيه من تقديم الأفضل ـ وهو الشهيدُ ـ على غيره. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ١٧٤).

(٤) في (ت): «ولأن».

(٥) انظر: «السبعة» (ص: ٢٢١)، و«التيسير» (ص:٩٣).

(٦) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٥)، والبزار في «مسنده» (٦٢٣١)، ورواه الطبراني في =

ثـمَّ الاتِّصـالُ إمَّـا بحسـبِ أنَّ أباكـم آدَمُ، وهـو المـرادُ بقولـه: «مِـن أَصـلٍ واحِـدٍ»، وإمَّا بسـببِ[1] مَحبَّتِكُـم وخُلَّتِكم، وهو المـرادُ بقوله: «أو لَفَـرطِ الاتِّصالِ والاتِّحـادِ»، وإمَّـا باعتبـارِ الأخـوَّةِ في الإسـلامِ، وهوَ المُـرادُ بقولـه: «أو الاجتماعِ والاتِّفـاقِ في الدِّيـنِ»[2].

قوله: «وهي جُملَةٌ مُعترِضَةٌ»:

قال الحلبيُّ: يعني: بالاعتراضِ أنَّها جيءَ بها بينَ قَولِه: ﴿عَمَلَ عَامِلٍ﴾ وبين ما فُصِّلَ به عملُ العاملِ مِن قولِه: ﴿فَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ﴾[3].

قوله: «رُوِيَ أنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قالَت: يا رسولَ اللهِ! إنِّي أسمَعُ اللهَ يَذكُرُ الرِّجَالَ في الهِجرَةِ ولا يذكُرُ النِّساءَ، فنَزَلَت»:

أخرجه التِّرمِذِيُّ والحَاكِمُ وصَحَّحَه مِن حَديثِها[4].

= «المعجم الأوسط» (٤١٣)، وابن عدي في «الكامل» (٩/ ١٠٥ ـ ١٠٦)، من حديث أنس رضي الله عنه. ورجح الدارقطني في «العلل» (١٢/ ١١٤) إرساله. وأعله ابن عدي بيحيى بن قيس المعروف بأبي زكير، وقال: عامة رواياته مستقيمة إلا هذه الأحاديث التي بينتها. وانظر: «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي (٢/ ٣٦٦).

ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/ ٣٤٣) من حديث معاوية رضي الله عنه، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٢٦): «رواه الطبراني، عن محمد بن أحمد بن نصر الترمذي، عن محمد بن عبد الوهاب الأزهري ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات».

(١) في (س): «بحسب».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٨٩).

(٣) انظر: «الدر المصون» (٣/ ٥٤١).

(٤) رواه الترمذي (٣٠٢٣)، والحاكم في «المستدرك» (٣١٧٤) وصححه.

قوله: «تفصيلٌ لأعمالِ العُمَّالِ»:

قال الطِّيبِيُّ: والمجمَلُ هو العَمَلُ المُضافُ إلى عاملٍ، وكانَ مِن حَقِّ الظَّاهرِ أن يُقال: فالمهاجِرَةُ حُكمُها كذا، وتحمُّلُ مشقَّة الجلاءِ عَن الأَوطانِ[١]، وتحمُّلُ أَذَى الكُفَّارِ والمُجاهدَةِ في سَبيلِ اللهِ بالقِتالِ كذا؛ لأنَّ تَفصيلَ العَمَلِ هذا، فعدلَ عَنْهَا إلى إعادَةِ ذكرِ العاملِ بالمَوصولِ، وإيقاعِ الأَعمالِ صِلَةً لها؛ ليدلَّ على العاملِ وعلى العملِ مُريدًا لتقريرِ تلكَ الأَعمالِ وتصويرًا لتلكَ الحالةِ السَّنِيَّةِ تَعظيمًا للعاملِ وتَفخيمًا لشَأنِه.

ثمَّ في بناءِ الخَبرِ ـ وهو قولُه ﴿لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ ـ على المسنَدِ إليهِ الموصولِ مع إرادَةِ القَسَمِ وتَكريرِ اللامِ في ﴿لأدخلنهم﴾ إشعارٌ بأنَّ هذه الكرامَةَ لأجلِ تلكَ الأَعمالِ الفاضلَةِ والخَصائلِ النابهَةِ، وأن لا بدَّ مِن تَحقيقِ كلٍّ مِن هَذينِ الوَعدينِ على سبيلِ الاستقلالِ[٢].

(١٩٦ ـ ١٩٧) ـ ﴿لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ ﴿١٩٦﴾ مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾.

﴿لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ﴾ الخِطابُ للنبيِّ عليه السلام والمرادُ أمَّتُه أو تثبيتُهُ على ما كانَ عليهِ، كقولهِ: ﴿فَلَا تُطِعِ الْمُكَذِّبِينَ﴾ [القلم: ٨] أو لكلِّ أحدٍ، والنَّهْيُ في المعنى للمخاطَبِ وإنَّما جُعلَ للتَّقَلُّبِ تنزيلًا للسَّبَبِ مَنزِلَةَ المسَبَّبِ للمبَالغةِ، والمعنى: لا تنظُرْ إلى ما الكفَرةُ عليه من السَّعَةِ والحظِّ، ولا تغتَرِرْ بظاهِرِ ما ترى من تبسُّطِهم في مَكاسِبِهم ومتَاجِرِهم ومَزارِعِهم.

---

(١) في (س) زيادة: «كذا».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٩٠).

روي أنَّ بعضَ المُؤمنينَ كانوا يرَونَ المشركينَ في رخاءٍ ولينِ عَيشٍ فيقُولونَ: إنَّ أعداءَ اللهِ فيما نرى مِن الخيرِ وقد هَلَكنا مِن الجُوعِ والجهدِ، فنزَلَتْ[١].

﴿مَتَٰعٌ قَلِيلٌ﴾ خبرُ مُبتدأٍ مَحذوفٍ؛ أي: ذلك التقلُّبُ متاعٌ قَليلٌ لِقِصَرِ مُدَّتِه في جَنبِ ما أعَدَّ اللهُ للمؤمنينَ، قال عليه السَّلام: «ما الدُّنيا في الآخِرَة إلَّا مِثلُ ما يجعَلُ أحدُكُم أصبعَهُ في اليمِّ فلينْظُرْ بمَ يَرجعُ».

﴿ثُمَّ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۚ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ﴾؛ أي: ما مهَّدوا لأنفسِهِم.

قوله: «والنَّهيُ في المعنى للمُخاطَبِ، وإنَّما جُعِلَ للتَّقلُّبِ تَنزيلًا للسَّببِ مَنزلَةَ المسبَّبِ»:

قال الطِّيبيُّ: السَّببُ تَقلُّبُهم في البلادِ، والمُسبَّبُ التباسُ المَغرورِ[٢] بـه، فنَهى تقلبهم لينتفِيَ غرورُهُ به؛ يعني: لا[٣] تغترَّ بسببِ تقلُّبِهم في البلادِ وتمتُّعِهم بالمالِ والمَنالِ، فإنَّ ذلكَ في وَشكِ الزَّوالِ؛ يَعني: لا تَكُن بحيثُ إن شاهدت ذلكَ وقعتَ في الغُرورِ، وهو على مِنوالِ: (لا أَرينَّكَ هاهُنا)[٤].

قوله: «ما الدُّنيا في الآخرَةِ...» الحديث.

أخرجَه مُسلِمٌ مِن حَديثِ المُسْتَورِدِ بنِ شَدَّادٍ[٥].

---

(١) انظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٣٢٣)، و«تفسير الثعلبي» (٩/ ٥٧٦)، و«أسباب النزول» للواحدي (ص: ١٣٩).

(٢) في «فتوح الغيب»: «الغرور».

(٣) «لا» من (ز).

(٤) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٩٤).

(٥) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٨٠٠٨)، ومسلم (٢٨٥٨)، من حديث المستورد بن شداد رضي الله عنه.

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: أي: في جَنبِها، وبالإضافةِ إليها، وهو حالٌ عاملُها مَعنى النَّفيِ[(١)]، وقد يقدَّرُ مُضافٌ؛ أي: ما تَقديرُ الدُّنيا واعتبارُها، فهو العامِلُ[(٢)].

(١٩٨) ـ ﴿لَكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۗ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ﴾.

﴿لَكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ النُّزْلُ والنُّزُلُ: ما يُعَدُّ للنازلِ مِن طعَامٍ وشرابٍ وصِلةٍ، قال أبو الشِّعرِ الضَّبِّيُّ:

وكُنَّا إذا الجبَّارُ بالجَيشِ ضَافَنا ... جَعَلْنَا القَنَا والمرهَفاتِ لَهُ نُزْلَا

وانتِصابُه على الحالِ من ﴿جَنَّٰتٌ﴾ والعَامِلُ فيه الظَّرفُ[(٣)].

وقيل: إنه مَصدَرٌ مؤكِّدٌ والتَّقديرُ: أُنزِلُوها[(٤)] نُزُلًا.

﴿وَمَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ لكَثرتِهِ ودوَامِه ﴿خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ﴾ مما يتقلَّبُ فيه الفجَّارُ؛ لقِلَّتِه وسُرعةِ زوالِه.

قوله: «**قال أبو الشِّعرِ الضَّبِّيُّ:**

وكُنَّا إذا الجبَّارُ بالجَيْشِ ضَافَنَا ... جَعَلْنَا القَنَا والمُرهفاتِ لَه نُزْلَا»[(٥)]

---

(١) في «حاشية التفتازاني»: «ما في (ما) من معنى النفي».

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٩/ أ).

(٣) أي: ﴿لَهُمْ﴾؛ لأنه قَوِيَ بالاعتماد على المبتدأ، فعمل في ﴿جَنَّٰتٌ﴾ على أنها فاعلة فتعمل في الحال؛ لأن العامل في الحال هو العامل في ذي الحال، أو ارتفاع ﴿جَنَّٰتٌ﴾ بالابتداء، و﴿لَهُمْ﴾ الخبر، و﴿نُزُلًا﴾ حال مما في الظرف من الضمير. انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٩٥).

(٤) في (خ): «نزلوها».

(٥) ذكره الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ٢٧٣)، والمنتجب الهمذاني في «الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد» (٢/ ١٩٥)، والقرطبي في «تفسيره» (٢٠/ ٢٠٦).

قال الطِّيبِيُّ: الجَبَّارُ: الملكُ المُتسلِّطُ، ضافَنا؛ أي: نزلَ بنا ضَيْفًا، والباءُ في بالجيشِ للتَّعديَةِ أو المُصاحبَةِ[1]، يقول: إذا جعلَ الجيشَ ضيفًا لنا، أو إذا صارَ مع الجيشِ ضيفًا لنا، والمرهفاتُ: السُّيوفُ الباتراتُ، جعلَ المُرهفاتِ نُزُلًا على التَّهكُّمِ[2].

(١٩٩) - ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾.

﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾ نزلَتْ في عبد الله بن سَلَامٍ وأصحَابِه.

وقيل: في أربَعينَ مِن نجرانَ، واثنَيْن وثلاثينَ مِن الحبشَةِ، وثمانيَةٍ مِن الرُّومِ، كانوا نَصارى فأسلَمُوا.

وقيل: في أَصْحَمَةَ النجاشِيِّ لمَّا نَعاهُ جبريلُ إلى رَسُول الله ﷺ، فخَرجَ فصَلَّى عليه، فقال المنافِقُون: انظُروا إلى هذا يُصلِّي على عِلْجٍ نَصرانيٍّ لم يرَهُ قطُّ.

وإنَّما دخَلَت اللامُ على الاسمِ للفصْلِ بينَهُ وبينَ (إنَّ) بالظَّرفِ.

﴿وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ﴾ مِن القرآنِ ﴿وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ﴾ من الكتابَيْنِ[3] ﴿خَاشِعِينَ لِلَّهِ﴾ حالٌ من فاعِل ﴿يُؤْمِنُ﴾ وجمعُه باعتبَارِ المعنَى.

﴿لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ كما يفعَلُه المحرِّفُون مِن أحبَارِهم.

---

(١) في (ف) و(ز): «والمصاحبة».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٩٥).

(٣) في (ت): «من التوراة والإنجيل».

﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ﴾ ما خُصَّ بهم من الأجرِ ووُعِدُوه[1] في قولِه تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُؤۡتَوۡنَ أَجۡرَهُم مَّرَّتَيۡنِ﴾ [القصص: ٥٤].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ﴾ لعِلْمِه بالأعمالِ وما يَسْتَوجِبُهُ مِنَ الجزاءِ واستغنَائِه عَن التأمُّلِ والاحتياطِ، والمرادُ: أنَّ الأجرَ الموعودَ سَريعُ الوصولِ فإنَّ سُرعَةَ الحِسَابِ تَستَدْعِي سُرعَةَ الجَزاءِ.

قوله: «نزلَتْ في ابنِ سَلامٍ وأَصحابِه»:

أخرجَه ابنُ جَريرٍ عن ابنِ جُريجٍ[2].

قوله: «وقيل: في أربعينَ مِن نَجرانَ، واثنينِ وثلاثينَ مِن الحَبَشةِ، وثَمانيةٍ مِن الرُّومِ، كانوا نَصارى فأسلَمُوا»[3].

قوله: «وقيل: في أَصْحَمةَ النَّجاشِيِّ لَمَّا نَعاه جِبريلُ...» الحديث.

أخرجه ابن جَريرٍ وابن عَديٍّ في «الكامل» من حَديثِ جابرٍ، والثَّعلبيُّ والواحِديُّ مِن حديثِ ابنِ عبَّاسٍ[4].

---

(١) في (خ): «ووعدهم».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٣٢٩) عن ابن جريج.

(٣) انظر: «تفسير الثعلبي» (٩/ ٥٨٧)، و«تفسير البغوي» (٢/ ١٥٥)، عن عطاء.

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٣٢٧)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ٣٤٥)، من حديث جابر رضي الله عنه، وقال الطبري: في إسناده نظر.

وذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٥٨٦)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٤٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

ورواه الطبراني في «الأوسط» (٤٦٤٥) عن أبي سعيد قال: لما قدم على النبي ﷺ وفاة النجاشي قال: «اخرجوا فصلوا على أخ لكم لم تروه قط» فخرج بنا، وتقدم النبي ﷺ ووقفنا خلفه، فصلى =

والعِلْجُ في الأصلِ: القَوِيُّ الغَلِيظُ مِن الكُفَّارِ.

وقال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: النَّجاشِيُّ: بفَتحِ النُّونِ وتَخفيفِ الجيمِ والياءُ ساكنَةٌ[١].

وقال ابنُ الأثيرِ في «النهاية»: الياءُ مُشدَّدةٌ، وقيل: الصَّوابُ تَخفيفُها[٢].

وقال الزَّركَشِيُّ في «نكت العُمدَة»: نونُه مَفتوحَةٌ في المشهورِ، وزعمَ ابنُ دِحيةَ[٣] وابنُ السِّيدِ أنَّه بكَسرِها أيضًا.

قال: وأَصْحَمةُ بالحاءِ المهملَةِ، والحَبشَةُ يَقولونَه[٤] بالخاءِ المُعجمَةِ، وذكرَ مقاتِلٌ في «نوادر التفسير» مِن تَأليفِه: أنَّ اسمَه مَكحولُ بن صعصَعَةَ. تُوفِّيَ في رجبٍ سنةَ تسعٍ[٥].

= وصلينا، فلما انصرفنا قال المنافقون: انظروا إلى هذا يصلي على علج نصراني لم يره قط! فأنزل اللّٰه تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٩): فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو ضعيف.

ورواه البزار في «مسنده» (٦٥٥٦)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٠٢٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٤٦) من طريق مؤمل بن إسماعيل، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، ومؤمل بن إسماعيل صدوق سيِّئ الحفظ. وقد رواه ابن أبي حاتم عقبه من طريق آخر عن حماد عن ثابت عن الحسن مثله، وهو مرسل.

قلت: وأصل القصة من نعي النبي ﷺ النجاشي يوم موته وصلاته عليه في المصلى أربع تكبيرات رواها البخاري (١٢٤٥)، ومسلم (٩٥١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٩/ أ).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (مادة: نجش).

(٣) في (ف): «ابن وجيه».

(٤) في (ز): «يقولون»، وفي (س): «يقولونها».

(٥) انظر: «النكت على عمدة الأحكام» للزركشي (ص ٢٤٧).

(٢٠٠) - ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ﴾ على مَشاقِّ الطَّاعاتِ وما يُصيبُكُمْ مِن الشَّدائِدِ.

﴿وَصَابِرُواْ ﴾: وغالبُوا أعداءَ اللهِ بالصَّبرِ[1] على شَدائدِ الحَرْبِ، وأَعْدَى عَدُوِّكم في الصَّبرِ على مُخالفَةِ الهوَى، وتخصِيصُه بعد الأمرِ بالصَّبْرِ مُطلقًا لشِدَّتِه.

﴿وَرَابِطُواْ ﴾ أبدانكُم وخيولَكُم في الثُّغورِ مُتَرَصِّدينَ للغَزوِ، وأنفسَكُم على الطاعَةِ كما قال عليه السلام: «منَ الرِّباطِ انتظارُ الصَّلاةِ بعدَ الصَّلاةِ»، وعنه عليه السَّلام: «مَن رابَط يومًا ولَيْلَةً في سَبيلِ اللهِ كانَ كعَدلِ صِيَام شَهرِ رَمَضَانَ وقيامِه لا يفطرُ ولا ينفَتِلُ عَن صلاتِه إلا لحاجَةٍ».

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾: فاتَّقُوهُ بالتَّبرُّؤِ عمَّا سِوَاهُ لكي تفلِحُوا غايةَ الفلاحِ، أو: اتَّقُوا القبائِحَ لعَلَّكُم تُفلِحُون بنَيْلِ المقامَاتِ الثلاثةِ المترتِّبَةِ التي هي: الصَّبرُ على مَضضِ الطَّاعاتِ، ومصَابَرةُ النفسِ في رفضِ العاداتِ، ومرابَطَةُ السِّرِّ على جنَابِ الحقِّ لترصُّدِ الوارِدَات، المعبَّر عَنْها بالشَّريعَةِ والطَّريقَةِ والحَقيقَةِ.

عـن النبـيِّ ﷺ: «مَـن قـرأ سـورةَ آلِ عمـرانَ أُعطِـيَ بـكلِّ آيـةٍ مِنهـا أمَانًا على جسرِ جَهــنَّم»[2].

وعنه عليه السلام: «مَن قرأَ السُّورةَ التي يُذكَرُ فيها آلُ عِمرانَ يومَ الجمعَةِ صلى الله عليهِ ومَلائِكَتُه حتى تَجِبَ الشمسُ».

---

(١) في (ت): «في الصبر».

(٢) رواه الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٩ ـ ١٠)، والواحدي في «الوسيط» (١/ ٤١١)، من حديث أبيٍّ رضي الله عنه.

قوله: «وتَخصيصُهُ بعدَ الأمرِ بالصَّبرِ»:

قال الطِّيبيُّ: لأنَّ المُصابرَةَ نوعٌ خاصٌّ مِن الصَّبرِ، فهوَ مِن بابِ قَولِهِ: ﴿وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ ... وَجِبْرِيلَ﴾ [البقرة: ٩٨][(١)].

قوله: «مِن الرِّبَاطِ انتظارُ الصَّلاةِ بعدَ الصَّلاةِ»:

أخرجَه مُسلمٌ والتِّرمذِيُّ والنَّسائِيُّ مِن حَديثِ أَبي هُريرةَ نحوه[(٢)].

قوله: «مَن رابَطَ يَوْمًا وليلَةً في سَبيلِ اللهِ كانَ له كعَدْلِ صيامِ شَهرِ رَمضانَ وقيامِه..» الحديث.

أخرجه أحمَدُ وابنُ أَبِي شَيبَةَ في «المصنف» مِن حَديثِ سَلمانَ بهذا اللفظِ، وأَصلُهُ عندَ مُسلِمٍ بمعناه[(٣)].

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: قولُه: «كعَدلٍ» هو بالفَتحِ: المثلُ مِن غَيرِ الجنسِ، وبالكَسرِ: المِثلُ من الجِنسِ[(٤)].

قوله: «مَنْ قرأَ السُّورَةَ التي يُذكَرُ فيها آلُ عِمرانَ يومَ الجُمعَةِ حتَّى تَغيبَ الشَّمسُ صَلَّى اللهُ عليهِ ومَلائِكَتُه»:

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٣٩٨).

(٢) رواه مسلم (٢٥١)، والترمذي (٥١)، والنسائي (١٤٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٣٧٢٧)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٩٤٩٤)، من حديث سلمان رضي الله عنه.

ورواه مسلم (١٩١٣) من حديث سلمان رضي الله عنه بلفظ: (رباطُ يومٍ وليلةٍ خيرٌ من صيامِ شهرٍ وقيامه، وإن مات جَرَى عليه عملُه الذي كان يعملُه، وأُجرِيَ عليه رزقُه، وأَمِن الفَتَّان)، وبنحو هذا اللفظ رواه النسائي (٣١٦٧) و(٣١٦٨)، والحاكم في «المستدرك» (٢٤٢٢).

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٩/ ب).

أخرجَه الطَّبرانيُّ مِن حديثِ ابنِ عبَّاسٍ[١].

قوله: «**مَن قَرأَ سُورَةَ آلِ عِمرانَ أُعطِيَ بكُلِّ آيَةٍ مِنها أَمَانًا على جسرِ جَهنَّم**»:

هذا مِن الحَديثِ المَوضوعِ الذي رُوِيَ عَن أُبيٍّ بنِ كَعبٍ في فَضائلِ القُرآنِ سُورةً سُورةً، وقد نبَّهَ أئمَّةُ الحَديثِ وحُفَّاظُهُ ونُقَّادُه قَدِيمًا وحَدِيثًا على أنَّه مَوضُوعٌ مُختَلَقٌ على رَسولِ اللهِ ﷺ، وعَابُوا على مَن أَوردَهُ مِن المُفسِّرينَ في تَفاسِيرِهِم، وها أنا أَسوقُ نبذَةً مِن كلامِهِم في ذَلك.

قال ابنُ الصَّلاحِ: رَوينا عَن أبي عصمةَ وهو نُوح بنُ أبي مَريم أنَّه قيلَ له: مِن أينَ لك عَن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ في فضائلِ القُرآنِ سورَةً سُورةً؟ فقال: إني رَأيتُ النَّاسَ قَد أعرَضُوا عن القُرآنِ واشتَغَلُوا بفقهِ أَبي حَنيفةَ ومَغازي محمَّد بنِ إسحاقَ فوَضَعتُ هذهِ الأحاديثَ حسبَةً.

وهَكذا حالُ الحَديثِ الطَّويلِ الذي يُروَى عن أبيٍّ بن كعبٍ عَن النَّبيِّ ﷺ في فضائلِ[٢] القُرآنِ سورَةً سُورَةً، بحثَ باحثٌ عن مخرجِه حتى انتَهَى إلى مَن اعترفَ بأنَّه وجماعَةً وَضعوهُ، وإنَّ أثرَ الوَضعِ ليَتبيَّنُ عَليه.

ولقَد أَخطأَ الواحِديُّ المُفسِّرُ ومَن ذكرَه مِن المُفسِّرينَ في إيداعِه تَفاسيرَهُم[٣].

---

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (١١٠٠٢)، و«الأوسط» (٦١٥٧)، من حديث ابن عباس، وإسناده ضعيف كما في «الكافي الشاف» (ص: ٣٧)، و«الدر المنثور» (٢/ ١٤٠). وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ١٦٨): رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» وفيه طلحة بن زيد الرقي، وهو ضعيف.

(٢) في (ز) و(س): «فضل».

(٣) انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص: ١٠٠ ـ ١٠١).

وقال الحافظُ زينُ الدِّينِ العِراقيُّ في «شرح الألفية»: ومثالُ مَن كانَ يَضَعُ الحَديثَ حسبةً ما رَوَيناهُ عَن أبي عصمةَ نوحِ بن أبي مريمَ المروزِيِّ قاضِي مَرو فيمَا رواهُ الحاكِمُ بسندِه إلى أبي عمَّار المروزيِّ أنَّه قيلَ لأَبِي عصمَةَ: مِن أينَ لكَ عَن عِكرمَةَ عَن ابنِ عبَّاسٍ في فضائلِ القرآنِ سورةً سورةً وليسَ عندَ أصحابِ عكرمَةَ هذا؟ فقال: إني رأيتُ النَّاسَ قَدْ أَعرَضُوا عَن القُرآنِ واشتَغَلوا بفقهِ أبي حنيفةَ ومَغازِي مُحمَّد بن إسحاقَ فوضعتُ هذا الحديثَ حِسْبَةً.

وكان يقالُ لأبي عصمَةَ هذا: نوحٌ الجامعُ، فقالَ أبو حاتمِ ابن حبَّانَ: جمعَ كلَّ شيءٍ إلا الصِّدق.

وقال أبو عبدِ اللهِ الحاكمُ: وضعَ حَديثَ فَضائلِ القُرآنِ.

وروى ابنُ حِبَّان في مُقدِّمَةِ «تاريخ الضُّعفاءِ» عن ابنِ مَهديٍّ قال: قلتُ لِمَيسرةَ بن عبدِ رَبِّهِ: مِن أينَ جئتَ بهذهِ الأَحاديثِ: مَن قَرَأَ كذا فلَهُ كذا؟ قال: وضَعتها أُرغِّبُ النَّاسَ فيها[١].

وهكذا حَديثُ أُبيٍّ الطَّويلُ في فَضائلِ قِراءَةِ القُرآنِ سُورَةً سُورَةً، فروينا عَن المؤمَّلِ بنِ إسماعيلَ قال: حَدَّثَني شَيخٌ بهِ، فقلتُ للشَّيخِ: مَن حَدَّثك؟ فقال: حَدَّثني رَجُلٌ بالمَدائنِ وهو حيٌّ فصِرتُ إليه فقال: حَدَّثني شَيخٌ بالبَصرَةِ فصرتُ إليه فقال: حَدَّثني شَيخٌ مِن عبادان فصرتُ إليه فأخذَ بيَدِي فأَدخَلَني بيتًا فإذا فيه قومٌ مِن المُتصوِّفَةِ ومَعهُم شَيخٌ فقال: هذا الشَّيخُ، فقلت: يا شَيخ مَن حَدَّثَك؟ فقال: لم يُحدِّثني أَحدٌ، ولكنَّا رَأَينا النَّاسَ قَد رَغِبُوا عَن القُرآنِ، فوَضَعنا لهم الحَديثَ ليَصرفُوا قُلوبَهُم إلى القُرآنِ[٢].

---

(١) انظر: مقدمة «المجروحين» لابن حبان (١/ ٦٥).

(٢) انظر: «الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ٢٤١)،

وكلُّ مَـن أودعَ حَديثَ أُبَيٍّ المذكورَ تفسيرَهُ كالواحدِيِّ والثَّعلبِيِّ والزَّمخشريِّ مُخطئٌ[١] في ذلك، لكـن مَن أَبرزَ إسنادَهُ مِنهم كالثَّعلَبِيِّ والوَاحِدِيِّ والزَّمَخشَرِيِّ فهوَ أبسَطُ لعُذرِهِ إذا جالَ ناظرُهُ على الكَشفِ عَن سَندهِ وإن كانَ لا يَجوزُ لهُ السُّكوتُ عليه مِن غَيرِ بَيانِه، وأمَّا مَن لَم يُبرِزْ سَندَهُ وأَورَدَهُ بصِيغَةِ الجَزمِ فخَطَؤهُ أَفحَشُ[٢]، انتهى.

وقال أبو حيَّان قصيدَةً ذكرَ فيها «الكَشَّافَ» وأَثنَى على مَحاسِنِه، ثمَّ نبَّهَ على أَشياءَ فيه يجبُ تَجَنُّبُها:

لَزِمْتُ انفرادِي إذ قَطعْتُ العَلائِقَا ... وجَالَسْتُ مِن دَأبِي الصَّديقَ المُوافِقَا

وآنَسَني فِكرِي لبُعْدِي عَن الوَرَى ... فلَسْتُ إلى شَيءٍ سِوَى العِلْمِ تَائِقَا

أَرَى يَقظَتِي تُبدِي لَطَائِفَ حِكمَةٍ ... وفي هَجْعَتي وهنًا أشيمُ البَوَارِقَا

بوارقَ في صُحفٍ مِن العِلْمِ أجْتَلي ... مُشاهدَةً مِنها المَعانِي الدَّقائِقَا

فأختالُ مِنْها في رِيَاضٍ أَنيقَةٍ ... وأَقطِفُ مِنْهَا الزَّهرَ أنوَرَ فائِقَا

إذا أحجَمَت أَذهانُ قَوْمٍ عَن الذِي ... يعاطُونَ كانَ الذِّهنُ لي فيهِ سابِقَا

وإن يَشْرَبُوا طَرقًا لتَكديرِ ذِهْنِهِم ... شَرِبتُ أنا صفوًا إلى العينِ رائِقَا

وأنقدُ ما قَدْ بَهرَجُوا مِن كَلامِهِم ... كأنَّ بذِهْنِي عندَ ذاكُم مَثَاقِلَا

ومَن يُؤتَ فَهْمًا في القُرَانِ فإنَّه ... يُفتِّحُ منهُ بالذَّكاءِ المَغالِقَا

ويَنشَقُّ مِن رَيَّاه عَرفُ أزاهرٍ ... يُرى الجوُّ منها حينَ تأرجُ عابِقَا

---

(١) في (س): «يخطئ».

(٢) انظر: «شرح ألفية العراقي» (١/ ٣١٢).

ويـدركُ بالفِكـرِ المُصـيبِ لَطائِفًا ... تَـرَى اللَّفـظَ للمَعنـى يهـزُّ مطابِقَـا

ويزدادُ بـالـتَّكـرارِ فـيـه لَذاذَةً ... كما لكتُ مَعسُولًا مِن الحلوِ صَادِقَا

مُجيـري كتـابُ اللهِ يَومِـي وإنَّـهُ ... مُجيـرِي إذا مـا اللَّيـلُ أظلَـمَ غاسِـقَا

كتـابٌ بلسْـنِ العُـرْبِ أوحَـاهُ حَاوِيًـا ... علـى نَهجِهِـم لـم يعـدُ عَنْهُـم طَرائِقَا

ومَـن يَجْعَـلِ القُـرآنَ نصبًـا لعَيْنِـه ... يَنَـلْ خيـرَ مَأمـولٍ ويَأمَـنْ بَوائِقَـا

أَرَى النَّـاسَ أَشـتاتًا فبَعـضٌ معـارِضٌ ... لبَعْـضٍ يَخـالُ الحَـقَّ فـي فيـهِ نَاطِقَـا

ومـا افترَقُـوا إلا لعَجـزِ فُهُومِهِـم ... ولَـوْ أَدرَكُـوا لـم يُبصِـرُوا فيـه فَارِقَـا

وإقليـدُهُ حَقًّـا هـو النَّحـوُ فاقصِـدَنْ ... لتَحصيلِـه إن كنـتَ للعلـمِ عاشِـقَا

علـى قَـدرِ تَحصيـلِ الفَتَـى فيـه فَهمُـهُ ... فأقلِـلْ وأَكثِـرْ واصِـلًا أو مُوافِقَـا

ودَعْ عَنْـكَ تَقليـدَ الرِّجَـالِ فإنَّمـا ... يُقلِّدُهُـم مَـن كانَ أَنْـوَكَ مائِقَـا

ولا تَعْـدُ عَـن كشَّـافِ شَـيخٍ زَمَخْشَـرٍ ... وكاشِـفْ بـه باغِـي الكَرَامَـاتِ خَارِقَا

فكَـمْ بِكْـرِ مَعنًـى عَـزَّ مِنْهَـا افتِرَاقُهَـا ... لَهَـا ذِهْنُـهُ الوَقَّـادُ أصبَـحَ فائِقَـا

كَسَـاها مِـن اللَّفـظِ البَديـعِ مَلابِسًـا ... فجـرَّتْ ذُيُـولًا للفَخَـارِ سَـوابِقَا

لقـد غـاصَ فـي بَحـرٍ فأَبْـدَى جواهِرًا ... ولَـوْلَا اعتِيـادُ السَّـبْحِ قـد كَانَ غَارِقَـا

وراضَ لَـهُ فـي العِلْـمِ نَفْسـاً نَفيسَـةً ... فقـادَتْ لَـهُ آبـي[1] المقـادَةِ آبِقَـا

---

(١) في (س): «فعادت آي».

وكَشَّـفَ بـ«الكَشَّـافِ» لا خابَ سَعْيُـه ... مُـغَـطَّى خَـبـيـثاتٍ تَبَدَّتْ حَقائِقَا

ولكنَّـهُ فيـهِ مـجـالٌ لنـاقـدٍ ... وزلّاتُ سـوءٍ قَـدْ أخـذْنَ المَخانِقَـا

فيثبتُ مَوْضُـوعَ الأَحاديـثِ جَاهِـلًا ... ويَعْـزُو إلـى المَعْصُـومِ مَـا ليـسَ لائِقَا

ويوسـمُ أعـلامَ الأَئِـمَّـةِ ضلَّـةً ... ولا سِـيَّمَا إنْ أَوْلَجُـوهُ المَضائِقَـا

ويسـهبُ فـي المعنـى الوَجيـزِ كلالَـةً ... بتكثيـرِ[1] أَلْفـاظٍ تُسـمَّى الشَّـقائِقَا

يُقَـوِّلُ فيهـا اللهَ مـا لَيْـسَ قائِـلًا ... وكان مُحِبًّـا فـي الخطابـةِ وامِقَـا

ويُخطِـئ فـي تَركيبِـهِ لكَلامِـهِ ... فليـسَ لِمَـا قَـدْ رَكَّبـوهُ مُوافِقَـا

وينسـبُ إبـداءَ المَعانِـي لنَفْسِـهِ ... ليُوهِـمَ أغمـارًا وإنْ كانَ سَـارِقَا

ويُخطِـئُ فـي فَهْـمِ القُـرانِ لأنَّـهُ ... يُجَـوِّزُ إعرابًـا أَبَـى أَنْ يُطابِقَـا

وكَـمْ بيـنَ مَـن يُؤْتَـى البَيـانَ سَـليقَةً ... وآخـرَ عافـاهُ فمَـا هـو لاحِقَـا

ويحتـالُ للأَلْفَـاظِ حتَّـى يُديرَهَـا ... لمَذْهَـبِ سُـوءٍ فيـهِ أَصْبَـحَ مَارِقَـا

فيَـا حَسْـرَةً شَـيْخٌ تَخَـرَّقَ صِيتُـهُ ... مَغَـارِبَ تَخْرِيـقِ الصِّبَـا ومَشَـارِقَا

لَئِـنْ لَـمْ تدارَكْـهُ مِـن اللهِ رَحْمَـةٌ ... لسـوفَ يُـرَى للكَافِريـنَ مُوافِقَـا

---

(١) في (س): «بتنكير».

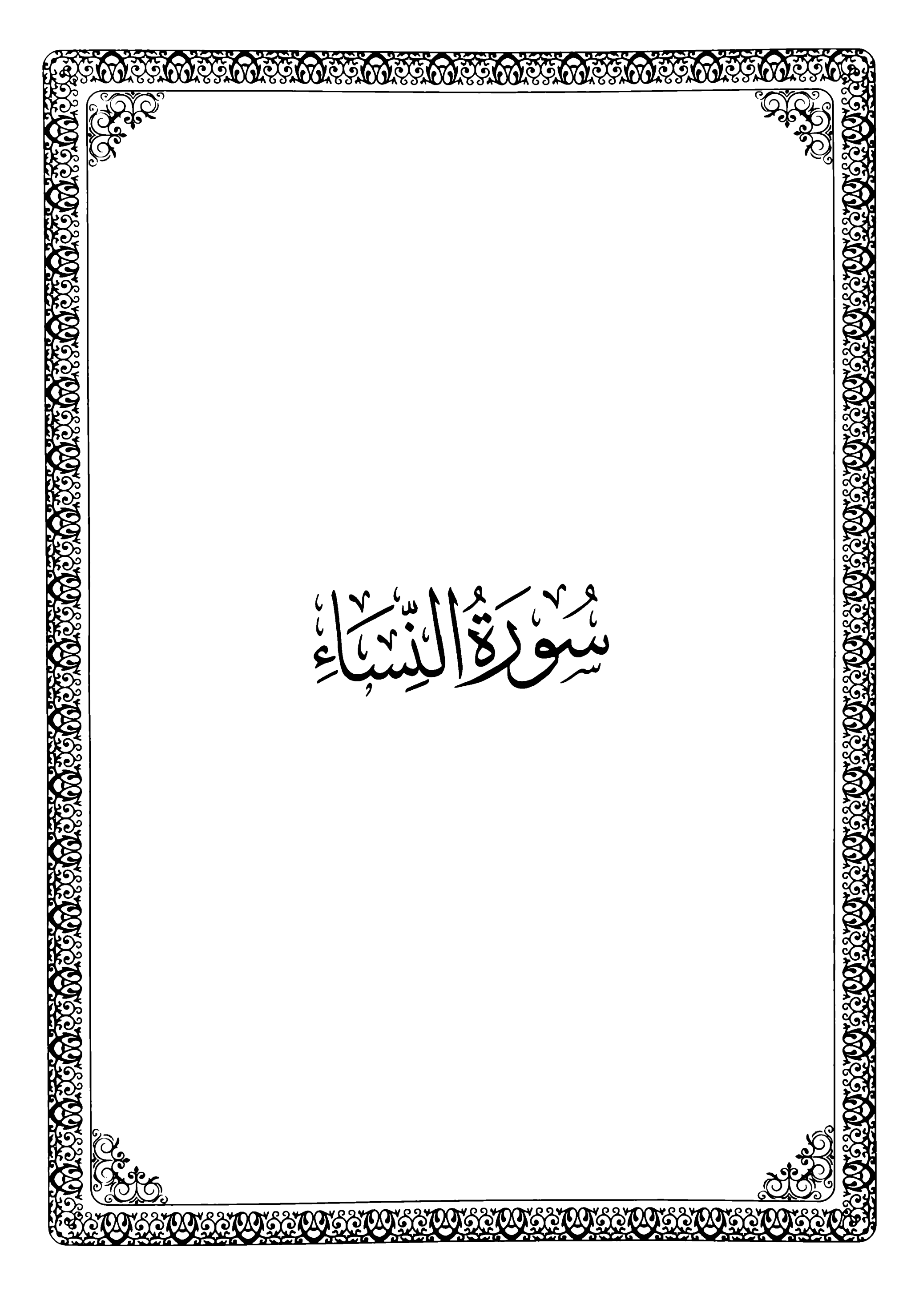
قال الشَّيخُ وَلِيُّ الدِّينِ: قَد أَحسنَ واللهِ أبو حيَّانَ بقَوْلِه: (جاهِلًا) وإن كانَ في اللفظِ خشونَةٌ؛ لأنَّ إثباتَهُ معَ الجَهْلِ بوَضْعِه أقلُّ خَطَأً مِن إثباتِهِ[1] معَ الجَهْلِ بوَضْعِهِ[2].

* * *

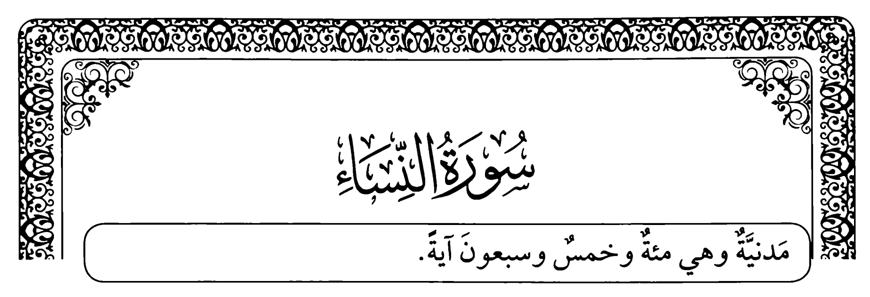
---

(١) في (س): «إتيانه».

(٢) من قوله: «حديث أبي الطويل.. إلى قوله: بوضعه»: ليس في (ف)، وفي (س) زيادة: «انتهى».



سُورَةُ النِّسَاءِ



سُورَةُ النِّسَاءِ

مَدنيَّةٌ وهي مئةٌ وخمسٌ وسبعونَ آيةً.

بسم الله الرحمن الرحيم

(١) ـ ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ خطابٌ يَعُمُّ بني آدمَ ﴿اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ هي[1] آدمُ ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ عطفٌ على ﴿خَلَقَكُمْ﴾؛ أي: خَلقكُم مِن شَخصٍ واحِدٍ وخلَقَ منه أمَّكُم حَوَّاء مِن ضِلَعٍ مِن أضلاعِه، أو محذوفٍ تقديرُه: مِن نفسٍ واحدةٍ خلقَها وخلقَ منها زوجَها، وهو تَقريرٌ لخَلْقِهم من نفسٍ واحدَةٍ.

﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ بيانٌ لكَيْفِيَّةِ تَوَلُّدِهِم مِنهما، والمعنى: ونَشَرَ[2] مِن تلكَ النَّفسِ والزَّوجِ المخلوقَةِ مِنها بنينَ وبناتٍ كثيرَةً، واكتفى بوَصفِ الرِّجالِ بالكثرَةِ عن وَصفِ النِّساءِ بها إذ الحِكمَةُ تَقتضي أن يكنَّ أكثرَ[3]، وذكَّرَ ﴿كَثِيرًا﴾ حملًا على الجمعِ.

---

(١) في (خ) و(ت): «يعني».

(٢) في (ت): «تولدهم من زوج ونفس أي ونشر».

(٣) أي: لم يصدح بتوصيف النساء بالكثرة لكون كثرتهن معلومة باقتضاء الحكمة إياها. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٣/ ٢٤٥). ووقع في (خ): «تقتضي أن يكون الرجال أكثر».

وترتيبُ الأَمْرِ بالتَّقوى على هذه القِصَّةِ لِمَا فِيها مِن الدلالَةِ على القُدرةِ القاهرَةِ التي مِن حقِّهَا أن تُخشى، والنِّعمةِ البَاهرة التي تُوجِبُ طاعةَ مُوْليهَا، أو لأنَّ المرَادَ به تَمهيدُ الأمرِ بالتَّقوى فيما يتَّصلُ بحقوقِ أهلِ منزلِهِ وبني جنسِه على ما دَلَّت عليه الآياتُ التي بَعدَها.

وقرِئ: (وخالِقٌ.. وباثٌّ)[1] على حذفِ مُبتدَأٍ تقديرُه: وهو خالِقٌ وباثٌّ.

﴿واتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَّاءَلُون بِهِ﴾؛ أي: يَسألُ بَعضُكم بَعضاً فيقول: أسألُكَ باللهِ، وأصلُه: تتسَاءلونَ، فأُدغِمَت التاءُ الثَّانيَةُ في السِّين.

وقرأ عَاصِمٌ وحَمزةُ والكسَائيُّ بطَرحِهَا[2].

﴿وَٱلْأَرْحَامَ﴾ بالنَّصبِ، عَطفٌ على محلِّ الجارِّ والمجرُور؛ كقَولكَ: مَررتُ بزَيدٍ وعمراً، أو على ﴿ٱللَّهَ﴾؛ أي: اتقُوا اللهَ واتَّقوا الأرحَامَ فصِلُوها ولا تقطعُوهَا.

وقرأ حمزة بالجرِّ عطفًا على الضَّميرِ المَجرورِ[3]، وهو ضَعيفٌ لأنَّه كبَعضِ الكلمَةِ[4].

---

(١) نسبت لخالد الحذاء. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣١).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٦)، و«التيسير» (ص: ٩٣).

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٦)، و«التيسير» (ص: ٩٣).

(٤) كذا قال البيضاوي تبعاً للزمخشري في «الكشاف» (٢/ ٢٨٣)، وقد وقع في هذه القراءة خلاف طويل بين العلماء ما بين مجيز وينسب للكوفيين، ومانع وينسب للبصريين. انظر: «الإنصاف في مسائل الخلاف» (٢/ ٣٨٠). وممن ردها الفراء، والمبرد، وتلميذه الزجَّاج، وأبو علي الفارسي، والأزهري، وابن عطية. انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٥٢)، و«الكامل» للمبرد (٣/ ٣٠)، و«معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٧)، و«إعراب القرآن» للنحاس (١/ ١٩٧)، و«الحجة» للفارسي (٣/ ١٢١)، و«معاني القراءات» للأزهري (١/ ٢٩٠). وذكر القرطبي في «تفسيره» (٦/ ٩) عن كتاب «التذكرة المهدية»: أن أبا العباس المبرد قال: لو صليت خلف إمام يقرأ: (ما أنتم بمصرخيِّ) =

وقُرِئَ بالرَّفع[1] على أنَّه مبتدأٌ مَحذُوفُ الخبرِ تقديرُه: والأرحامُ كذلك؛ أي: مِمَّا يُتَّقى أو يُتساءَلُ[2] به.

= و: (اتقوا الله الذي تساءلون به والأرحامِ) لأخذت نعلي ومضيت.

وقد لخص أدلة البصريين المانعين واحتجاجهم على المجيزين ابن الأنباري في «الإنصاف في مسائل الخلاف» (٢/ ٣٨٢) بما لا مزيد عليه فلينظر ثمة.

أما المجيزون لتلك القراءة والمدافعون عنها فمنهم أبو حيان الذي كان من أشد المدافعين عنها، والمشنعين على الزمخشري وابن عطية وغيرهما في كلامهما عليها، وساق الكثير من الشواهد التي تثبت جواز العطف على الضمير المجرور دون إعادة العامل. انظر: «البحر» (٦/ ٤٠٢ _ ٤٠٣).

وتبعه الآلوسي حيث قال في «روح المعاني» (٥/ ٢٦٦): فالتشنيع على هذا الإمام (يعني: حمزة) في غاية الشناعة ونهاية الجسارة والبشاعة، وربما يخشى منه الكفر.

ومن أوائل مَن ردَّ على المضعِّفين لقراءة حمزة ابنُ جني رحمه الله، وكان رده من أحسن الردود وألطفها وأقواها، وسيأتي، ومن الردود الحسنة أيضاً رد ابن زنجلة رحمه الله في «حجة القراءات» (ص: ١٩٠) حيث تناول المسألة من وجه آخر، وذكر تفصيلاً فيها لم أجده لغيره، فقال: ومَن قرأ: (والأرحامِ) فالمعنى: تساءلون به وبالأرحام، وقد أنكروا هذا وليس بمنكَرٍ؛ لأن الأئمَّة أسندوا قراءتهم إلى النَّبي ﷺ، وأنكروا أيضا أن الظَّاهِر لا يُعْطف على المُضمر المجرور إلَّا بإظهار الخافض، وليس بمنكَرٍ، وإنَّما المُنكَر أن يُعْطف الظَّاهر على المُضمر الَّذي لم يَجرِ له ذكر، فتقول: «مَرَرْت به وزيدٍ»، وليس هذا بحسن، فأما أَن يتقدَّم للهاء ذكرٌ فهو حسن، وذلك: عَمْرٌو مَرَرْتُ به وزيدٍ، فَكَذَلِك الهاء في قوله: ﴿تَسَآءَلُونَ بِهِۦ﴾ تقدم ذكرها وهو قوله: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ ومثله قول الشَّاعِر: «فاليوم أَصبَحت...».

هذا ملخص ما ذكرناه في مناقشة هذه المسألة في تحقيقنا كتاب «الكشاف» فلينظر بتمامه ثمة.

(١) نسبت لأبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد القرشي البصري. انظر: «المحتسب» (١/ ١٧٩).

(٢) في (ت): «ويتساءل».

وقد نبَّه سُبحانَه إذ قَرنَ الأرحَامَ باسمِه على أنَّ صلتَها بمكانٍ منه، وعنه عليه السَّلام: «الرَّحِمُ مُعلَّقةٌ[1] بالعَرشِ تقول: مَن وَصَلنِي وَصَلهُ اللهُ ومَن قَطعَني قطعَهُ الله».

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾: حافظاً مُطَّلِعًا.

قوله: «﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ خطابٌ يعمُّ بني آدمَ، ثمَّ قال: ﴿وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا﴾ عَطفٌ على ﴿خَلَقَكُم﴾؛ أي: خَلَقكُم من شخصٍ واحد وخلقَ منه أمَّكُم حواءَ مِن ضلعٍ مِن أَضلاعِه، أو مَحذوفٍ تَقديرُهُ: مِن نَفسٍ واحدَةٍ خلقَها وخلَقَ مِنْها زَوْجَها»:

أقول: الذي ذكرَهُ صاحِبُ «الكَشَّاف» أنَّه إن كانَ الخِطابُ في ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ عامًّا فالعَطفُ عَلى مَحذوفٍ، وإن كانَ خاصًّا بالذينَ بُعِثَ إليهم رَسولُ اللهِ ﷺ فالعطفُ على ﴿خَلَقَكُم﴾[2].

وقال ابنُ المُنيِّر: إنَّما قُدِّرَ المحذوفُ حيثُ كانَ الخِطابُ عَامًّا، لئلَّا يكونَ قولُه ﴿وَبَثَّ مِنۡهُمَا﴾ تكرارًا لقولِه ﴿خَلَقَكُم﴾، وهوَ مَعطوفٌ عليهِ لا يَصلُحُ أَنْ يكونَ بيانًا له.

وأمَّا وهو مَعطوفٌ على المقَدرِ فذاك المقدَّرُ واقِعٌ صِفَةً مُبيِّنَةً والمَعطوفُ عليه داخِلٌ في حُكمِ البيانِ، فلا يَلزَمُ التكرارُ في الوجهِ الثاني لِخُصوصِ الخِطابِ[3].

وتابعَ ابنَ المُنيِّرِ على هذا التَّقديرِ جماعَةٌ منهم السَّفاقسيُّ.

---

(١) في (أ) و(خ): «متعلقة».

(٢) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٢٨١).

(٣) انظر: «الانتصاف» لابن المنير بهامش «الكشاف» للزمخشري (١/ ٤٦١)، وبنحوه «الإنصاف» لعلم الدين العراقي، وعنه نقل المصنف.

وقال صاحبُ «التَّقريب»: إنَّما التزَمَ الإضْمارَ في الأوَّلِ والتَّخصيصَ في الثَّاني دَفْعًا للتَّكرارِ.

قال: ويحتملُ أن يُعطفَ على ﴿خَلَقَكُمْ﴾ مِن غَيرِ تَخصيصِ ﴿ٱلنَّاسُ﴾ ولا تكرارَ؛ إذْ لا يُفهمُ مِن خَلْقِ بَنِي [آدمَ] من نَفْسٍ واحدَةٍ خَلْقُ زَوْجِها مِنها، انتهى[1].

وكأنَّ المصنِّفَ لحظَ ما لَحظَهُ صاحِبُ «التَّقريب» مِن هذا الاحتمالِ فاقتصرَ على العُمومِ في ﴿ٱلنَّاسُ﴾ وجَعَلَ العَطْفَ على ﴿خَلَقَكُمْ﴾ المذكورِ، على خلافِ ما ذَكَره صاحبُ «الكشاف»، وزادَ فبدأ به، كأنَّه لمحَ ما لَمَحه أبو حَيَّان والحَلبيُّ حيثُ قالا: إنَّ تَقديرَ مَحذوفٍ تكلُّفٌ[2]، ثمَّ لم يُخلِ الكتابَ من ذكرِه آخرًا تَتْميمًا للفائدَةِ بذكرِ كلِّ ما قيلَ في التَّخريجِ.

الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: قوله: «يَعمُّ بني آدمَ» يريدُ الذُّكورَ والإناثَ لا الأبناءَ خاصَّةً، لكنَّه مُبهَمٌ يحتملُ أَنْ يرادَ المَجموعُ أو مَن بُعِثَ إليهِم رسولُ اللهِ ﷺ[3].

قوله: «وترتيبُ الأَمْرِ بالتَّقوى على هذه القِصَّةِ[4]...» إلى آخره.

جوابُ سُؤالٍ تَقديرُهُ: أنَّ الأَصْلَ في تَرتيبِ الحُكمِ على الوَصفِ أَنْ يكونَ ذلكَ

---

(١) ذكره عنه الطيبي في «فتوح الغيب» (٤/ ٤٠٢)، وما بين معكوفتين منه.

(٢) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٦/ ٣٩٣)، والسمين الحلبي في «الدر المصون» (٣/ ٥٥٢).

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٦٩/ ب).

(٤) في (س): «القضية».

الوَصفُ مما[1] لَهُ صَلاحِيَةُ العِلِّيَّةِ، وهنا[2] ﴿خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ كيفَ يَصِحُّ أن يكونَ عِلَّةً لقَوْلِه: ﴿ٱتَّقُواْ﴾؟

وحاصِلُ الجَوابِ: أَنَّه دالٌّ على القدرَةِ والنِّعمَةِ، وكلٌّ مِن الأَمرينِ موجبٌ للتَّقوَى وداعٍ إليها، أو المرادُ: تقوى خاصَّة فيما يتعلَّقُ بحفظ حقوقِ ذوي الأرحام فقط، وعَلَى هذا لا يَرِدُ السُّؤالُ؛ لأنَّ المَذكورَ موجبٌ للحُكْمِ بلا تأويلٍ، قاله الطِّيبيُّ[3].

قوله: «بطَرحِها»؛ أي: التاءِ الثَّانيَةِ.

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: لأنَّ الثِّقَلَ عندَها يَحصُلُ، ولأنَّ الأَوْلَى حرفُ مضارعةٍ[4].

قوله: «وقَرَأَ حَمزَةُ بالجرِّ عَطْفًا على الضَّميرِ المَجرورِ، وهو ضَعيفٌ لأَنَّهُ كبَعضِ الكَلِمَةِ»:

وذكرَ ابنُ عَطِيَّةَ مِثلَهُ فقال: المُضمَرُ[5] المَخفوضُ لا يَنفَصِلُ، وهو[6] كحَرفٍ مِن الكَلِمَةِ، ولا يُعطَفُ على حَرْفٍ، ويَرُدُّ هذه القراءَةَ وَجهانِ:

أحدُهُما: أنَّ ذِكْرَ الأَرحَامِ مِمَّا يُتساءَلُ به لا مَعنى لَهُ في الحَضِّ على تَقْوَى اللهِ تَعالى، ولا فائدَةَ فيها أكثَر مِن الإخبارِ بأنَّ الأَرحامَ يُتساءَلُ بها، وهذا تَفريقٌ مِن

---

(١) في (س): «بما».

(٢) في (س) و(ز): «العلمية وهذا»، والتصويب من «فتوح الغيب».

(٣) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٠٥).

(٤) في (س): «ولأنه الأولى»، وانظر: «حاشية التفتازاني» (١٧٠/ أ).

(٥) في (ز): «الضمير».

(٦) في «المحرر الوجيز»: «فهو».

مَعنى الكَلامِ وغَضٌّ مِن فَصاحَتِه، وإنَّما الفَصاحَةُ في أَنْ يَكونَ في ذكرِ الأَرحامِ فائدَةٌ مُستقِلَّةٌ.

والوَجهُ الثَّانِي: أنَّ في ذِكرِهَا على ذلكَ تَقديرَ التَّساؤلِ بها والقسمَ بحُرمَتِها، والحَدِيثُ الصَّحيحُ يَرُدُّ ذلكَ في قَولِهِ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ: «مَن كانَ حَالِفًا فليَحْلِف باللهِ أو ليَصْمُت»[1].

وقال أبو حَيَّان: ما ذهبَ إليهِ البَصرِيُّونَ واتَّبَعَهم فيهِ الزَّمخشرِيُّ[2] وابنُ عَطِيَّةَ مِن امتناعِ العَطفِ على الضَّميرِ المَجرورِ غيرُ صَحيحٍ، بَل الصَّحيحُ مَذهَبُ الكُوفِيِّينَ في ذلك أنَّه يجوزُ، وقَدْ أَطلنا[3] الاحتجاجَ على ذلك عندَ قَولِه تَعالى: ﴿وَكُفْرُۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾، وذكَرْنَا ثبوتَ ذلكَ في لسانِ العَرَبِ نثرِها ونظمِها، فأَغْنَى ذلك عَن إعادَتِه[4].

وقولُ ابنِ عَطِيَّةَ: (يردُّ عندِي هذه القراءَةَ مِن المَعْنَى وَجهان) جسارَةٌ قَبيحَةٌ منه لا تَليقُ بحالِه ولا بطَهارَةِ لِسانِه؛ إذ عمدَ إلى قراءَةٍ مُتواتِرَةٍ عَن رَسولِ اللهِ ﷺ قرأَ بها سلفُ الأُمَّةِ واتَّصلَت بأَكابرِ قرّاءِ الصَّحابَة الذين تلَقَّوا القُرآنَ مِن فِي رَسولِ اللهِ ﷺ بغيرِ واسطَةٍ عثمانَ وعَلِيٍّ وابنِ مَسعودٍ وزيدِ بنِ ثابتٍ وأقرأ الصَّحابَةِ أُبَيِّ بن كعبٍ رضيَ اللهُ عَنهُم = عَمَد إلى رَدِّهَا بشيءٍ خَطَر لَه في ذِهنِهِ، وجَسارتُه هذه لا تليقُ إلا بالمُعتَزِلَة كالزَّمخشريِّ، فإنَّه كثيرًا ما يطعَنُ في نَقلِ القُرَّاءِ وقراءاتِهم.

---

(١) رواه البخاري (٢٦٧٩)، عن ابن مسعود، وانظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٥).

(٢) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٢٨٣).

(٣) في (س): «وقد أطلقا».

(٤) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٣/ ١٠٩).

وحَمزَةُ أخذَ القِراءاتِ[١] عَن سُليمانَ بن مهرانَ الأَعمَشِ وحمرانَ بنِ أَعْيَنَ ومحمَّدِ بن عبدِ الرَّحمنِ بنِ أَبي لَيْلَى وجعفرِ بنِ مُحمَّدٍ الصَّادقِ، ولَمْ يَقْرَأ حمزةُ حَرْفًا مِن كِتابِ اللهِ إلَّا بأَثَرٍ، وكانَ حَمزَةُ صَالحًا وَرِعًا ثقةً في الحَديثِ، وهوَ مِن الطَّبَقَةِ الثَّالثَةِ، وُلِدَ سنَةَ ثَمانينَ، وأحكمَ القراءةَ[٢] وله خمسَ عَشْرةَ سنَةً، وأَمَّ النَّاسَ سنَةَ مائةٍ، وعرضَ عليه القرآنَ جماعَةٌ مِن نُظرائِه مِنهم سُفيانُ الثَّوريُّ، والحسن بن صالح.

وقال أبُو حَنيفَةَ ويَحيى بن آدمَ: غلَبَ حمزَةُ الناسَ على القُرآنِ والفَرائِضِ[٣].

قال: وإنَّمَا ذَكَرْتُ هذا وأطَلْتُ فيه لِئَلَّا يطَّلِعَ غُمْرٌ على كَلامِ الزَّمَخشريِّ وابنِ عَطِيَّةَ في هذه القِراءَةِ فيُسيءَ ظَنًّا بها، فيقارِبَ أن يقعَ في الكُفرِ بالطَّعنِ في ذلكَ، ولسنا مُتعبَّدينَ بقولِ نُحاةِ البَصرَةِ ولا غيرهم ممَّن خالَفَهم، وكَم حكمٍ ثَبَتَ بنقلِ[٤] الكُوفِيِّينَ مِن كلام العَرَبِ لم يَنْقُله البَصريُّونَ، وكَم حُكْمٍ ثبتَ بنَقْلِ البَصريِّينِ لم يَنْقُله الكُوفِيُّونَ، وإنَّما يَعرِف ذلك مَن لَه استبحارٌ في علمِ العَربيَّةِ، انتهى[٥].

وقد خرَّجَ ابنُ جِنِّي قراءةَ حمزَةَ هذه على تَخريجٍ آخرَ، فقال في «الخصائص»:

بابٌ في أنَّ المحذوفَ إذا دَلَّت الدَّلالَةُ عليه كانَ في حُكْمِ المَلفوظِ به:

---

(١) في «البحر المحيط»: «القرآن».

(٢) في (س): «القرآن».

(٣) انظر: «الإقناع» لابن الباذش (ص ٣٨ ـ ٤٣).

(٤) في (ز): «بقول».

(٥) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٦/ ٤٠٢، ٤٠٣).

من ذلك قولُه:

رسـمِ دارٍ وَقَفْـتُ في طَلَلِـه[١]

أي: رُبَّ رَسمِ دارٍ.

وكانَ رُؤبَةُ إذا قِيلَ له: كيفَ أَصبَحْتَ، يقول: خَيْرٍ عافاكَ اللهُ؛ أي: بِخَيرٍ[٢].

وتُحـذَفُ البَـاءُ لدلالَـةِ الحـالِ عَلَيْها بجـري العادَةِ والعـرفِ بها، وعلـى نَحْوٍ مِـن هـذا تتوجَّهُ عندنا قـراءَةُ حمـزةَ: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامِ﴾ ليسَـتْ هذه القِـراءَةُ عِندَنـا مِـن الإبعـادِ والفُحْـشِ والشَّـناعَةِ والضَّعـفِ علـى مـا رآهُ فيهَـا أَبُـو العَبَّـاسِ[٣]، بل الأَمـرُ فيها دُونَ ذلك وأقـرَبُ وأَخَفُّ وألطَفُ، وذلـك أنَّ لِحمزَةَ أن يقـولَ لأَبـي العَبَّـاسِ: لم أحمِـل (الأَرْحَامِ) على العَطْـفِ على المجـرورِ المُضمَرِ، بـل اعتَقَـدتُ أن يكـونَ فيه بـاءٌ ثانيَةٌ حتـى كأنِّي قلـتُ: وبالأَرحامِ، ثمَّ حذفـتُ الباءَ لتَقَـدُّمِ ذِكرِهـا كمـا حُذِفَـت لتَقـدُّمِ ذكرِها أيضًـا في نحـوِ قَولِكَ: بمَـنْ تَمْـرُرْ أَمْرُرْ، وإذا جـازَ للفَـرزدَقِ أن يحـذفَ حـرفَ الجَـرِّ لدلالَـةِ مـا قبلَهُ عليـهِ مـع مُخالفَتِه في الحُكـمِ له فـي قَولِه:

وإنِّـيَ مِـن قَـوْمٍ بِهـم يُتَّقَـى العِـدَا ورَأْبُ الثأيِ والجَانِـبُ المُتخوَّفُ[٤]

---

(١) صدر بيت لجميل، كما ذكره الفراهيدي في «العين» (٧/ ٤٠٥)، وعجزه:

كـدت أقضـي الغـداة مـن جللـه

(٢) انظر: «اشتقاق أسماء الله» للزجاجي (ص ٢٨).

(٣) انظر: «الكامل» للمبرد (٣/ ٣٠).

(٤) انظر: «كتاب الشعر» لأبي علي الفارسي (١/ ٢٧٥)، ولم أقف عليه في مطبوعة الديوان.

أي: وبهم رَأبُ الثأي، فحذفَ الباءَ في هذا الموضعِ لتَقَدُّمِها في قوله: (بِهم يُتَّقَى العِدَا) وإن كانت حالَاهُما مُختَلِفين، ألا تَرَى أنَّ البَاءَ في قَولِه: (بهم يُتَّقَى العِدَا) مَنصوبَةُ المَوضِعِ لتَعلُّقِها بالفِعلِ الظَّاهرِ الذي هو (يُتَّقَى) كقولِك: «بالسَّيفِ يُضرَبُ زَيدٌ»، والباءُ في قولِه: (وبهم رأبُ الثأي) مَرفوعَةُ المَوضعِ عندَ قَومٍ، وعَلى كُلِّ حالٍ فهِيَ مُتعلِّقَةٌ بمَحذوفٍ ورافِعَةٌ للرَّأبِ، ونَظائِرُ هذا كَثيرَةٌ = كانَ حذفُ الباءِ مِن قَولِه: ﴿وَٱلۡأَرۡحَامَ﴾ لمُشابَهتِها الباءَ في ﴿بِهِۦ﴾ مَوضِعًا وحُكْمًا أجدَرَ[1].

وقال ابنُ يَعِيش في «شرح المُفصَّلِ»: ضَعَّفَ أكثَرُ النَّحوِيِّينَ قراءةَ حمزةَ ﴿وَٱلۡأَرۡحَامَ﴾ نظرًا إلى العَطْفِ على المُضمَرِ المخفوضِ، وقَد رَدَّها أبو العَبَّاسِ المُبردُ وقال: لا تَحِلُّ القراءَةُ بها، وهذا القولُ غَيرُ مَرضِيٍّ منه[2]؛ لأنَّه قَد رواهَا إمامٌ ثِقَةٌ، ولا سَبيلَ إلى رَدِّ نقل[3] الثِّقَةِ، مع أنَّه قَد قرأ بها جماعَةٌ مِن غَيرِ السَّبعَةِ كابنِ مَسعودٍ وابنِ عبَّاسٍ وإبراهيمَ النَّخعيِّ والأعمشِ والحَسَنِ البَصرِيِّ وقتادةَ ومُجاهِدٍ، وإذا صَحَّت الرِّوايَةُ لم يَكُن سَبيلٌ إلى رَدِّها، ويَحتَمِلُ غيرَ العَطفِ على المَكْنِيِّ المَخفوضِ، وهو أَنْ يكونَ اعتقَدَ أنَّ فيه باءً ثانيَةً حتَّى كأَنَّهُ قالَ: وبالأَرحامِ، ثمَّ حذفَ الباءَ لتقدُّمِ ذكرِها نحو قولِك: «بمَنْ تَمُرَّ أَمُرَّ، وبمَنْ[4] تَنْزِلْ أَنْزِل»، وقَد كَثُرَ عِندَهُم حذفُ حَرفِ الجَرِّ[5]،

---

(١) انظر: «الخصائص» لابن جني (١/ ٢٨٦، ٢٨٧).

(٢) أي: المبرد.

(٣) في (ز) زيادة: «نقل».

(٤) في (ز): «وعلى من».

(٥) انظر: «شرح المفصل» لابن يعيش (٢/ ٢٨٣).

فقَدْ مَشَى عليهِ أيضًا الزَّمخشرِيُّ فقال في «أحاجيه»: ومحمَلُ قراءَةِ حمزةَ ﴿تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ على حذفِ الجارِّ سديدٌ؛ لأنَّ هذا المكانَ قد شهرَ بتكريرِ الجارِّ، فقامَتْ الشُّهرَةُ مقامَ الذِّكرِ[1].

قوله: «وقُرئَ بالرَّفعِ عَلَى أنَّه مُبتدَأٌ مَحذوفُ الخَبَرِ»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: لأنَّ المَعطوفَ عَلى الصِّلَةِ لا يَكونُ إلا جملَةً بخِلافِ مَا إذا قلت: «زيدٌ راكِبٌ وذاهِبٌ»[2].

قوله: «تَقديرُهُ: والأَرْحامُ كذلك..» إلى آخره.

قال الزمخشري: لَمَّا عُلِمَ واشتَهَر بدليلِ الاستقراءِ والقِياسِ لم يخفَ على أحدٍ أنَّه لا بدَّ منه؛ إمَّا مَنطوقًا بهِ وإمَّا مُقدَّرًا، والمُقدَّرُ إمَّا ممّا[3] يُتَّقَى به بدليلِ قِراءَةِ النَّصبِ، وإمَّا مَا يُتساءَلُ به بدليلِ قراءَةِ الجَرِّ[4].

قوله: «وعنه عليهِ السَّلام: «الرَّحِمُ مُعلَّقَةٌ بالعَرشِ تَقولُ: مَن وَصلَنِي وَصلَهُ اللهُ ومَن قَطَعني قَطَعه اللهُ»»:

أخرجَهُ الشَّيخانِ مِن حَديثِ عائِشَةَ[5].

---

(١) انظر: «البرهان في علوم القرآن» للزركشي (٣/ ١٠٨)، و«الألغاز النحوية» للمصنف (ص ١٨).

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٧٠/ أ).

(٣) في (ز) زيادة: «مما».

(٤) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤١١)، وانظر: «الكشاف» (٢/ ٢٩٠).

(٥) رواه البخاري (٥٩٨٩)، ومسلم (٢٥٥٥)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) ـ ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ ۖ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾.

﴿وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ﴾؛ أي: إذا بلغُوا، و(اليتَامَى): جَمع يَتيمٍ، وهو الذي مَاتَ أبوه، من اليُتْمِ وهو الانفرادُ، ومنه: الدُّرَّة اليَتيمَة، إمَّا على أنَّه لمَّا جَرى مجرَى الأسماء كفَارسٍ وصَاحبٍ جُمع على: يَتائمَ، ثم قلِبَ فقيلَ: يتامَى، أو على أنَّه جُمع على يَتْمَى كأَسرى لأنَّه من بابِ الآفاتِ، ثم جُمعَ يَتْمَى على يَتامَى كأَسْرَى وأَسَارَى، والاشتقاقُ يقتضِي وُقوعَه على الصِّغارِ والكبارِ لكنَّ العُرفَ خصَّصَه بمَن لم يبلُغْ.

ووُرودُه في الآيةِ إمَّا للبُلَّغِ[1] على الأصلِ المتناوِلِ للصغيرِ والكبيرِ[2]، أو الاتِّسَاعِ لقُربِ عهدِهم بالصِّغَرِ حثًّا على أن تُدفعَ إليهم أموَالُهُم أوَّلَ بلُوغِهِم قَبْلَ أن يَزولَ[3] عنهم هذا الاسمُ إن أُونِسَ منهم الرُّشدُ، ولذلك أمرَ بابتلائِهِم صِغاراً، أو لغَيرِ البُلَّغِ[4] والحكمُ مقيَّد كأنه[5] قال: وآتوهم إذا بلغُوا.

ويؤيِّدُ الأوَّلَ ما رُوِيَ أنَّ رجُلًا من غَطفانَ كانَ مَعه مَالٌ كثيرٌ لابنِ أخٍ له يتيمٍ، فلمَّا بلغَ طلبَ المالَ منه فمنَعَهُ، فنزلَت، فلمَّا سَمِعَها العَمُّ قال: أَطعْنَا اللهَ ورسولَهُ نعُوذُ باللهِ مِن الحُوبِ الكَبيرِ.

﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ﴾: ولا تَستبدِلُوا الحرامَ مِن أموالهم بالحلالِ مِن أَموالِكُم، أو: الأمرَ الخبيثَ ـ وهو اختزالُ أموَالِهِم ـ بالأَمرِ الطيِّبِ الذي هو حِفظُها.

---

(١) في (خ) و(ت): «للمبلغ».

(٢) «المتناول للصغير والكبير» من (خ).

(٣) في (أ): «يزل».

(٤) في (ت): «المبلغ».

(٥) في (خ): «فكأنه»، وفي (ت): «وكأنه».

وقيل: ولا تَأخُذُوا الرَّفيعَ مِن أموالهم وتُعطوا الخَسِيسَ مكانَها، وهذا تَبديلٌ وليس بتبَدُّلٍ.

﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ﴾ ولا تأكلوهَا مضمُومَةً إلى أموَالِكم؛ أي: لا تُنفِقُوهُما معاً ولا تُسَوُّوا بينَهُما وهذا[1] حَلالٌ وذاكَ حَرامٌ، وهو فيما زادَ على قَدْرِ أجرِه؛ لقولِه تعالى: ﴿فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦].

﴿إِنَّهُۥ﴾ الضَّميرُ للأكلِ ﴿كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾: ذَنبًا عَظيمًا.

وقرِئَ: (حَوْبًا) [2] وهو مَصدَر حَابَ حَوْبًا، و: (حَابًا) [3] كقالَ قولاً وقالاً.

قوله: «لَمَّا جَرَى مجرى الأَسماءِ...» إلى آخره.

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: يعني: ليسَ في اللغَةِ فَعِيلٌ على فَعَالَى، بل على فِعَالٍ وفُعَلَاء وفَعْلَى وفُعُلٍ كـ: كِرَامٍ وكُرَماءَ ونُذُرٍ ومَرْضَى، فيَتَامَى جمعُ: يَتْمَى، وهو جمعُ يَتيمٍ، كما يُجمَعُ أَسيرٌ على أَسْرَى ثمَّ على أَسَارَى فيمَن فتحَ الهمزةَ، أو مقلوبُ يَتائِمَ جمعِ يتيمٍ، فإنَّ فَعِيلًا إذا كانَ اسمًا يجمعُ على أَفاعِلَ كأَفِيلٍ وأَفَايلَ، وقلَّ ذلك في الصِّفاتِ لكن (يتيم)[4] أُجرِيَ مجرَى الأسماءِ كصاحبٍ وفارِسٍ، ولهذا قلَّما يذكَرُ معها الموصوفُ، وقد وردَ الأَصلُ في قولِ الشَّاعرِ:

أَأَطلالَ حُسْنٍ بالبُراقِ اليَتائمِ ... سَلامٌ عَلَى أَحجارِكُنَّ القَدائمِ[5]

---

(١) في (خ): «هذا».

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣١)، و«تفسير الثعلبي» (١٠/ ٢٠)، و«الكشاف» (٢/ ٢٩٦)، عن الحسن.

(٣) انظر: «تفسير الثعلبي» (١٠/ ٢٠) عن أبيٍّ رضي الله عنه، و«الكشاف» (٢/ ٢٩٦) دون نسبة.

(٤) في (ز): «اليتيم».

(٥) ذكره الطيبي في «فتوح الغيب» (٤/ ٤١٤) نقلًا عن الزمخشري قال: أنشدني الشريف لبشر النجدي.

والقَدَائِمُ أيضًا مما جَرى مجرى الأسماءِ لكنَّ ردَّ المَوصوفِ مَعَها يأبى التَّأويلَ.

قوله: «لكنَّ العُرفَ خَصَّصَه بمَن لَم يَبلُغ»؛ أي: عرف الشَّرعِ.

قال الطِّيبيُّ: وهذا مِن المَنقولاتِ الشَّرعيَّةِ لحديثِ: «لا يُتْمَ بعدَ احْتِلَامٍ»[1].

قوله: «أو الاتِّساعِ لقربِ عَهْدِهم بالصِّغَرِ حَثًّا على أَن تُدفعَ إليهم أموالُهُم أوَّلَ بلوغِهِم»:

قال الطِّيبيُّ: يعني سُمُّوا اليَتامَى وإن لَمْ يَكونُوا يَتَامَى مَجازًا لاعتبارِ مَعْنًى لَطيفٍ، وهو أنْ لا يُؤَخَّرَ[2] الإيتاءُ عَن البُلوغِ، ويُسمَّى هذا الفَنُّ في الأُصولِ بإشارةِ النَّصِّ، وهو أَنْ يُساقَ الكَلامُ لِمَعنى ويُضمَّنَ مَعنى آخرَ[3].

قوله: «رُوِي أنَّ رَجُلًا مِن غَطَفانَ كانَ معه مَالٌ كَثيرٌ لابنِ أَخٍ لَه يَتيمٍ، فلَمَّا بلغَ طلبَ المالَ منه فمنعَه، فنزَلَت فلمَّا سَمِعَها العَمُّ قال: أَطَعْنَا اللهَ ورَسولَهُ نَعوذُ باللهِ مِن الحُوبِ الكَبيرِ»:

زاد في «الكشاف»: فدفعَ مَالَهُ إليهِ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «ومَن يُوقَ شُحَّ نَفسِهِ ويُطِعْ

---

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٢٨٧٣) عن علي بن أبي طالب، قال ابن الملقن في «البدر المنير» (٧/ ٣٢٠-٣٢٣): هذا إسناد يقرب من الحسن لولا عبد الله بن خالد، وقال النووي في «رياض الصالحين»: إسناده حسن، وكأنه اعتمد في ذلك على سكوت أبي داود عليه، وأما ابن القطان فضعفه في «الوهم والإيهام»، وذكر أيضاً أن عبد الحق والمنذري قد أعلَّاه، وذكر طرقاً أخرى للحديث، وشواهد من حديث جماعة من الصحابة كجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك. وانظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤١٥).

(٢) في «فتوح الغيب»: «أن يؤخر».

(٣) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤١٦).

رَبَّه هكذا فإنه يحلُّ دارَهُ»؛ يعني: جَنَّتَه، فلما قبضَ الفَتَى مَالَه أنفقَهُ في سَبيلِ اللهِ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «ثبتَ الأَجْرُ وبَقِيَ الوِزرُ» قالوا: يا رسولَ اللهِ! قَد عَرَفنا أنه[1] ثبتَ الأجرُ، فكيفِ بقيَ الوِزرُ وهو يُنفِقُ في سَبيلِ اللهِ؟ فقال: «ثبتَ أَجرُ الغُلامِ، وبقيَ الوزرُ عَلى والدِهِ»[2].

قال الشَّيخُ وَلِيُّ الدِّينِ العِراقيُّ: رواهُ الثَّعلَبيُّ والواحِدِيُّ مِن قَولِ مُقاتِلٍ والكَلْبِيِّ[3].

قال الطِّيبيُّ: جمع الوالدُ المالَ إمَّا مِن الحَرامِ فعليهِ الظُّلامَةُ، وإمَّا مِن الحَلالِ فعَليهِ تَبِعَةُ الحسابِ والوِزرُ إن منعَ مِن حُقوقِ اللهِ شيئًا[4].

قوله: «اختِزالُ أموالِهِم»؛ أي: اقتطاعُه.

قوله: «وهذَا تَبدُّلٌ ولَيسَ بتَبدِيلٍ»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: لأنَّ مَعنى (تَبدَّلْتُ هذا بذاك): أخذتُ هذا وتركتُ ذاك، وكذا (استبدَلْتُ)، ومَعنى (بَدَّلْتُ هذا بذاكَ): أخذتُ ذاكَ وأعطيتُ هذا، قال اللهُ تعالى: ﴿وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾، فإذا أَعْطَى الرَّديءَ وأَخذَ الجَيِّدَ كانَ هذا إعطاءَ الخَبيثِ وأخذَ الطَّيِّبِ لا أخذَ الخَبيثِ وتَرْكَ الطَّيبِ ليكونَ تَبدَّلَ الخَبيثَ

---

(١) في (ز) زيادة: «أنه».

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ١٤)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٤٢)، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ١٥٩)، عن مقاتل والكلبي. وهو في «تفسير مقاتل» (١/ ٣٥٦). ورواه إلى قوله: «فنزلت» ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٥٤) عن سعيد بن جبير، وانظر: «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي (١/ ٢٧٩).

(٣) انظر التعليق السابق.

(٤) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤١٧).

بالطَّيِّبِ، وسَيَجِيء في قَولِه تعالى: ﴿لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ﴾ [أنَّ] المعنى: لا أحدَ يُبدِّلُ شَيئًا مِن ذلك بمَا هُوَ أَصْدَقُ.

فبالحاصلِ[1] أَنَّ في التَّبدُّلِ ما دخلتهُ الباءُ مَتروكٌ وما تَعدَّى إليهِ الفعلُ بنفسِهِ مَأخوذٌ، وفي التَّبديلِ بالعَكْسِ.

نعم للتَّبديلِ استعمالٌ آخرُ يَتعدَّى إلى مَفعولَيْنِ[2] بنفسِهِ مثل: ﴿أولئك يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ﴾ ﴿فَأَرَدْنَآ أَن يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا﴾ بمعنى: يجعل الحَسناتِ بدلَ السَّيئاتِ ويعطيهِما بدلَ[3] ما كانَ لَهُما خيرًا منه.

وآخرُ يَتعدَّى إلى مَفعولٍ واحِدٍ مثل: «بَدَّلتُ الشَّيءَ غيَّرْتُه» ﴿فَمَنۢ بَدَّلَهُۥ بَعْدَمَا سَمِعَهُۥ﴾.

وآخرُ يَتعدَّى إلى المفعولينِ بنَفسِهِ وإلى المبدَلِ مِنهُ بالباءِ أو (مِن)، مثل: «بدَّلَهُ بخَوْفِه ومِن خَوفِه أَمْنًا» ومنه: ﴿وَبَدَّلْنَٰهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ﴾[4]، انتهى.

الطِّيبيُّ: قال الجوهريُّ: تبديلُ الشَّيءِ تَغييرُهُ وإن [لم] يأتِ ببدلٍ، واستبدلَ الشَّيءَ بغَيرِه وتبدَّله: إذا أخذَهُ مِن مَكانِه[5].

«الأساس»: بدَّلَ الشَّيءَ: غَيَّره، وتَبدَّلَتِ الدَّارُ بأنسِها وحشًا، واستَبدَلَت[6].

---

(١) في «حاشية التفتازاني» «والحاصل».

(٢) في (ز): «المفعولين».

(٣) في (ز) زيادة: «بدل».

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٧١/ أ)، وما بين معكوفتين منه.

(٥) انظر: «الصحاح» للجوهري مادة: (بدل)، و«فتوح الغيب» (٤/ ٤١٨)، وما بين معكوفتين منهما.

(٦) انظر: «أساس اللغة» للزمخشري مادة: (بدل)

فمَعنى التَّبديلِ: التَّغييرُ، وهو عامٌّ في أَخذِ شَيءٍ وإعطاءِ شَيءٍ، وفي طَلَبِ ما لَيسَ عندَهُ وتركِ ما عندَهُ، هذا معنى قولِ الجَوْهَرِيِّ: تبديلُ الشَّيءِ تغييرُهُ وإن لم يأتِ ببدَلٍ، ومَعنى التَّبَدُّلِ الاستِبدالُ، والاستِبدالُ طَلَبُ البَدَلِ، فكلُّ تبدُّلٍ تَبديلٌ وليسَ كلُّ تَبدِيلٍ تَبَدُّلًا، فقوله: «ولا تَستَبدِلُوا الحرامَ مِن أَموالِهم بالحَلالِ مِن أَموالِكُم»، وقوله: «أو الأمر الخبيثُ وهو اختزالُ أموالِهم بالأَمرِ الطَّيِّبِ الذي هو حِفْظُها» ليسَ فيهما أَخذُ شيءٍ وإعطاءُ شيءٍ بَدَلَه، بَلْ هُو طلبُ شَيءٍ ليسَ عندَهُ وتركُ ما عندَه، وجعلُ شاةٍ مَهزولَةٍ مكانَ سَمينَةٍ تَبديلٌ؛ لأَنَّه أخذُ شَيءٍ وإعطاءُ[1] شَيءٍ آخر، وليسَ بتَبدُّلِ الذي هو تركُ شيءٍ وأخذُ شيءٍ بدلَه، انتهى[2].

قلت: ولا يَتمشَّى ظاهرُ كلامِ البَيْضَاويِّ على هذا التَّقريرِ، فإنَّ ظاهرَه أنَّ الإشارةَ بـ(هذا) إلى هذا الأخيرِ على أنَّه قدحٌ فيه مُستأنَفٌ من كلامِ المُصنِّفِ حيثُ قال: «وقيل: ولا تَأخُذُوا الرَّفيعَ مِن أَموالِهم وتُعطوا الخَسيسَ مكانَها، وهذا تبدُّلٌ وليسَ بتَبدِيلٍ»، والطِّيبِيُّ قرَّرَ ضدَّ ذلك، فإن جُعلت الإشارةُ إلى تَقريرِ الأوَّلِ الذي قبل، وقيل بقَسِيمَيْهِ، وجُعِلَت مِن تَتِمَّةِ المقولِ بقيلٍ، وافقَ ما قرَّرَه الطِّيبِيُّ.

(٣) ـ ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾.

﴿فإن خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾؛ أي: إن خِفتُم أَنْ لا تَعدِلُوا في يَتامَى النِّساءِ إذا تزَوَّجْتُم بهنَّ فتزَوَّجُوا ما طابَ مِن غَيرِهِنَّ؛ إذ كانَ الرجُلُ يَجِدُ يتيمةً ذَاتَ مالٍ وجمالٍ فيَتزوَّجُها ضِنًّا بها، فرُبَّما يجتمِعُ عندَه مِنهُنَّ عَدَدٌ ولا يقدرُ على القيامِ بحُقوقِهِنَّ.

---

(١) في (س): «وأعطى».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤١٨، ٤١٩).

أو: إن خِفتُم أنْ لا تعدِلوا في حقوقِ اليتامى فتَحرَّجتُم منها فخافوا أيضًا أنْ لا تعدِلوا بين النِّسَاءِ وانكحُوا مِقدارًا يُمكِنُكُم الوَفاءُ بحقِّه؛ لأن المُتحرِّجَ مِن الذَّنبِ يَنبغي أن يتحرَّجَ من الذنُوبِ كلِّهَا، على ما رُوِيَ أنه تعالى لمَّا عظَّم أمرَ اليتامَى تَحرَّجُوا من ولايَتِهم، وما كانوا يَتحرَّجُون مِن تَكثيرِ النِّسَاءِ وإضاعَتِهنَّ فنزلَت.

وقيل: كانوا يتحرَّجُونَ من ولايةِ اليَتامَى ولا يتحرَّجُونَ من الزِّنى فقيلَ لهم: إن خِفتُم أن لا تَعدِلوا في أمرِ اليَتامَى فخافوا الزِّنى فانكِحُوا ما حَلَّ لَكُم[١].

وإنما عبَّر عنهنَّ بـ(ما) ذهَاباً إلى الصِّفَةِ، أو إجراءً لهُنَّ مُجرى غيرِ العُقَلاءِ لنقصَانِ عقلِهنَّ، ونظيرهُ: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾.

وقرِئَ: (تَقْسِطُوا) بفتحِ التاءِ[٢] على أنَّ ﴿لَا﴾ مزيدَةٌ؛ أي: إن خِفتُم أَن تجورُوا.

﴿مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ مَعدُولَةٌ عن أعدادٍ مُكرَّرَةٍ هي ثِنتَينِ ثنتَينِ وثلاثاً ثلاثاً وأَربعاً أَربعاً، وهي غيرُ مُنصَرِفَةٍ للعَدلِ والصِّفَةِ، فإنها بنيَت صِفَاتٍ وإن كانَت أصُولُها لم تُبنَ لها.

وقيل: لتكريرِ العَدلِ، فإنَّها مَعدولَةٌ باعتبارِ الصِّيغَةِ والتَّكريرِ[٣]، مَنصوبَةٌ على الحالِ من فاعلِ ﴿طَابَ﴾.

---

(١) روى معناه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٣٦٦) عن مجاهد.

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣١) عن إبراهيم وابن وثاب. وإبراهيم هو النخعي، وابن وثاب هو يحيى.

(٣) قوله: «لتكرير العدل» مقابلٌ لقوله: «للعدل والصفة»، وحاصله: أنها مُنِعَت الصرفَ لتكرُّر العدلِ فيها؛ لأنها خرجَت عن أوزانها الأصليَّة إلى أوزان أُخَر، وعن تكرُّرها إلى التوحيد. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ١٨٤).

ومعناهَا: الإذنُ لكلِّ ناكحٍ يريدُ الجمعَ أن ينكِحَ ما شاءَ من العدَدِ المذكورِ مُتَّفِقِينَ فيه ومُختلفِينَ، كقولك: اقتسِمُوا هذه البَدْرَةَ دِرهمينِ دِرهمينِ وثلاثَةً ثلاثَةً، ولو أُفردت كانَ المعنى تجويزَ الجمعِ بينَ هذه الأَعدادِ دونَ التَّوزيعِ، ولو ذُكرَتْ بـ(أو) لذهبَ تجويزُ الاختلافِ في العَددِ.

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ بينَ هذه الأعدادِ أيضًا ﴿فَوَاحِدَةً﴾؛ أي: فاختاروا أو فانكِحُوا واحدَةً وذَرُوا الجمعَ.

وقُرئ بالرَّفعِ[1] على أنَّه فاعلُ محذوفٍ أو خبرُه تقديرُه: فتكفِيكُم واحِدَةٌ، أو: فالمقنَعُ واحدَةٌ.

﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ سوَّى بين الواحِدَة من الأزواجِ والعدَدِ مِن السَّراري لخِفَّة مُؤَنِهِنَّ وعدَمِ وجوبِ القَسْمِ بينهنَّ.

﴿ذَلِكَ﴾؛ أي: التَّقليلُ منهنَّ، أو اختيارُ الواحدَة، أو التَّسرِّي ﴿أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا﴾: أقربُ أن لا تميلُوا، يقال: عالَ الميزانُ: إذا مالَ، وعالَ الحاكِمُ: إذا جارَ، وعَولُ الفَريضَةِ: الميلُ عن حَدِّ السِّهَام المسمَّاة.

وفسِّر بألَّا تَكثُرَ عِيالُكُم على أنَّه مِن عالَ الرجُلُ عِيَالَه يَعُولُهُم: إذا مَانَهُم، فعبَّر عن كثرةِ العيالِ بكثرةِ المؤنِ على الكِنايَةِ، ويؤيِّدُهُ قراءةُ: (أنْ لا تُعِيلوا)[2] مِن أعالَ الرَّجُلُ: إذا كَثُرَ عِيالُه، ولعَلَّ المرادَ بالعِيالِ الأزواجُ، وإن أريدَ الأولادُ فلأنَّ التسرِّيَ مَظِنَّةُ قِلَّةِ الولدِ بالإضافَةِ إلى التزوُّجِ لجوازِ العزلِ فيه كتزوُّجِ الواحدَةِ بالإضافَةِ إلى تزوُّجِ الأربعِ.

---

(١) هي قراءة أبي جعفر من العشرة. انظر: «النشر» (٢/ ٢٤٧).

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣١)، و«الكشاف» (٢/ ٣٠١)، عن طاوس.

قوله: «أي: إن خِفتُم أنْ لَا تَعدِلُوا...» إلى آخره.

قال الطِّيبيُّ: فسَّرَ صاحِبُ «الكشَّاف»[1] هذهِ الآيةَ بوُجوهٍ ثلاثَةٍ، وقدَّرَ الشَّرطَ والجزاءَ على ما يُعطيهِ الوَجهُ مِن المَعنى:

أوَّلها: إن خِفتُم تركَ العَدلِ في حُقوقِ اليَتامَى فتَحرَّجْتُم مِنها، فخافُوا أيضًا تركَ العَدلِ بينَ النِّساءِ فقَلِّلُوا عددَ المَنكوحَاتِ.

وثانيها: إن خِفتُم الجَوْرَ في حَقِّ اليَتامَى، فخافُوا الزِّنى فانكِحُوا ما حلَّ لكم مِن النِّساءِ ولا تَحومُوا حَوْلَ المُحرَّماتِ.

وثالثها: إن خِفتُم أَنْ لا تُقسِطُوا في يَتامَى النِّساءِ، فانكِحُوا مِن غَيرِهِنَّ ما طابَ لَكُم[2].

قال صاحبُ «الانتصاف»: هذا أظهَرُ، والآيةُ مَعَه مُكمِّلَةٌ لبيانِ حُكمِ اليَتامَى وأمرٌ بالاحتياطِ وأنَّ في غَيرِهِنَّ مُتَّسعاً، ويؤيِّدُه: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾.. الآية، فتتطابقُ الآيتانِ، وعلى التَّأويلَيْنِ لا يَتطابَقانِ.

ولأنَّ الشَّرطَ لا يرتبطُ مَعَهُما بالجَوابِ إلَّا مِن وجهٍ عامٍّ؛ أما الأوَّلُ فلأنَّ الجَوْرَ على النِّساءِ في الحُرْمَةِ كالجَوْرِ على اليَتامى، وأمَّا الثَّاني فلأنَّ الزِّنى مُحرَّمٌ كمَا أنَّ الجَوْرَ عَلَى اليَتامَى مُحَرَّمٌ، وكَم مِن مُحرَّمٍ يُشارِكُهُما في التَّحريمِ فلا خُصوصيَّةَ تربطُ الجوابَ كخُصوصِيَّةِ الثَّالثِ[3].

---

(١) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٢٩٧، ٢٩٨).

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٢٠، ٤٢١).

(٣) ذكره علم الدين العراقي في «الإنصاف» (١/ ٢٥٠) عن ابن المنير. و انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٢١).

قلت: ولهذا صَدَّرَ المصنِّفُ بالثَّالثِ إشارةً إلى تَرجِيحِه.

ثمَّ قال ابنُ المُنَيِّرِ: ثمَّ ظاهرُ قولِه: ﴿مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ أنه توسِعةٌ عَلَيهِم، كأنَّه قيل: إن خِفْتُم مِن نِكاحِ اليَتامَى ففي غَيرِهِنَّ مُتَّسَعٌ.

وعلى الأَوَّلِ هو تَضييقٌ، كأنَّه قيل: إنْ خِفْتُم مِن الجَورِ في اليَتامَى فخَافُوا مِن الجَوْرِ في النِّساءِ واحتَاطُوا في عَددِ المنكوحاتِ، فيُنافي التَّوسِعَةَ.

ووجهُ الإشعارِ بالتَّوسِعَةِ إطلاقُ ﴿مَا طَابَ﴾ ثمَّ جاءَ قولُه تعالى: ﴿مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ بيانًا لِمَا وقعَ إطلاقُهُ، فلَوْ أرادَ التَّضييقَ كانَتْ البدأَةُ بالتَّقييدِ أنسَبَ، وفي لَفْظِ الطِّيبِ إشعارٌ بالتَّرخيصِ[1]، ولَمَّا خافَ مِن التَّوسِعَةِ الميلَ قال: ﴿فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تَعۡدِلُواْ فَوَٰحِدَةً﴾[2]، انتهى.

قال الطِّيبِيُّ: هذا تقريرٌ لا مزيدَ عليه[3].

قوله: «رُوِيَ أنَّه تَعالى لَمَّا عَظَّم أموالَ اليَتامَى» إلى قولِه: «فنزلت»:

أخرجه ابن جَريرٍ[4].

قوله: «وإنَّما عبَّرَ عَنهنَّ بـ(ما) ذهابًا إلى الصِّفَةِ»:

الطِّيبِيُّ: اعلَم أنَّه قد تَقرَّرَ أنَّ (ما) لا تُستَعْمَلُ في ذَوِي العُقولِ، وإذا استُعملَ

---

(١) في (ز): «بالترخص».

(٢) انظر: ذكره علم الدين العراقي في «الإنصاف» (١/ ٢٥٠) والطيبي «فتوح الغيب» (٤/ ٤٢١) عن ابن المنير.

(٣) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٢١).

(٤) روى معناه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٣٦٣ـ ٣٦٥) عن ابن عباس وسعيد بن جبير وقتادة والسدي والضحاك والربيع.

فيهم أُريدَ الوَصفُ نحو قوله: «سبحانَ ما سخَّركُنَّ لنا»[١]، وتَخصيصُه بحسبِ المقامِ، والذي يَقتضي هذا المقام [من][٢] الوصفِ هو ما يُشعِرُ به نَفيُ الحَرجِ والتَّضييقِ، كما يُنبِئ عنه الوَجهُ الذي اختارَهُ صاحِبُ «الانتصاف».

فالمعنى: إن خِفْتُم أنْ لا تُقسِطُوا في يَتامَى النِّساءِ لِمَا في تَزوُّجهنَّ مع كلفةِ حَقِّ الزَّوْجِ ومراعاةِ حُقوقِ اليَتامَى مِن القِيامِ في أَمْوالِهنَّ وجبرانِ قُلوبِهنَّ بسببِ اليُتمِ، فانكحُوا الموصوفاتِ بغيرِ ذلك؛ ليَنتَفِيَ ذلك الحرجُ وتطيبَ بِهِ نُفوسُكُم، فأسندَ (طاب) إلى الضَّميرِ الرَّاجعِ إلى (ما) المفسرِ بالنِّساءِ[٣].

قوله: «ونَظيرُهُ ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ﴾»:

قال الزَّمَخْشَرِيُّ: لم يَقُل: مَن مَلَكَت؛ لأنَّه أُريدَ مِن جنسِ العُقَلاءِ ما يَجرِي مجرَى العُقَلاءِ وهُم الإناثُ[٤]، وقيل: لتكريرِ العَدلِ[٥].

قال أبو حَيَّان: هذا ما قالَه الزَّمخشَرِيُّ ولا أعلَمُ أحدًا قالَه؛ فإنَّ المَذاهِبَ المَنقولَةَ في علَّةِ مَنعِ صَرفِها أَربعَةٌ:

---

(١) انظر: «المقتضب» للمبرد (٢/ ٢٩٦)، و«الأصول» لابن السراج (٢/ ١٣٥).

(٢) في (ز) زيادة: «من».

(٣) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٢٣، ٤٢٤).

(٤) في (ز) زيادة: «قوله».

(٥) ذكره عن الزمخشري أبو حيان في «البحر المحيط» (١٥/ ٤٢٣)، دون قوله: «وقيل لتكرير العدل»، و«فتوح الغيب» (٤/ ٤٢٤)، وعنه نقل المصنف، وعبارة الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ٢٩٨): وإنما منعت الصرف لما فيها من العدلين: عدلها عن صيغها، وعدلها عن تكررها، وهي نكرات يعرفن بلام التعريف، تقول: فلان ينكح المثنى والثلاث والرباع.

أحدُها: قولُ سيبويهِ والخَليلِ وأَبي عَمرٍو أَنَّه العَدْلُ والوَصفُ[١].

والثَّاني: قولُ الفرَّاءِ أَنَّها مُنِعَت للعَدْلِ والتَّعريفِ بنيَّةِ الأَلِفِ واللَّامِ، وهي مُمتَنِعَةُ الإضافَةِ لنيَّةِ الأَلِفِ واللَّامِ، ومنعَ ظهورَ الأَلِفِ واللَّامِ كونُها في نِيَّةِ الإِضافَةِ[٢].

والثَّالثُ: ما نُقلَ عَن الزَّجَّاجِ أنَّها مَعدولَةٌ عَن اثنينِ اثنينِ وثلاثَةٍ ثلاثةٍ وأربعَةٍ أربعَةٍ، وأنَّه عُدِلَ عَن التَّأنيثِ[٣].

والرَّابعُ: ما نقلَهُ أبو الحَسَنِ عَن بعضِ النَّحْوِيِّينَ أنَّ العِلَّةَ المانِعَةَ مِن الصَّرفِ تَكرُّرُ[٤] العدلِ فيه؛ لأَنَّه عُدِلَ عَن لفظِ اثنينِ وعَن مَعناه[٥]، وذلك أنَّه لا يُستعمَلُ في مَوضعٍ يُستعمَلُ فيه الأعدادُ غيرُ المَعدولةِ تقول: «جاءَني اثنانِ وثلاثَةٌ» ولا يجوزُ «جاءني مَثنى وثُلاث» حتى يَتقَدَّم قبلَهُ جمعٌ؛ لأنَّ هذا البابَ جُعِلَ بَيَانًا لتَرتيبِ الفِعْلِ، فإذا قالَ: «جاءَ القَوْمُ مَثْنى» أفادَ أنَّ تَرتيبَ مَجيئِهِم وقعَ اثْنينِ اثْنينِ، فأمَّا الأَعدادُ غيرُ المَعدولَةِ فإنَّما الغَرَضُ مِنْها الإخبارُ عن مقدارِ المَعدودِ دونَ غيرِه، فقد بانَ[٦] بما ذكَرْنا اختِلافُهُما في المَعنَى، فلذلكَ جازَ أن تقومَ العِلَّةُ مقامَ العِلَّتينِ لإيجابِها حُكمينِ مُختلِفَينِ.

---

(١) انظر: «الكتاب» لسيبويه (٣/ ٢٢٥).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٥٤).

(٣) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٩).

(٤) في (ز): «تكرار».

(٥) انظر: «معاني القرآن» لأبي الحسن الأخفش (١/ ٢٤٤).

(٦) في (ز): «فقد بين».

قال أبو حَيَّان: وما قالَه الزَّمخشَرِيُّ ليسَ شيئًا من هذه العللِ المَنقولَةِ[١].

قال الحَلَبيُّ: وقد يُقال: إنَّه[٢] المذهبَ الرابعُ، وعبَّرَ عَن العدلِ في المعنى بعَدْلِها عَن تكرُّرِها[٣].

وقال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: تَحقيقُ العَدْلَينِ أنَّها أُخرِجَت عَن أَوزَانِها الأَصليَّةِ إلى أَوزانٍ أُخَر، وعَن تكرُّرِها إلى التَّوحيدِ[٤]، فإنَّ ذلكَ أيضًا تَغييرٌ للصِّيغَةِ نَظَرًا إلى المَجموعِ.

قال: ومَا ذكرَهُ المُصنِّفُ عائِدٌ إلى ما ذهبَ إليهِ ابنُ السَّرَّاجِ أنَّ فيها عَدْلَينِ لَفْظِيًّا ومَعْنَوِيًّا؛ لأنَّ (مَثْنَى مَعدولٌ) عَن لفظِ (اثنينِ) وعَن مَعناهُ، أَعني: الاثنينِ مرَّةً واحِدَةً إلى مَعنى اثنينِ اثنينِ[٥]، انتهى.

وزادَ السَّفاقسيُّ في عِلَّةِ مَنعِ الصَّرْفِ خامِسًا وهو: العَدْلُ مِن غَيرِ جِهَةِ العَدْلِ؛ لأنَّ بابَ العَدْلِ أَنْ يَكونَ في المَعارِفِ، وهذا عَدْلٌ في النَّكِرَاتِ[٦].

وسادسًا: وهو العَدْلُ والجَمْعُ؛ لأنَّه يَقْتَضِي التَّكرارَ، فصارَ في مَعنى الجَمْعِ.

وقال: زادَ هذينِ ابن الصَّائغِ في «شَرحِ الجُمَلِ».

قوله: «منصوبةٌ على الحالِ مِن فاعلِ[٧] ﴿طَابَ﴾»:

---

(١) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٦/ ٣٨٢، ٣٨٣).

(٢) في (س): «قال وقد قال الحلبي إن».

(٣) انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ٥٦٤).

(٤) في (ز): «التوحد».

(٥) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٧٢/ أ)، وانظر: «الأصول في النحو» لابن السراج (٢/ ٨٨).

(٦) ذكر هذه العلة أبو سعيد السيرافي في «شرح كتاب سيبويه» (٣/ ٤٩٢).

(٧) في (س): «باب فاعل».

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّين: لا مِن ﴿ٱلنِّسَآءِ﴾ إذ لا مَعنى له، وإنَّما الفاعلُ[1] تَقييدُ نِكاحِ ما طابَ بكَونِها مَعدوداتِ هذا العددِ ومُفصلاتٍ لهذا[2] التَّفصيلِ، نَعَم، لو جُعِلَت (مِن) بيانيَّةً لا تَبعيضِيَّةً لم يبعد جعلُها حالًا من ﴿ٱلنِّسَآءِ﴾ لكنَّ الظَّاهرَ هو البَعْضيَّةُ[3].

قوله: «اقتسموا هذه البَدرَةَ»:

في «الصحيح»[4]: البَدْرَةُ عشرةُ الآفِ دِرهَمٍ، وهي بفَتحِ الباءِ المُوحَّدةِ وسكونِ الدَّالِ المهملَةِ وراءٍ.

قوله: «فالمَقنَعُ»: هو ما يُقنعُ به.

قوله: «وفُسِّرَ بأن لا تَكثرَ عيالُكُم على أنَّه مِن «عالَ الرَّجلُ عِيالَهُ يَعُولُهُم»: إذا مانَهُم، فعبَّرَ عن كثرةِ العيالِ بكَثرةِ المُؤَنِ عَلى الكِنايَةِ»:

عبارةُ «الكشَّاف»: والذي يُحكَى عَن الشَّافعيِّ أنَّه فسَّرَ ﴿أَلَّا تَعُولُواْ﴾: أن لا تَكثُرَ عيالُكُم[5]، فوَجْهُه أن يجعلَ مِن قَولِك: «عالَ الرَّجلُ عِيالَه يَعولُهم»، كقولك: «مَانَهُم يَمُونُهُم» إذا أنفقَ عَلَيهِم؛ لأنَّ مَن كَثُرَت عِيالُه لَزِمَه أن يَعُولَهُم، وفي ذلكَ ما يُصعِّبُ عليه المُحافظَةَ على حُدودِ الوَرَعِ وكسبِ الحَلالِ والرِّزقِ الطِّيبِ.

---

(١) في (ز): «وإنما المعنى».

(٢) في (ز): «هذا».

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٧٢/ أ).

(٤) كذا في النسخ الخطية، ولعل المراد: «الصحاح»، وانظر: «الصحاح» للجوهري (مادة: بدر).

(٥) انظر: «أحكام القرآن» للشافعي (١/ ٢٦٠).

وكلامُ مِثلِهِ مِن أَعْلَامِ العِلْمِ وأَئِمَّةِ الشَّرعِ ورُؤوسِ المُجتَهدينَ حَقيقٌ بالحَمْلِ عَلَى الصِّحَّةِ والسَّدادِ وأَنْ لا يُظَنَّ بِهِ تَحريفُ (تَعِيلُوا) إلى (تَعُولُوا)، فقد رُوِيَ عَن عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ: لا تَظُنَّ بكلمَةٍ خرجَتْ مِن أَخيكَ سوءًا وأنتَ تَجِدُ لها في الخيرِ محمَلًا[١].

وكفَى بكِتابِنَا المُترجَمِ بكتابِ «شافِي العِيّ مِن كلامِ الشَّافِعِيّ» شاهدًا بأَنَّه كانَ أَعْلَى كَعْبًا وأطوَلَ باعًا في عِلْمِ كَلامِ العَرَبِ مِن أَنْ يخفَى عليهِ مِثلُ هذا، ولكنَّ للعُلَماءِ طُرُقًا وأساليبَ، فسلكَ في تَفسيرِ هذه الكَلِمَةِ طريقَةَ الكِناياتِ[٢].

قالَ الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: قصدَ بذلكَ الرَّدَّ عَلَى صاحبِ «إيجازِ البَيانِ في التَّفسيرِ»[٣] حيثُ شَنَّعَ عَلى الشَّافِعِيِّ رَضيَ الله عنهُ، وزعمَ أَنَّه لَمْ يَعرِفْ في هذا الموضِعِ الفِقهَ واللُّغَةَ، ولم يُفرِّقْ بينَ عالَ وأعالَ[٤]، فبيَّنَ المُصنِّفُ أَنَّ المُخطِّئَ مُخطِئٌ؛ لأنَّ للقولِ مَحْمَلًا صحيحًا، وللقائلِ رُتبَةٌ عاليَةٌ، متعالٍ عن أَنْ يَخْفَى عليهِ مِثلُ هذا، على أنَّ التَّفسيرَ مَنقولٌ عَن زيدِ بنِ أَسْلَمَ وهوَ تَابِعِيٌّ[٥].

---

(١) رواه ابن أبي الدنيا في «مداراة الناس» (٤٥).

(٢) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٣٠٠).

(٣) محمود بن أبي الحسن بن الحسين النيسابوري الغزنوي، يلقب ببيان الحق: كان عالماً بارعاً مفسراً لغوياً، فقيهاً، متفنناً، فصيحاً له تصانيف منها كتاب «خلق الإنسان»، و«جمل الغرائب في تفسير الحديث»، و«إيجاز البيان في معاني القرآن»، وله شعر، انظر: «معجم الأدباء» لياقوت الحموي (٦/ ٦٨٦).

(٤) انظر: «إيجاز البيان» لبيان الحق النيسابوري (١/ ٢٢٤).

(٥) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤٧٦٣) عن زيد بن أسلم.

وعالَ بمعنى كثُرَ عيالُه منقولٌ عَن الكِسائيِّ والأَصمعيِّ[١].

والمُخَطِّئُ راجِلٌ في العُلومِ جاهِلٌ بأساليبِ الكَلامِ.

قوله: «لجوازِ العَزْلِ فيه»:

المشهورُ في المذهبِ جَوازُ العَزْلِ مُطلَقًا في الزَّوجَةِ والأَمَةِ بإذنٍ وبغَيرِ إذنٍ[٢].

(٤) - ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗۚ فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا﴾.

﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ﴾: مُهورَهُنَّ، وقُرِئَ بفتح الصَّادِ وسكونِ الدالِ على التَّخفيفِ، وبضمِّ الصَّاد وسكونِ الدَّالِ جمعُ صُدْقَة كغُرفَة، وبضمِّهمَا على التَّوحيدِ[٣]، وهو تثقيلُ صُدْقة كظُلُمةٍ في ظُلْمَة.

﴿نِحۡلَةٗ﴾: عَطِيَّةً، يقال: نَحَلَه كذا نِحْلَةً ونُحْلاً: إذا أعطاهُ إيَّاهُ عن طيبِ نفسٍ بلا توقُّعِ عِوَضٍ.

---

(١) رواه الخطابي في «غريب الحديث» (٢/ ١٣٨) عن الكسائي، ونقل الأزهري في «تهذيب اللغة» (٣/ ١٢٥) عن الأصمعي قوله: عال الرجل عياله يعولهم: إذا كفاهم معاشهم، وقال غيره: عال عياله: إذا قاتهم، ولم أقف للأصمعي على نقل يذكر فيه أن عال بمعنى: كثر عياله.

(٢) انظر: «روضة الطالبين» (٧/ ٢٠٥) وتكلم في كراهته، ونص على عدم حرمته.

(٣) انظر: «الكشاف» (٢/ ٣٠١) والكلام منه، و«المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣١)، وفيه: (صُدُقاتهن) عن قتادة وأبي السمال، (صُدُقتَهن) عن يحيى بن وثاب ورويت عن قتادة، (صَدَقاتهن) عن الزهري، (صُدُقاتهن) أبو واقد.

ومَن فسَّرهَا بالفَريضَةِ ونحوِها نظرَ إلـى مَفهُومِ الآيةِ لا إلى مَوضوعِ اللفظِ، ونَصبُها على المصدَرِ لأنَّها في معنى الإيتاءِ، أو الحالِ مِن الواوِ أو الصَّدقاتِ؛ أي: آتوهنَّ صدقاتهنَّ ناحلينَ أو مَنحُولةً.

وقيل: المعنى: نِحلةً مِن اللهِ وتَفضُّلاً منه عليهنَّ، فتكونُ حالًا مِن الصَّدُقاتِ.

وقيل: ديانةً، مِن قولهم: انتحلَ فُلانٌ كذا: إذا دانَ به، على أنَّه مفعولٌ له أو حالٌ مِن الصَّدُقاتِ؛ أي: دِينًا من اللهِ شَرَعَه.

والخِطابُ للأَزواجِ، وقيل: للأولِيَاءِ؛ لأنهم كانوا يأخذونَ مهُورَ مَوْلِيَّاتهم.

﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾ الضَّميرُ للصَّداقِ حَمْلاً على المعنى، أو مُجرًى مجرى اسمِ الإشارةِ كقَوْلِ رُؤبةَ في قوله:

كأنَّـه في الجِلْدِ تَوليـعُ البَهَقْ[1]

أردتُ: كأنَّ ذاك.

وقيـل: للإيتـاءِ و﴿نَفْسًا﴾ تمييـزٌ لبيَـانِ الجنـسِ ولذلكَ وُحِّـدَ، والمعنـى: فإن وَهَبْـنَ لكـم مِـن الصَّـداقِ عَـن طيـبِ نَفـسٍ، لكـنْ جَعَـلَ العُمـدَةَ طيـبَ النَّفـسِ للمُبَالغـةِ، وعـدَّاه بعَـن لتَضمُّنِ معنَـى التَّجافـي والتَّجـاوُزِ وقـال: ﴿مِّنْهُ﴾ بَعثًا لهُنَّ علـى تقليـلِ الموهُـوبِ.

---

(١) انظر: «ديوان رؤبة» (ص: ١٠٤)، و«مجاز القرآن» (١/ ٤٣). والبهق: بياض يعتري الجلد يخالف لونه، وليس من البرص، والبيت في وصف مفازة، وقبله:

فيهــا خطــوط مــن ســواد وبلــق

قال أبو عبيدة: فقلتُ لرؤبة: إن كانت خطوط فقل: كأنها، وإن كان سواد وبلق فقل: كأنهما، فقال: كأنَّ ذاك ـ ويلك ـ توليع البهق.

﴿فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾: فخذُوه وأنفِقُوه حَلالًا بلا تَبِعَةٍ، و(الهنِيءُ) و(المرِيءُ) صفتانِ مِن هَنُؤَ الطعامُ ومَرُؤَ: إذا سَاغَ مِن غيرِ غصٍّ، أُقيمَتا مَقام مَصْدَرِيْهِما، أو وُصِفَ بهما المصدَرُ، أو جُعِلَتا حالًا مِن الضَّميرِ.

وقيل: الهنيءُ: ما يلذُّه الإنسَانُ، والمريءُ: ما تُحمَدُ عاقبتُه.

رويَ أنَّ ناساً كانوا يتأثَّمونَ أن يقبلَ أَحدُهُم مِن زوجَتِهِ شيئًا ممَّا سَاقَ إليهَا فنزَلَت[1].

قوله: «ونَصبُها على المَصدَرِ لأَنَّها في مَعْنَى الإيتاءِ»:

قال الطِّيبِيُّ: فهيَ مَصدَرٌ للنَّوعِ وُضِعَت مَوضِعَ إيتاء[2].

قوله: «الضَّميرُ» أي: في ﴿مِّنْهُ﴾، وكانَ الأَصْلُ: مِنْها؛ لعَوْدِهِ إلى ﴿صَدُقَٰتِهِنَّ﴾، لكنَّهُ رَاعَى المَعنَى وهو صَداقهنَّ.

قوله: «أرادَ: كأنَّ ذاك»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: مشيرًا إلى الخطوطِ.

قوله: «وقالَ: ﴿مِّنْهُ﴾ بعثًا لهنَّ على تَقليلِ المَوهوبِ»:

قال الطِّيبِيُّ: لدلالَةِ (شَيءٍ) منكَّرًا تنكيرَ تقليلٍ عليه[3].

قوله: «أُقيمَتَا مَقامَ مَصدَرِهِما»:

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٣٨٤) عن حضرمي. وحضرمي شيخ بالبصرة روى عنه التيمي، وكان قاصًا، وقال أحمد: لا أعلم يروي عنه غير سليمان التيمي. قاله في «التهذيب».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٣١).

(٣) المصدر السابق (٤/ ٤٣٤).

قال أبو حَيَّان: حرَّفَ قولَ النُّحاةِ في ذلك[١]، وتَحريفُهُ أنَّه جَعَلَهُما أُقيمَتَا مَقامَ المَصدَرِ فانتصابُهُما على هذا انتصابُ المصدَرِ، ولذلك قالَ الزَّمخشَرِيُّ: كأنَّه قيل: هَنْئاً مَرْءًا[٢]، فصارَ كقَوْلِه: سَقْيًا ورَعْيًا، والنُّحَاةُ يَجعلونَ انتِصابَ ﴿هَنِيٓـًٔا﴾ على الحالِ، و﴿مَّرِيٓـًٔا﴾ إمَّا عَلَى الحَالِ وإمَّا عَلَى الوَصفِ.

ويدلُّ عَلَى فَسادِ ما خرَّجَه[٣] الزَّمخشَرِيُّ وصِحَّةِ قولِ النُّحاةِ ارتفاعُ الأَسْماءِ الظَّاهرَةِ بعدَ (هنيئًا مَريئًا)، ولَوْ كانَا يَنْتَصبانِ انتصابَ المصادرِ المرادِ بها الدُّعاءُ لَمَا جازَ ذلك فيها، سَقْيًا لَكَ ورَعْيًا، ولا يجوزُ سَقْيَا اللهِ ورَعْيَا اللهِ لكَ[٤]، وإن كانَ جائزًا في فعلِه تَقولُ: سقاكَ اللهُ ورَعاك، والدَّليلُ عَلَى جَوازِ رفعِ الأَسماءِ الظَّاهرةِ بعدَهُما قولُ الشَّاعرِ:

هَنِيئًا مَرِيئًا غَيْرَ داءٍ مُخَامِرٍ ... لِعَزَّةَ مِن أَعْرَاضِنَا ما استَحَلَّتِ[٥]

فـ(ما) مَرفوعٌ لِمَا تقدَّمَ مِن (هَنِيئًا) أَوْ (مَرِيئًا) على طريقِ الإعمالِ، وجازَ الإِعمالُ في هذهِ المسأَلَةِ وإِنْ لَمْ يَكُن بَيْنَهُما رابِطُ عَطْفٍ لكَوْنِ (مَرِيئًا) لا يُستعمَلُ إلا تابِعًا لـ(هَنِيئًا)، فصارَ كأَنَّهُما مُرتبطان لذلكَ[٦].

---

(١) أي: الزمخشري في «الكشاف».

(٢) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٣٠٦).

(٣) في «التذييل»: «حرفه».

(٤) في «التذييل»: «ولو كانا منتصبين انتصاب المصادر المراد بها الدعاء ما جاز ذلك فيها، تقول: سقياً ورعياً، ولا يجوز: سقياً الله ذلك، وإن كان ذلك جائزاً في فعله، تقول: سقاك الله، ورعاك الله».

(٥) ذكره ابن قتيبة الدينوري في «الشعر والشعراء» (١/ ٤٢٨).

(٦) انظر: «التذييل» لأبي حيان (٧/ ٢٢٤ ـ ٢٢٦).

وقال الحلبيُّ: في عِبارَةِ سِيبويهِ ما يرشدُ لِمَا قالَهُ الزَّمخشَرِيُّ فإنَّه قال: «هَنِيئًا مَرِيئًا» صِفَتانِ نَصْبُهما نَصْبُ المصادرِ المَدعوِّ بها[١] بالفعلِ غيرِ المُستعملِ إظهارُهُ المختزلِ لدلالَةِ الكَلامِ عليهِ، كأنَّهم قَالُوا: ثبتَ ذلكَ هَنِيئًا مريئًا، فأوَّلُ العِبارَةِ يساعِدُ الزَّمخشَرِيَّ، وآخِرُها ـ وهو تَقديرُهُ بقولِه: كأنَّهم قالوا: ثبتَ ذلكَ هَنِيئًا[٢] ـ يعكِّرُ عليهِ[٣].

وقال السَّفاقسيُّ: لا يتمُّ الاستدلالُ عليه بالبيتِ؛ لجَوازِ أن تَكونَ (ما) مرفوعَةً بالابتداءِ و(لعزَّةَ) الخَبَر، أو مرفوعَةً بِفِعلٍ مُقدَّرٍ.

قوله: «أو وُصِفَ بهما المصدَرُ، أو جُعِلَتا حالًا مِن الضَّميرِ»:

قال السَّفاقسيُّ: كلاهُما فاسِدٌ؛ لأنَّ مذهبَ سيبويه والجَماعَةِ أنَّه حالٌ قائِمَةٌ مقامَ فعلٍ مَحذوفٍ، فهيَ مِن جُملَةٍ أُخرَى لا تَعلُّقَ لها بـ(كلوا) مِن حيثُ الإعرابُ.

وقال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: وُصِفَ المصدرُ بهما على الإسنادِ المَجازيِّ؛ إذ الهَنِيءُ حقيقةً هو المأكولُ[٤].

قوله: «رُوِيَ أنَّ ناسًا تأَثَّمُوا..» إلى آخره.

وفي «الصحاح»: تأَثَّمَ: خرجَ عَن الإثمِ وكَفَّ، كتَحرَّجَ: خَرَجَ مِن الحَرَجِ[٥].

---

(١) انظر: «الكتاب» لسيبويه (١/ ٣١٦).

(٢) «مريئا فأول العبارة يساعد الزمخشري وآخرها وهو تقديره بقوله كأنهم قالوا ثبت ذلك هنيئا» ليس في (س).

(٣) انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ٥٧٧)، وانظر: «الكتاب» (١/ ٣١٦)، وقد نقل أبو حيان كلام سيبويه في «ارتشاف الضرب» (٣/ ١٣٧٩).

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٧٣/ أ).

(٥) انظر: «الصحاح» للجوهري مادة (أثم)، و(حرج).

(٥) ـ ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾.

﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ نهيٌ للأَولياءِ أن يُؤتُوا الذين لا رُشْدَ لهم أموالَهُم فيُضَيِّعُوها، وإنما أَضافَ الأَموالَ إلى الأَولياءِ لأنَّها في تَصرُّفِهم وتحتَ ولايَتِهم، وهو المُلائِمُ للآياتِ المتقدِّمَةِ والمتأخِّرَةِ.

وقيل: نَهيٌ لكلِّ أحَدٍ أن يعمدَ إلى مَا خوَّله اللهُ مِن المالِ فيعطيَ امرأَتَه وأولادَه ثمَّ ينظرَ إلى أيديهم، وإنَّما سمَّاهم سُفهاءَ استِخفافًا بعَقلِهم واستِهجانًا بجَعْلِهم قُوَّاماً على أنفُسِهم، وهو أوفَقُ لقولِه: ﴿الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾؛ أي: تقُومُونَ بها وتنتعِشُونَ[1]، وعلى الأَوَّل يُؤوَّلُ بأَنَّهَا التي مِن جنسِ ما جعَلَ اللهُ لكم قيامًا سُمِّيَ ما به القِيامُ قِيامًا للمُبالغَةِ.

وقُرِئ: ﴿قِيَمًا﴾[2] بمعناه كعِوَذٍ بمَعنى عيَاذٍ، و: (قِوَامًا)[3] وهو ما يُقامُ به.

﴿وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ﴾ واجعَلُوها مكانًا لرِزقِهم وكِسوتِهم بأَن تَتَّجرُوا فيها وتتحصَّلوا[4] مِن نفعِها ما تحتاجُونَ إليهِ.

﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾: عِدَةً جَميلةً تَطيبُ بها نفوسُهُم، و(المعروفُ): ما عرَفَه الشَّرعُ أو العقلُ بالحُسنِ، والمُنكَرُ: ما أَنكَرَه أحدُهُما لقبْحِهِ.

---

(١) في (خ): «وتعيشونَ».

(٢) هي قراءة نافع وابن عامر. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٦)، و«التيسير» (ص: ٩٤).

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣١)، و«الكشاف» (٢/ ٣٠٧)، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) في (خ) و(ت): «وتحصلوا».

قوله: «وإنَّما أضافَ الأَمْوالَ إلى الأَولياءِ...» إلى آخره.

قال الطِّيبِيُّ: أضافَ الأَمْوالَ إلى اليَتامَى في قَولِه: ﴿وَءَاتُواْ ٱلْيَتَـٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ ولَم يُضِفه إليهِم هنا مع أنَّ الأَمْوالَ في الصُّورتَيْنِ لَهُم؛ ليؤذنَ بتَرتُّبِ الحُكْمِ على الوَصفِ فيهِما، فإنَّ تَسمِيَتَهُم يَتَامى هناك يُناسِبُ قطعَ الطَّمعِ فيفيدُ المُبالغَةَ في رَدِّ الأَموالِ إليهم فاقتَضَى ذلك أن يُقال: ﴿أَمْوَٰلَهُمْ﴾، وأمَّا الوَصفُ هاهنا فهو السَّفاهَةُ فناسبَ أن لا يَختَصُّوا بشَيءٍ مِن المالكيَّةِ لئلَّا يَتورَّطُوا في الأَموالِ، فلذلك لم يُضِف ﴿أَمْوَٰلَهُمْ﴾ إليهم وأضافَها إلى الأَولِياءِ[١].

وقال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: لأنَّها لم تُقصَد بها[٢] الخُصوصيَّةُ الشَّخصيَّةُ[٣]، بل الجنسيَّةُ التي هي مَعنى ما تُقامُ بهِ المَعايِشُ وتَميلُ إليهِ القُلُوبُ ويُدَّخرُ لأَوقاتِ الاحتياجِ، وهيَ بهذا المَعنى لا تختَصُّ بالسُّفهاءِ كمَا قال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ قصدًا إلى جنسِ النُّفوسِ دونَ خصوصيَّاتِ أَنفُسِ المُخاطبينَ، وقال: ﴿فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُم مِّن فَتَيَـٰتِكُمُ﴾ قصدًا إلى جنسِ الأيمانِ وجنسِ الإمَاءِ، ليسَ المعنى على الأَمرِ بنِكاحِهِم مَمْلوكَاتِهِم[٤].

قوله: «اجعَلوهَا مَكانًا لرِزقِهِم...» إلى آخره.

الطِّيبِيُّ: جَعَلَ الأَمْوالَ نفسَها ظروفًا للرزقِ، فيلزَمُ أنْ يَكونَ الإنفاقُ مِن الرِّبحِ لا مِن المالِ الذي هو الظَّرفُ، ولو قيل: منها، كانَ الإنفاقُ مِن نَفسِ المالِ[٥].

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٣٦).

(٢) في (س): «فيها».

(٣) في (س): «الجنسية».

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٧٣/ أ).

(٥) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٣٨).

(٦) ـ ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾.

﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى﴾: اختبِرُوهُم قبلَ البُلُوغِ بتَتَبُّعِ أَحوالِهِم في صَلاحِ[1] الدِّينِ، والتَّهدِّي إلى ضَبطِ المالِ وحُسنِ التَّصرُّفِ بأن يَكِلَ إليه مُقدِّماتِ العقدِ.

وعند أبي حنيفَةَ: بأن يَدفَعَ إليه ما يتصرَّفُ فيه.

﴿حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾: حتى إذا بلغوا حدَّ البلوغِ بأَنْ يَحتَلِمَ أو يَستكمِلَ خمسَ عشرةَ سنةً عِندنا؛ لقولِه عليه السَّلام: «إذا استكملَ المولودُ خمسَ عشرةَ سنةً كُتِبَ ما لَه وعليه، وأُقِيمَت عليهِ الحدودُ» وثمانيةَ عَشرَ عند أبي حَنيفَةَ، وبلُوغُ النِّكاحِ كنايَةٌ عن البُلوغِ لأَنَّهُ يَصلُحُ للنِّكاحِ عنده.

﴿فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا﴾: فإِنْ أَبصَرتُم منهم رُشداً، وقرئَ: (أَحَسْتُم)[2] بمعنى: أَحسَسْتُم.

﴿فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ مِن غيرِ تأخيرٍ عن حَدِّ البلُوغِ.

ونظمُ الآيةِ أنَّ إنَّ الشَّرطيَّةَ جوابُ إذا لتَضمُّنِه[3] مَعنى الشَّرطِ والجملَةُ غايَةُ الابتداءِ وكأنَّه[4] قيل: وابتلوا اليتامَى إلى وَقتِ بُلوغِهم واستِحقاقِهم دفعَ أموالهم

---

(١) في (ت): «إصلاح».

(٢) نسبت لابن مسعود رضي الله عنه. انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٥٧)، و«تفسير الثعلبي» (١٠/ ٦٩)، و«الكشاف» (٢/ ٣١١). وذكرها الطبري في «تفسيره» (٦/ ٤٠٤) بلفظ: (أحسيتم)، وفسرها بما فسر به المؤلف (أحستم).

(٣) في (خ) و(ت): «المتضمنة».

(٤) في (خ): «الابتداء فكأنه»، وفي (ت): «كأنه».

إليهـم بشَـرطِ إيناسِ الرُّشـدِ مِنهـم، وهو دَليلٌ علـى أنَّه لا يُدفَـعُ إليهم مَا لـم يُؤنَس مِنهُم الرُّشدُ.

وقال أبو حنيفَةَ: إذا زادَتْ على سِنِّ البُلوغِ سبعَ سنينَ، وهي مُدَّةٌ مُعتبَرَةٌ في تغيُّرِ الأحوالِ إذ الطِّفلُ يتميَّزُ بَعدَهَا ويؤمَرُ بالعبَادةِ، دُفِع إليه المالُ وإن لم يُؤنَس الرُّشدُ.

﴿وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا۟﴾: مُسرفينَ ومبادرينَ كِبرَهُم، أو لإِسرافِكُم ومبَادرَتِكُم كِبرَهُم.

﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ مِن أكلِها ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ بقَدْرِ حاجَتِه وأُجرَةِ سَعيِه، ولفظُ الاستعفافِ والأكلِ بالمعروفِ مُشعِرٌ بأنَّ الوليَّ له حَقٌّ في مالِ الصَّبيِّ، وعنهُ عليه السَّلام: «أنَّ رجلًا قالَ له: إنَّ في حَجْري يَتيمًا أفآكلُ مِن مالِهِ؟ قال: بالمعروفِ غيرَ مُتأثِّلٍ مالًا ولا واقٍ مالكَ بمالِه».

وإيـرادُ هذا التَّقسـيمِ بعدَ قولِـه: ﴿وَلَا تَأْكُلُوهَآ﴾ يدلُّ علـى أنَّه نهـيٌ للأَولياءِ أن يَأخُـذوا وينفِقوا على أنفُسِـهم أمـوَالَ اليَتامَى.

﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِمْ﴾ بأنَّهم قبَضُوهَا فإنَّه أَنفى للتُّهمَةِ وأبعدُ من الخصُومَةِ ووُجوبِ الضَّمانِ، وظاهرُهُ يَدلُّ على أنَّ القيِّمَ لا يُصدَّق في دَعواهُ إلا بالبيِّنَةِ، وهو المختارُ عِندَنا ومذهبُ مَالكٍ خِلافًا لأبي حَنيفَةَ.

﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا﴾: مُحاسِباً، فلا تخالِفُوا ما أُمِرتُم ولا تَتجاوَزُوا ما حُدَّ لكم.

(٧)ـ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾.

﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾ يريدُ بهم: المتوارثينَ بالقَرابَةِ.

﴿مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ﴾ بدَلٌ من ﴿ما تَرَكَ﴾ بإعَادةِ العَاملِ.

﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ نَصْبٌ على أنَّه مَصدَرٌ مؤكِّدٌ، كقولِه: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١١] أو حالٌ إذ المعنى: ثبتَ لهم مَفروضًا نَصيبٌ، أو على الاختِصَاصِ بمعنى: أعني نَصيبًا مقطُوعًا واجبًا لهم.

وفيه دليلٌ على أنَّ الوارِثَ لو أعرَضَ عن نَصيبِه لم يَسقُطْ حَقُّه.

رويَ أنَّ أوسَ بن صَامتٍ الأنصَاريَّ[1] خلَّفَ زَوجَته أمَّ كُحَّةَ[2] وثلاثَ بناتٍ، فزَوَى ابنا عمِّه سُوَيدٌ وعُرفُطَةُ ـ أو قَتادَةُ وعَرْفجَةُ[3] ـ ميرَاثَه عنهُنَّ على سنَّةِ الجاهليَّةِ،

---

(١) قوله: «أن أوس بن صامت الأنصاري»، كذا ذكر تبعاً للزمخشري في «الكشاف» (٢/ ٣١٥). وتعقب بأن الصواب: أوس بن ثابت. **قلت**: وجاء اسمه أوس بن ثابت في «تفسير أبي الليث السمرقندي» (١/ ٢٨٣)، و«تفسير الثعلبي» (١٠/ ٩٠)، و«أسباب النزول» للواحدي (ص: ١٤٣)، و«الوسيط» له (٢/ ١٤)، و«تفسير السمعاني» (١/ ٣٩٩)، و«تفسير الراغب الأصفهاني» (٣/ ١١٠٩)، و«تفسير البغوي» (٢/ ١٦٩)، و«التيسير في التفسير» لأبي حفص النسفي عند هذه الآية، و«زاد المسير» (١/ ٣٤٧)، و«تفسير الرازي» (٩/ ٥٠٢)، و«تفسير النسفي» أبي البركات (١/ ٣٣٣)، و«تفسير الخازن» (١/ ٣٤٣)، و«العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر (٢/ ٨٣٤)، و«الإصابة» له (١/ ٢٩٣). وفي «تفسير مقاتل بن سليمان» (١/ ٣٥٩): (أوس بن مالك).

أما أوس بن الصامت فلم أجد من ذكره في هذه القصة، وإنما هو مذكور في التفاسير في سورة المجادلة، وهو زوج خولة بنت ثعلبة التي أتت النبي ﷺ تجادله في زوجها أوس المذكور.

(٢) قوله: «أم كحة»، كذا وقعت في النسخ بالحاء تبعاً لما في «الكشاف» (٢/ ٣١٥)، وكذا قيدها التفتازاني: بالحاء المهملة وضم الكاف. انظر: «حاشية التفتازاني» (و١٧٦ب). والذي في أكثر المصادر السابقة: (أم كجة) بالجيم.

(٣) قال الكلبي: «قتادة وعُرْفطة»، وقال غيره: «سويد وعَرفجة» ذكر هذا الثعلبي، ولعل المراد بغيره مقاتل بن حيان، كما ذكر ذلك عنه أبو حفص النسفي في «التيسير». لكن روى الواقدي عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس كما في «الإصابة» (٨/ ٤٥٦): «سويد وعرفجة» مثل مقاتل بن حيان، =

فإنَّهم ما كانوا يورِّثونَ النِّساءَ والأطفالَ، ويقُولونَ: إنَّما يَرِثُ مَن يُحارِبُ ويذُبُّ عن الحَوْزَةِ، فجاءَت أمُّ كُحَّة إلى رسولِ اللهِ ﷺ في مَسجِدِ الفَضِيخِ[1] فشَكَت إليه، فقال: «ارجِعي حتى أَنظُرَ ما يُحْدِثُ اللهُ»، فنزَلَتْ، فبَعثَ إليهِمَا: «لا تُفرِّقَا مِن مالِ أَوْسٍ شيئًا فإنَّ الله قد جعلَ لهنَّ نَصيبًا ولم يبيِّن، حتى يُبيِّنَ»، فنزلَ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ١١] فأَعطَى أم كُحَّةَ الثُّمُنَ والبنَاتِ الثُّلُثينِ والباقي ابني العمِّ[2]، وهو دَليلٌ

= وذكره ابن الأثير في «أسد الغابة» (٤/ ٢٨) عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما كما ذكره الثعلبي عن الكلبي، ورواه ابن الأثير أيضاً في «أسد الغابة» (٢/ ١٢٨) عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما وفيه: «خالد وعرفطة»، وجاء في «تفسير مقاتل بن سليمان» (١/ ٣٥٩): «سويد وعرفطة». والله أعلم

(١) قوله: «مسجد الفضيخ»: هو مسجد صغير شرقيّ مسجد قباء على شفير الوادي على نشز من الأرض مردوم. كذا في «تاريخ المدينة» للشريف السمهودي، ولم يهتد له شراح «الكشاف» فأخطؤوا فيه. انظر: «حاشية الشهاب على البيضاوي» (٣/ ١٠٨). وانظر: «حاشية التفتازاني على الكشاف» (و١٧٦ب)، و«حاشية الجاربردي على الكشاف» (ج١/ و٢٩١ب).

(٢) هذا الحديث بهذا السياق رغم كثرة دورانه في كتب التفسير ـ وقد ذكرنا الكثير منها في أول القصة ـ إلا أن أكثرهم لم يذكر له سنداً ولا راوياً، ولا تخرج روايته عن مقاتل بن سليمان في «تفسيره» كما مر، أو مقاتل بن حيان كما ذكر أبو حفص النسفي، أو رواية الكلبي كما ذكر الثعلبي، أو طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس كما عزاه ابن حجر في «الإصابة» (١/ ٢٩٣) إلى أبي الشيخ في «تفسيره»، ورواه من طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» (٢/ ١٢٨)، وعزاه ابن حجر في «الإصابة» (٨/ ٤٥٦) إلى الواقدي عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وعزاه الواحدي في «أسباب النزول» للمفسرين، قال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٣٩): والظاهر أنه عنى بقوله: «المفسرون» الكلبي ومقاتلاً وأشباههما.

أما ما جاء في سبب نزول الآية من روايات: فقد روى الطبري في «تفسيره» (٦/ ٤٣٠) هذه القصة من طريق ابن جريج عن عكرمة على غير السياق السابق، ولفظه: «نزلت في أم كحة وثعلبة وأوس بن سويد وهم من الأنصار كان أحدهما زوجها والآخر عم ولدها. فقالت: يا رسول الله! توفي =

على جوازِ تأخيرِ البيَانِ عَن وقتِ الخطابِ.

= زوجي وتركني وابنته فلم نورث. فقال عم ولدها: إن ولدها لا يركب فرساً ولا يحمل كلًّا، ولا ينكأ عدواً. فنزلت ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ الآية.

ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٨٧٢) من طريق ابن جريج عن ابن عباس مختصراً، وإسناده منقطع فإن ابن جريج لم يسمع من ابن عباس.

وروى الطبري في «تفسيره» (٦/ ٤٥٧)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٨٧١)، عن السدي خبراً فيه: فمات عبد الرحمن أخو حسان الشاعر، وترك امرأة يقال لها: أم كجَّة، وترك خمس أخواتٍ، فجاءت الورثة يأخذون ماله، فشكت أم كجَّة ذلك إلى النبي ﷺ، الحديثَ.

وقال الحافظ في «العجاب» (٢/ ٨٣٥): وأخرج ابن مردويه من طريق إبراهيم بن هراسة عن الثوري عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر: جاءت أم كجة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن لي ابنتين قد مات أبوهما وليس لهما شيء، فأنزل الله ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ الآية. قال: وإبراهيم ضعيف.

وقد أخرج الإمام أحمد (١٤٧٩٨)، والترمذي (٢٠٩٢)، الحديث من رواية عبيد الله بن عمرو الرقي عن ابن عقيل عن جابر قال: جاءت امرأةُ سعد بنِ الرَّبيع بابْنتَيْها مِن سعدٍ إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فقالت: يا رسولَ اللهِ، هاتان ابنتا سعد بن الرَّبيع، قُتل أبوهما معك يومَ أُحُدٍ شهيدًا، وإن عمهما أخذ مالهما، فلمْ يَدَعْ لهما مالًا ولا تُنكحان إلا ولهما مالٌ، قال: «يَقضِي اللهُ في ذلك» فنزلتْ آيَةُ الميراث، فبعث رسولُ الله ﷺ إلى عمهما، فقال: «أَعْطِ ابنتيْ سعد الثُّلُثينِ، وأعطِ أُمَّهما الثُّمُنَ، وما بقي فهو لك». قال الترمذي: هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ لا نعرفُه إلا من حديث عبد الله بن محمد بن عَقِيل.

ورواه أبو داود (٢٨٩١) فقال: حدثنا مسدد، نا بشر بن المفضل، نا عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى جئنا امرأة من الأنصار في الأسواق، فجاءت المرأة بابنتين فقالت: يا رسول الله هاتان بنتا ثابت بن قيس، قتل معك يوم أحد وقد استفاء عمهما مالهما كله ولم يدع لهما مالا إلا أخذه، فما ترى يا رسول الله؟ فوالله لا تنكحان أبداً إلا ولهما مال. فقال رسول الله ﷺ: «يقضي الله في ذلك»، قال: ونزلت سورة النساء: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ﴾ الآية، فقال رسول الله ﷺ: «ادعوا لي المرأة وصاحبها» فقال لعمهما: «أعطهما الثلثين، وأعط أمهما الثمن وما بقي فلك». قال أبو داود: أخطأ فيه بشرٌ، هما ابنتا سعد بن الربيع، ثابتُ بن قيس قُتِلَ يوم اليمامة.

قوله: «لقولِه عليهِ السَّلام: «إذا استكملَ المولودُ خَمْسَ عشرَةَ سنَةً كُتبَ ما لَهُ وما عليه، وأُقيمَتْ عليهِ الحُدودُ»»:

أخرجَه[1] البَيْهَقيُّ في «الخلافِيَّات» مِن حَديثِ أَنسٍ وقال: إسنادُه ضَعيفٌ[2].

قوله: «وعنه عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ: أنَّ رَجُلًا قالَ له: إنَّ في حِجري يَتِيمًا أفآكلُ مِن مالِه؟ قال: «فبالمعروفِ غيرَ مُتأثِّلٍ مَالًا ولا واقٍ مالَكَ بمالِه»»:

أخرجَه الثَّعلبيُّ مِن حَديثِ ابن عبَّاسٍ بلفظه، وأبو داودَ والنَّسائيُّ وابنُ ماجَه مِن حديثِ عَمرِو بنِ شُعيبٍ عَن أبيهِ عَن جَدِّه نحوَه[3].

---

(١) في (ز): «وأخرجه».

(٢) رواه البيهقي في «مختصر الخلافيات» (٣/ ٣٩٠)، بلفظ: «الصَّبِي يكْتب لَهُ حَسَنَاته وَلاَ يكْتب عَلَيْهِ سيئاته، حَتَّى إِذا بلغ ثَلَاث عشرَة سنة كتب لَهُ وَعَلَيهِ، فَإِذا بلغ خمس عشرَة أُقِيمَت عَلَيْهِ الْحُدُود، أَو أخذت مِنْهُ الْحُدُود»، وقال: إسناده ضَعِيف لا يثبت مثله، وذكره في «السنن الكبرى» (٦/ ٥٦) بلا إسناد من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً، وقال: وإسناده ضعيف لا يصح.

(٣) رواه الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٨٨، ٨٩) عن ابن عباس، وبنحوه أبو داود (٢٨٧٢)، والنسائي (٣٦٦٨)، وابن ماجه (٢٧١٨)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما دون قصة الضرب، وإسناده حسن.

ورواه ابن حبان في «صحيحه» (٤٢٤٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٤)، من طريق أبي عامر الخزاز، عن عمرو بن دينار عن جابر رضي الله عنه مرفوعاً.

ورواه عبد الرزاق في «التفسير» (٥١٩)، ومن طريقه الطبري في «التفسير» (٦/ ٤٢٥)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص: ٣٠٠)، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الحسن العرني عن النبي ﷺ.

وكذا رواه سعيد بن منصور في «سننه» (٥٧٢ ـ تفسير)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٤)، عن حماد بن زيد وسفيان عن عمرو بن دينار به. قال البيهقي: هذا مرسل، وهو المحفوظ.

قلت: الحسن بن عبد الله العُرَني البَجَليّ الكوفي، روى عن ابن عباس ولم يدركه، وروى عن =

والتأثُّلُ: اتِّخاذُ المالِ[١] أثلَةً؛ أي: أَصْلًا[٢].

قوله: «أو عَلَى الاختِصاصِ»: أنكرَه أبو حَيَّان؛ فإنَّ شرطَهُ أن لا يَكونَ نَكِرةً[٣].

قولـه: «رُوِيَ أنَّ أَوْسَ بـنَ الصَّامـتِ الأَنصارِيَّ خلَّـفَ زوجتَـهُ أمَّ كُحَّةَ وثلاث بناتٍ»:

الحديثُ أخرجَهُ أبو الشَّيخِ بنُ حَيَّان في «تفسيره» عن ابنِ عبَّاسٍ بطولِه، لكن سمَّاه أوسَ بنَ ثابتٍ، وقال: تركَ ابنتَينِ وابنًا صغيرًا، وسمَّى ابني عَمِّه خالدًا وعرفطَةَ، وقال في آخره: فأَعْطَى المرأةَ الثُّمنَ وقسمَ ما بَقِيَ للذَّكَرِ مثلُ حَظِّ الأُنثَيَينِ، وليسَ فيهِ في مَسجدِ الفَضيخِ[٤].

وقال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: في الكُتُبِ المُعتبرَةِ والرِّواياتِ الصَّحيحَةِ: أَوسُ بنُ ثابتٍ، وهو أخو حسَّانَ بنِ ثابتٍ استُشهِدَ بأُحُدٍ[٥]، انتهى.

وفي ذلكَ نَظَرٌ؛ لأَنَّه[٦] لو كان أخا حَسَّان لم يَكُن لابنَي العَمِّ معَ الأَخِ سَبيلٌ.

= عمرو بن حريث وسعيد بن جبير وغيرهم، روى عنه الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل ويحيى بن ميمون وغيرهم. ووقع عند الطبري: الحسن البصري.

ورواه بنحوه الإمام أحمد في «المسند» (٧٠٢٢).

(١) «المال» من (ز).

(٢) انظر: «الصحاح» للجوهري مادة (أتل).

(٣) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٦/ ٤٥١).

(٤) تقدم تخريج الحديث وبيانه قريباً.

(٥) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٧٢/ أ).

(٦) في (ز) زيادة: «إذ».

وفي «الإصابة» للحافظِ ابنِ حجرٍ: ذكرَ ابنُ مَندَة أنَّ أوسَ بنَ ثابتٍ هذا أخو حسَّان، وهو خَطَأٌ؛ لأنَّ أَوْسًا ليس لهُ أحدٌ من إخوتِهِ ولا مِن أَعمامِه يُسمَّى عرفطَةَ ولا خالدًا[١].

وفي «الاستيعاب» لابنِ عبدِ البرِّ ذكرَ أوسَ بنَ ثابتٍ أخا حَسَّان وأنَّه قُتِلَ يومَ أُحدٍ، وذكرَ أوسَ بنَ الصَّامتِ بنَ أصرَمَ بنِ فهرِ بنِ ثعلبَةَ الأنصارِيَّ شهدَ بَدْرًا والمشاهِدَ كلَّها وبقيَ إلى زَمَنِ عُثمانَ والذي[٢] ظاهَرَ مِن امرأتِه، ولم يُذكَر في الصَّحابَةِ أحدٌ يُسمَّى أوسَ بنَ الصَّامتِ غيرُه، وذكرَ ممَّن تُوفِّيَ في حَياةِ النَّبيِّ ﷺ أَوْسَ بن الأرقَمِ استُشهدَ يومَ أُحُدٍ وأَوْسَ بنَ حَبيبٍ الأَنصارِيَّ قُتِلَ بخَيْبَرَ شَهيدًا، وأَوْسَ بنَ عائِذٍ قتلَ يومَ خيبرَ، وأَوْسَ بنَ الفاكهِ الأَنْصارِيَّ مِن الأَوْسِ قُتِلَ يومَ أُحُدٍ شَهيدًا[٣].

وزاد صاحِبُ «أسد الغابة» أوسَ بن عبادٍ[٤] استشهدَ يومَ خَيبَرَ، وأوسَ بنَ مُعاذ بن أوس الأنصاريَّ استشهدَ يومَ بئرِ مَعونَةَ، وأَوْسَ بن المنذرِ النَّجَّارِيَّ استشهدَ يومَ أحدٍ[٥].

وزادَ الذَّهبيُّ في «التَّجريد» أَوْسَ بنَ قتادةَ استشهدَ يومَ خَيْبَرَ[٦].

فلعلَّ النَّازلَ فيهِ الآيةُ أحدُ هؤلاءِ.

---

(١) انظر: «الإصابة» لابن حجر (١/ ٢٩٣).

(٢) في (ز): «وهو الذي».

(٣) انظر: «الاستيعاب» لابن عبد البر (١/ ١١٧ ـ ١٢٠).

(٤) في (ز): «عبادة»، وفي «أسد الغابة»: «عابد».

(٥) انظر: «أسد الغابة» لابن الأثير (١/ ١٧٣، ١٧٧).

(٦) انظر: «تجريد أسماء الصحابة» للذهبي (١/ ٣٧).

ثمَّ قالَ الحافظُ ابن حَجرٍ: وقد رواهُ مُقاتِلٌ في «تَفسيره» فقال: إنَّ أَوْسَ بنَ مالكٍ تُوفِّيَ يومَ أُحُدٍ وتركَ امرأتَهُ أمَّ كُحَّةَ وبنتينِ... فذكرَ القِصَّةَ[1].

وقالَ في مَوضِعٍ آخرَ مِن «الإصابة»: اختُلفَ في اسمِ الميِّتِ؛ فقيل: أَوْسُ بنُ ثابتٍ، وقيل: أَوْسُ بن مالكٍ، وقيل: ثابتُ بن قيسٍ، وأمَّا المرأَةُ فلَم يُختَلَف في أنَّها أُمُّ كُحَّةَ بضمِّ الكاف وتَشديدِ الحاءِ المهملَةِ[2].

إلَّا ما حَكَى أبو مُوسى المَدينِيُّ عن المُستَغفرِيِّ أنَّه قالَ فيها: أمُّ كُحْلَة بسُكونِ المهملَةِ بعدَها لامٌ.

وإلَّا ما رُوِي عن ابنِ جُريجٍ أنَّها بنتُ كُحَّةَ، فيحتملُ أن تَكونَ كُنيَتُها وافَقَت اسمَ أَبيهَا.

وأمَّا ابنَتُها ففي روايَةِ ابنِ جُريجٍ أنَّها أمُّ كُلْثُوم[3]، انتهى.

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّين: و(زوى) بالزَّايِ: جمعَ وقبضَ[4].

ومسجدُ الفَضِيخ: بالضَّادِ والخاءِ المُعجَمَتينِ، قيل: لعلَّه المسجِدُ الذي كانَ يسكنُه أصحابُ الصُّفَّةِ؛ لأنَّهم كانُوا يَرضَخونَ النَّوَى، والرضخُ والفَضخُ مِن وادٍ واحدٍ.

---

(١) انظر: «الإصابة» لابن حجر (١/ ٢٩٣)، وذكر أن اسم امرأته أم كجة، ذكر ضبط اسمها بالحروف، وانظر التعليق القادم.

(٢) في «الإصابة»: وأما المرأة فلم يختلف في أنها أم كجة بضم الكاف وتشديد الجيم، وكذا جاء اسمها بالجيم في «أسد الغابة» (٧/ ٤١٨)، و«تجريد أسماء الصحابة» للذهبي (٢/ ٣٣٢).

(٣) انظر: «الإصابة» لابن حجر (٨/ ٤٥٧).

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٧٤/ أ).

ولا يوجَدُ في كتبِ اللُّغةِ مِن الفَضِيخِ سِوَى أنَّه نَبيذٌ يُتَّخذُ مِن البسرِ المَفضوخِ مِن فَضخَ النَّطيحَةَ: شدخَها، فقيل: صارَ اسمًا لموضِعٍ بالمدينَةِ كانوا يرضَخُونَ[1] فيه البُسرَ[2]، انتهى.

(٨) ـ ﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾.

﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ ﴾ ممَّن لا يَرِثُ ﴿وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ ﴾: فأعطُوهم شيئًا مِن المقسُوم تَطييبًا لقُلُوبِهم وتصَدُّقًا عليهم، وهو أَمرُ نَدْبٍ للبُلَّغِ مِن الورَثة.

وقيل: أمرُ وجُوبٍ، ثمَّ اختُلِفَ في نسخِه.

والضَّميرُ لـ(ما ترَكَ) أو ما دَلَّ عليه ﴿ٱلْقِسْمَةَ ﴾.

﴿وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ وهو أَنْ يَدعُوا لهم ويَستقِلُّوا ما أعطَوْهُم ولا يمنُّوا عليهم.

---

(١) في (ز): «يفضخون».

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٧٤/ أ)، قال ابن النجار في «الدرة الثمينة» (ص: ١٢٧): روي عن هشام بن عروة، والحارث بن فضيل أنهما قالا: صلى النبي ﷺ في مسجد الفضيخ.

قلت: وهذا المسجد قريب من قباء ويعرف بمسجد الشمس وهو حجارة مبنية على نشزٍ من الأرض.

وانظر: «المحيط في اللغة» للصاحب بن عباد (١/ ٣٤٤).

(٩) - ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَـٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا﴾.

﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَـٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ﴾ أمرٌ للأوصياءِ بأَنْ يَخشَوا اللهَ ويتَّقُوه في أمرِ اليتامَى فيَفعلوا بهم ما يحبُّونَ أن يُفعَلَ بذَراريهم الضِّعَافِ بعد وفاتهم.

أو للحاضرينَ المريضَ عند الإيصَاءِ بأن يَخْشَوا ربَّهم أو يَخْشَوا على أولادِ المريضِ ويُشفِقُوا عليهم شَفَقَتَهُم على أولادِهم فلا يتركوهُ أن يضرَّ بهم بصَرفِ المالِ عنهم.

أو للوَرثَةِ بالشفقةِ على مَن حضَر القسمَةَ مِن ضُعَفاء الأقاربِ واليتامَى والمسَاكينِ مُتصوِّرينَ أنَّهم لو كانُوا أولادَهُم بقُوا خلفَهُم ضِعَافًا مِثلَهُم هل يُجَوِّزونَ حرمَانهم.

أو للمُوصينَ بأن يَنظروا للوَرثةِ فلا يُسرِفُوا في الوَصيَّةِ.

و﴿لَوْ﴾ بما في حَيِّزه جُعلَ صِلَةَ ﴿ٱلَّذِينَ﴾ على معنى: وليَخشَ الذين حَالهُم وصِفَتُهم أنَّهم لو شارَفوا أن يخلِّفُوا ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خافوا عليهم الضَّيَاعَ، وفي ترتيبِ الأَمْرِ عليه إشارَةٌ إلى المقصُودِ منه والعِلَّةِ فيه، وبعثٌ على التَّرحُّمِ، وأن يحبَّ لأولادِ غيرِه ما يحبُّ لأولادِه، وتهديدٌ للمُخالِفِ بحالِ أولادِه.

﴿فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا﴾ أَمرَهُم بالتَّقوى التي هي نهايةُ[1] الخَشْيَة بَعدَ ما أَمرَهم بها مراعاةً للمبدَأِ والمُنتهَى إذ لا ينفَعُ الأوَّل دُونَ الثاني، ثمَّ أمرَهم أن يقولوا لليَتَامَى مِثل ما يقولونَ لأولادِهِم بالشَّفقَةِ وحُسنِ الأدبِ، أو للمرَيضِ ما يصدُّه عن الإسرافِ في الوصِيَّةِ وتضييعِ الورثة، ويذكِّرُه التوبَةَ وكلمةَ الشَّهادةِ،

---

(١) في (ت): «الذي هو غاية».

أو لحاضري[١] القِسمَةِ عُذرًا جَميلًا ووَعْدًا حَسَنًا، أو أن يقولوا في الوَصيَّةِ ما لا يؤدِّي إلى مُجاوزةِ الثُّلثِ وتضييعِ الوَرَثةِ.

قوله: «على مَعنَى: وليخشَ الذينَ حالُهم وصِفَتُهم أنَّهم لَوْ شارَفُوا أن يخلفوا ذريَّةً ضِعافًا خافوا عليهِم الضَّياعَ»:

قال الطِّيبيُّ: يعني في إيقاعِ (لو) مع جوابِه ـ وهو ﴿خَافُواْ﴾ ـ صلةً للمَوصولِ مزيدُ تقريرٍ للخَشيَةِ، كأنَّه قيل: وليخشَ الذي حقُّهُ الخَشيَةُ، والأَصلُ: وليخشَ الوَصيُّ أو من حضرَ المريضَ أو الوارثُ، فعدلَ إلى المذكورِ ليتصوَّرَ تلكَ الحالةَ الصَّعبةَ ويَستَحضِرَها في نَفسِه فيرتدِعَ[٢].

وقال ابنُ المُنيِّرِ: إنما أوجَبَ إضمارَ شارفوا قولُه: ﴿خَافُواْ عَلَيۡهِمۡ﴾، والخَوفُ يَكونُ قبلَ تركِهِم إيَّاهُم، وإلا فكانَ يلزَمُ تَقدُّمُ الجوابِ على الشَّرطِ، وهو كقَولِه: ﴿فَإِذَا بَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمۡسِكُوهُنَّ﴾؛ أي: شارَفْنَه، وفائدَتُه التَّخويفُ بالحالَةِ التي لا مطمعَ مَعَها في الحياةِ ولا الذَّبِّ[٣] عَن الذُّرِّيَّة الضِّعاف[٤].

(١٠) ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا﴾.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا﴾: ظالمينَ، أو على وَجهِ الظُّلْم ﴿إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ

---

(١) في (خ): «الحاضر».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٥١).

(٣) في «الإنصاف»: «والذب».

(٤) انظر: «الانتصاف» لابن المنير بهامش «الكشاف» للزمخشري (١/ ٤٧٨) بنحوه، و«الإنصاف» لعلم الدين العراقي (١/ ٢٥٧) وعنه نقل المصنف.

﴿فِي بُطُونِهِمْ﴾ مِلْءَ بطونهم ﴿نَارًا﴾: ما يجرُّ إلى النارِ ويَؤُولُ إليها، وعن أبي بَرْزَةَ أنّه عليه السَّلام قال: «يَبعَثُ اللهُ قومًا مِن قبُورِهم تتأجَّجُ أفواهُهُم نارًا» فقيل: مَن هُم؟ فقال «ألم ترَ أنَّ اللهَ يقول ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾»[١].

﴿وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾: سيَدخلونَ ناراً وأيَّ نارٍ.

وقَرأَ ابنُ عَامِرٍ وابنُ عيَّاشٍ عن عَاصِمٍ بضمِّ الياءِ مُخفَّفًا[٢]، وقُرِئَ به مُشَدَّدًا[٣]، تقول: صَلِيَ النَّارَ: قاسى حرَّها، وصَلَيْتُه: شوَيْتُه، وأَصْلَيتُه وصَلَّيْتُه: ألقيتُهُ فيها.

و(السَّعِيرُ): فَعِيلٌ بمعنى مفعولٍ مِن سَعَرْتُ النارَ: إذا أَلـهَبْتَها.

قوله: «ظالمينَ أو على وجهِ الظُّلمِ»:

قال الطِّيبِيُّ: أي: هو حالٌ أو تَمييزٌ[٤].

وقال أبو البقاءِ: ﴿ظُلْمًا﴾ مَفعولٌ لهُ أو مصدرٌ في مَوضعِ الحالِ[٥].

قوله: «﴿فِي بُطُونِهِمْ﴾ ملءَ بُطونِهم»:

قـال الطِّيبِـيُّ: أي: وُضِعَ هـذا مـكانَ ذاك، وفائدَتُـه المُبالَغَةُ كأنَّه جعـلَ بُطونَهُم مَـكانَ النَّارِ ومُسـتَقَرَّهَا، والدَّليـلُ عَلى أنَّ المُرادَ مـلءُ بُطونِهم قَولُهُم: «فـي بَطْنِه» و: «في بَعـضِ بَطنِه»[٦].

---

(١) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٥٥٦٦)، من حديث أبي برزة رضي الله عنه.

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٧)، و«التيسير» (ص: ٩٤).

(٣) أي: (وسيُصَلَّون)، وعزاها ابن خالويه في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣١) لأبي حيوة.

(٤) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٥٣).

(٥) انظر: «التبيان» لأبي البقاء العكبري (١/ ٣٥١).

(٦) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٥٣)، وفيه: «أي: بعض بطنه».

قوله: «وعَن أبي بَرزَةَ أنَّه عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ قال: «يبعثُ اللهُ قَوْمًا مِن قُبورِهِم تأجَّجُ أفواهُهُم نارًا» الحديث.

أخرجَه ابنُ أَبي شيبةَ في «مسنده» وابنُ أبي حاتمٍ في «تفسيره» وابنُ حِبَّانَ في «صحيحه»[1].

(١١) - ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ وَإِن كَانَتۡ وَٰحِدَةٗ فَلَهَا ٱلنِّصۡفُۚ وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا﴾.

﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ﴾: يأمرُكم ويَعهَدُ إليكم ﴿فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ﴾: في شأنِ ميراثِهم، وهوَ إجمالٌ تَفصيلُهُ: ﴿لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ﴾؛ أي: يُعَدُّ كلُّ ذكرٍ بأُنثيينِ حيثُ اجتمَعَ الصِّنفَان فيُضَعَّفُ نَصيبُه، وتَخصيصُ الذَّكرِ بالتَّنصيصِ على حَظِّهِ لأنَّ القصدَ إلى بيَانِ فَضلِه والتَّنبيهِ على أنَّ التَّضعيفَ كافٍ[2] للتَّفضِيلِ، فلا يُحْرَمْنَ بالكُلِّيَّةِ وقد اشتركا في الجهَةِ، والمعنى: للذَّكرِ مِنهم، فحُذِفَ للعِلْمِ به.

﴿فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ﴾ أي: إن كانَ الأولادُ نساءً خُلَّصًا ليسَ معَهُنَّ ذكَرٌ، فأَنَّثَ الضَّمِيرَ باعتبارِ الخبرِ، أو على تأويلِ المولوداتِ.

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤٨٨١)، وابن حبان في «صحيحه» (٥٥٦٦)، وعزاه المصنف في «الدر المنثور» (٢/ ٤٤٣) إلى ابن أبي شيبة من حديث أبي برزة رضي الله عنه، ولم أقف عليه في «مصنفه».

(٢) في (خ): «كان».

﴿فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ﴾ خبرٌ ثانٍ أو صِفةٌ لـ﴿نِسَآءٗ﴾؛ أي: نِساءً زائداتٍ على اثنتينِ ﴿فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾ المتوفَّى مِنكُم، ويدُلُّ عليهِ المعنى.

﴿وَإِن كَانَتۡ وَٰحِدَةٗ فَلَهَا ٱلنِّصۡفُ﴾؛ أي: وإن كانَت المولودةُ واحدةً، وقرأ نافع بالرَّفعِ[1] على (كانَ) التامَّةِ.

واختُلف في الثنتَين، فقال ابنُ عبَّاس: حكمُهُما حُكمُ الواحدَةِ؛ لأنه تعالى جعَل الثُّلثينِ لِمَا فوقهُمَا[2]، وقال الباقونَ: حُكْمُهُما حُكمُ ما فوقَهُما؛ لأنَّه تعالى لمَّا بيَّنَ أنَّ حظَّ الذكرِ مِثلُ حظِّ الأُنثيَينِ إذا كانَ معه أنثى ـ وهو الثُّلُثانِ ـ يَقتضي ذلك أنَّ فرضَهُما الثُّلثانِ، ثمَّ لمَّا أَوهمَ ذلك أن يزاد النَّصيبُ بزيادةِ العَدد ردَّ ذلك بقولِهِ: ﴿فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ﴾، ويؤيِّدُ ذلك أنَّ البنتَ الواحدةَ لَمَّا استحَقَّت الثُّلُثَ مع أخيهَا فبالحَري أن تستحقَّهُ مع أُختٍ مِثلِها، وأنَّ البنتَين أمسُّ رَحِمًا من الأختَينِ وقد فرضَ لهما الثُّلُثَين بقولِه: ﴿ولهما ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٧)، و«التيسير» (ص: ٩٤).

(٢) كذا ذكر النحاس في «إعراب القرآن» (١/ ٢٠٣) عن ابن عباس وصححه عنه، وقد رده أهل الحديث من جهة الرواية، وأهل اللغة من جهة اللغة:

فأما من جهة الرواية فقد قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٥/ ٣٢٣): هذه الروايةُ مُنكَرةٌ عند أهلِ العلمِ قاطبةً، كلُّهم ينكرها ويدفعها بما رواه ابن شهابٍ عن عُبَيدِ الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباسٍ: أنه جَعَل للبنتَيْنِ الثُّلُثَيْنِ، وعلى هذا جماعةُ الناسِ، وقد رُوِي عن النبيِّ ﷺ من أخبارِ الآحادِ العُدُولِ مِثْلُ ما عليه الجماعةُ في ذلك.

وأما من جهة اللغة فقال الزجاج في «معاني القرآن» (٢/ ٢٠): فأمَّا ما ذُكِرَ عن ابن عباس من أن البنتين بمنزلة البنت فهذا لا أحسبه صحيحاً عن ابن عباس، وهو يَستحيلُ في القياسِ؛ لأن منزلة الاثنين منزلة الجمع، فالواحد خارج عن الاثنين.

﴿وَلِأَبَوَيۡهِ﴾: ولأَبَـوي الميِّـتِ ﴿لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا﴾ بـدلٌ مِنـه بتكريـرِ العَامِـلِ، وفائِدَتُـه: التَّنصِيْصُ على استحقاقِ كلٍّ[1] مِنهُما السُّـدسَ، والتَّفصيلُ بعدَ الإجمالِ تأكيدٌ.

﴿ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ﴾: للميِّتِ ﴿وَلَدٞ﴾ ذكرٌ أو أُنثى، غيرَ أنَّ الأبَ يأخذُ السُّدُسَ مع الأنثى بالفَرْضيَّةِ وما بقيَ من ذَوي الفُرُوضِ أَيضًا بالعصُوبة.

﴿فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ﴾ فحَسْبُ ﴿فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ﴾ مما تركَ، وإنَّما لم يَذكُر حِصَّةَ الأبِ لأنَّه لمَّا فَرَضَ أنَّ الوارثَ أبوَاهُ فقط، وعيَّنَ نصيبَ الأمِّ، عُلِمَ أنَّ الباقيَ للأَبِ، وكأنَّهُ قال: فلَهُما ما تركَ أثلاثًا، وعلى هذا ينبغي أنْ يكونَ لها حيثُ يكونُ[2] مَعَهُما أحدُ الزَّوجَين ثلثُ ما بقي مِن فرضِه كما قالَه الجمهُورُ، لا ثلثُ المالِ كما قالَه ابنُ عبَّاسٍ[3]، فإنه يُفضِي إلى تفضيلِ الأُنثى على الذَّكَرِ المسَاوي لها في الجهَةِ والقُربِ، وهو خلافُ وَضْعِ الشَّرعِ.

﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ﴾ بإطلاقه[4] يَدلُّ على أنَّ الإخوَة يَردُّونَها من الثُّلُثِ إلى السُّدُسِ، وإن كانوا لا يَرِثونَ مع الأَبِ.

---

(١) في (خ): «كل واحد».

(٢) «يكون» من (خ).

(٣) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٠٢٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣١٠٦٣)، عن عكرمة أنه قال في زوج وأبوين: «وكان ابن عباس يعطي الأم الثلث من جميع المال». وروى الدارمي في «سننه» (٢٨٧٦) من طريق عطاء عن ابن عباس قال: «للزوج النصف، وللأم ثلث جميع المال، وما بقي فللأب». وانظر: «التهذيب في الفرائض» للكلوذاني (ص: ١٩٨).

(٤) في (أ): «فإطلاقه».

وعن ابنِ عبَّاس أنَّهم يأخذُونَ السُّدُسَ الذي حجَبوا عنه الأمَّ(١).

والجمهُورُ على أنَّ المرادَ بالإخوةِ عدَدٌ ممَّن له إخوةٌ مِن غيرِ اعتبارِ التَّثليثِ سواءٌ كانَ مِن الإخوةِ أو الأخواتِ.

وقال ابنُ عبَّاسٍ: لا يحجبُ الأمَّ مِن الثُّلُثِ ما دُونَ الثَّلاثَةِ، ولا الأخواتُ الخُلَّصُ(٢)؛ أخذاً بالظاهرِ.

---

(١) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٢٧)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٤٦٨)، ولفظه: السدس الذي حجبتْه الإخوةُ الأمَّ لهم، إنما حجبوا أمهم عنه ليكون لهم دون أمهم.

(٢) اختلفوا في حَجْب الأُمِّ بالأخوين في قوله تعالى: ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ﴾ [النساء: ١١]، فذهب جمهورُ العلماء إلى أنَّ الأخوينِ يرُدَّان الأمَّ عن الثُّلث، بخلافِ ابن عباس رضي الله عنهما فإنه جَعَل الثلاثةَ مِن الإخوةِ والأَخَوات حاجبةً للأُمِّ دونَ الاثنين، فلها معهما الثلثُ عنده بناءً على أنَّ الإخوةَ صيغةُ الجمع فلا يَتَناولُ المثنَّى، وله في خلافِهِ مع عثمانَ في هذه المسألة قصةٌ رواها الطبريُّ في «تفسيره» (٦/ ٤٦٥)، والبيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٦/ ٢٢٧).

أمَّا الجمهورُ فقد ذكر الآلوسي رحمه الله أنهم قالوا: إنَّ حُكْمَ الاثنينِ في باب الميراث حُكْمُ الجماعةِ، ألَا يُرى أنَّ البنتين كالبنات والأختين كالأخوات في استِحقاق الثُّلُثين فكذا في الحَجْب، وأيضاً معنى الجمعِ الـمُطلَق مُشتَرَكٌ بين الاثنينِ وما فوقهما، بل قال جمعٌ: إنَّ صيغةَ الجمعِ حقيقةٌ في الاثنين كما فيما فوقهما في كلام العربِ، فقد أخرجَ الحاكمُ في «المستدرك» (٧٩٦١)، والبيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٦/ ٢٢٧) عن زيد بن ثابتٍ أنه كان يَحجُبُ الأمَّ بالأخوين، فقالوا له: يا أبا سعيدٍ، إنَّ الله تعالى يقول: ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ﴾ وأنت تَحجُبُها بأخوينِ؟ فقال: إن العرب تُسمِّي الأخوينِ إخوةً. انظر: «روح المعاني» (٥/ ٣٥٧).

قلتُ: وقد وقعَ عندَ النَّحويِّينَ اختِلافٌ في عَدِّ الاثْنينِ جمعاً، وصنف العلامة ابن كمال باشا في ذلك رسالة بحث فيها خِطابَ الواحدِ بخطابِ الاثْنينِ، ومُعامَلةَ المثنَّى مُعامَلةَ الجمعِ، وهي مطبوعة ضمن «مجموع رسائل العلامة ابن كمال باشا» الذي طبعته دار اللباب، وانظر فيها ما قدمناه لتلك الرسالة.

وقرأَ حمزَةُ والكسَائيُّ ﴿فَلِإِمِّهِ﴾ بكسرِ الهمزةِ[1] إتْباعًا للكسرَةِ التي قبلَها.

﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾ مُتعلِّقٌ بما تقدَّمَه مِن قِسمَةِ المواريثِ كلِّها؛ أي: هَذه الأنصباءُ للوَرَثةِ مِن بعدِ ما كانَ مِن وصِيَّةٍ أو دَينٍ، وإنَّما قال بـ﴿أَوۡ﴾ التي للإباحَةِ دونَ الواوِ للدَّلالَةِ على أنَّهما مُتسَاوِيَان في الوجُوبِ مُقدَّمانِ على القِسمةِ مجمُوعَيْنِ أو مُنفردَيْنِ[2].

وقدَّمَ الوصيَّةَ على الدَّينِ وهي مُتأَخِّرَة في الحُكمِ لأَنَّها مُشَبَّهَةٌ بالميراثِ، شاقَّةٌ على الوَرَثَةِ، مندُوبٌ إليها الجَميعُ، والدَّينُ إنَّما يكونُ على النُّدورِ.

﴿ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ﴾؛ أي: لا تعـلَمونَ مَـن أنفعُ لَكُم مِمَّن يَرِثُكُم مِن أُصُولِكُم وفرُوعِكُم فـي عاجِلِكُم وآجِلِكُم، فتَحرَّوا فيهِم ما وصَّاكُم اللهُ به ولا تعمَدُوا إلى تَفضيلِ بعضٍ وحِرمَانِهِ، رويَ: أنَّ أحَدَ المتوالدَيْنِ إذا كانَ أرفعَ درجةً مِن الآخرِ في الجنَّةِ سأَلَ أن يُرفَعَ إليه فيُرفَعُ بشفاعتِهِ.

أو: مِن مُوَرِّثيكُم[3] مِنهُم، أو مَن أوصَى مِنْهُم فعرَّضَكُم للثَّوابِ بإمضَاءِ وصيَّتِه، أو مَن لم يُوصِ فوفَّرَ عليكم ماله، فهوَ اعتِراضٌ مُؤكِّدٌ لأمرِ القِسمةِ[4] أو تَنفيذِ الوَصِيَّةِ.

﴿فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ﴾ مَصدَرٌ مؤَكّدٌ، أو مَصدَرُ ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ﴾ لأنَّه في معنَى: يأمرُكُم ويَفرِضُ عليكُم.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ بالمصَالِح والرتَبِ ﴿حَكِيمٗا﴾ فيما قضَى وقَدَّر.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٨)، و«التيسير» (ص: ٩٤).

(٢) في (ت): «ومنفردين»، وفي (أ): «ومفردين».

(٣) في (خ): «أو ممن يورثكم».

(٤) في (أ): «القَسْم».

قوله: «﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ﴾: يَأمُرُكُم ويَعهَدُ إِلَيكُم»:

الراغبُ: الوَصِيَّةُ التَّقدُّمُ إلى الغَيرِ ممَّا يَعملُ فيهِ مُقتَرِنًا بوعظٍ، مِن قَولِهِم: «أرضٌ واصِيةٌ»: مُتَّصلَةُ النَّباتِ[١].

قوله: «وهوَ إجمالٌ تَفصيلُه ﴿لِلذَّكَرِ..﴾» إلى آخره.

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: يعني: أنَّ الجُملَةَ في مَوقِعِ التَّفصيلِ والبَيانِ، لا مَفعول ﴿يُوصِيكُمُ﴾ باعتبارِ كَونِه في مَعنى: القَوْلِ أو الفَرضِ والشَّرعِ[٢].

قوله: «والمعنى: للذكرِ مِنهُم»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: ليَحصُلَ الارتباطُ ويَصِحَّ البَيانُ[٣].

قوله: «﴿فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ﴾ خبرٌ ثانٍ»:

قال أبو حَيَّان: هذا مَردودٌ للاحتياجِ إلى هذه الصِّفَةِ؛ لأنَّ الخبرَ لا بدَّ أَنْ يَستقِلَّ به فائدةُ الإسنادِ، ولو اقتصرَ عَلَى قَولِه: ﴿فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ﴾ لم يُفِد شيئًا؛ لأنَّه مَعلومٌ[٤].

وقال السَّفاقسيُّ: جَعْلُه خبرًا على مَعنى: فإن كانَت البناتُ أو المَولوداتُ نساءً خُلَّصًا ليسَ مَعهنَّ رجلٌ، وهو مُقيَّدٌ.

---

(١) انظر: «المفردات» للراغب الأصفهاني (١/ ٨٧٣).

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٧٤/ ب).

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٧٥/ أ).

(٤) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٦/ ٤٧٢).

قوله: «بدلٌ منه بتكريرِ العاملِ»:

قال ابن المُنَيِّرِ: في إعرابِه بدلًا نظرٌ؛ إذ يكونُ مِن بدلِ الشَّيءِ مِن الشَّيءِ وهما لعَيْنٍ واحدَةٍ، فيَصيرُ الكَلامُ: والسُّدُسُ لأبويهِ لكلِّ واحدٍ مِنهُما، ومُقتضَى الاقتصارِ على المبدَلِ منهُ اشتراكُهُما في السُّدُسِ، ومُقتَضَى البدلِ إفرادُ كلِّ واحِدٍ بالسُّدسِ، وهو تَناقُضٌ؛ لأنَّ فائدةَ البدلِ توكيدُ مجموعِ الاسمينِ خاصَّةً، فإذا تَعذَّرَ البدلُ إفراداً قدَّرنا مبتدأً محذوفاً تقديره: ولأبويه الثلث، ثم فصَّلَه بقوله: ﴿لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ﴾، ودلَّ التَّفصيلُ على المبتدأِ المَحذوفِ، ويَستقيمُ هذا على جَعلِهِ مِن بدلِ التَّقسيمِ كقولك: «الدَّارُ لثَلاثَةٍ؛ لزيدٍ ثلثُها، ولعَمْرٍ ثلثُها، ولِبَكْرٍ ثلثُها»، ولا يَستَقيمُ ذلكَ على الأوَّلِ[1].

وقال أبو حَيَّان: قال أبو البقاءِ: السُّدُسُ رفعٌ بالابتداءِ و﴿لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا﴾ الخبرُ، و﴿لِكُلِّ﴾ بدلٌ مِن الأَبوينِ و﴿مِّنْهُمَا﴾ نعتٌ لـ﴿وَٰحِدٍ﴾.

قال أبو حَيَّان: وهذا البَدلُ هو بَدلُ بَعضٍ مِن كلٍّ، ولذلك أَتى بالضَّميرِ، ولا يُتوهَّمُ أنَّه بدلُ شيءٍ مِن شيءٍ وهما لعينٍ واحدَةٍ؛ لجوازِ «أَبَواكِ يصنعانِ كذا» وامتناعِ «أبوَاك كلُّ واحدٍ منهما يَصنعانِ كذا» بل تقولُ: يَصنَعُ كذا.

قال: وفي قَوْلِ الزَّمخشرِيِّ: «و(السُّدسُ) مُبتدَأٌ وخَبرُهُ ﴿لأَبويهِ﴾» نظرٌ؛ لأنَّ البدلَ هو الذي يكونُ الخبرُ له دونَ المبدَلِ منه كمَا مَثَّلنا في قولك: «أبواكَ

---

(١) انظر: «الانتصاف» لابن المنير بهامش «الكشاف» للزمخشري (١/ ٤٨٢)، و«الإنصاف» لعلم الدين العراقي (١/ ٢٥٩، ٢٦٠).

كلُّ واحدٍ[١] يصنعُ كذا» إذا أعرَبْنا (كُلًّا) بَدَلًا، وكما تقول: «إنَّ زيدًا عينَهُ حَسَنَةٌ»، فلذلك[٢] يَنْبَغي أَنْ يكونَ إذا وقعَ البَدَلُ خبرًا فلا يكونُ المُبدَلُ منهُ هو الخبرَ، واستُغنِيَ عن جعلِ المبدَلِ مِنه خبرًا بالبدَلِ كما استُغنيَ عن الإخبارِ عَن اسم (إن) وهو المبدَلُ منهُ بالإخبارِ عَن البَدلِ[٣].

وقال الحلبيُّ: في هذه المُناقشَةِ نظرٌ؛ لأَنَّه إذا قيل لك: ما محلُّ ﴿لأبويه﴾ مِن الإعرابِ تضطرُّ إلى أن تقولَ: في محلِّ رفعٍ خبرًا مقدَّمًا، ولكنَّه نقلَ نسبةَ الخبريَّةِ إلى ﴿لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا﴾ دون ﴿لأبويه﴾[٤].

وقال الشَّيخُ سعدُ الدِّين في تقريرِ قولِه: «﴿والسدس﴾ مبتدأٌ»: يعني: لا حاجةَ إلى أن يُجعلَ ﴿لأبويه﴾ خبرَ مُبتدَأٍ مَحذوفٍ؛ أي: لأبويهِ الثُّلثُ، ثمَّ بيَّنَ قسمَةَ الثُّلُثِ عليهِما بقَولِه: ﴿لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ﴾ دَفْعًا لوَهْمِ أَنْ يَكونَ للأَبِ ضِعفُ ما للأُمِّ، وذلكَ أنَّ الحُكْمَ المُعلَّقَ بالمُثَنَّى أو المجموعِ قد يُقصَدُ تَعلُّقُه بالمَجموعِ وقَد يُقصَدُ تَعلُّقُهُ بكُلِّ فَردٍ، فبيَّنَ بالبدلِ أَنَّ القَصْدَ إلى الثَّاني، وبهذا يَندَفِعُ ما يقال: إنَّ البَدَلَ يَنبَغِي أَنْ يكونَ بحيثُ لو أسقطَ استقامَ الكَلامُ مَعنى، وهاهنا لو قيل: «لأَبَويهِ السُّدُسُ» لم يَسْتَقِم[٥].

قوله: «﴿وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ﴾ فحَسْب»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: هذا بقرينةِ المقامِ وسياقِ الكلامِ لا بدَلالَةِ اللَّفظِ[٦].

---

(١) في (ز) زيادة: «منهما».

(٢) في (ز): «فكذلك».

(٣) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٦/ ٤٧٥)، ولم أقف على كلام أبي البقاء في المطبوع من كتبه.

(٤) انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ٦٠٠).

(٥) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٧٥/ ب).

(٦) المصدر السابق (١٧٥/ ب).

قوله: «وإنَّما قال بـ(أو) والتي للإباحَةِ»:

قال الطِّيبيُّ: كذا عَن الزَّجَّاجِ[١].

قيل: وفيه نظرٌ؛ لأنَّه مُخالِفٌ لِمَا في «المفصَّل»: أو في الخبرِ للشَّكِّ وفي الأمرِ للتَّخييرِ والإباحة[٢].

وجوابُهُ: أنَّ الخَبَرَ الثَّانيَ هنا في مَعنَى الأَمرِ؛ لِمَا سَبَقَ أنَّ مَعْنَى ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾: يَعهَدُ إليكُم ويَأمُرُكُم في أَولادِكُم في شَأنِ مِيرَاثِهِم[٣].

وقال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: المرادُ بالإباحَةِ هنا التَّسوِيَةُ وعَدمُ اختلافِ الحُكمِ، سَواءٌ كانَ ذلكَ في الأَمرِ أَمْ في غَيرِهِ، فلا حاجَةَ إلى ما يقالُ: إنَّ الخبرَ هاهُنَا بمَعنى الأَمرِ[٤].

قوله: «رُوِيَ: أنَّ أحدَ المُتوالدَينِ إذا كان أَرفعَ دَرجَةً من الآخرِ سأَلَ أن يُرفعَ إليه فيُرفَعُ إليه بشَفاعَتِه»:

أخرجه الطَّبرانيُّ في «الكبير» وابنُ مردويه في «تفسيره» عن ابنِ عبَّاسٍ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إذا دخلَ الرَّجلُ الجنَّةَ سألَ عَن أَبويهِ وزَوجتِه ووَلَدِه فيقال: إنَّهم لم يَبلُغُوا درجتَكَ وعملَكَ، فيقول: يا ربِّ قَد عَمِلتُ لي ولهم، فيُؤمَرُ بإلحاقِهم به»[٥].

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٢٣).

(٢) انظر: «المفصل» للزمخشري (ص: ٤٠٥).

(٣) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٦٦).

(٤) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٧٦/ أ).

(٥) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٢٤٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ١١٤): وفيه محمد بن عبدالرحمن بن غزوان، وهو ضعيف، وعزاه المصنف في «الدر المنثور» (٧/ ٦٣٢) إلى ابن مردويه.

قوله: «فهو اعتِراضٌ»:

قال الحَلَبيُّ: يعني بالاعتراضِ أنَّها واقِعَةٌ بين قِصَّةِ المَواريثِ، إلَّا أنَّ هذا الاعتراضَ غَيرُ مُرادِ النَّحْوِيِّينَ؛ لأَنَّهُم لا يَعنونَ بالاعتراضِ في اصطِلاحِهِم إلَّا ما كانَ بين شيئين مُتلازِمَينِ كالاعتراضِ بين المُبتدأِ وخَبَرِهِ والشَّرطِ[1] وجوابِه والصِّلَةِ ومَوصولِها[2].

قوله: «مَصدَرٌ مُؤَكِّدٌ»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: أي: لِمَضمونِ الجُملَةِ السَّابقَةِ؛ لأنَّ مَعنى ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ﴾: يفرِضُ اللهُ لَكُم.

وقال مَكِّيٌّ وغيرُه: هي حالٌ مُؤَكِّدَةٌ؛ لأنَّ ﴿فَرِيضَةً﴾ ليسَتْ مَصدَرًا[3].

(١٢) ـ ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۚ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم ۚ مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ ۚ فَإِن كَانُوٓا۟ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ ۚ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾.

---

(١) «متلازمين كالاعتراض بين المبتدأ وخبره والشرط» من (ز).

(٢) انظر: «الدر المصون» (٣/ ٦٠٥).

(٣) انظر: «الهداية إلى بلوغ النهاية» لمكي بن أبي طالب (٢/ ١٢٤٥)، وهو قول الزجاج كما في «معاني القرآن» له (٢/ ٢٥)، والقرطبي في «تفسيره» (٥/ ٧٥)، وضعفه ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ١٨).

﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ﴾ أي: ولدٌ وارِثٌ مِن بَطنها، أو مِن صُلْبِ بَنيها أو بني بَنيهَا وإن سَفُلَ، ذكراً كانَ أو أُنثى، مِنكُم أو مِن غيرِكُم.

﴿مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ﴾ فُرِض للرَّجُلِ بحَقِّ الزَّوَاجِ ضِعفُ ما للمرأَةِ كما في النَّسَبِ، وهكذا قياسُ كلِّ رَجُلٍ وامرأةٍ اشتركا في الجِهَةِ والقُربِ، ولا يُستَثْنى منه إلَّا أولادُ الأمِّ والمُعتِقُ والمعتِقَةُ[1]، وتَستَوِي الواحِدَةُ والعَدَدُ مِنهُنَّ في الرُّبُعِ والثُّمُنِ.

﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ﴾؛ أي: الميِّتُ ﴿يُورَثُ﴾؛ أي: يُورَثُ منه، من «وُرِث»[2]، صِفَةُ ﴿رَجُلٌ﴾.

﴿كَلَٰلَةً﴾ خبرُ ﴿كَانَ﴾، أو ﴿يُورَثُ﴾ خبرُه و﴿كَلَٰلَةً﴾ حالٌ مِن الضَّميرِ فيه، وهُو[3]: مَن لم يخلِّفْ وَلدًا ولا وَالدًا.

أو مفعُولٌ له، والمرادُ بها[4] قرابَةٌ ليسَتْ مِن جهَةِ الوالِدِ والوَلَدِ.

---

(١) أي: إذا أعتق الرجل والمرأة عبداً ـ أو جارية ـ مشتركاً بينهما، ثم مات المعتَق ولا مستحِقَّ للإرث، قُسمت تركته بين المعتِق والمعتِقة على السوية. انظر: «حاشية القونوي» (٧/ ٦٤).

(٢) قوله: «من: ورث، أي: يورث منه» يعني: هو من الثلاثي لا من المزيد، يقال: ورث أباه مالًا يرث وراثة، وهو وارث، والأب والمال كلاهما موروث، وأورثه مالاً: تركه ميراثاً له. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٤٦٩).

(٣) قوله: «وهو»؛ أي: الكلالةُ على القولين المذكورين في إعرابه. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ١٩٨).

(٤) قوله: «والمراد بها»؛ أي: بالكلالة على القول بأنه مفعولٌ له. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ١٩٨).

ويجُوز أن يكونَ الرجُلُ الوارِثَ، و﴿يُورَثُ﴾ مِن أُورِثَ، و﴿كَلَٰلَةً﴾ مَن ليسَ بوالِدٍ ولا وَلِدٍ(١).

وقرئَ: (يُورِثُ) على البِناءِ للفاعلِ(٢)، فالرَّجُلُ الميِّتُ، و﴿كَلَٰلَةً﴾ تحتمِلُ المعانيَ الثَّلاثَةَ، وعلى الأوَّلِ خبرٌ أو حالٌ، وعلى الثَّاني مفعُولٌ له، وعلى الثَّالثِ مَفعولٌ به.

وهي في الأصلِ مَصْدَرٌ بمعنى الكَلالِ، قالَ الأعشَى:

فآلَيْتُ لا أَرثِي لها مِن كَلالةٍ ولا مِن حَفاً حتَّى أُلَاقي مُحمَّدا(٣)

---

(١) قوله: «وكلالة من ليس بوالد ولا ولد»؛ أي: على القول بأن الرجلَ هو الوارثُ.

وبما تقرَّر عُلِم أن الكلالةَ تُطلَقُ على مَن لم يُخلِّف ولداً ولا والداً، وعلى القرابة مِن غير جهةِ الولد والوالد، وعلى مَن ليس بولدٍ ولا والدٍ، فهي على قولين لِذَاتٍ، وعلى قولٍ لمَعْنًى. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ١٩٨).

(٢) قرئت على البناء للفاعل بالتشديد والتخفيف: الأول عن الحسن، والثاني عن الأعمش انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣١)، وهما في «الكشاف» (٢/ ٣٣٣) دون نسبة.

(٣) انظر: «الديوان» (ص: ١٨٥)، و«جمهرة أشعار العرب» (ص: ٨٠)، و«العين» (٣/ ٣٠٦)، و«كتاب الشعر» لأبي علي الفارسي (ص: ١٩٥)، و«الكشاف» (٢/ ٣٣٣). قوله: «لا أرثي»؛ أي: لا أرحم، والضمير في «لها» للناقة، قيل: إن الأعشى مدح النبي ﷺ بقصيدة فيها هذا البيت، وأقبل إلى مكة ونزل على عتبة، فسمع به أبو جهل فلم يزالوا يغوونه حتى صدوه، فمات باليمامة كافراً. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٤٧١).

والحفى: أن يعرى القدم من النعل والخف، ويقال: حفي من كثرة المشي؛ أي: رقَّت قدمه أو حافره. انظر: «حاشية الجاربردي على الكشاف» (ج١/ و٢٩٥أ). وعجز البيت من (خ) وليس في باقي النسخ.

فاستُعيرَت لقَرابَةٍ لَيسَت بالبَعضيَّة؛ لأنَّها[1] كالَّةٌ بالإضافَةِ إليها[2]، ثمّ وُصفَ بها المورِّثُ والوارِثُ بمَعنى: ذي كلالَةٍ، كقولك: فلانٌ مِن قرابَتي.

﴿أَوِ امْرَأَةٌ﴾ عطفٌ على ﴿رَجُلٌ﴾، ﴿وَلَهُۥٓ﴾؛ أي: وللرَّجُلِ، واكْتَفَى بحُكمِه عن حُكْمِ المرأَةِ لدَلالةِ العَطفِ على تَشارُكِهِمَا فيه.

﴿أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾؛ أي: مِن الأمِّ، ويدُلُّ عليهِ قِراءَة أُبيٍّ وسَعْدِ بن مَالكٍ: (وله أخٌ أو أختٌ من الأمِّ)[3]، وأنَّهُ ذكرَ[4] في آخرِ السُّورَةِ أنَّ للأختينِ الثُّلُثينِ وللإخوَةِ الكلَّ، وهو لا يَليقُ بأولادِ الأمِّ، وأنَّ ما قُدِّرَ هاهنا فرضُ الأمِّ، فيناسِبُ أن يكونَ لأولادِها.

﴿فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ ۚ فَإِن كَانُوٓا۟ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ﴾ سوَّى بين الذَّكرِ والأنثى في القسمَةِ لأنَّ الإدلاءَ بمحضِ الأُنوثَةِ.

ومفهومُ الآية أنَّهُم لا يرثُون ذلك مع الأُمِّ والجدَّةِ كما لا يَرِثونَ معَ البنتِ وبنتِ الابنِ فخُصَّ فيه بالإجماعِ[5].

---

(١) في (ت): «كأنها».

(٢) عبارة «الكشاف» (٢/ ٣٣٤): فاستُعيرتْ للقرابة من غيرِ جهةِ الولد والوالد؛ لأنَّها بالإضافة إلى قرابتهما كالَّةٌ ضعيفةٌ.

(٣) ذكرها عنهما الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ٣٣٦-٣٣٧) لكنه فرق بينهما فجعل قراءة أبيٍّ: (من الأم) بالتعريف، وقراءة سعد: (من أم) بالتنكير، ورواها عن سعد رضي الله عنه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٢٩٧)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٥٩٢ - تفسير)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٤٧٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٨٧-٨٨٨)، وجاء عند أبي عبيد والطبري: (من أمه).

(٤) في (ت): «وذكر».

(٥) في (ت): «فخص الإجماع». وقوله: «فخُصَّ فيه»؛ أي: في إرثهم ذلك مع الأم والجدَّة. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ١٩٩).

﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِينَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ... غَيۡرَ مُضَآرّٖ﴾؛ أي: غيرَ مُضارٍّ لوَرَثتِه بالزِّيادةِ على الثلثِ، أو قَصْدِ المضارَّةِ بالوصيَّةِ دونَ القربةِ والإقرارِ بدَينٍ لا يَلزمُه، وهو حالٌ عن فاعل ﴿يوصي﴾ المذكورِ في هذهِ القراءةِ المدلولِ عليهِ بقوله: ﴿يُوصَىٰ﴾ على البناءِ للمفعُولِ في قراءَةِ ابن كثيرٍ وابن عامرٍ وابن عياشٍ عن عاصمٍ[١].

﴿وَصِيَّةٗ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ مَصدَرٌ مؤكِّدٌ، أو منصوبٌ بـ﴿غَيۡرَ مُضَآرّٖ﴾ على المفعُولِ به، ويؤيِّدهُ أن قُرِئَ (غيرَ مُضَارِّ وَصِيَّةٍ) بالإضافةِ[٢]؛ أي: لا يضارُّ وصيَّةً مِن اللهِ ـ وهو الثُّلثُ فما دُونَه ـ بالزِّيادَةِ، أو وَصِيَّةً منه بالأولادِ بالإسرافِ في الوَصِيَّةِ والإقرارِ الكاذبِ[٣].

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بالمُضارِّ وغيرِه ﴿حَلِيمٞ﴾ لا يُعاجِلُ بعُقوبَتِه[٤].

قوله: «أي: يُورَثُ منه»:

قال الطِّيبيُّ: يعني: هو مِن الثُّلاثيِّ لا مِن المَزيدِ[٥].

قوله: «و﴿كَلَٰلَةً﴾ حالٌ...» إلى قوله: «أو مفعولٌ»:

قال الطِّيبيُّ: فإن قُلتَ: لمَ لا[٦] يَجوزُ على هذا أن يكونَ صِفَةَ ﴿رَجُلٞ﴾، و﴿كَلَٰلَةً﴾ خبر ﴿كَانَ﴾ كالأوَّلِ[٧]؟

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٨)، و«التيسير» (ص: ٩٤). وهي هنا قراءة عاصم من طريقيه: حفص وأبي بكر بن عياش.

(٢) نسبت للحسن. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٢)، و«المحتسب» (١/ ١٨٣)، و«الكشاف» (٢/ ٣٣٨).

(٣) عبارة «الكشاف» (٢/ ٣٣٤): أو وصيةً من الله بالأولاد وأن لا يدعَهم عالةً بإسرافه في الوصيَّة.

(٤) في (ت): «بعقوبة».

(٥) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٦٩).

(٦) في (س): (لم)، وفي: «فتوح الغيب»: «لمَ لم يجز».

(٧) من قوله: «لم» إلى هنا ليس في (ز).

قلت: لا يجوزُ لأنَّ التَّركيبَ حينئذٍ مُشابِهٌ لبابِ التَّنازُعِ؛ لأنَّ (كان) النَّاقصةَ تَستَدْعي خبرًا و﴿يُورَثُ﴾ مفعولًا به، ولَمَّا كانَت الكَلالَةُ أقربَ إلى ﴿يُورَثُ﴾ فالأصَحُّ إعمالُه فيه، فلا يبقى لـ﴿كَانَ﴾ خبرٌ، ولا يَصِحُّ أن يُقدَّرَ (كلالة) مثلَ المذكورِ؛ لأنَّ ﴿كَلَٰلَةً﴾ إذا كانَتْ مفعولًا به فـ(الرَّجلُ) حينئِذٍ مَن ليسَ بوالدٍ ولا وَلَدٍ، وإذا كانَت خَبرًا لـ(كان) فـ(الرجلُ) مَن لم يُخلِّفْ ولدًا ولا والدًا، فهذا خلفٌ، فعُلِمَ أنَّ (كان) إذا كانَتْ تامَّةً جازَ ذلك.

وبه قالَ أبو البَقاءِ: (كان) هي التَّامَّةُ و﴿رَجُلٌ﴾ فاعِلُها و﴿يُورَثُ﴾ صفَةٌ له و﴿كَلَٰلَةً﴾ حالٌ مِن الضَّميرِ في ﴿يُورَثُ﴾، والكلالَةُ على هذا: اسمٌ للمَيِّتِ الذي لم يَتْرُكْ ولدًا ولا والدًا[1].

قوله: «وقُرِئَ (يُورِثُ) على البناءِ للفاعلِ»:

قال الطِّيبِيُّ: أي: يورِثُ رجلٌ الوارثَ، فحَذفَ المَفعولَيْنِ، إلَّا أَنْ يُقال: إنَّ ﴿كَلَٰلَةً﴾ مَفعولُ (يورِث)[2].

قوله: «قالَ الأَعشى:

فآلَيْتُ لا أَرْثِي لَها مِن كَلالَةٍ»

هو من قصيدَةٍ يمدَحُ بها النَّبيَّ ﷺ لما أرادَ الوِفادةَ عليه، فصَدَّه قريشٌ عن ذلك وأخبروهُ أنه يُحرِّمُ الخمرَ، وأوَّلُها:

أَلَمْ تَغْتَمِضْ عَيناكَ لَيلَةَ أَرْمَدَا ... وبِتَّ كما باتَ السَّلِيمُ مُسَهَّدَا

---

(١) انظر: «التبيان» لأبي البقاء (١/ ٣٣٦)، و«فتوح الغيب» (٤/ ٤٧٠).

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٦٩).

وما ذاكَ مِن عِشقِ النِّساءِ وإنَّما ... تَناسيتَ قبلَ اليومِ خُلَّةَ مَهْدَدَا
ولكِنْ أَرَى الدَّهرَ الذي هو خائِنٌ ... إذا أصلَحتْ كفَّايَ عادَ فأَفْسَدَا
شبابٌ وشِيبٌ[1] وافتِقارٌ وثَرْوَةٌ ... فللهِ هذا الدَّهرُ كيفَ تَردَّدَا
وما زلتُ أبغي المالَ مُذ أَنا يافِعٌ ... وليدًا وكَهْلًا حينَ شِبْتُ وأَمْرَدَا
وإتعابِيَ[2] العِيسَ المَراقيلَ تَغْتَلِي ... مسافةَ ما بَيْنَ النَّجيرِ فصَرْخَدَا
فإن تَسأَلِي عَنِّي فيا رُبَّ سائِلٍ ... حَفِيٍّ عَن الأعشى به حيثُ[3] أَصْعَدا
فأمَّا إذا ما أدلَجتْ فتَرَى لها ... رَقيبَيْنِ جَدْيًا لا يؤوبُ وفَرْقَدَا
وفيها إذا ما هُجِّرَت عَجْرَفِيَّةٌ ... إذا خلتُ حِرباءَ الظَّهيرَةِ أَصْيَدَا
وأَذرَتْ بِرجلَيْها النَّقيَّ[4] وراجَعَتْ ... يداها خِنافًا لَيِّنًا غيرَ أَحرَدَا
فآليتُ لا أرثي[5] لها من كَلالَةٍ ... ولا مِن حفًى[6] حتى تُلَاقِي مُحمَّدَا
مَتَى ما تُناخِي عندَ بابِ ابنِ هاشِمٍ ... تُريحي[7] وتَلْقَي مِن فَواضلِه نَدَى
نبيٌّ[8] يَرَى ما لا تَرَوْنَ وذِكرُهُ ... أغارَ لعَمْري في البِلادِ وأَنْجَدَا[9]

---

(١) في «سيرة ابن هشام»: «كهولًا وشباناً».

(٢) في «سيرة ابن هشام»: «وأبتذل».

(٣) في (ز): «حين».

(٤) في «سيرة ابن هشام»: «أجدت برجليها النجاء».

(٥) في «سيرة ابن هشام»: «وآليت لا آوي».

(٦) في (ز): «حفاء»، و«سيرة ابن هشام»: «حفى».

(٧) في «سيرة ابن هشام»: «تراحي».

(٨) في «سيرة ابن هشام»: «نبياً».

(٩) روى هذه الأبيات مع أبيات أخر ابن هشام في «السيرة» (١/ ٣٨٦ ـ ٣٨٩).

قوله: «فاستُعيرَتْ لقَرابَةٍ»:

قال الطِّيبيُّ: هَذا يَدُلُّ على أنَّ المنقولاتِ[١] الاصطلاحيَّةَ كلَّها استعاراتٌ يَدُلُّ عليه ما شرطوا مِن وُجودِ العلاقَةِ المناسبَةِ وهي التَّشبيهُ، وفيه شرطٌ آخرُ وهو الشُّهرَةُ في المنقولِ إليه، ومن ثَمَّ لَمْ يَجْعَلُوها مِن المَجازِ[٢].

قوله: «﴿وَلَهُۥ﴾؛ أي: وللرجلِ، واكتَفَى بحُكمِهِ عَن حُكمِ المرأةِ لدَلالَةِ العطفِ على تشارُكِهِما فيه»:

قال الطِّيبيُّ: ويمكنُ أَنْ يُقالَ: إنَّ الضَّميرَ راجِعٌ إلى الرَّجلِ وإلى المرأةِ، ويكونُ حُكْمُ كلِّ واحِدٍ مِن أَخيهِ أو أُختهِ وأَخيها أو أُختِها حكمَ كلِّ واحِدٍ؛ لاستواءِ إدلائِهما[٣] إلى الميِّتِ، ولا يبعدُ أن يجري على التَّغليبِ[٤].

قوله: «قراءَةُ أُبَيٍّ»، هو ابنُ كعبٍ.

قوله: «وسعدِ بنِ مالك»، هو ابنُ أبي وَقَّاص.

قوله: «وهو حالٌ مِن فاعلِ ﴿يوصي﴾»:

قال أبو حَيَّان: هذا مَردودٌ؛ لأنَّه يؤدِّي إلى الفَصلِ بين هذه الحالِ وعَامِلِها بأجْنَبِيٍّ منهما، وذلكَ أنَّ العاملَ فيها (يُوصِي) [و] قوله: «أو دينٍ»[٥]

---

(١) في (س): «المفعولات»، والمثبت من (ز)، و«فتوح الغيب».

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٧١).

(٣) في (ز): «لاستوائهما».

(٤) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٧٢).

(٥) في النسخ الخطية، رسمت «قوله» بمداد مختلف ظناً أنها من كلام البيضاوي، وليس كذلك، وإنما هو من كلام أبي حيان ذكره السمين الحلبي في «الدر المصون» وعنه نقل المصنف، وما بين معكوفتين منه.

أَجنَبِيٌّ؛ لأَنَّه مَعطوفٌ على وصيَّةِ المَوصوفَةِ بالعامِلِ في الحالِ.

قال: ولو كانَ على هذا الإعرابِ لكانَ التَّركيبُ: مِن بعدِ وَصيَّةٍ يُوصى بها غيرَ مُضارٍّ أو دينٍ.

وهذا الوجهُ مانعٌ في كِلتَا القِراءتَيْنِ؛ أَعني: بناءَ الفِعْلِ للفَاعِلِ أو المَفعولِ، وتَزيدُ عليه قراءَةُ البناءِ للمَفعولِ وَجْهًا آخرَ مانعًا، وهو أنَّ صاحبَ الحالِ غيرُ مَذكورٍ؛ لأَنَّه فاعِلٌ في الأصلِ حُذِفَ وأُقِيمَ المَفعولُ مَقامَهُ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلتَ: تُرسَلُ الرِّياحُ مُبشِّرًا بها؛ يعني: يُرسِلُ الله [1] الرِّياحَ مبشِّرًا بها، فحذفتَ الفاعِلَ وأَقَمْتَ المَفعولَ مَقامَهُ وجئتَ بالحالِ مِن الفاعلِ لم يَجُز، فكذلكَ هذا.

ثم خرَّجَه على أَحدِ وَجهَيْنِ:

إمَّا بفعلٍ يَدُلُّ عليه ما قبلَه مِن المعنى ويكونُ عَامًّا لِمَعنى ما يَتسَلَّطُ على المالِ بالوَصِيَّةِ أو الدَّينِ، وتَقديرُهُ: يلزَمُ ذلك مالَه أو يوجبُهُ فيهِ غيرَ مضارٍّ بورَثَتِه بذلكَ الإلزامِ [2] أو الإيجابِ.

وإمَّا بفعلٍ مَبنيٍّ للفاعِلِ لدَلالَةِ المَبنِيِّ للمَفعولِ عليه؛ أي: يُوصِي غيرَ مُضارٍّ، فيَصيرُ نظيرَ قولِه: ﴿يُسبَّحُ له بالغدو والآصال رجال﴾ على قراءَةِ مَن فتحَ الباءَ [3].

قوله: «**ويؤيِّدُه**» أنَّ كونَ ﴿وَصِيَّةً﴾ مَنصوبةً بغيرِ مُضارٍّ؛ لأنَّ قراءةَ (غيرَ مُضارِّ

---

(١) في (ز) زيادة لفظ الجلالة: «الله».

(٢) في (ز): «الإلزام».

(٣) هي قراءة ابن عامر وعاصم في رواية أبي بكر. انظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص: ٤٥٦).

وانظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٦/ ٤٩٥)، وذكره السمين الحلبي ملخصاً في «الدر المصون» (٣/ ٦١٢)، وعنه نقل المصنف.

وَصِيَّةٍ) بالإضافةِ مِن إضافةِ العاملِ إلى المعمولِ، وهي قراءةُ الحسنِ[١].

قال أبو البقاءِ: في هذه القَراءةِ وَجهانِ:

أحدُهُما: تَقديرُهُ: غيرَ مُضارٍّ أهلِ وَصِيَّةٍ أو ذَوِي وَصِيَّةٍ، فحُذِفَ المُضافُ.

والثَّاني: تَقديرُهُ: غيرَ مُضَارٍّ وَقتِ وَصيَّةٍ، فحذف، وهو مِن إضافَةِ الصفَةِ إلى الزَّمانِ، ويقربُ مِنهُ قَولُهم[٢]: «فارِسُ حَرْبٍ»؛ أي: فارِسٌ في الحربِ، والتَّقديرُ: غيرَ مُضارٍّ الوَرَثَةَ في وَقتِ الوَصيَّةِ[٣].

(١٣ ـ ١٤) ـ ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾.

﴿تِلْكَ﴾ إشارةٌ إلى الأَحكامِ التي تقدَّمَت في أَمرِ اليَتامى والوَصَايا والمَواريثِ.

﴿حُدُودُ اللَّهِ﴾: شَرائِعُه التي هي كالحدُودِ المحدودَةِ التي لا يجوزُ مُجاوَزَتُها.

﴿وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ تَوحيدُ الضَّميرِ في ﴿يُدْخِلْهُ﴾ وجمعُ ﴿خَالِدِينَ﴾ للَّفظِ والمعنَى.

---

(١) انظر: «المحتسب» لابن جني (١/ ١٨٣).

(٢) في (ز) زيادة: «هو».

(٣) انظر: «التبيان» لأبي البقاء (١/ ٣٣٧).

وقرأ نافعٌ وابنُ عامرٍ ﴿نُدْخِلْه﴾ بالنُّونِ[١].

و﴿خَٰلِدِينَ﴾ حالٌ مُقدَّرةٌ كقولك: مَررتُ برَجُل مَعه صَقرٌ صَائداً به غداً[٢]، وكذلك ﴿خَٰلِدًا﴾ ولَيستا صِفتينِ لـ﴿جَنَّٰتٍ﴾ و﴿نَارًا﴾، وإلَّا لَوجَبَ إبرازُ الضَّميرِ لأنَّهما جَرَيَا على غيرِ مَن هُما لَه.

قوله: «وَلَيْسَتَا صِفَتينِ لـ﴿جَنَّٰتٍ﴾ و﴿نَارًا﴾، وإلا لوَجبَ إبرازُ الضَّميرِ»:

قال أبو حَيَّان: على مَذهَبِ البَصرِيِّينَ، ويَجوزُ عندَ الكُوفِيِّينَ، ولا يحتاجُ إلى إبرازِ الضَّميرِ إذا لم يُلبِس، وقَدْ جَوَّزَه في هذهِ الآيَةِ الزَّجَّاجُ[٣] والتَّبريزيُّ[٤].

(١٥) - ﴿وَٱلَّٰتِى يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَٱسْتَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا۟ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِى ٱلْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾.

﴿وَٱلَّٰتِى يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ﴾؛ أي: يَفْعَلنَها، يقالُ: أَتَى الفاحِشَةَ وجاءَهَا وغَشِيَها ورَهِقَهَا: إذا فَعلَها، والفاحِشةُ: الزِّنى؛ لزِيادةِ قُبحِهَا وشَناعتِهَا.

﴿فَٱسْتَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ﴾: فاطلبُوا مِمَّن قذفهُنَّ أربعةً مِن رجالِ المؤمنينَ تشهَدُ[٥] عليهنَّ ﴿فَإِن شَهِدُوا۟ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِى ٱلْبُيُوتِ﴾: فاحبِسُوهنَّ في البيُوتِ واجعَلُوها سِجناً عليهِنَّ ﴿حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ﴾: يَسْتَوفِيَ أرواحَهُنَّ الموتُ، أو: يتوفاهُنَّ مَلائكةُ الموتِ.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٨)، و«التيسير» (ص: ٩٤).

(٢) الحال المقدرة: هي التي لا تقارن الفعل في الوقوع؛ كقوله تعالى: ﴿وَتَنْحِتُونَ ٱلْجِبَالَ بُيُوتًا﴾ [الأعراف: ٧٤]، وكالمثال المذكور؛ لأن الجَبَل لا يكون بيتاً في حال النَّحت، وكذلك: «صائداً به غدًا»، أي: مقدِّراً به الصيد غدًا، وكذا كل حال مقدرة.

(٣) في «ز»: «الزجاجي»، والمثبت من (س)، و«البحر المحيط».

(٤) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٢٧)، و«البحر المحيط» (٦/ ٤٩٨).

(٥) في (خ): «يشهدوا».

قيل: كان ذلكَ عُقُوبَتَهنَّ في أوائلِ الإسلامِ فنُسِخَ بالحدِّ.

ويحتَمِلُ أن يكونَ المرادُ به التَّوصِيَةَ بإمساكِهِنَّ بعد أن يُجلَدْنَ كيلا يجريَ عَلَيْهِنَّ ما جَرى بسببِ الخروجِ والتَّعرُّضِ للرِّجَالِ، ولم يُذكَرِ الحدُّ استغناءً بقولِه ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي﴾ [النور: ٢].

﴿أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا﴾ كتَعيينِ الحدِّ المخلِّصِ عن الحَبْسِ، أو النِّكاحِ المُغني عن السِّفاحِ.

قوله: «يَستَوْفيَ أَرواحَهنَّ المَوتُ»:

قال الطِّيبيُّ: فهو استِعارَةٌ تبعيَّةٌ أو مَكْنِيَّةٌ، جعلَ المَوْتَ كالشَّخصِ[١] المُستَوْفِي، والتَّوفِّي[٢] كأخذِ الرَّجلِ حقَّه على التَّخييليَّةِ[٣].

قوله: «أو: يَتوفَّاهُنَّ ملائكةُ المَوْتِ»:

قال الطِّيبيُّ: فهو مِن الإسنادِ المَجازِيِّ، كقولِه: ﴿حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلۡحَرۡبُ أَوۡزَارَهَا﴾؛ أي: أصحابُها[٤].

(١٦) ـ ﴿وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَٰنِهَا مِنكُمۡ فَـَٔاذُوهُمَاۖ فَإِن تَابَا وَأَصۡلَحَا فَأَعۡرِضُواْ عَنۡهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابٗا رَّحِيمًا﴾.

﴿وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَٰنِهَا مِنكُمۡ﴾ يعني: الزَّانيَ والزَّانيَة، وقرأ ابنُ كثيرٍ: ﴿واللَّذانِّ﴾ بتشديدِ النُّون وتمكينِ مدِّ الألف، والباقون بالتخفيفِ من غيرِ تمكينٍ[٥].

---

(١) من قوله: «قوله: يستوفي...» إلى هاهنا ليس من (ز)

(٢) في (ز) و(س): «والمتوفي»، والمثبت من «فتوح الغيب».

(٣) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٧٧).

(٤) المصدر السابق.

(٥) انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٩)، و«التيسير» (ص: ٩٤).

﴿فَـَٔاذُوهُمَا﴾ بالتَّوبيخِ والتَّقريعِ، وقيل: بالتَّعييرِ والجَلْدِ.

﴿فَإِن تَابَا وَأَصۡلَحَا فَأَعۡرِضُواْ عَنۡهُمَآ﴾: فاقطعُوا عنهما الإيذاءَ، أو: أَعرِضُوا عنهما بالإغماضِ والسَّترِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابٗا رَّحِيمًا﴾ علةُ الأمرِ بالإغماضِ والسَّتْرِ وتركِ المَذَمَّة[١].

قيل: هذه الآيَةُ سَابقَةٌ على الأُولَى نُزولًا، وكانَ عُقوبَةُ الزُّناةِ الأذى ثم الحَبسَ ثم الجَلْدَ.

وقيل: الأُولى في السَّحَّاقاتِ، وهذه في اللَّوَّاطِينَ، و﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي﴾ في الزُّناةِ.

قوله: «وقيل: الأَوْلَى في المُساحِقَاتِ، وهذه في اللوَّاطينَ»:

قال الإمامُ: هذا القولُ اختيارُ أَبي مُسلِمٍ الأَصفَهانِيِّ[٢]، واحتجَّ بأَنَّ قولَه: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ﴾ إشارةٌ إلى النِّسوانِ، وقد ذكرَ فيها ﴿مِن نِّسَآئِكُمۡ﴾، وقولَه: ﴿وَٱلَّذَانِ﴾ إشارةٌ إلى الرجالِ، ومَذكورٌ فيها ﴿مِنكُمۡ﴾، وعلى هذا التَّقديرِ لا يحتاجُ إلى النَّسخِ[٣].

---

(١) في (أ) و(خ): «علَّةُ الأَمرِ بالإِعراضِ وتركِ المَذَمَّة».

(٢) محمد بن بحر الأصفهاني، الكاتب، المعتزلي، أبو مسلم، كان كاتباً مترسلًا بليغاً متكلماً جدلًا، عالماً بالتفسير، له من الكتب «جامع التأويل لمحكم التنزيل» وهو على مذهب المعتزلة في أربعة عشر مجلداً، و«الناسخ والمنسوخ» وهو في النحو، انظر: «معجم الأدباء» لياقوت الحموي (٦/ ٤٣٧، ٤٣٨).

(٣) انظر: «تفسر الرازي» (٩/ ٥٢٨).

(١٧) - ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ﴾؛ أي: إنَّ قبُولَ التَّوبَة كالمحتُومِ على اللهِ بمقتضَى وَعدِه، مِن تابَ عليه: إذا قَبِلَ توبتَهُ.

﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ﴾: مُلتَبِسينَ بها سُفَهاءَ، فإنَّ ارتكابَ الذَّنبِ سَفَهٌ وتجاهلٌ ولذلك قيل: مَن عصَى اللهَ فهو جاهِلٌ حتى يَنزِعَ مِن جهَالتِه.

﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾: مِن زمانٍ قَريبٍ؛ أي: قبلَ حُضورِ المَوْتِ؛ لقولِه تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ وقولِه عليه السَّلامُ: «إنَّ الله يقبَل توبةَ عَبدِهِ ما لم يُغَرْغِر».

وسمَّاهُ قريبًا لأنَّ أَمَدَ الحياةِ قَريبٌ كقولِه[1]: ﴿قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ [النساء: ٧٧]، أو قبلَ أَن يُشرَبَ في قُلوبِهم حبُّه فيُطبَعَ عليها فيتعذَّرَ عليهم الرُّجوعُ.

و﴿مِن﴾ للتَّبعيضِ؛ أي: يتوبُونَ في أيِّ جُزءٍ مِن الزَّمَانِ القَريبِ الذي هو ما قبلَ أن ينزِلَ بهم سلطانُ الموتِ أو يُزيِّنَ السُّوءُ.

﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ وَعْدٌ بالوفاء بما وَعَد به وكتبَ على نفسِهِ بقولِهِ ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ﴾.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا﴾ فهو يَعلَمُ بإخلاصِهِم في التَّوبَةِ ﴿حَكِيمًا﴾ والحَكِيمُ لا يُعاقِبُ التَّائبَ.

قوله: «كالمحتومِ عَلَى اللهِ بمُقتَضَى وَعدِه»:

قال الإمامُ: إنَّه سُبحانَه وتَعالَى وَعدَ بقَبولِ التَّوبَةِ، فإذا وعدَ شيئًا لا بُدَّ أَنْ

(١) في (أ): «لقوله».

يُنجِزَ وَعدَهُ؛ لأنَّ الخُلفَ في وَعدِهِ سُبحانَهُ وتَعالى مُحَالٌ[(١)].

قوله: «مِن تَابَ عليه: إذا قبلَ تَوْبَتَه»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: لا مِن «تابَ العَبْدُ» بمَعنى: رَجَعَ إليه[(٢)].

قوله: «ولذلك قيلَ: مَن عَصى اللهَ فهُو جاهِلٌ»:

أخرجَ ابنُ جَريرٍ عَن أبي العَالِيَةِ: أنَّ أَصحَابَ رَسولِ اللهِ ﷺ كانوا يَقولُونَ: كلُّ ذَنبٍ أَصابَه عَبدٌ فهوَ جَهالَةٌ[(٣)].

قوله: «وقَولُه عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ: «يقبَلُ اللهُ تَوبَةَ العبدِ ما لم يُغَرغِر»»:

أخرجَهُ التِّرمذِيُّ وحَسَّنَه وابنُ ماجَه وابنُ حِبَّان والحاكِمُ وصحَّحه مِن حديثِ ابنِ عُمَرَ، وأخرجه ابنُ جَريرٍ مِن حديثِ أَبِي أَيوبَ، واسمُه بُشَيرُ بنُ كَعْبٍ، وهو تابِعِيٌّ، فهو مُرسَلٌ، وهو الذي أوردَهُ في «الكشَّاف»[(٤)].

---

(١) انظر: «تفسير الرازي» (١٠/ ٦)، و«فتوح الغيب» (٤/ ٤٧٨) وعنه نقل المصنف.

(٢) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٧٧/ ب).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٥٠٧).

(٤) رواه الترمذي (٣٥٣٧) وحسنه، وابن ماجه (٤٢٥٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٢٨)، والحاكم في «المستدرك» (٧٦٥٩)، وصححه، ووافقه الذهبي في «التلخيص»، والإمام أحمد في «المسند» (٦١٦٠)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. ووقع عند ابن ماجه: «عبد الله بن عمرو»، وهو وهم نبه عليه المزي في «تحفة الأشراف» (٦٦٧٤)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٥/ ١٦١).

ورواه الإمام أحمد في «المسند» (١٥٤٩٩) من حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ.

ورواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٥١٤) من طريق قتادة عن العلاء بن زياد عن أبي أيوب بُشَيْرِ بن كعب، فذكره. قال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٤٠): وبُشَيرٌ تابعي معروف، وهو بالموحدة والمعجمة مصغرٌ. =

الطِّيبيُّ: غَرْغَرَ المَرِيضُ إذا تَردَّدَ[ت] روحُه في حَلقِه[1].

قوله: «و﴿مِن﴾ للتَّبعيضِ»: زادَ غَيرُهُ: أو لابتداءِ الغَايَةِ[2].

قوله: «سلطانُ المَوتِ»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: أي: غَلَبتُهُ وظُهورُ آثارِه[3].

(١٨) ـ ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾.

﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ سَوَّى بينَ مَن سَوَّفَ التَّوبةَ إلى حضُورِ الموتِ مِن الفسَقَة والكفَّارِ وبَينَ مَن ماتَ على الكفرِ في نَفْيِ التَّوبَةِ؛ للمبَالغَةِ في عدَمِ الاعتدَادِ بها في تلكَ الحالةِ، وكأنَّه قال: وتوبةُ هَؤلاء وعدَمُ توبَةِ هؤلاءِ سَواءٌ.

وقيل: المرادُ بـ(الذينَ يعمَلُونَ السُّوء): عصَاةُ المؤمنينَ، وبـ(الذين يعمَلُونَ السَّيِّئاتِ): المنافِقُون لتَضاعُفِ كُفرِهم وسوءِ أَعمالِهم، وبـ﴿ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ﴾: الكُفَّارَ.

= ولقتادة فيه إسناد آخر أخرجه الطبري عقب الخبر السابق بالإسناد المذكور إليه، قال: عن قتادة عن عبادة بن الصامت، ومن هذا الوجه أخرجه إسحاق بن راهويه، وهو منقطع بين قتادة وعبادة.

(١) انظر: «فتوح الغيب»: (٤/ ٤٨٠)، وما بين معكوفتين منه.

(٢) انظر: «الدر المصون» (٣/ ٦٢٤).

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٧٧/ ب).

﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ تأكيدٌ لعَدَمِ قَبُولِ تَوْبَتِهم، وبيَانُ أنَّ العذابَ أعدَّه لهم لا يُعجِزُه عذابُهم متى شاءَ.

و(الإِعتَادُ): التَّهيِئَةُ، من العَتادِ وهو العُدَّةُ، وقيل: أصلُه: أَعدَدْنا، فأُبدِلَت الدَّالُ الأولَى تَاءً.

(١٩) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ كان الرَّجلُ إذا مَاتَ ولـه عصبَـةٌ ألقَى ثوبَـه على امرَأتِـه وقال: أنا أحَـقُّ بها، ثمَّ إن شـاءَ تزوَّجَهَـا بصَداقِها الأوَّلِ، وإن شـاءَ زوَّجَهَـا غيـرَه وأخـذَ صَداقهَا، وإن شـاءَ عضَلهَا لتفتدِيَ بمـا وَرِثَت مـن زَوجهـا، فنُهُوا عن ذلـك، وقيـل: لا يَحِلُّ لكـم أَن تأخذوهنَّ على سَـبيلِ الإِرثِ فتَتَزَوَّجُوهُـنَّ كارهَـاتٍ لذلـك أو مُكرَهاتٍ عليه.

وقَرأَ حَمزَةُ والكِسائِيُّ ﴿كُرْها﴾ بالضمِّ في مواضِعهِ[١]، وهما لغتانِ، وقيل: بالضَّم: المشقَّةُ، وبالفتحِ: ما يُكرَهُ عليهِ.

﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾ عَطـفٌ علـى ﴿أَن تَرِثُوا۟﴾ و(لا) لِتَأكيـدِ النَّفـيِ؛ أي: ولا تَمْنعُوهُـنَّ مِـن التَّزويـجِ، وأصلُ العَضـلِ: التَّضييـقُ، يقالُ: عضَّلَـت الدَّجَاجَـةُ ببيضِها.

وقيل: الخِطابُ معَ الأَزواجِ، كانوا يحبِسُونَ النِّساءَ مِن غيرِ حَاجَةٍ ورَغبةٍ حتى يَرِثوا مِنهنَّ أو يَختَلِعْنَ بمهرهنَّ.

وقيل: تمَّ الكلامُ بقولِه: ﴿كَرْهًا﴾ ثم خاطبَ الأزواجَ ونَهاهُم عن العَضلِ.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٩)، و«التيسير» (ص: ٩٥).

﴿إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾ كالنُّشوزِ، وسوءِ العِشرَةِ، وعدَمِ التَّعفُّفِ.

والاستثناءُ مِن أعمِّ عامِّ الظرفِ، أو المفعولِ له، تقديرُهُ: ولا تعضلوهنَّ للافتداءِ إلَّا وقتَ أن يأتينَ بفاحشَةٍ، أو: لا تعضلُوهنَّ لعلَّةٍ إلَّا لأَنْ يأتينَ بفاحشَةٍ.

وقرأ ابن كثير وأبو بكر: ﴿مُبَيَّنَة﴾ هنا، وفي (الأحزاب) [٣٠]، والطلاق [١] بفتح الياء، والباقون بكسرها فيهن(١).

﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ﴾: بالإنصافِ في الفِعلِ والإجمالِ في القَوْلِ.

﴿فَإِن كَرِهۡتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَيَجۡعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيۡرٗا كَثِيرٗا﴾؛ أي: فلا تفارقُوهُنَّ لكراهَةِ النَّفسِ، فإنَّها قد تكرَه ما هوَ أصلَحُ دِينًا وأكثرُ خيراً وقد تحبُّ(٢) ما هو بخلافِه، وليَكُن نظرُكُم إلى ما هوَ أصلَحُ للدِّينِ وأدنى للخَيْرِ.

و(عسَى) في الأَصْلِ عِلَّةُ الجزاءِ فأُقِيمَ مُقامَهُ، والمعنَى: فإِنْ كَرِهْتُمُوهنَّ فاصبِروا عليهنَّ فعسَى أن تكرهُوا شيئًا وهو خَيرٌ لكم.

قوله: «كانَ الرَّجلُ إذا ماتَ وله عَصَبةٌ أَلْقَى ثوبَه على امرأَتِه...» إلى آخره.

أخرجَه ابنُ جَريرٍ وابنُ أَبِي حاتِمٍ عَن ابن عبَّاسٍ(٣).

قوله: «يقالُ: عَضَّلَت الدَّجاجَةُ ببَيْضِها»؛ أي: تعسَّرَ خُروجُها، ومِثلُه عَضَّلَت المرأَةُ بولَدِها، وداءٌ عُضَالٌ: صعبُ البُرءِ(٤).

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٠)، و«التيسير» (ص: ٩٥).

(٢) في (خ): «خيراً وتحب».

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٥٢١و٥٢٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٠٢)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وفي آخره عندهم: فنزلت هذه الآية في ذلك، ورواه بنحوه البخاري (٤٥٧٩)، وأبو داود (٢٠٨٩).

(٤) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٨٣).

(٢٠ ـ ٢١) ـ ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَـٰقًا غَلِيظًا﴾.

﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ﴾ تَطليقَ امرأةٍ وتزوُّجَ أخرى ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ﴾؛ أي: إحدَى الزَّوجاتِ، جمعَ الضَّميرَ لأنَّه أرادَ بالزَّوجِ الجنسَ ﴿قِنطَارًا﴾: مالاً كثيراً.

﴿فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْـًٔا﴾؛ أي: مِن القِنطارِ ﴿أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ استِفهامُ إنكارٍ وتَوبيخٍ؛ أي: أتأخذُونَه باهتينَ وآثمينَ.

ويحتمِلُ النَّصبَ على العِلَّةِ كما في قولكَ: «قَعدْتُ عن الحَربِ جُبنًا»؛ لأنَّ الأَخذَ بسبَب بُهتانهم واقترافِهم المآثِمَ[1]، قيل: كانَ الرَّجُلُ منهم إذا أرادَ امرأةً[2] جَدِيدَةً بَهتَ التي تحتَه بفاحِشَةٍ حتى يُلجِئَها إلى الافتداءِ منهُ بما أعطاهَا ليصرفَهُ إلى تزوُّجِ الجَديدَةِ، فنهُوا عَن ذلك.

و(البهتانُ): الكذبُ الذي يَبْهَتُ المكذوبَ عليه، وقد يُستعمَلُ في الفِعلِ الباطلِ ولذلك فُسِّرَ هاهنا بالظُّلم.

﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ إنكارٌ لاستردادِ[3] المهرِ والحالُ أنه وصَلَ إليها بالملامَسَةِ ودخلَ بها وتقرَّرَ المهرُ.

﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَـٰقًا غَلِيظًا﴾: عَهدًا وَثيقًا وهو حقُّ الصُّحبَةِ والممازجَةِ،

---

(١) في (خ): «الإثم».

(٢) «امرأة» من (خ).

(٣) في (خ): «لاستردادهم».

أو ما أَوثَقَ اللهُ عليهم في شأنهنَّ بقولِه: ﴿فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، أو ما أشارَ النبيُّ عليه السَّلام بقولِه: «أَخذتُموهنَّ بأمَانةِ اللهِ، واستَحْلَلْتُم فُروجَهُنَّ بكلمَةِ اللهِ».

قوله: «باهِتِينَ»؛ أي: رامينَ إيَّاهُنَّ بالبُهتانِ، وآثمينَ تَفسيرُ قوله: ﴿وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾، قالَه الطِّيبيُّ[1].

قوله: «و(البُهتانُ): الكَذِبُ الذي يَبهَتُ المكذوبَ عليهِ»:

قال الزَّجَّاجُ: البُهْتَانُ: الباطِلُ الذي يُتحَيَّرُ مِن بُطلانِه[2].

قوله: «أو ما أشارَ إليهِ النَّبيُّ ﷺ بقوله: «(أَخَذْتُموهُنَّ بأمانَةِ اللهِ واستَحْلَلْتُم فُرُوجَهُنَّ بكَلِمَةِ اللهِ)»»:

أخرجَه مُسلِمٌ مِن حَديثِ جابِرٍ بلَفظِ: «اتَّقوا اللهَ في النِّساءِ فإنَّكُم أَخَذْتُموهُنَّ...» إلى آخره[3].

ورَوَى ابنُ جَريرٍ من حديثِ ابنِ عُمَرَ: «أَيُّها النَّاسُ إنَّ النِّساءَ عَوانٍ في أَيدِيكُم أَخَذْتموهُنَّ...» إلى آخره[4].

العَوانِي: الأَسْرَى، جمعُ عانِيَةٍ[5].

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٨٥).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٣١).

(٣) رواه مسلم (١٢١٨) ضمن حديث جابر الطويل في صفة الحج فقال فيه: «واتقوا اللَّه في النساء فإنكم أخذتموهن...».

(٤) رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٦/ ٥٣٥) عن ابن عمر مرفوعاً.

(٥) انظر: «غريب الحديث» لأبي عبيد القاسم بن سلام (٢/ ١٨٦).

(٢٢) ـ ﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا﴾.

﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم﴾: ولا تَنكِحُوا التي نَكَحَهَا آباؤكم، وإنَّما ذكرَ ﴿ما﴾ دونَ (مَن) لأنَّه أريدَ به الصِّفَةُ، وقيل: مصدَريَّةٌ على إرادةِ المفعولِ مِن المصدَرِ.

﴿مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ بيانُ ﴿مَا نَكَحَ﴾ على الوجهَين.

﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ استثناءٌ مِن المعنى اللازِمِ للنَّهيِ، وكأنَّه قيل: تَستَحِقُّونَ العِقَابَ بنكاحِ ما نكحَ آباؤُكُم إلَّا ما قد سَلفَ، أو مِن اللفظِ للمُبالغَةِ في التَّحريمِ والتَّعميمِ كقولهِ:

ولا عَيبَ فيهم غيرَ أنَّ سيُوفَهُم بهنّ فُلولٌ مِن قراعِ الكَتائبِ

والمعنَى: ولا تنكِحُوا حلائِلَ آبائِكُم إلَّا ما قَد سلفَ إنْ أَمكَنَكُم أن تَنكِحُوه[١].

وقيل: الاستثناءُ مُنْقَطِعٌ، ومعناه: لكنْ ما قَد سَلَفَ فإنَّه لا مؤاخَذةَ عليه، لا أنَّه مُقرَّرٌ.

﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا﴾ عِلةٌ للنَّهيِ؛ أي: إنَّ نكاحَهُنَّ كانَ فاحِشةً عندَ اللهِ ما رخَّصَ فيه لأُمَّةٍ من الأمَمِ، ممقوتًا عندَ ذَوِي المُروءاتِ، ولذلك سُمِّيَ وَلَدُ الرّجُلِ مِن زَوْجَةِ أبيه: المقتيَّ.

﴿وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ سَبيلُ مَن يراهُ ويَفعَلُه.

قوله: «أَوْ مِن اللَّفظِ»:

قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: يعني: أنَّه مِن[٢] تَأكيدِ الشَّيءِ بما يشبِهُ نَقيضَه[٣].

---

(١) قوله: «والمعنى: لا تنكحوا حلائلَ آبائكم إلا ما قد سلف إن أمكنكم أن تنكحوه»؛ أي: ولا يمكنُ ذلك، والغرضُ: المبالغةُ في تحريمه، وسدُّ الطريق إلى إباحته كما تعلَّق بالمُحَال في التأبيد في نحو قوله: ﴿حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠]. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٢٠٧ ـ ٢٠٨).

(٢) في (ز) زيادة: «قبيل».

(٣) انظر: «حاشية التفتازاني» (١٧٨/ ب)، و«حاشية الأنصاري» (٢/ ٢٠٧).

قوله:

«ولا عيبَ فيهِم غيرَ أَنَّ سُيوفَهُم بهنَّ فُلُولٌ مِن قِراعِ الكَتائِبِ»

هو للنابغَةِ الذبيانِيِّ.

قال الطِّيبِيُّ: فُلولٌ: جمعُ فَلٍّ، وهو كسرٌ في حَدِّه؛ يعني: إذا لم يَكُن العَيْبُ إلا الشَّجاعةَ، وهي مِن أَخصِّ أوصافِ المَدحِ، فإذَنْ لا عَيْبَ فيهِم[1].

وأوَّلُ القَصيدَةِ:

كِلِيني لِهَمٍّ يا أُميمَةُ ناصِبِ وليلٍ أُقاسِيهِ بَطيءِ الكَواكِبِ

تَطاوَلَ حتَّى قُلتُ: ليسَ بمُنْقَضٍ وليسَ الذي يَرْعَى النُّجُومَ بآيِبِ[2]

(٢٣) ـ ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾.

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ﴾ ليسَ المُرادُ تَحريمَ ذاتِهنَّ بل تحريمُ نِكاحِهنَّ لأنَّه مُعظَمُ ما يقصَدُ مِنهنَّ، ولأنَّه المتبَادِرُ إلى الفَهمِ كتَحريمِ الأكلِ مِن قولِهِ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾ [المائدة: ٣] ولأنَّ ما قبلَهُ وما بعدَه في النِّكاحِ.

(١) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٩٠).

(٢) انظر: «ديوان النابغة» (ص: ١٥).

و﴿أُمَّهَـٰتُكُمْ﴾ تعمُّ مَن ولدَتْكَ أو وَلدَتْ مَن وَلدَك وإن علَتْ.

و﴿بناتكم﴾ تتناوَلُ مَن وَلَدْتَها أو وَلَدْتَ مَن وَلَدهَا وإن سَفُلَت.

و﴿أَخَوَٰتِكُمْ﴾ الأخواتُ من الأوجُهِ الثلاثَةِ، وكذلك الباقيَات.

والعَمَّة: كلُّ أنثى ولدَهَا من وَلَدَ ذكراً ولَدَك.

والخالَةُ: كلُّ أُنثى ولَدَهَا من وَلَد أنثى ولَّدَتْكَ قريبًا أو بعيدًا.

وبناتُ الأخِ وبناتُ الأختِ تتناوَلُ القُربَى والبُعدَى.

﴿وَأُمَّهَـٰتُكُمُ ٱلَّـٰتِيٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَـٰعَةِ﴾ نزَّلَ اللهُ الرَّضاعةَ منزلَةَ النَّسبِ حتَّى سمَّى المُرضِعَة أُمًّا والمراضِعَة أُختاً، وأمرُهَا[١] على قياسِ النسَبِ باعتبارِ المُرضِعَةِ ووالدِ الطِّفلِ الذي دَرَّ عليه اللبنُ، قال عليه السَّلام: «يحرُم من الرَّضاعِ ما يحرُم من النَّسَب».

واستثناءُ أختِ ابنِ الرَّجُلِ وأمِّ أخيهِ من الرَّضاعِ من هذا الأَصلِ ليسَ بصَحيحٍ، فإنَّ حُرمَتَهُما في النَّسبِ بالمصَاهرةِ دونَ النسَبِ[٢].

---

(١) قوله: «وأمرها» اختلف في ضبطها، فقيدها الأنصاري بفتح الميم والراء المشددة؛ أي: أجراها، بينما جعلها القونوي وشيخ زاده مبتدأً على أنها بسكون الميم وضم الراء؛ أي: «أمرُها» وقوله: «على قياس النسب» خبرُه، وقوله: «باعتبار المرضعة» خبر ثانٍ. وكلا الوجهين في ضبطها صواب كما يظهر من كلام الشهاب حيث قال: «أمرها» بفتح الهمزة وسكون الميم؛ أي: أمرها كائن على قياس النسب، وقيل: إنه بفتحتين وراء مشددة بمعنى: أجراها، يعني: أن المرضعة أم وزوجها أب. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٣/ ٢٩٠)، و«حاشية الأنصاري» (٢/ ٢٠٩)، و«حاشية الشهاب» (٣/ ١٢٠)، و«حاشية القونوي» (٧/ ٩١).

(٢) قوله: «واستثناءُ أختِ ابنِ الرَّجُلِ وأمِّ أخيهِ من الرَّضاعِ...» رد على الزمخشري حيث قال في «الكشاف» (٢/ ٣٥٣): وقالوا: تحريم الرَّضاع كتحريم النَّسب إلا في مسألتين؛ إحداهما: أنه لا يجوز للرَّجل أن يتزوَّج أختَ ابنه من النَّسب ويجوز أن يتزوَّج أختَ ابنه من الرَّضاع؛ لأنَّ المانع في النَّسب وطؤُهُ =

﴿وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ ذَكَر أولاً محرَّماتِ النَّسبِ، ثم الرَّضاعةِ لأنَّ لها لُحْمةً كلُحْمَةِ النسَبِ، ثم محرَّماتِ المُصَاهرة فإن تحريمهنَّ عَارِضٌ لمصلَحَةِ الزَّواجِ.

و(الرَّبائبُ): جمعُ رَبيبَةٍ، والرَّبيبُ: وَلد المرأةِ مِن آخَرَ، سُمِّيَ به لأنَّه يَرُبُّه كما يَرُبُّ ولدَه في غالبِ الأمرِ، فَعِيلٌ بمعنى مفعُولٍ، وإنما لحِقَه التَّاء لأنه صَارَ اسماً.

و﴿مِّن نِّسَآئِكُمُ﴾ متعلِّقٌ بـ﴿ربائبكم﴾، و﴿ٱلَّٰتِي﴾ بصِلَتِها صفَةٌ لها مقيِّدَةٌ للَّفظِ والحُكمِ بالإجماعِ قضيَّةً للنَّظمِ[1]، ولا يجوزُ تَعليقُها بالأمَّهاتِ أيضًا لأنَّ ﴿مِّن﴾ إذا علَّقْتَها بالرَّبائبِ كانت ابتدائيَّةً، فإن عَلَّقْتَها بالأمَّهَات لم يَجُز ذلك، بل وجَبَ أن يكونَ بيانًا لـ﴿نِسَآئِكُمْ﴾، والكَلِمَةُ الواحِدَةُ لا تُحمَلُ على مَعنيَيْنِ عند جمهُور الأدباءِ، اللَّهُم إلا إذا جعلْتَها للاتصالِ كقولِه:

فإنِّـي لَسـتُ مِنـكَ ولَسـتَ مِنِّـي[2]

= أمَّها، وهذا المعنى غيرُ موجود في الرَّضاع. والثَّانيةُ: لا يجوز أن يتزوَّج أمَّ أخيه من النَّسب ويجوز في الرَّضاع؛ لأنَّ المانع في النَّسب وطء الأب إيَّاها وهذا المعنى غيرُ موجود في الرَّضاع.

وحاصل الرد: أن المحرِّم في هاتين المسألتين ليس النسبَ بل المصاهرة، فلا يصح استثناؤهما من هذا الأصل الذي هو: «تحريم الرضاع كتحريم النسب» فإن الأصل في الاستثناء المتصل أن يدخل المستثنى في المستثنى منه، وهنا لم يدخل حتى يخرج بكلمة الاستثناء عن حكم المستثنى منه. انظر: «حاشية ابن التمجيد» (٧/ ٩١ ـ ٩٢).

(١) قوله: «و﴿ٱلَّٰتِي﴾ بصلتها صفة لها»؛ أي: لـ(ربائبكم) «مقيدة للَّفظ»؛ أي: لِلَفظِ ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ﴾ «والحكمِ»؛ أي: وللحكمِ، وهو تحريمُهنَّ «بالإجماع قضية للنظم» علةٌ للتقييد؛ أي: لاقتضاء نظمِ الآية ذلك. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٢٠٩).

(٢) عجز بيت للنابغة الذبياني في «ديوانه» (ص: ١٢٣)، و«الكشاف» (٢/ ٣٥٤)، وزاد الزمخشري في التمثيل للمسألة قوله تعالى: ﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٦٧]، وقوله ﷺ: =

على مَعنى: أنَّ أمَّهاتِ النِّساءِ وبناتهنَّ متَّصلاتٌ بهنَّ، لكنَّ الرسُولَ ﷺ فرَّقَ بينَهُما[١]، فقالَ في رَجُلٍ تزوَّجَ امرأةً وطلَّقَها قبل أن يدخُلَ بها: «إنه لا بأسَ أن يَتزوَّجَ ابنتَها، ولا يحِلُّ له أن يتزوَّجَ أمَّها».

وإليه ذهَبَ عَامّة العُلَماءِ غيرَ أنَّه رُوِيَ عن عليٍّ رَضِيَ اللهُ عنه تَقييدُ التحريم فيهما.

ولا يجوزُ أَنْ يَكُونَ الموصُولُ الثَّاني صِفَةً للنِّساءَيْنِ لأنَّ عامِلَهُمَا مختلفٌ[٢].

وفائدَةُ قولِه: ﴿فِي حُجُورِكُم﴾ تَقويَةُ العِلَّةِ وتَكمِيلُها، والمعنَى: أنَّ الرَّبائبَ إذا دَخلتُم بأُمَّهاتِهنَّ وهنَّ في احتِضانِكُم أو بصدَدِهِ قَوِيَ الشَّبَهُ بينها وبين أولادِكُم وصَارتْ أحِقَّاءَ بأن تُجْروهَا مُجراهُم، لا تقييدُ الحُرمَةِ[٣]، وإليه ذهبَ جمهُورُ العلماءِ، وقد رويَ عن عليٍّ رضي الله عنه جَعْلُه شرطًا[٤].

والأمَّهاتُ والرَّبائِبُ يتناولانِ القريبَةَ والبَعيدَةَ.

وقولـه: ﴿دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾؛ أي: دَخلتُم مَعهُنَّ السترَ وهي كِنايَةٌ عَن الجماعِ،

= «ما أنا مِنْ دَدٍ ولا الدَّدُ منِّي». والحديث رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٥)، والدولابي في «الكنى» (٩٩٨)، والبيهقي في «الآداب» (٦٣٠)، وفي «السنن الكبرى» (١٠/ ٣٦٦)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً.

(١) قوله: «فرَّق بينهما»؛ أي: بين أمهات النساء، وبناتهن. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٢١٠).

(٢) قوله: «لأن عاملهما»؛ أي: عاملَ النِّساءَين المتعاطفين «مختلف»؛ إذ عاملُ الأول (أمَّهاتُ)، وعاملُ الثاني (مِن). انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٢١٠).

(٣) قوله: «لا تقييدُ الحرمة» عطف على «تقييدُ العلة»؛ أي: لا تقييد الحرمة بكون الربيبة في الحجر حقيقةً. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٢١٠).

(٤) أي: أنه لا بد من الحضانة لتحرم، وإلا لم تحرم. ورواه عن علي رضي الله عنه عبد الرزاق في «المصنف» (١٠٨٣٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩١٢)، وفيه قصة.

ويُؤثِّر في حرمة المصاهرةِ ما ليسَ بزنًى كالوَطءِ بشبهَةٍ أو مِلْكِ يَمينٍ، وعند أبي حنيفة: لمسُ المنكوحَةِ ونحوُه كالدُّخولِ.

﴿فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ تصريحٌ بعدَ إشعَارٍ دَفْعاً للقِيَاسِ.

﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ﴾: زَوْجاتُهم، سُمِّيَتِ الزَّوجَةُ حَلِيلَةً لِحِلِّها، أو لحُلُولِها معَ الزَّوجِ.

﴿ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾ احترازٌ عَن المُتبنَّيْنَ لا عَن أبناءِ الوَلَدِ.

﴿وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ﴾ في مَوضِعِ الرَّفعِ عَطفًا على المحرَّماتِ، والظاهرُ أنَّ الحُرمةَ غيرُ مَقصُورةٍ على النِّكاحِ، فإنَّ المحرَّمَاتِ المعدودَةَ كما هي محرَّمةٌ في النِّكاحِ فهي مُحَرَّمةٌ في مِلْكِ اليَمينِ، ولذلك قالَ عثمانُ وعليٌّ رضي الله عنهما: «حرَّمَتْهُما آيةٌ وأحلَّتْهُما آيَةٌ» يَعنيان هذه الآيَةَ وقولَه ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٣] فرجَّحَ عليٌّ التحريمَ وعُثمانُ التَّحليلَ[١].

وقولُ عليٍّ أظهَرُ؛ لأنَّ آيَةَ التَّحليلِ مَخْصُوصةٌ في غيرِ ذلكِ[٢]، ولقولهِ عليه السلام: «ما اجتمعَ الحلالُ والحرامُ فالأَغلَبُ الحَرامُ».

﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ استثناءٌ عن لازمِ المعنَى، أو منقطعٌ معناه: لكنْ ما سَلَفَ مغفورٌ؛ لقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾.

(١) قال الحافظ في نحو ما ذكره المؤلف من ترجيح عثمان التحليل في «الكافي الشاف» (ص: ٤٠): «لم أجد عنه التصريح بالتحليل وإنما توقف». قلت: مراده ما سيأتي من قول عثمان رضي الله عنه: «وأمَّا أنا فلا أحبُّ أن أصنعَ هذا».

(٢) قوله: «مخصوصة في غير ذلك»؛ أي: في غير الأختين، و«في» بمعنى الباء، فلو عبَّر بها كان أوضحَ. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٢١١).

قوله عليه الصلاة والسلام: «يحرمُ مِن الرَّضاعِ ما يحرُمُ مِن النَّسبِ».

أخرجَه البخاريُّ ومُسلِمٌ مِن حَديثِ عائشَةَ وابنِ عبَّاسٍ[١].

قوله: «لأنَّ (مِن) إذا علَّقْتَها بالرَّبائبِ كانَت ابتدائيَّةً، فإنْ عَلَّقْتَها بالأُمَّهاتِ لم يَجُز ذلك، بَل وجَبَ أَنْ تكونَ بَيَانًا لـ﴿نِسَآئِكُمُ﴾»:

قالَ الطِّيبِيُّ: (مِن) البيانيَّة تَقتَضِي اتِّحادَ الثَّاني بالأَوَّلِ، والابتدائيَّةُ توجِبُ إنشاءَ الأَوَّلِ مِن الثَّاني، فبينَهُما تنافٍ[٢].

قوله: «اللهمَّ إلا إذا جَعَلْتَها للاتِّصال»:

قال أبو حَيَّان: لا نعلم أحدًا ذهب إلى أنَّ من معاني[٣] (مِن) الاتصالَ، والبيت مؤول[٤].

قوله:

«فإنِّي لَسْتُ مِنكَ ولَسْتَ مِنِّي»

هو للنَّابغَةِ، وصَدرُه:

إذا حاوَلْتَ في أَسدٍ فُجورًا

قال الأعلَمُ: يقولُ هذا لعُيَينَةَ بنِ حصنٍ الفَزارِيِّ، وكانَ قَدْ دَعاهُ وقومَهُ إلى

---

(١) رواه البخاري في (٢٦٤٥) عن ابن عباس، و(٥١١٠) عن عائشة، ومسلم (١٤٤٥) عن عائشة، و(١٤٤٧) عن ابن عباس.

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٩٢).

(٣) في (ز): «أن معنى».

(٤) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٦/ ٥٤٩).

مُقاطعَةِ بني أَسَدٍ ونقضِ حلفِهم فأَبَى عليهِ، وأرادَ بالفُجورِ نقضَ الحلفِ[١].

قوله: «عَلى مَعنى: أنَّ أُمَّهاتِ النِّساءِ وبَناتهنَّ مُتَّصلاتٌ بهنَّ»:

قال أبو حَيَّان: إذا جَعَلْنا ﴿مِّن نِّسَآئِكُمُ﴾ مُتَعلِّقًا بالنِّساءِ والرَّبائبِ كما زعمَ الزَّمخشرِيُّ[٢] فلا بُدَّ مِن صلاحيته لكلٍّ مِن النِّساءِ والرَّبائِبِ، أمَّا تَركيبُه[٣] معَ الرَّبائِبِ ففِي غايَةِ الفَصاحَةِ والحُسنِ وهو نَظمُ الآيةِ، وأما تركيبُهُ مع قولِه: ﴿وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ﴾ فإنَّه يصير: وأمهاتُ نسائِكم مِن نسائِكم اللَّاتي دَخَلْتُم بهنَّ، فهذا تَركيبٌ لا يُمكِنُ أَنْ يقَعَ في القُرآنِ ولا في كلامٍ فَصيحٍ لعَدَمِ الاحتِياجِ في إفادَةِ هذا المعنى إلى قولِه: من نسائكم[٤].

قوله: «لكنَّ الرَّسولَ فَرَّقَ بينَهُما فقالَ في رَجُلٍ تَزَوَّجَ امرأَةً...» الحديث.

أخرجَه التِّرمِذيُّ عَن عمرو بنِ شُعَيبٍ عَن أَبيهِ عَن جَدِّه بمَعناه[٥].

---

(١) انظر: «تحصيل عين الذهب» للأعلم الشنتمري (ص: ٥٦٢)

(٢) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٣٥٣).

(٣) في (س): «تركيبية» هنا وفي الموضع التالي.

(٤) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٦/ ٥٤٩).

(٥) رواه الترمذي (١١١٧) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: أن النبيَّ ﷺ قال: «أَيُّما رجلٍ نَكَح امرأةً فدخل بها فلا يَحلُّ له نكاحُ ابنتِها، وإنْ لم يكنْ دخل بها فلْيَنكِحِ ابنتَها، وأيُّما رجلٍ نكحَ امرأةً فدخل بها أو لم يدخل بها فلا يَحِلُّ له نكاحُ أُمِّها». قال الترمذي: هذا حديثٌ لا يَصِحُّ مِن قِبَلِ إسناده، وإنما رواه ابنُ لَهِيعةَ والمثنَّى بنُ الصَّبَّاح عن عَمرو بن شُعيبٍ، والمثنَّى بنُ الصَّبَّاح وابنُ لَهيعةَ يُضعَّفان في الحديث، والعملُ على هذا عند أكثرِ أهلِ العلم، قالوا: إذا تَزوَّج الرجلُ امرأةً ثم طلَّقها قَبْلَ أن يَدخلَ بها حلَّ له أن يَنكحَ ابنتَها، وإذا تزوَّج الرجلُ الابنةَ فطلَّقها قَبْلَ أنْ يدخلَ بها لَمْ يَحِلَّ له نكاحُ أمِّها؛ لقولِ اللهِ تعالى: ﴿وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ﴾.

قوله: «رُوِيَ عَن عَلِيٍّ»:

أخرجَه ابنُ أبي حَاتِمٍ[(١)].

قوله: «قالَ عُثمانُ وعَلِيٌّ: «حرَّمَتْهُما آيَةٌ وأحَلَّتْهَما آيةٌ»»:

أخرجَ قولَ عُثمانَ مالِكٌ في «الموطأ»، وقولَ عليٍّ ابنُ مردويهِ في «تفسيره»[(٢)].

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٢٦٧)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٥٥٦)، وابن المنذر في «تفسيره» (١٥٤١)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩١١)، وفي سنده الخلاس بن عمرو، وهو ثقة لكنه لم يسمع من علي، وحديثه عنه من صحيفة، كما قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٢٢٨)، ولذلك قال الجصاص في «أحكام القرآن» (٢/ ١٦٠): «وأهلُ النَّقلِ يضعِّفون حديث خِلَاسٍ عن عليٍّ». وقال القرطبي في «تفسيره» (٦/ ١٧٥): وحديث خلاس عن علي لا تقوم به حجة، ولا تصح روايته عند أهل العلم بالحديث، والصحيح عنه مثل قول الجماعة.

(٢) قول عثمان رواه الإمام مالك في «الموطأ» (٢/ ٥٣٨)، ومن طريقه الشافعي في «مسنده» (٤٦ ـ ترتيب السندي)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩١٤)، عن ابن شهابٍ، عن قَبِيصةَ بن ذُؤَيبٍ: أنَّ رجلاً سأل عثمان بن عفانَ عن الأختين من مِلك اليمين: هل يُجْمَعُ بينهما؟ فقال عثمانُ: «أَحَلَّتْهما آيةٌ وحرَّمتْهما آيةٌ، وأمَّا أنا فلا أحبُّ أن أصنعَ هذا»، قال: فخرج مِن عنده فلقي رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ، فقال: «لو كان لي مِن الأمرِ شيءٌ ثم وجدتُ أحداً فعَلَ ذلك لجعلْتُه نكالاً»، قال مالكٌ: قال ابن شهابٍ: أُراهُ عليَّ بن أبي طالبٍ رضي اللَّه عنهُ.

ورواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٢٧٢٨) عن مالكٍ ومعمرٍ عن الزهري به، وفيه: «لكنِّي أنهاكَ، ولو كان من الأمرِ إليَّ شيءٌ، ثم وجدتُ...».

ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٦٢٦٤) عن غندر، عن معمر، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ، قال: «سأَل رجلٌ عثمان...» فذكره وصرح فيه بذكر عليٍّ دون شك فقال: «.. فلقي عليًّا بالباب..»، وفيه أيضا عبارة: «ولكني أنهاك»، فظهر أن هذه العبارة هي من رواية معمر، بينما لم ترد في رواية مالك.

وقول علي: «أحلتهما آية وحرمتهما آية» رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٢٧٣٧)، وسعيد بن منصور في «سننه» (١٧٣٥)، ورواه البزار في «مسنده» (٧٣٠) وزاد: ولا آمُرُ به، ولا أَنْهَى عنه، ولا =

قوله: «ولقولِه عليه الصَّلاة والسَّلام: «ما اجتمعَ الحَلالُ والحَرامُ إلا غَلَبَ الحَرامُ»»:

قـال الحافـظُ زَينُ الدِّيـنِ العِراقِـيُّ في «تَخريـجِ أَحادِيـثِ مِنهاج الأُصـولِ»: لا أصـلَ لهذا الحديـثِ[1].

وقـال القاضـي تاجُ الدِّينِ السُّـبكيُّ في كتـابِ «الأشـباهِ والنَّظائرِ»: هـو كمَا قالَ البَيْهقِـيُّ: حديـثٌ رواه جابـرٌ الجعفي رجلٌ[2] ضَعيفٌ عَن الشَّـعبيِّ عَن ابنِ مَسـعودٍ، وهـو مُنقَطِعٌ[3]، غيرَ أنَّهـا قاعِدَةٌ صَحيحَةٌ في نَفسِـها.

قال الشَّيخُ أبو مُحمَّدٍ الجُوَينيُّ في «السِّلسِلَةِ»: لم يَخرُج عَنها إلا ما نَدَر.

قال القاضي تاجُ الدِّينِ السُّبكيُّ: وقد عُورِضَ الحَديثُ المذكورُ بما رواهُ ابنُ ماجَه والدَّارقطنيُّ من حديثِ ابنِ عُمرَ: «لا يُحرِّمُ الحَرامُ الحَلالَ»[4]، وليسَ بمُعارضٍ؛ لأنَّ المحكومَ بِهِ في الأوَّلِ إعطاءُ الحلالِ حكمَ الحَرامِ تَغليبًا واحتياطًا لا صَيرورتهُ في نَفسِهِ حَرامًا[5].

وقـال الشَّـيخُ بَدرُ الدِّينِ الزَّركَشِـيُّ فـي كتابِهِ «المعتبر فـي تخريجِ أَحاديـثِ المنهاجِ والمُختَصـر»: هـذا الحَديـثُ لا يُعرَفُ مَرفوعًـا، ورواه عَبدُ الـرَّزاقِ في «مصنفـه» مَوقوفًا:

= أفعلُه أنا ولا أحدٌ من أهلِ بيتي.

(١) انظر: «تخريج أحاديث الأصول» للحافظ العراقي (ص ٣٠٧).

(٢) في (ز) زيادة: «رجل».

(٣) رواه البيهقي في «الكبرى» (١٣٩٦٩).

(٤) رواه ابن ماجه (٢٠١٥)، والدارقطني (٣٦٧٩) عن ابن عمر، قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٢/ ١٢٣): هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن عمر العمري.

(٥) انظر: «الأشباه والنظائر» للسبكي (١/ ١١٧)، وعنه نقل المصنف ما تقدم.

حدثنا سفيانُ الثَّوري عن جابرٍ عَن الشَّعبيِّ قال: قال عبدُ الله: ما اجتمَعَ حَلالٌ وحَرامٌ إلا غلبَ الحَرامُ الحَلالَ، قال سفيان: ذلك في الرَّجلِ بَغى بامرَأَةٍ وعندَهُ ابنَتُها أو أُمُّها فإنَّه يُفارِقُها[1].

قوله: «أو مُنقطعٌ معناه: لكن ما سلفَ مَغفورٌ»:

قال الطِّيبيُّ: تَحقيقُهُ ما ذكرَهُ أبو البَقاءِ أَنَّ (ما) في ﴿مَا قَدْ سَلَفَ﴾ مصدريَّةٌ، والاستثناءُ مُنقَطِعٌ؛ لأنَّ النَّهيَ للمُستقبَلِ وما سلفَ ماضٍ فلا يكونُ مِن جنسِهِ، وهو في مَوضِع نَصبٍ، ومَعنى المُنقَطِعِ أنَّه لا يَكونُ داخلًا في الأَوَّلِ بل في حُكمِ المُستأنفِ ويُقدَّرُ فيه (إلا) بـ(لكن)؛ أي: لا تجمَعُوا بين الأُختَينِ، لكِن ما سلفَ مِن ذلك فمَعفُوٌّ عنه، ونحوه قولُك: «ما مَررتُ برَجُلٍ إلا بامرأةٍ»؛ أي: لكن بامرأةٍ، والغرضُ منه بيانُ مَعنى زائدٍ؛ لأنَّ قولَكَ: «ما مَررْتُ برجلٍ» صَريحٌ في نفيِ المُرورِ برَجُلٍ ما غيرُ مُتعرِّضٍ لإثباتِ المُرورِ بامرأةٍ أو نَفيِه، فإن قلتَ: «إلَّا بامرأةٍ» كانَ إثباتًا لمعنى مَسكوتٍ عنه غيرِ مَعلومٍ بالكلامِ الأَوَّلِ نفيُه ولا إثباتُه.

فإن قلت: لمَ فرَّقَ بينَ هذا الاستثناءِ حيثُ جعَلَه مُنقَطِعًا وبين ما سبَقَ حيثُ جعلَه من بابِ قَولِه:

ولا عيبَ فيهِم غيرَ أنَّ سُيوفَهُم... البيت[2]

قلتُ: لاقتضاءِ المَقامِ، والفَرقِ بينَ نكاحِ الأُمَّهاتِ والجمعِ بينَ الأُختَينِ،

---

(١) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٢٧٧٢)، وانظر: «المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر» للزركشي (ص ٢٥٠).

(٢) تقدم تخريج البيت.

واستدعاءِ كُلٍّ مِن التَّعليلَيْنِ؛ أعني: قوله: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا﴾، وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ ما يقتضيهِ مِن المعنى؛ فإنَّ التَّعليلَ بالغُفرانِ والرَّحمَةِ يَستَدعِي كَلامًا مُتضمِّنًا للذَّنبِ والخطأِ، ولذلكَ قالَ: ما مَضَى مغفورٌ بدَليلِ قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ كأنَّه قيل: حرَّمَ عليكُم الجَمْعَ بينَ الأُختَيْنِ لأنَّه خَطأٌ وذَنبٌ، ومَن فعلَ ذلك يُؤاخَذُ به، لكِن ما قَد سلفَ فإنَّه مغفورٌ غيرُ مُؤاخَذٍ به؛ لأنَّ اللهَ كانَ غفورًا رحيمًا، والتَّعليلُ بالفاحِشَةِ والمَقتِ وسوءِ السَّبيلِ يُوجِبُ تأويلَ الكَلامِ السَّابقِ بما يُنبِئُ عن المُبالغَةِ في القُبحِ والفُحْشِ، وأنَّ المَنهِيَّ عنه ممَّا يَنْبَغِي أَنْ لا يُوجَدَ أصلًا، وأنَّه مُنافٍ لحَالِ المُؤمِنينَ وأَصحابِ المُروءَةِ وأَربابِ التَّمييزِ، وذلك لا يَتِمُّ إلا بِجَعلِ التَّركيبِ مِن بابِ تَأكيدِ الذَّمِّ بما يُشبِهُ المدحَ.

قال: وما قالَه القاضِي ـ يعني: البيضاويَّ ـ هناك: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ استثناءٌ مِن المعنى اللازمِ للنَّهيِ، وكأنَّه قيل: تَستَحِقُّونَ العقابَ بنكاحِ ما نكَحَ آباؤُكُم إلَّا ما قَدْ سَلَفَ، أو استثناءٌ مُنقَطِعٌ، ومعناه: لَكِن ما قَد سَلَف فإنَّهُ لا مُؤاخذَةَ عليه، لا أنَّه مُقرَّرٌ= وإن كانَ كامِلًا حسنًا، لكن عَنِ[1] المرامِ بمنازِلَ، وعنِ اقتضاءِ المقامِ بمراحِلَ، والقَوْلُ ما قالَتْ حَذَامِ، انتهى[2].

(٢٤) ـ ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ۚ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

(١) في المطبوع من «فتوح الغيب»: «عز»، وكذا ما بعدها.

(٢) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٤٩٨ ـ ٥٠٠).

﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾: ذواتُ الأزوَاج أحصَنَهـنَّ التَّزويـجُ أو الأَزواجُ، وقـرأ الكسـائِي بكَسْـر الصَّـاد[١] لأنهـنَّ أحصَـنَّ فروجَهُنَّ.

﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ يريدُ: مَا ملكَتْ أَيمانُهُم مِن اللاتي سُبِيْنَ ولهنَّ أزواجٌ كُفَّارٌ فهُنَّ حلالٌ للسَّابِينَ، والنِّكاحُ مُرتَفِعٌ بالسَّبي؛ لقول أبي سَعيدٍ: أَصَبْنَا سَبيًا يومَ أوطاسٍ ولهُنَّ أزواجٌ، فكَرِهنا أن نقَعَ عليهنَّ وسَألنا النبيَّ ﷺ فنزلَت الآيةُ فاستَحْلَلنَاهُنَّ، وإيَّاهُ عَنى الفَرزدَقُ بقوله:

وذاتِ حَليـلٍ أَنكَحَتْهـا رِمَـاحُنـا ... حلالٍ لِمَـن يَبْنِـي بهـا لَـمْ تُطَلَّـقِ

وقال أبو حنيفةَ: لو سُبِيَ الزَّوجانِ لم يَرتفِع النِّكاحُ ولم تَحِلَّ للسَّابي، وإطلاقُ الآيةِ والحديثِ حُجَّةٌ عليه.

﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ مَصدَرٌ مؤكِّدٌ؛ أي: كتبَ اللهُ عليكُم تَحريمَ هؤلاء كِتابًا.

وقُرِئَ: (كُتُبُ الله) بالجمعِ والرَّفعِ[٢]؛ أي: هذه فرائضُ اللهِ عليكم، و: (كَتَبَ الله) بلفظِ الفعلِ[٣].

﴿وأَحَلَّ لَكُمْ﴾ عطفٌ على الفِعْلِ المُضمَرِ الذي نصبَ ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ﴾.

وقرأ حمزةُ والكسَائِيُّ وحَفصٌ عن عَاصمٍ على البناءِ للمفعولِ[٤] عطفًا على ﴿حُرِّمَتْ﴾.

---

(١) رواها سعيد بن منصور في «سننه» (٦٠٧ ـ تفسير) عن يحيى بن وثاب. وذكرها الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٢٠٥) عن علقمة. ونسبها في «الكشاف» (٢/ ٣٦١) لطلحة بن مصرف، والمشهور في هذه الآية القراءة بالفتح، وما جاء في بعض نسخ البيضاوي ـ ومنها النسخ التي اعتمدناها ـ من عزو القراءة بالكسر للكسائي خطأ نبه عليه الشهاب في «الحاشية» (٣/ ١٢٢).

(٢) انظر: «الكشاف» (٢/ ٣٦٢)، و«البحر» (٦/ ٣٦٢)، عن محمد بن السميفع اليماني.

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٢)، و«المحتسب» (١/ ١٨٥)، و«الكشاف» (٢/ ٣٦١)، عن محمد بن السميفع اليماني.

(٤) هي قراءة حمزة والكسائي وحفص، وقرأ باقي السبعة بالبناء للفاعل. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣١)، =

﴿مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾: ما سِوَى المحرَّماتِ الثَّمانِ المذكورَةِ، وخُصَّ عنه بالسُّنَّةِ ما في مَعنى المذكوراتِ كسَائر محرَّماتِ الرَّضاعِ، والجَمعِ بين المرأةِ وعمَّتِها وخالَتِها.

﴿أَن تَبْتَغُواْ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ﴾ مَفعولٌ لهُ، والمعنى: أُحِلَّ لكم ما وراءَ ذلكم إرادةَ أَنْ تَبْتَغُوا النساءَ بأموالِكُم بالصَّرفِ في مُهورِهِنَّ أو أثمانِهِنَّ في حالِ كونِكُم مُحصِنينَ غيرَ مسَافحِينَ، ويجُوزُ أن لا يُقدَّرَ مفعُولُ ﴿تَبْتَغُواْ﴾ وكأنَّه قيل: إرادةَ أن تَصرِفوا أَموالَكُم مُحصِنينَ غير مُسَافحين.

أو بدلٌ مِن ﴿مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ بدلَ الاشتمالِ.

واحتجَّ به الحنفيَّةُ على أنَّ المهرَ لا بدَّ وأن[1] يكونَ مَالًا، ولا حجَّةَ فيه.

و(الإحْصَانُ)[2]: العِفَّةُ، فإنَّها تَحصينُ النَّفسِ عَن اللَّومِ والعِقابِ، و(السِّفاحُ): الزِّنى، مِن السَّفحِ وهو صَبُّ المنيِّ فإنَّه الغَرضُ مِنه.

﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ﴾: فمَن تمتَّعْتُم به من المنكوحَاتِ، أو: فما استمتَعْتُم به منهنَّ مِن جماعٍ أو عَقدٍ عليهنَّ.

﴿فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾: مُهورَهُنَّ؛ فإنَّ المهرَ في مُقابلَةِ الاستمتاعِ ﴿فَرِيضَةً﴾ حالٌ مِن الأُجورِ بمعنى: مَفروضَةً، أو صِفَةُ مَصْدَرٍ مَحذوفٍ؛ أي: إيتاءً مَفرُوضًا، أو مصدَرٌ مُؤكِّدٌ.

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ﴾: فيما يُزادُ على المسمَّى أو يُحَطُّ عنه بالتَّراضِي، أو: فيما تَراضيَا به مِن نفقةٍ أو مَقامٍ أو فِراقٍ.

= و«التيسير» (ص: ٩٥).

(١) في (ت): «أن».

(٢) في (خ) زيادة: «هنا».

وقيل: نَزَلَت الآيةُ في المُتْعَةِ التي كانَت ثلاثَةَ أيامٍ حينَ فُتِحَت مَكَّةُ، ثمَّ نُسِخَت كما رُوِيَ أنَّه عليه السَّلام أباحَها ثمَّ أصبحَ يقول: «يا أيُّها النَّاسُ، إني كنتُ أَمَرْتُكُم بالاستِمْتاعِ مِن هذه النِّساءِ، أَلَا إنَّ اللهَ حَرَّمَ ذلك إلى يومِ القِيامَةِ»، وهي[1] النِّكاحُ المؤقَّتُ إلى وقتٍ[2] مَعلومٍ، سُمِّيَ بها إذ الغرضُ منه مجرَّدُ الاستمتاعِ بالمرأَةِ وتمتيعُها بما تُعطَى، وجوَّزَها ابنُ عبَّاسٍ[3]، ثمَّ رجَعَ عنه[4].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ بالمصالحِ ﴿حَكِيمًا﴾ فيما شَرَعَ مِن الأَحكام.

---

(١) في (ت): «وهو».

(٢) في (ت): «المؤقت بوقت».

(٣) رواه عنه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٥٨٧ ـ ٥٨٨)، وابن المنذر في «تفسيره» (١٥٨٩)، والحاكم في «المستدرك» (٣١٩٢)، وأنه كان يقرؤها: (فما استمتعتُم به منهنَّ إلى أجلٍ مسمًّى). وقال الطبري عن هذه القراءة: قراءة بخلاف ما جاءت به مصاحف المسلمين، وغير جائز لأحد أن يُلحق في كتاب الله تعالى شيئاً لم يأت به الخبر القاطع العذر عمن لا يجوز خلافه.

(٤) رواه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٧١٤) عن جابرٍ الجُعْفِيِّ، قال: رَجَع ابنُ عباس رضِيَ اللهُ عنهما عن قوله في المُتعة والصَّرْفِ، وعن كلمة أخرى.
وهو في «الكشاف» (٢/ ٣٦٥) بلفظ: «اللَّهم إنِّي أتوبُ إليك من قولي بالمتعة وقولي في الصَّرْف».
قوله: «وقولي في الصرف»؛ أي: في ربا النقد دون النسيئة.
ويشهد له ما رواه عنه الترمذي (١١٢٢) أنه قال: إنما كانت المتعةُ في أوَّل الإسلام، كان الرجل يَقْدَمُ البلدةَ ليس له بها معرفةٌ فيَتزوَّج المرأةَ بقَدْرِ ما يَرى أنه يُقيم، فتَحفظُ له متاعَه، وتُصْلحُ له شَيْئَه، حتى إذا نزلت الآيةُ: ﴿إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ﴾ [المؤمنون: ٦]، قال ابن عباسٍ: فكلُّ فرجٍ سوى هذين فهو حرامٌ.
وكذا ما رواه الطبري (٦/ ٥٨٥) من طريق علي بن أبي طلحة عنه من أن المراد بالآية النكاح المعروف، ولفظه: والاستمتاع هو النِّكاحُ، وهو قولُه: ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤].
وروى أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (١٤٠)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص: ٣٢٥) عنه أن قوله: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ﴾ نسختها ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ وهو يفيد =

قوله: «لقولِ أَبِي سَعيدٍ: أَصَبنا سَبْيًا يومَ أَوطاسٍ..» الحديث.

أخرجَه مُسلِمٌ[١].

قوله: «وإِيَّاهُ عنى الفَرزدَقُ بقولِه:

وذاتِ حَليلٍ أَنْكَحَتْها رِماحُنا حَلالٍ لِمَن يَبْنِي بِها لَم تُطَلَّقِ»[٢]

= رجوعه عن القول بالمتعة كما ذكر هذان الإمامان؛ وأن هذا يفيد نسخ المتعة بالقرآن كما قال النحاس، قال: وإنما المتعةُ أنْ يقولَ لها: أَتزوجُكِ يومًا ـ أو ما أَشْبَهَه ـ على أنه لا عِدَّةَ عليك ولا ميراثَ بيننا ولا طلاقَ ولا شاهدَ يشهدُ على ذلك... ولذلك قال عمرُ رضي الله عنه: لا أُوتَى برجل تَزوَّج متعةً إلَّا غَيَّبْتُه تحت الحجارة.

قال ابن العربي في «القبس في شرح موطأ مالك بن أنس» (٢/ ٧١٤): وقد كان ابن عباس يقولها ثم ثبت رجوعه عنها، فانعقد الإجماع على تحريمها.

وقال الخطابي: تحريم المتعة كالإجماع إلا بعض الشيعة، ولا يصح على قاعدتهم في الرجوع في المختلِفات إلى علي وآل بيته، فقد صح عن علي أنها نسخت.

قلت: رواه عن علي رضي الله عنه البخاري (٥١١٥)، ومسلم (١٤٠٧): أن رسول الله ﷺ نَهَى عن متعة النساء يومَ خيبرَ، وعن أكل لحوم الحُمُر الإنسِيَّة.

وفي رواية لمسلم: أن عَلِيًّا رضي الله عنه قال لفلانٍ: إنك رجلٌ تائهٌ، نهانا رسولُ اللهِ ﷺ... بمِثْل الحديث السابق.

بل صح ذلك أيضاً عن غير علي من أئمة أهل البيت، فقد روى البيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٠٧) عن جعفرِ بن محمدٍ: أنَّه سئل عن المتعةِ، فقال: هي الزِّنا بعينِه. وانظر: «معالم السنن» للخطابي (٣/ ١٩٠)، و«فتح الباري» (٩/ ١٧٣)، وانظر: «التمهيد» (١٠/ ١٢١)، فقد نقل الإجماع على تحريمها أيضاً.

(١) رواه مسلم (١٤٥٦).

(٢) انظر: «ديوان الفرزدق» (٢/ ٣٨)، و«العقد الفريد» لابن عبد ربه (٦/ ٢٢٩)، و«حجة القراءات» لابن زنجلة (ص: ١٩٧)، ورواية الديوان: (حلالاً لمن يبني...).

الطِّيبِيُّ: رُوِيَ أنَّ الحسنَ سُئِلَ وعندَهُ الفرزدَقُ: ما تقول فيمَن يَقولُ: لا واللهِ، بلى واللهِ، فقال الفرزدق: أما سمعتَ قَوْلي في ذلك؟ فقال الحسنُ: ما قلتَ؟ فقالَ الفرزدَقُ: قلتُ:

فلستَ بمَأخوذٍ بلَغْوٍ تَقولُه إذا لَمْ تَعَمَّدْ عاقِدَاتِ العَزَائِمِ[١]

فقال الحسن: أحسنتَ.

ثمَّ قيلَ له: ما تقولُ فيمَن سَبَى امرأَةً ولها حَليلٌ؟ فقال الفرزدَقُ: أما سمعْتَ قَوْلِي وأنشَدَ:

وذاتِ حَليلٍ... البيت.

فقال الحسنُ: أحسنتَ، كنتُ أراكَ أشعرَ[٢]، فإذا أنتَ أَشعَرُ وأَفقَهُ[٣].

قوله: «و﴿أحَلَّ لكم﴾ عطفٌ على الفعلِ المُضمَرِ الذي نصبَ ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ﴾، وقرأ حمزَةُ والكِسائيُّ وحفصٌ عَن عاصِمٍ على البناء للمفعولِ عَطْفًا على ﴿حُرِّمَتْ﴾»:

قال أبو حَيَّان: فَرَّقَ[٤] في العَطْفِ بينَ القِراءَتين، وما اختارَهُ مِن التَّفرِقَةِ غيرُ مُختارٍ؛ لأنَّ انتصابَ ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ إنَّما هو انتصابُ المصدرِ المُؤكِّدِ لمَضمونِ الجُملَةِ السَّابقَةِ مِن قوله: ﴿حُرِّمَتْ﴾، والعامِلُ فيه ـ وهو (كتبَ) ـ إنَّما هو تأكيدٌ لقولِه: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ﴾.

---

(١) انظر: «ديوان الفرزدق» (٢/ ٥٥٨)، و«شرح النقائض» لأبي عبيدة (٢/ ٥١٥)، و«العقد الفريد» لابن عبد ربه (٦/ ٢٢٩).

(٢) في (س): «أراك شاعراً».

(٣) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٥٠١ ـ ٥٠٢).

(٤) أي: الزمخشري كما في «الكشاف» (٢/ ٣٦٢).

ولم يؤتَ بهذه الجملَةِ على سبيلِ التَّأكيدِ[1]، إنَّما يناسِبُ أَنْ تُعطَفَ على جملَةٍ مُؤسِّسَةٍ مثلِها، لا سِيَّما والجُملتانِ مُتقابلتَانِ؛ إحداهُما للتَّحريمِ والأُخرَى للتَّحليلِ، فناسبَ أَنْ يَعطِفَ هذه على هذه، وقد أجازَ الزَّمَخْشَرِيُّ ذلك في قراءَةِ مَن قَرأَ ﴿وَأُحِلَّ﴾ مبنيًّا للمَفعولِ، فكذلك يجوزُ مبنيًّا للفاعلِ[2].

قال الحَلَبِيُّ: وفي هَذا الرَّدِّ نَظَرٌ[3].

قوله: «مَفعولٌ له، والمعنى: أُحِلَّ لَكُم ما وراءَ ذلكم إرادةَ أَنْ تَبتَغُوا...» إلى آخره.

تبعَ في ذلك الزَّمخشرِيَّ[4].

وقد قال أبو حَيَّان: إنَّ فيه تحميلَ لَفظِ القُرآنِ ما لا يَدُلُّ عليه، وتَفسيرَ الواضِحِ الجليِّ باللفظِ المعقَّدِ، ودَسَّ مذهبِ الاعتزالِ في غُضونِ ذلك دَسًّا خَفِيًّا، إذ جعلَ قولَه: ﴿أَن تَبْتَغُوا۟﴾ على حذفِ مُضافَيْنِ؛ أي: إرادَةَ كَوْنِ ابتِغائِكُم بأَموالِكُم، وفَسَّرَ الأموالَ بعدُ بالمُهورِ وما يخرُجُ في المناكِحِ، فتضمَّنَ اختصاصَ إرادَتِه بالحَلالِ الذي هو النِّكاحُ دونَ السِّفَاحِ[5].

وظاهِرُ الآيةِ غيرُ هذا الذي فَهِمَه الزَّمَخشَرِيُّ؛ إذ الظاهِرُ أَنَّه تَعالى أحلَّ لنا ابتغاءَ

---

(١) في «البحر المحيط»: «ولم يؤتَ بهذه الجملَةِ على سبيلِ التأسيسِ للحُكم، إنَّما التأسيسُ حاصلٌ بقوله: ﴿حُرِّمَتْ﴾، وهذه جيءَ بها على سبيلِ التَّأكيدِ لتلك الجملةِ المؤسِّسةِ، وما كان سبيلُه هكذا فلا يناسبُ أن يُعطفَ عليه الجملةُ المؤسِّسةُ لحكم».

(٢) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٦/ ٥٦٠).

(٣) انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ٦٥٠).

(٤) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٣٦٢).

(٥) وهو على مذهب الاعتزال بأن الله لا يريد الشر.

ما سِوَى المُحرَّماتِ السَّابقِ ذِكرُها بأَمْوالِنا حالَةَ الإحصانِ لا حالَةَ السِّفاحِ.

وعلى هذا الظَّاهرِ: لا يجوزُ أن يعربَ ﴿أَن تَبۡتَغُواْ﴾ مَفعولًا له كما قال[1] الزَّمَخشرِيُّ؛ لأنَّه فاتَ شرطٌ مِن شُروطِ المفعولِ له، وهو اتِّحادُ العاملِ في الفاعلِ والمفعولِ له؛ لأنَّ الفاعلَ في قوله: ﴿وَأُحِلَّ﴾ هو اللهُ، والفاعلُ في ﴿أَن تَبۡتَغُواْ﴾ هو ضَميرُ المُخاطبينَ فقَد اختَلَفا.

ولَمَّا أحسَّ الزَّمَخشَرِيُّ بهذا جعلَ ﴿أَن تَبۡتَغُواْ﴾ على حذفِ إرادةٍ حتى يَتَّحِد الفاعلُ في قوله: ﴿وَأُحِلَّ﴾ وفي المفعولِ لهُ، ولم يجعَل ﴿أَن تَبۡتَغُواْ﴾ مفعولًا له إلا على حَذفِ مُضافٍ وإِقامَتِه مقامَه، وهذا كلُّهُ خروجٌ عَن الظَّاهرِ لغَيْرِ داعٍ إلى ذلك[2].

قوله: «أو صِفَةُ مَصدَرٍ مَحذوفٍ؛ أي: إيتاءً مفروضًا، أو مَصدَرٌ مُؤكِّدٌ»:

قال الطِّيبِيُّ: الفرقُ بينَ هذا والأوَّلِ أنَّ هذا مَنصوبٌ بفعلٍ مُقدَّرٍ بمَعناهُ، والأَوَّلُ مَنصوبٌ بفعلٍ مَذكورٍ مِن غَيرِ لَفظِه[3].

قوله: «وقيل: نَزَلَت الآيةُ في المُتعَةِ...» إلى آخره.

أخرجَه ابنُ أبي حاتمٍ عَن ابنِ عبَّاسٍ[4].

قوله: «رُوِيَ أنَّه عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ أباحَها ثمَّ أَصْبَحَ يقول: «يا أيُّها النَّاسُ إني كنتُ أَمَرتكُم بالاستمتاعِ مِنْ هذه النِّساءِ، أَلَا إنَّ اللهَ حرَّمَ ذلك إلى يومِ القِيامَةِ»»:

---

(١) في (ز): «قاله».

(٢) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٦/ ٥٦١).

(٣) انظر: «فتوح الغيب» (٤/ ٥٠٤).

(٤) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥١٣٠).

أخرجَه مُسلِمٌ مِن حَديثِ سبرةَ الجهنيِّ بلفظ: «إنِّي كنتُ أذِنتُ لَكُم في الاستِمْتَاعِ...»[١].

قوله: «وجوَّزَها ابنُ عبَّاسٍ، ثم رَجَعَ عنه»:

أخرجَ ابنُ المنذرِ في «تفسيره» والبَيهقيُّ في «سننه» مِن طَريقِ سَعيدِ بن جُبيرٍ قال: قلتُ لابنِ عبَّاسٍ: ماذا صنَعْتَ؟ ذهبَت الرِّكابُ بفُتياكَ وقالَت فيه الشُّعراء، قال: وما قالوا؟ قلت: قالوا:

أقولُ للشَّيخِ لَمَّا طالَ مَجلِسُه ... يا صاحِ هَل لكَ في فُتْيَا ابنِ عبَّاسِ
هل لك في رَخصَةِ الأَطرافِ آنِسةٍ[٢] ... تكونُ مَثواكَ حتَّى مصدَرِ النَّاسِ

فقال: إنَّا للهِ وإنَّا إليه راجعونَ، لا والله ما بِهذا أَفتيتُ ولا هذا أردْتُ، ولا أَحْلَلتُها إلَّا للمُضطَرِّ.

وفي لفظٍ: ولا أحللتُ مِنها إلَّا ما أحلَّ اللهُ مِن الميتَةِ والدَّمِ ولَحمِ الخنزيرِ[٣].

(٢٥) ـ ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ۚ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُم ۚ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ ۚ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ ۚ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنكُمْ ۚ وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

---

(١) رواه مسلم (١٤٠٦) من حديث سبرة الجهني رضي الله عنه.

(٢) في «سنن البيهقي»: «يا صاح هل لك في بيضاء بهكنة».

(٣) رواه ابن المنذر في «تفسيره» (١٥٩٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٤١٦٦).

﴿وَمَن لَّمۡ يَسۡتَطِعۡ مِنكُمۡ طَوۡلًا﴾: غِنًى واعتلاءً، وأصلُه: الفَضْلُ والزِّيادَةُ.

﴿أَن يَنكِحَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ﴾ في مَوضِعِ النَّصبِ بـ﴿طَوۡلًا﴾، أو بفِعلٍ يُقدَّرُ صِفةً له؛ أي: ومَن لم يَستَطِع مِنكُم أن يَعتَلِيَ نِكاحَ المُحصناتِ، أو: مَن لم يَستَطِع غِنًى يبلُغُ به نِكاحَ المُحصناتِ، يعني: الحَرائِرَ؛ لقوله: ﴿فَمِن مَّا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ﴾ يعني: الإماءَ المُؤمناتِ.

وظاهرُ الآيةِ حجَّةٌ للشَّافعيِّ رضيَ الله عنه في تَحريمِ نِكاحِ الأَمَةِ على مَن مَلك ما يجعَلُه صَداقَ حُرَّةٍ، ومنعِ نكاحِ الأمَةِ الكِتابيَّةِ مُطلَقًا.

وأوَّلَ أبُو حنيفةَ رحمه الله طَوْلَ المُحصناتِ بأن يملِكَ فِراشَهُنَّ على أنَّ النِّكاحَ هُوَ الوَطءُ، وحمَلَ قوله: ﴿مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ﴾ على الأفضَلِ كما حَمَلَ عليه في قولِه: ﴿ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ﴾ [النساء: ٢٥].

ومِن أَصحابِنا مَن حمَلَه أيضاً على التَّقييدِ وجَوَّزَ نِكاحَ الأَمَةِ لِمَن قَدَرَ على الحُرَّةِ الكِتابِيَّةِ دونَ المُؤمِنَةِ حَذَرًا عَن مُخالَطَةِ الكُفَّارِ ومُوالاتِهم.

والمَحذورُ في نِكاحِ الأَمَةِ رِقُّ الوَلَدِ، وما فيه مِن المهَانَةِ ونقصانِ حقِّ الزَّوْجِ.

﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِإِيمَٰنِكُم﴾ فاكتفُوا بظاهِرِ الإيمانِ فإِنَّه العَالِم بالسَّرائِرِ، وبتفاضُلِ[1] ما بَينكُم في الإيمانِ، فَرُبَّ أَمَةٍ تَفْضُلُ الحُرَّةَ فيه، ومِن حقِّكم أن تعتَبِروا فَضْلَ الإيمانِ لا فَضْلَ النَّسَبِ.

والمرادُ: تأنيسُهُم بنكاحِ الإماءِ، ومَنعُهُم عن الاستنكافِ مِنه، ويُؤيِّدهُ: ﴿بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٍ﴾: أنتُم وأَرِقَّاؤكم مُتناسِبُون، نَسبُكُم مِن آدمَ ودينُكُم الإسلامُ.

(١) في (خ): «أو بتفاضل»، وفي (أ): «أو بتفاصيل».

﴿فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذۡنِ أَهۡلِهِنَّ﴾ يريد: أربابَهنَّ، واعتبارُ إذنهم مُطلَقًا لا إشعارَ له على أنَّ لَهنَّ أن يباشِرنَ العقدَ بأنفسِهنَّ حتى يحتجَّ به الحنَفيَّةُ.

﴿وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾؛ أي: أدُّوا إليهنَّ مهُورَهُنَّ بإذن أهلِهنَّ، فحُذفَ ذلك لتقدُّم ذكره.

أو: إلى مَواليهنَّ، فحُذفَ المضافُ للعِلم بأنَّ المهرَ للسَّيِّدِ لأنَّه عوَضُ حقِّه، فيجبُ أن يُؤدَّى إليه.

وقال مَالك: «المهرُ للأمَة»؛ ذَهَابا إلى الظاهِر.

﴿بِٱلۡمَعۡرُوفِ﴾: بغيرِ مَطلٍ وإضرارٍ ونقصَانٍ.

﴿ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ﴾: عفَائِفَ ﴿غَيۡرَ مُسَٰفِحَٰتٍ﴾: غيرَ مُجاهرَاتٍ بالسِّفاحِ ﴿وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخۡدَانٍ﴾: أخِلَّاءَ في السِّرِّ.

﴿فَإِذَآ أُحۡصِنَّ﴾ بالتَّزويجِ ﴿فَإِنۡ أَتَيۡنَ بِفَٰحِشَةٍ﴾: زِنًى ﴿فَعَلَيۡهِنَّ نِصۡفُ مَا عَلَى ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ﴾ يعني: الحرَائرَ ﴿مِنَ ٱلۡعَذَابِ﴾: من الحدِّ؛ لقولهِ: ﴿وَلۡيَشۡهَدۡ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [النور: ٢]، وهو يدُلُّ على أنَّ حَدَّ العَبْدِ نِصْفُ حَدِّ الحرِّ، وأنَّه لا يُرجَم لأنَّ الرَّجمَ لا يَتنصَّفُ.

﴿ذلك﴾؛ أي: نكاحُ الإماءِ ﴿لِمَنۡ خَشِيَ ٱلۡعَنَتَ مِنكُمۡ﴾: لِمَن خافَ الوُقوعَ في الزنى، وهو في الأصلِ: انكسَارُ العظمِ بعدَ الجَبرِ، مُستعَارٌ لكُلِّ مَشقَّةٍ وضَرَرٍ، ولا ضررَ أعظَمُ مِن مواقعَةِ الإثمِ بأفحَشِ القبائحِ.

وقيلَ: المرادُ به الحدُّ، وهذا شرطٌ آخرُ لِنكاحِ الإماءِ.

﴿وَأَن تَصۡبِرُواْ خَيۡرٌ لَّكُمۡ﴾، أي: وصَبْرُكم عن نِكاحِ الإماء مُتعَفِّفينَ خيرٌ لكم، قال عليه السلام: «الحرائرُ صلاحُ البَيتِ والإماءُ هَلاكُه».

﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ﴾ لِمَن لم يَصبِر ﴿رَّحِيمٌ﴾ بأَنْ رَخَّصَ له.

قوله: «أَنتُم وأَرِقَّاؤكُم مُتناسِبون»:

قال الطِّيبيُّ: يريدُ أنَّ (مِن) في قوله: ﴿مِّنۢ بَعۡضٍ﴾ للاتِّصالِ(١).

قوله: «قالَ عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ: «الحرائِرُ صَلاحُ البيتِ، والإماءُ هَلاكُ البيتِ»»:

أخرجَه الثَّعلبيُّ والدَّيلميُّ في «مسند الفردوس» من حَديثِ أَبي هُريرةَ(٢).

قال الطِّيبيُّ: وأنشدوا:

ومَــن لَمْ يَكُــن في بَيتِــه قَهْرَمانَــةٌ ... فذلــك بيــتٌ لا أَبَــا لــكَ ضائِــعُ(٣)

وأنشدَ غيرُه:

إذا لَــمْ يَكُــن فِــي مَنزِلِ المَــرْءِ حُــرَّةٌ ... تُدَبِّــرُه ضاعَــتْ مَصالِــحُ دارِه(٤)

(٢٦) ـ ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمۡ وَيَهۡدِيَكُمۡ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ وَيَتُوبَ عَلَيۡكُمۡۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾.

﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمۡ﴾ ما تعبَّدَكُم به مِن الحلالِ والحَرامِ، أو ما خَفِيَ عنكم(٥)

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٣٨٩).

(٢) رواه الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٢٣٢)، عن يونس بن مرداس وكان خادماً لأنس قال: كنت بين أنس وأبي هريرة، فقال أنس: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أحب أن يلقى الله عز وجل طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر»، فقال أبو هريرة سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الحرائر صلاح البيت...» الحديث، وذكر القسم الأخير الديلمي في «الفردوس» (٢٨٢٠)، عن أبي هريرة. قال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (١/ ٣٠٤): أحمد بن محمد متروك، كذبه أبو حاتم، ويونس مجهول.

(٣) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٥١٢).

(٤) ذكره ابن قتيبة في «عيون الأخبار» (٤/ ١٤٣)، من غير أن نسبة.

(٥) في (خ) و(ت): «عليكم».

من مَصَالِحِكُم ومحاسِنِ أَعمالِكُم، و﴿لِيُبَيِّنَ﴾ مَفعولُ ﴿يُرِيدُ﴾، واللام مَزِيدَةٌ[1] لتأكيدِ مَعنى الاستقبالِ اللازمِ للإرادةِ كما في قولِ قيسِ بن سَعدٍ:

أَرَدتُ لكيما يَعلمَ الناسُ أنَّه سَراويلُ قيسٍ والوُفُودُ شُهُودُ[2]

وقيل: المفعُولُ محذوفٌ، و﴿لِيُبَيِّنَ﴾ مفعولٌ له؛ أي: يريدُ الحقَّ لأجلِه.

﴿وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾: مناهِجَ مَن تقدَّمَكُم مِن أهلِ الرُّشدِ لتَسلُكُوا طريقَهُم.

﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾: ويغفِر لَكُم ذُنوبَكُم، أو يُرشدَكُم إلى ما يَمنَعُكُم عَن المعَاصِي ويحثُّكم على التَّوبَةِ، أو إلى ما يَكونُ كفَّارةً لسَيِّئاتِكُم.

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بها ﴿حَكِيمٌ﴾ في وَضعِهَا.

قوله: «﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ ما تَعبَّدَكُم به مِن الحَلالِ والحَرامِ، أو ما خَفِيَ عَنكُم مِن مَصالِحِكُم ومَحاسِنِ أَعمالِكُم»:

قال الطِّيبيُّ: فيه إشعارٌ بتَلفيقِ الآياتِ اللَّاحِقَةِ بالسَّابقَةِ، فإنَّ السَّوابقَ كانَتْ في شَأنِ النِّساءِ والمُناكحاتِ، واللواحقَ في بَيانِ الأَموالِ والتِّجاراتِ، وهي قَولُه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم﴾، فهذه الآياتُ التي تَوسَّطَت بينَهُما كالتَّخلُّصِ مِن بابٍ إلى بابٍ بجامِعِ التَّبيينِ[3].

قوله: «و﴿لِيُبَيِّنَ﴾ مفعولُ ﴿يُرِيدُ﴾، واللامُ مَزيدةٌ لتأكيدِ معنى الاستقبالِ»:

---

(١) في (خ): «زيدت».

(٢) انظر: «المعارف» لابن قتيبة (ص: ٥٩٣)، و«الكامل» للمبرد (٢/ ٨٦)، و«المذكر والمؤنث» لابن الأنباري (١/ ٤١٣)، و«إعراب القرآن» للنحاس (١/ ٢٠٩)، و«ثمار القلوب» للثعالبي (ص: ٦٠١).

(٣) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٥١٣).

قالَ أبو حيَّان: هذا خارجٌ عن مذهبِ البصريينَ والكوفيينَ معًا؛ لأنَّ البصريينَ يجعلونَ مفعولَ ﴿ يُرِيدُ ﴾ محذوفًا واللامَ للعلَّةِ؛ أي: يريدُ اللهُ تحليلَ ما حلَّلَ وتحريمَ ما حرَّمَ أو تشريعَ ما شرَعَ لأجلِ التَّبيينِ، فتعلُّقُ الإرادةِ غيرُ التَّبيينِ؛ حذرًا من تَعدِّي الفعلِ المتعدِّي إلى مفعولهِ المتأخِّرِ بواسطةِ اللامِ ومن إضمارِ (أن) بعدَ لامٍ ليسَت لامَ (كي) ولا لامَ الجحودِ، وكلاهما لا يجوزُ عندهم.

والكوفيُّونَ يجعلونَ متعلَّقَ الإرادةِ التبيينَ، لكنَّ اللامَ عندهم هيَ الناصبةُ بنفسِها لا (أن) مُضمَرةً بعدَها[1]. انتهى.

وفي حاشيةِ الشَّيخِ سعدِ الدينِ: التَّصريحُ بأنَّ اللَّامَ زائدةٌ تصريحٌ بأنَّ المذكورَ بعدها مفعولٌ بهِ، فلا يردُ ما يُقالُ: إنَّ (أرادَ) متعدٍّ فلا بدَّ له من مفعولٍ بهِ، وأمَّا حملُهُ على حذفِ المفعولِ وجعلُ اللَّامِ للتَّعليلِ فليسَ بسديدٍ من جهةِ المعنى.

وفي حاشيةِ الطِّيبِيِّ: قال صاحبُ «الفرائدِ»: قيلَ: لا يبعدُ أن يكونَ مفعولُ ﴿ يُرِيدُ ﴾ محذوفًا للعِلْمِ بهِ كأنَّهُ قيلَ: يرادُ إيرادُ[2] هذهِ الأحكامِ ليبينَ لكم، وكذا في قولِه تعالى: ﴿ يُرِيدُونَ لِيُطْفِـُٔواْ نُورَ ٱللَّهِ ﴾؛ أي: يريدونَ كيدَهم وعِنادَهم ليُطفِئُوا، وقال: هذا الوجهُ أقربُ إلى التَّحقيقِ؛ لأنهُ فعلٌ فلا[3] بدَّ لهُ من مفعولٍ بهِ[4].

وقال ابنُ الحاجبِ في «شرح المفصَّل»: يجوزُ «لزيدٍ ضربتُ»، وامتنعَ «ضربتُ لزيدٍ»؛ لأنَّ المُقتضَى إذا تقدَّمَ كانَ أَقْوَى منهُ إذا تأخَّرَ.

والجوابُ أنَّ المقامَ إذا اقتَضى التَّأكيدَ لا بدَّ مِن المصيرِ إليهِ، وإذا كان المعنى

---

(١) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٦/ ٥٨٤ ـ ٥٨٥)، و«الدر المصون» للسمين الحلبي (٣/ ٦٥٩).

(٢) في (ز): «كأنه قيل يريد إيراد».

(٣) في (س): «لا».

(٤) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٥١٢).

على ما قال: يريدُ اللهُ أن يبيِّنَ لكم ما هو خَفِيٌّ عنكم مِن مصالحِكُم وأفاضلِ أعمالكُم وأن يهديَكُم مناهجَ من تقدَّمَكُم.. إلى آخره، فخلوُّ الكلامِ عن التَّأكيدِ بعيدٌ عن قضاءِ حقِّ البلاغةِ.

قال الزَّجَّاجُ: اللَّامُ في ﴿لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ كاللَّامِ في (لكي) في قوله:

أردتُ لِكَيمـا [لا] تُـرى لـي عثـرةٌ ومَن ذا الذي يُعطَى الكمالَ فيكمُلُ

وقالَ صاحبُ «اللُّباب»: إنَّ اللَّامَ في «شكرتُ لزيدٍ» تكملةٌ للفعلِ، والمرادُ من التَّكميلِ غيرُ التَّعديةِ؛ لجعلِهِ التاءَ المُكمِّلَةَ قَسيمًا لباءِ التَّعديةِ في قولِهِ: الباءُ للإلصاقِ، وإمَّا مكمِّلةٌ للفعلِ في نحوِ «مررتُ بزيدٍ».

وقال الشارحُ: إنَّ معنى المرورِ وهوَ المجاوزةُ يقتضي متعلِّقًا، والباءُ تكميلٌ لذلكَ المعنى بخلافِ التعديةِ نحوُ «خرجتُ بزيدٍ»، فإنَّ معنى الخروجِ لا يقتضي متعلِّقًا بل حصلَ اقتضاؤهُ المتعلِّقَ بحرفِ الجرِّ، فتلكَ هي التعديةُ، انتهى[1].

وفي «إعرابِ السَّفاقسيِّ»: جوَّزَ الزمخشريُّ أن يكونَ من بابِ الإعمالِ، فيكونُ مفعولُ ﴿لِيُبَيِّنَ﴾ ضميرًا محذوفًا يُفسِّرهُ مفعولُ ﴿وَيَهْدِيَكُمْ﴾ نحوُ «ضربتُ وأهنتُ زيدًا»؛ أي: ليبينَها لكم؛ أي: سُنَنَ الذينَ من قَبلِكُم.

قال السَّفاقسيُّ: وجعلُهُ من بابِ الإعمالِ حسنٌ[2]، وأما تقديرُهُ مفعولَ الأوَّلِ ضميرًا ففيهِ نظرٌ؛ لأنهم أوجَبُوا حذفَه إذا كان فضلةً مُستغنًى عنهُ، ولم يجوِّزوا إضمارَهُ لما يلزمُ عليهِ منَ الإضمارِ قبلَ الذِّكرِ، فالأَوْلَى أن يقالَ: ومفعولُ الأوَّلِ محذوفٌ، إلَّا

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٥١٢ ـ ٥١٣).

(٢) في (س): «أحسن».

أن يُقال: إنَّما يمتنعُ إضمارهُ معَ التلفُّظِ به، وأمَّا تقديرهُ كذلكَ فلا، انتهى.

وهذا الذي نقلهُ عن الزَّمخشريِّ ليس في «الكشَّاف».

قولهُ: «كما في قَولِ قيسِ بنِ سَعدٍ:

أردتُ لِكَيمـا يَعْلَـمَ النَّـاسُ أنَّـهُ ... سَـراويلُ قيـسٍ والوفـودُ شُـهودُ»

في «نسيب الغريب» لابنِ الدَّهانِ: ووردَ أنَّ عظيمَ الرُّومِ بعثَ إلى معاويةَ بهديَّةٍ مع رسولينِ؛ أحدُهما جسيمٌ والآخرُ أيِّدٌ، ففطنَ لها معاويةُ فقالَ لعمرِو بنِ العاصِ: أمَّا الطويلُ فإنني أجدُ مثلهُ فمَنِ الأيِّدُ؟ فقال: أجدُ القوَّةَ في شخصينِ؛ أحدُهما محمَّدُ بنُ الحنفيةِ والآخرُ عبدُ اللهِ بنُ الزُّبيرِ، فقالَ: بَرَّدتَ قلبي، ثمَّ أرسلَ إلى قيسٍ وعرَّفهُ الحالَ فحضرَ، فلمَّا تمثَّلَ بينَ يدي معاويةَ وعرَفَ ما يرادُ منهُ، نزعَ سراويلَهُ ورَمى بها إلى العِلجِ، فلَبِسَها فنالت ثُنْدُوَتَه، فأطرقَ مغلوبًا، ولِيمَ قيسٌ على تبذُّلِهِ، وقيلَ: هلَّا بعثتَ بها؟ فقال:

أردتُ لِكَيمـا تعلـمَ النَّـاسُ أنَّهـا ... سَـراويلُ قيـسٍ والوفـودُ شـهودُ
وأن لا يقولُـوا غـابَ قيـسٌ وهـذهِ ... سـراويلُ عـاديٍّ نَمَتْـهُ ثمـودُ
وأنِّـي مـنَ القـومِ اليمانِيـنَ سـيِّدٌ ... ومـا النَّـاسُ إلا سـيِّدٌ ومَسُـودُ
وبـذَّ جميعَ الخلـقِ أَصْلِـي ومَنصِبي ... وجِسـمٌ بـهِ أعلـو الرِّجـالَ مديـدُ

وحضرَ محمَّدُ بنُ الحنفيةِ وعرفَ ما يرادُ منهُ، فخَيَّرَ العِلجَ بينَ أن يقعدَ ويقومَ العلجُ ويعطيَه يدَهُ[1] فيُقيمَهُ، أو يقعدَ العلجُ ويقومَ محمَّدٌ ويعطيَهُ يدهُ ويقعُدَ، فاختارَ العلجُ الحالتينِ، وغلبهُ فيهما محمَّدٌ، فأقامَ العِلجَ وأقعدَهُ، أخرجهُ ابنُ عساكرَ في «تاريخه» من طُرُقٍ[2].

---

(١) في (ز): «يديه».

(٢) انظر: «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤٩/ ٤٣٢)، وقد ذكر القصة المبرد في «الكامل» (٢/ ٨٥).

قوله: «يرشدُكم إلى ما يمنعُكم عنِ المعاصي»:

قال الطِّيبيُّ: إشارةٌ إلى أنَّ قولهُ: ﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ مِن وَضْعِ المسبَّبِ موضعَ السَّببِ، وذلكَ من عطفِ ﴿وَيَتُوبَ﴾ على قوله: ﴿وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ على سبيلِ البيانِ، كأنَّهُ قيلَ: ليبينَ لَكُم ويَهدِيَكم ويُرشِدَكم إلى الطَّاعاتِ، فوُضِعَ موضعَهُ: ﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾[1].

(٢٧ ـ ٢٨) ـ ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا ۝٢٧ يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ الْإِنسَانُ ضَعِيفًا﴾.

﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ كرَّرهُ للتَّأكيدِ والمقابلَةِ[2] ﴿وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ﴾ يعني: الفَجَرَة؛ فإنَّ اتِّباعَ الشَّهواتِ الائتمارُ لها، وأمَّا المُتعاطي[3] لِمَا سوَّغَه الشَّرعُ منها دونَ غيرِه فهو مُتَّبعٌ له في الحَقيقَةِ لا لها.

وقيل: المجُوسُ، وقيل: اليَهُود، فإنَّهم يحلُّون الأخواتِ من الأبِ وبناتِ الأخِ والأختِ.

﴿أَن تَمِيلُوا﴾ عَن الحقِّ ﴿مَيْلًا﴾ بموافَقَتِهم على اتِّباعِ الشَّهوات واستِحلالِ المُحرَّماتِ.

﴿عَظِيمًا﴾ بالإضافةِ إلى مَيْلِ مَن اقترفَ خَطيئةً على نُدورٍ غيرَ مُستحلٍّ لها.

﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ﴾ فلذلك شَرَعَ لكم الشِّرعةَ[4] الحَنيفيَّةَ السَّمْحَةَ السَّهلةَ، ورخَّصَ لكم في المضايقِ كإحلالِ نِكَاحِ الأَمَةِ.

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٥١٣).

(٢) في (ت): «والمبالغة»، والمثبت من بقية النسخ و«حاشية السيوطي».

(٣) في (خ): «وأما المتعاطي».

(٤) في (خ): «الشريعة».

﴿وَخُلِقَ ٱلۡإِنسَٰنُ ضَعِيفٗا﴾ لا يصبرُ عن الشَّهواتِ، ولا يتحمَّلُ مَشاقَّ الطَّاعاتِ.

وعن ابنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عَنهما: ثمانُ آياتٍ في سورةِ النِّساءِ هي خيرٌ لهذهِ الأمَّةِ مما طلعَت عليه الشَّمسُ وغربَت، هذه الثلاثُ و: ﴿إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ﴾ [النساء: ٣١] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ﴾ [النساء: ٤٨] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ﴾ [النساء: ٤٠] ﴿وَمَن يَعۡمَلۡ سُوٓءًا أَوۡ يَظۡلِمۡ نَفۡسَهُۥ﴾ [النساء: ١١٠] ﴿مَّا يَفۡعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمۡ إِن شَكَرۡتُمۡ وَءَامَنتُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمٗا﴾ [النساء: ١٤٧].

قوله: «﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيۡكُمۡ﴾ كرَّرهُ للتأكيدِ والمقابلةِ»؛ أي: أنَّهُ قوبلَ بقوله: ﴿وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ﴾».

قال الطِّيبيُّ: وإنما بنى ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ﴾ على تقوِّي الحُكمِ وقدَّمَ الاسمَ، وفي المقابلِ الفعلُ مقدَّمٌ؛ ليفرِّقَ بينَ الإرادتينِ إرادةِ اللهِ وإرادةِ الزائغينَ[١].

قوله: «ورخَّصَ لكم في المضايقِ كإحلالِ نكاحِ الأَمةِ»:

قلتُ: هوَ مما خُفِّفَ به في هذهِ الشَّريعةِ على هذهِ الأمَّةِ ولم يُبَح ذلكَ في الشَّرائعِ السَّابقةِ.

أخرجَ ابنُ أبي شيبةَ في «المصنَّفِ» وابنُ المنذِرِ في «التَّفسيرِ» عن مُجاهِدٍ قال: ممّا وسَّعَ اللهُ به على هذهِ الأُمَّةِ نكاحُ الأَمَةِ واليهوديَّةِ والنَّصرانيَّةِ[٢].

قوله: «وعن ابنِ عبَّاسٍ: ثماني آياتٍ في سورةِ النِّساءِ هنَّ خيرٌ لهذهِ الأُمَّةِ...» الحديث.

أخرجهُ ابنُ أبي الدُّنيا في كتابِ «التَّوبةِ» وابنُ جَريرٍ في «تفسيره»[٣].

---

(١) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٤/ ٥١٤).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٦٠٦٤)، وابن المنذر في «تفسيره» (١٦٠٦).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٦٦٠ ـ ٦٦١)، وفيه: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٢] بدل: ﴿مَّا يَفۡعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمۡ﴾، ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٧٤٤) من طريق ابن أبي الدنيا.